المكتب التعاوني للدعوة
وتوعية الجاليات بالربوة

موسوعة
الأحاديث النبوية

[عربي]

[المسودة الثالثة]

الجزء الرابع

إعداد

مركز رواد الترجمة

أحاديث الفقه وأصوله

قَفْلَةٌ كَغَزْوَةٍ

٩٧٦. الحديث: عن عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- مرفوعاً: « قَفْلَةٌ كَغَزْوَةٍ ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث بيان فضل الله -تعالى- على عباده عند أدائهم العبادات فكما أنهم يؤجرون عند السعي إليها؛ كذلك يؤجرون عند الرجوع من أدائها، لذلك أخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- أن العائد من الغزو كمن يغزو، فهما في الأجر سواء، كما يكتب أثر الماشي إلى المسجد، ورجوعة إلى أهله.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الإمارة - الترغيب والترهيب.

راوي الحديث: عبد الله بن عَمْرِو بن العاص -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه أبو داود.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- قَفْلَةٌ : المراد بالقفلة هنا الرجوع من الغزو بعد فراغه، فهو مثاب على رجوعه هذا أيضًا.
- كَغَزْوَةٍ : أي : تساوي غزوة.

فوائد الحديث:

١. المجاهد في سبيل الله يُثاب ويَنال الأجر في الذهاب والإياب.
٢. من خصائص النبي -صلى الله عليه وسلم- أنَّه أوتي جوامع الكلم.
٣. بيان فضل الجهاد والحث عليه.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود، دار الكتاب العربي، بيروت.

صحيح الجامع الصغير وزيادته، الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة : الثالثة، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الاولى ١٤١٥ ه - ١٩٩٤ م.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي, دار ابن الجوزي.

كنوز رياض الصالحين بإشراف حمد العمار, دار كنوز إشبيليا, الطبعة الأولى, ١٤٣٠ه.

تطريز رياض الصالحين لفيصل بن عبد العزيز المبارك النجدي, تحقيق: عبد العزيز آل حمد, دار العاصمة , الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين لمجموعة من الباحثين, مؤسسة الرسالة, الطبعة الرابعة عشر, ١٤٠٧ه.

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لمحمد بن علان الصديقي, دار الكتاب العربي.

الرقم الموحد: (6387)

قُومِي فأوْتِرِي يا عائشة

٩٧٧. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها-: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يصلي صلاته بالليل، وهي مُعْتَرِضَةٌ بين يديه، فإذا بقي الوتر، أيقظها فأوترت. وفي رواية له: فإذا بقي الوتر، قال: «قومي فأوْتِرِي يا عائشة».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

معنى الحديث: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يصلي صلاة الليل، وعائشة رضي الله عنها مُعْتَرِضَةٌ بَيْن يَدَيه، وفي رواية للبخاري ومسلم: "أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يُصلي من الليل وأنا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَه وَبَيْن القِبلة، كاعتِرَاض الجَنازة."

فإذا فَرغ النبي صلى الله عليه وسلم من صلاة التهجد، وقبل أن يشرع في صلاة الوتر أيْقَظها لتوتر وفي رواية لمسلم: فإذا بَقي الوِتر، قال: "قُومِي فأوْتِرِي يا عائشة" . وفي رواية لأبي داود: "حتى إذا أراد أن يوتر أيْقَظها فأوترت."

والمعنى: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- يترك عائشة -رضي الله عنها- أول الليل ولا يُوقظها، حتى إذا فرغ من صلاته ولم يبق إلا الوتر أيقظها لتدرك وترها وتبادر بالوتر عقب الاستيقاظ لئلا يغلب عليها كسل النوم لو تماهلت عنه فيفوتها.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة التطوع > قيام الليل

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الشمائل - المناقب - العشرة.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- معترضة بين يديه : نائمة أمامه من جهة يمينه إلى جهة شماله.
- الوتر : هو: الصلاة المخصوصة بعد فريضة العشاء، سميت بذلك لأن عدد ركعاتها وتر لا شفع.

فوائد الحديث:

١. يستحب أن يُوقظ الرجل أهل بيته لصلاة الليل ويَحُضُهم على ذلك.
٢. جواز اعتراض المرأة أمام الرجل في صلاته.
٣. جواز اتخاذ الرجل الجالس سترة له.
٤. استحباب تأخير صلاة الوتر إلى آخر الليل.
٥. يستحب لمن وَثِقَ باستيقاظه من آخر الليل، إما بنفسه وإما بإيقَاظ غيره له، أن يؤخر الوتر وإن لم يكن له تهجد، فإن عائشة -رضي الله عنها- كانت بهذه الصفة.

المصادر والمراجع:

كنوز رياض الصالحين، تأليف: حمد بن ناصر بن العمار، الناشر: دار كنوز أشبيليا، الطبعة الأولى: ١٤٣٠ هـ
بهجة الناظرين، تأليف: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن الجوزي ، سنة النشر: ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧م
المنهاج شرح صحيح مسلم، تأليف: محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية ١٣٩٢ هـ
صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت
رياض الصالحين، تأليف : محيي الدين يحيى بن شرف النووي ، تحقيق: د. ماهر بن ياسين الفحل ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ
دليل الفالحين، تأليف: محمد بن علان، الناشر: دار الكتاب العربي، نسخة الكترونية ، لا يوجد بها بيانات نشر
شرح رياض الصالحين، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، الناشر: دار الوطن للنشر، الطبعة: ١٤٢٦ هـ
المنهاج شرح صحيح مسلم، تأليف: محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية ١٣٩٢ هـ
صحيح البخاري-المحقق : محمد زهير بن ناصر الناصر-الناشر : دار طوق النجاة-الطبعة : الأولى ١٤٢٢هـ
الموسوعة الفقهية الكويتية-صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت-عدد الأجزاء: ٤٥ جزءا-الطبعة: من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ.

الرقم الموحد: (3565)

قال الله -عز وجل-: كُلَّ عَمَل ابن آدَم له إلا الصيام، فإنه لي وأنا أجْزِي به

٩٧٨. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «قال الله -عز وجل-: كُلُّ عَمَل ابن آدَم له إلا الصيام، فإنه لي وأنا أجْزِي به، والصيام جُنَّة، فإذا كان يوم صوم أحدِكُم فلا يَرْفُثْ ولا يَصْخَبْ فإن سَابَّهُ أحَدٌ أو قَاتَلَهُ فليَقل: إنِّي صائم، والذي نفس محمد بيده لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِم أطيب عند الله من رِيح المِسْكِ، للصائم فرحتان يَفْرَحُهُمَا: إذا أفطر فَرِح بفطره، وإذا لَقِي ربَّه فَرِح بِصَوْمه». وهذا لفظ رواية البخاري.

وفي رواية له: «يَتْرُك طَعَامه، وشَرَابه، وشَهوته من أجلي، الصيام لي وأنا أَجْزِي به، والحسنة بعشر أمثالها». وفي رواية لمسلم: «كُلُّ عَمَل ابن آدم يُضَاعَف، الحَسَنة بِعَشر أمْثَالها إلى سَبْعِمِئَة ضِعْف، قال الله تعالى: إلا الصَّوم فإنه لي وأنا أَجْزِي به؛ يَدَع شَهَوته وطَعَامه من أجلي، للصائم فرحتان: فَرْحَة عند فِطْره، وفَرْحَة عند لقاء ربِّه، ولَخُلُوف فيه أطْيَب عند الله من رِيح المِسْكِ.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- في هذا الحديث القُدسي: أن جميع الأعمال الصالحة من أقوال وأفعال، ظاهرة أو باطنة، سواء تَعَلقت بحق الله، أو بحقوق العباد مُضاعفة إلى سبعمائة ضِعف.

وهذا من أعظم ما يدل على سِعَة فَضل الله، وإحسانه على عباده المؤمنين، إذ جعل جناياتهم ومخالفاتهم الواحدة بجزاء واحد، ومغفرة الله تعالى فوق ذلك.

واستثنى في هذا الحديث أجر الصوم، فإن الصائم يُعطى أَجَره بغير حساب يعني أنه يُضاعف أضعافا كثيرة؛ لأن الصوم اشتمل على أنواع الصبر الثلاثة، ففيه: صَبْرٌ على طاعة الله وصبر عن معصية الله وصَبْرٌ على أقدار الله.

أما الصبر على طاعة الله فلأن الإنسان يحمل نفسه على الصيام مع كراهته له أحيانا يكرهه لمشقته لا لأن الله فرضه لو كره الإنسان الصوم لأن الله فرضه لحبط علمه لكنه كرهه لمشقته ولكنه مع ذلك يحمل نفسه عليه فيصبر عن الطعام والشراب والنكاح لله -عز وجل-، ولهذا قال الله تعالى في الحديث القدسي: يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجلي.

النوع الثاني من أنواع الصبر: الصبر عن معصية الله، وهذا حاصل للصائم فإنه يصبر نفسه عن معصية الله عز وجل فيتجنب اللغو والرفث والزور وغير ذلك من محارم الله.

الثالث: الصبر على أقْدَار الله وذلك أن الإنسان يصيبه في أيام الصوم، ولاسيما في الأيام الحارة والطويلة من الكَسَل والمَلَل والعَطَش ما يتألم ويتأذى به ولكنه صابر؛ ابتغاء مرضات الله تعالى.

فلما اشتمل على أنواع الصبر الثلاث كان أجره بغير حساب قال الله تعالى: (إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب) .

وقد دلّ الحديث على أن الصيام الكامل هو الذي يَدَع العبد فيه شيئين :

المفطرات الحسية، من طعام وشراب ونكاح وتوابعها.

والمخالفات العملية، كالرَفَث والصَّخَب وقول الزُّور وجميع المعاصي، والمُخَاصَمات والمُنَازعات المُحْدِثَة للشَحَناء، ولهذا قال: " فلا يَرْفُثْ " أي: لا يتكلم بكلام قبيح "و لا يَصْخَبْ"بالكلام المُحْدِث للفتن والمُخَاصمات،

فمن حقق الأمرين: ترك المفطرات، وترك المنهيات، تَمَّ له أجْر الصائمين، ومن لم يفعل ذلك نقص أجر صيامه بحسب كثرة هذه المخالفات ،ثم أرشد الصائم في حال ما إذا خاصمه أو شاتمه أحدٌ أن يقول له بلسانه: "إني صائم."

أي لا يَرُدَّ عليه سِبَابه، بل يخبره بأنه صائم، يقول ذلك لئلا يَتَعَالى عليه الذي سَابَه كأنه يقول: أنا لست عاجزا عن مقابلتك على ما تقول، ولكني صائم، أحترم صيامي وأراعي كماله، وأمر الله ورسوله،وقوله: " الصوم جُنَّة " أي: وقاية يتقي بها العبد الذنوب في الدنيا ويَتَمرن به على الخير، ووقاية من العذاب.

"للصائم فرحتان: فرحة عند فطره، وفرحة عند لقاء ربه ."

هذان ثوابان: عاجل، وآجل.

فالعاجل: مُشَاهد، إذا أفطر الصائم فَرِح بنعمة الله عليه بتكميل الصيام، وفَرِح بِنَيل شهواته التي مُنع منها في النهار.

والآجل: فرحة عند لقاء ربه برضوانه وكرامته، وهذا الفَرَح المُعَجَّل نموذج ذلك الفرح المؤجل، وأن الله سيجمعهما للصائم.

ثم أقسم -صلى الله عليه وسلم- بِرَبِّه -الذي نفسه بيده- أن خُلُوف فَمِ الصائم أطيب عند الله من ريح المِسْك"، وفي رواية مسلم: "أطيب عند الله يوم القيامة"

فيجازيه -سبحانه وتعالى- يوم القيامة بتطييب نكهته الكريهة في الدنيا، حتى تكون كأطيب من ريح المسك.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > فضل الصيام

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: الرواية الأولى: متفق عليها.

الرواية الثانية: رواها البخاري.

الرواية الثالثة: رواها مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- جُنَّةٌ : الجنة بضم الجيم الوقاية والستر.
- يرفث : من الرفث، والمراد به في هذا الحديث: الفحش ورديء الكلام.
- يصخب : من الصخب، وهو: الخصام والصياح.
- سابه : شاتمه.
- الخُلُوف : تغير رائحة فم الصائم بسبب الصيام.
- المسك : نوع من أنواع الطيب يتخذ من الغزلان.

فوائد الحديث:

١. بيان فضل الصيام وأنه يحفظ صاحبه من الضلال في الدنيا ومن عذاب النار في الآخرة.
٢. مضاعفة الأعمال الصالحة غير الصيام إلى سبعمائة ضعف.
٣. الصوم يُهَذب النفوس ويزكيها.
٤. من آداب الصوم ترك الكلام الفاحش، واللَّغَط والصبر على أذَى الناس ومقابلة إساءتهم بالصبر والإحسان.
٥. إثبات يوم المعَاد.
٦. أن الجِماع من مُفسدات الصوم.
٧. تضاعف حسنات الصائمين يوم القيامة بغير حساب.
٨. جواز القَسَم من غير استقسام.
٩. جواز الفَرح عند إتمام الطاعة.
١٠. الصائم أو العابد إذا فَرِح بسبب عبادته لم ينقص ذلك من أجره في الآخرة.
١١. الفرحة الكاملة هي بلقاء الله -تعالى-، عندما يُوَفَّى الصابرون والصائمون أجرهم بغير حساب.
١٢. جواز إعلام الناس بالطاعات، إذا تَرَتب على ذلك مصلحة أو دفع مفسدة.
١٣. الصوم مُطَيِّب لرائحة الفَم عند الله -تعالى- ومُفْرِح لصاحبه.

١٤. الصائم يُدَرِّب نفسه ويؤدبها على الطاعة، ويعودها على تحمل الأذى ابتغاء مرضات الله -تعالى.-

المصادر والمراجع:

رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، تأليف سليم الهلالي، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.

صحيح البخاري، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

كنوز رياض الصالحين، لحمد بن ناصر العمار، دار كنوز إشبيليا، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ.

شرح رياض الصالحين، للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.

الرقم الموحد: (3546)

قال الله تعالى: أنفق يا ابن آدم ينفق عليك

٩٧٩. الحديث: عن أبي هريرة عبدالرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه- مرفوعاً: .«قال الله تعالى: أنفق يا ابن آدم ينفق عليك».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أنفق ينفق عليك، أي لا تخش الفقر ببذل المال وإخراجه ولا تكن شحيحًا، فأنك إذا أنفقت على غيرك سوف ينفق الله تعالى عليك، فما عندكم ينفد وما عند الله باق، وهذا الحديث بمعنى قوله تعالى: (وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه) فتضمن الحث على الإنفاق في وجوه الخير والتبشير بالخلف من فضل الله تعالى.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الزكاة > صدقة التطوع

الفقه وأصوله > فقه الأسرة > النفقات

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: العقيدة.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- أنفق : أنفق المال في وجوه الخير بالطرق المأذون به شرعاً إيماناً واحتساباً.
- ينفق عليك : أي يوسع عليك ويأتيك عوض ما تنفقه ويبارك لك فيه.

فوائد الحديث:

١. الإنفاق سبب لسعة الرزق.
٢. إعطاء الله لعبده على قدر إعطاء العبد للفقراء والمحتاجين.
٣. خزائن الله ملأى لا تنفد والمولى كريم لا يمسك خشية الإنفاق.

المصادر والمراجع:

الجامع المسند الصحيح (صحيح البخاري), تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري, تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر, دار طوق النجاة ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي, ط ١٤٢٢.

المسند الصحيح (صحيح مسلم), تأليف: مسلم بن حجاج النيسابوري, تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي, دار إحياء التراث العربي.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين, تأليف: سليم بن عيد الهلالي, دار ابن الجوزي.

الرقم الموحد: (5805)

قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في بنت حمزة: لا تحل لي، يحرم من الرضاع: ما يحرم من النسب، وهي ابنة أخي من الرضاعة

٩٨٠. الحديث: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في بنت حمزة: «لَا تَحِلُّ لِي يَحْرُمُ من الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ من النَّسَبِ وهي ابنة أَخِي من الرَّضاعة».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

رَغِبَ علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-، من النبي -صلى الله عليه وسلم- أن يتزوج بنت عمهما حمزة، فأخبره -صلى الله عليه وسلم- أنها لا تحل له، لأنها بنت أخيه من الرضاعة، فإنه -صلى الله عليه وسلم-، وعمه حمزة رضعا من (ثويبة) وهى مولاة لأبي لهب، فصار أخاه من الرضاعة، فيكون عم ابنته، ويحرم بسبب الرضاع، ما يحرم مثله من الولادة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > النكاح > المحرمات في النكاح
الفقه وأصوله > فقه الأسرة > الرضاع

راوي الحديث: عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- بنت حمزة : أمامة، وقيل غير ذلك.
- يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب : هذه جملة مبينة لسبب عدم الحل.
- أخي : حمزة عم النبي -صلى الله عليه وسلم-، أرضعته وإياه ثويبة.

فوائد الحديث:

١. ما يثبت في الرضاع من المحرمية، ومنها تحريم النكاح.
٢. أنه يثبت فيه مثل ما يثبت في النسب، فكل امرأة حرمت نسبًا، حرمت من تماثلها رضاعًا.
٣. الذين تنتشر فيهم المحرمية من أجل الرضاع، هم المرتضع وفروعه، أبناؤه وبناته ونسلهم، أما أصوله، من أب، وأم، وآبائهم، فلا يدخلون في المحرمية.وكذلك حواشيه، من إخوة وأخوات، وأعمام، وعمات، وأخوال، وخالات. كل هؤلاء غير داخلين في حكمه.والرضيع يكون كأحد أولاد المرضعة، فتكون أمه، وصاحب اللبن أباه، وأولادهما إخوته وأخواته وآباؤه منهما- وإن عَلوْا- أجداده، وأعمامهما: وعماتهما، وأخوالهما، وخالاتهما وأعمامه، وأخواله، وإخوانهما وأخواتهما، أعمامه و عماته، وأخواله، وخالاته.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦ هـ.

الإلمام بشرح عمدة الأحكام لإسماعيل الأنصاري، ط١، دار الفكر، دمشق، ١٣٨١ه.

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢ه.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

الرقم الموحد: (6162)

قال سليمان بن دَاوُد -عليهما السلام-: لأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ على سبعينَ امرأةً، تَلِدُ كُلُّ امرأة منهن غُلامًا يُقاتل في سبيل الله

٩٨١. الحديث: عن أبي هُريرة -رضي الله عنه- عن النبيِّ -صلى الله عليه وسلم- قال: "قال سليمان بن داود -عليهما السلام-: لَأَطُوفنَّ الليلةَ على سَبْعينَ امرأةً، تَلِدُ كُلُّ امرأةٍ منهن غُلامًا يقاتلُ في سبيلِ الله، فقِيل له: قل: إن شاءَ الله، فلم يَقُلْ، فطافَ بهنَّ، فلم تَلِدْ منهن إلا امرأةٌ واحدةٌ نصفَ إنسانٍ". قال: فقال رسولُ الله -صلى الله عليه وسلم-: "لو قالَ: إن شاء الله لم يَحْنَثْ، وكان دَرَكًا لحاجتِهِ".

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

قال نبي الله سليمان -عليه السلام- لجلِيسِه: إنه سيطوف في ليلة واحدة عَلى سَبعين امرأةٍ من زوجاته ويُجامعهن، وكان التعدد بهذا القدر جائزًا في شريعته أو من خصائصه، والنية أن تَلِدَ كُلُّ واحدة منهنَّ غُلاماً يُقَاتِل في سبيل الله -تعالى-، فقال له جليسُه: قل: إن شاء الله، فنسي ولم يقل وطاف بنسائِه كما قال، ولم تَلِد منهنَّ إلا امْرأة واحدة نصفَ إنسانٍ، أي سقطًا غير مكتمل الخلقة، وقد أخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- أنَّ سليمان -عليه السلام- لَو قال: إن شاء الله، لم يحنث في يمينه، ولكان قوله هذا سبباً لإدْرَاكِ حَاجَتِه وتحقيق رغبته.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الأيمان والنذور

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- لأَطُوفَنَّ : كأنَّه قال: (واللهِ لأَطُوفَنَّ)، أي لأدورنّ عليهن في بيوتهن.
- طَافَ بِنسائه : جَامَعَهُنَّ.
- دَرَكاً لحاجَتِه : كان سَبَباً في إدراكِ حاجته.

فوائد الحديث:

١. أن الاستثناء في اليمين، وهو قول الحالف (إن شاء الله) نافع ومفيد جداً لتحقيق المطلوب، ونَيْلِ المرغوب، فإن مشيئة الله -تعالى- نافذة على كل شيء، وبركة ويمن.
٢. أن المستثني لا يحنث في يمينه، إذا علقه على مشيئة الله -تعالى- ولم يفعل.
٣. في هذا الحديث، عبرة وعظة وقعت لنبي من أنبياء الله -تعالى-، صمم في أمره وتخلفت مشيئة الله، فلم يشفع له قربه من الله -جلا وعلا- أن يحقق طلبه إلا أن يذكره فلا ينساه، فكيف بمن هو دون الأنبياء رتبة ومنزلة؟!
٤. يجري الله -تعالى- ويقدّر مثل هذه الأمور على الكَمَلَةِ من عباده ليرى الناس أن الأمر له وحده، وأنه المتفرد بالتدبير والتصريف، وأن ليس له مشارك في حكمِه وأَمْرِه.
٥. أن عادات أنبياء الله وأوليائه، تكون بسبب نياتهم الصالحة عبادات.
٦. جواز الإخبار عن وقوع الشيء بناء على الظن، فإن هذا الإخبار من سليمان لم يكن عن وحي، وإلا لوجب أن يقع ما أخبر به.
٧. جوازُ قولِ "لو" إذا لم يكن على وجهِ الاعتراض على القدر.
٨. لو أرادَ المسلم أن يفعَل شيئاً ولو كان خيراً فيَنبغِي له أن يقولَ: إن شاء الله تأدباً أولاً، وثانياً قوله إن شاء الله يكون سبباً لإدراكِ حاجته.
٩. أنَّ الأنبياء والرسل مَنَحَهُم اللهُ طاقةً بشريةً عاليةً فسليمان قد طاف على نسائه السَّبْعين أو التِّسعين كما في رواية.
١٠. التأدُّبُ باستعمال الألفَاظِ التي ليس فيها بشاعةٌ كما في قوله "لأطوفنّ".

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢ه.
-صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣ه .
-عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨ه .
-تأسيس الأحكام، للنجمي، ط٢، دار علماء السلف، ١٤١٤ه.
-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الأمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦ه.
-الإلمام بشرح عمدة الأحكام، لإسماعيل الأنصاري، ط. دار الفكر بدمشق، الطبعة الأولى ١٣٨١ه.

الرقم الموحد: (2977)

قال: أصلي في مرابض الغنم؟ قال: نعم، قال: أصلي في مبارك الإبل؟ قال: لا

٩٨٢. الحديث: عن جابر بن سمرة -رضي الله عنه- أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أَأَتَوضأ من لحوم الغنم؟ قال: «إن شِئْتَ فتوضأْ، وإن شِئْتَ فلا تَوَضَّأْ» قال أتوضأ من لحوم الإبل؟ قال: «نعم فتوضَّأْ من لحوم الإبِل» قال: أُصَلي في مَرَابِضِ الغَنم؟ قال: «نعم» قال: أُصلي في مَبَارِكِ الإبِل؟ قال: «لا».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

معنى الحديث: "أأتَوضأ من لحوم الغنم" هذا استفهام من الصحابي عن لحوم الغنم، هل يجب الوضوء من أكلها عند إرادة الصلاة أو ما يشرط له الطهارة ؟

"إن شِئْتَ فتوضأ، وإن شِئْتَ فلا تَوَضَّأْ" خَيَّره النبي -صلى الله عليه وسلم- بين فعل الوضوء وتركه، فكلاهما جائز.

"قال أتوضأ من لحوم الإبل" أي: هل يجب الوضوء من أكل لحوم الإبل عند إرادة الصلاة أو ما يُشرط له الطهارة؟

"نعم فتوضأ من لحوم الإبِل" أي: يجب عليك الوضوء من لحم الإبل ولو كان المأكول يسيرا، أما اللبن والمرق فلا يلزم الوضوء منه؛ لأن النَّبي -صلى الله عليه وسلم- لم يأمر العُرَنِيِّينَ بالوضوء من ألبان الإبل، وقد أمرهم بشُرْبها، وتأخيرُ البيان عن وقت الحاجة لا يجوز.

"قال: أُصَلي في مَرَابِضِ الغَنم؟" أي: هل تجوز الصلاة في الأماكن التي تأوي إليها الغنم؟

"قال: «نعم»" أي: تجوز لك الصلاة في تلك الأماكن لعدم الخشية منها.

"قال: أُصلي في مَبَارِكِ الإبِل؟" أي : هل تجوز لي الصلاة في الأماكن التي تأوي إليها الإبل وتبرك فيها؟

"قال: «لا»" أي: لا تصل فيها؛ لأنه لا يؤمن من نفورها، فيلحق المصلي ضرر من صدمة وغيرها، وهذا المعنى مأمون من الغنم لما فيها من السُّكون وقِلَّة نُفورها، وعدم أذاها.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الوضوء > نواقض الوضوء

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: شروط الصلاة.

راوي الحديث: جابر بن سمرة -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- مَرَابِض : هي مَبَارِكها ومواضع مبيتها ووضعها أجسادها على الأرض للاستراحة.
- مَبَارِك الإبل : هو الموضع الذي تَبْرُك فيه للشرب والراحة.

فوائد الحديث:

١. إباحة الوضوء بعد أكْل لحوم الغَنم ولا يجب.
٢. أن أكْل لحوم الإبل ناقض للضوء.
٣. إباحة تجديد الوضوء من لحوم الغنم؛ لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- حكم بعدم نقض الوضوء من لحوم الغنم، وأجاز له الوضوء، وهو تجديد للوضوء على الوضوء.
٤. إباحته الصلاة في مَرابِض الغَنم ومنعها في مَبَارِك الإبل.
٥. حرص الصحابة -رضي الله عنهم- على تعلم العلم.
٦. إثبات المشيئة للعبد؛ لقوله -صلى الله عليه وسلم-: (إن شِئْت).

المصادر والمراجع:

صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

المنهاج شرح صحيح مسلم، تأليف: محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية ١٣٩٢ هـ.

النهاية في غريب الحديث والأثر، تأليف: مجد الدين أبو السعادات المعروف بابن الأثير، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ ه - ٢٠٠٦ م.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

فتح ذي الجلال والإكرام، شرح بلوغ المرام، تأليف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الناشر: المكتبة الإسلامية، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة.

سبل السلام شرح بلوغ المرام، تأليف : محمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني، الناشر: دار الحديث الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

الرقم الموحد: (8399)

قد علّمنا الله كيف نُسَلِّمُ عليك؛ فكيف نُصَلِّي عليك؟ فقال: قولوا: اللَّهُمَّ صَلِّ على محمد وعلى آل محمد؛ كما صَلَّيْتَ على إبراهيم، إنك حميد مجيد، و بَارِكْ على محمد وعلى آل محمد؛ كما باركت على إبراهيم، إنك حميد مجيد

٩٨٣. الحديث: عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: «لقيني كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ فقال: ألا أُهْدِي لك هدية؟ إن النبي -صلى الله عليه وسلم- خرج علينا، فقلنا: يا رسول الله، قد عَلِمْنا الله كيف نُسَلِّمُ عليك؛ فكَيف نُصَلِّي عليك؟ فقال: قولوا: اللَّهُمَّ صَلِّ على محمد وعلى آل محمد؛ كما صَلَّيْتَ على إبراهيم، إنَّك حميد مجيد، وبَارِكْ على محمد وعلى آل محمد؛ كما باركت على إبراهيم، إنَّك حميد مجيد».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يأتي هذا الحديث مؤكدا على شأن النبي الكريم وعلو منزلته عند ربِّه، حيث تقابل عبد الرحمن بن أبي لَيْلَى، أحد أفاضل التابعين وعلمائهم بكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ أحد الصحابة -رضي الله عنه-، فقال كَعْبُ: ألا أُهْدِي إليك هدية؟ وكان أفضل ما يتهادونه الحكمة ومسائل العلم الشرعي، ففرح عبد الرحمن بهذه الهدية الثمينة. وقال: بلى، أهدها لي.

فقال كَعْبُ: خرج علينا النبي -صلى الله عليه وسلم-، فقلنا: يا رسول الله علمتنا كيف نُسَلِّمُ عليك؟ ولكن كيف نُصَلِّي عليك؟ فقال: قولوا، وذكر لهم صفة الصلاة المطلوبة والتي معناها الطلب من الله -تعالى- أن يصلي على نبيه محمد وعلى آله، وهم أقاربه المؤمنون أو أتباعه على دينه، وأن تكون هذه الصلاة في بركتها وكثرتها، كالصلاة على أبي الأنبياء إبراهيم وآل إبراهيم، الذين هم الأنبياء والصالحون من بعده، وأن يزيد في الخير لمحمد وآله. كالبركة التي حصلت لآل إبراهيم.

فإن الله كثير المحامد، صاحب المجد، ومَن هذه صفاته فهو قريب العطاء واسع النوال .

من المتفق عليه أن النبي محمداً -صلى الله عليه وسلم- أفضل الخلق. وعند علماء البيان أن المشبَّه أقل رتبةً من المشبَّه به؛ لأن الغرض من التشبيه إلحاقه به في الصفة عند النبيين، فكيف يطلب من الله -تعالى- أن يصلي على محمد وآله، صلاة كصلاته على إبراهيم وآله؟.

وأحسن ما يقال أن آل إبراهيم عليه السلام، هم جميع الأنبياء من بعده، ومنهم نبينا -صلى الله عليه وسلم وعليهم أجمعين- ، فالمعنى أنه يطلب للنبي وآله صلاة كالصلاة التي لجميع الأنبياء من لدن إبراهيم -عليهم الصلاة والسلام-. ومن المعلوم أنها كلها تكون أفضل من الصلاة للنبي -صلى الله عليه وسلم- وحده، والله أعلم.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أذكار الصلاة

الفضائل والآداب > الآداب الشرعية > آداب العالم والمتعلم

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: العلم - الهدية - الأدعية والأذكار - أركان الصلاة.

راوي الحديث: كعب بن عجرة -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- ألا : أداة عرض وهو الطلب برفق.
- هدية : عطية أتحفك بها.
- كيف نُسَلِّمُ عليك؟ : أي كيفية السلام عليك، وهي السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته.
- كيف نُصَلِّي عليك؟ : كيف اللفظ الذي يليق نصلي به عليك؟.

- اللَّهُمَّ : يا الله.
- صلِّ على محمد : أثن عليه بالذكر الجميل في الملأ الأعلى.
- آل محمد : أتباعه في دينه، أو هم المؤمنون من قرابته.
- كما صلَّيت : كما أنعمت بالصلاة على آل ابراهيم، فأنعم بالصلاة على محمد وآل محمد.
- حميد مجيد : حميد بمعنى محمود، وذلك لما له -تعالى- من صفات الكمال وجزيل الأفضال، أو بمعنى حامد لمن يستحق الحمد من عباده، ومجيد بمعنى ماجد، والمجد كمال العظمة والسلطان.
- بَارِكْ على محمد : أنزل البركة عليه، حيًّا وميتًا، والبركة النماء والزيادة والسعادة.

فوائد الحديث:

١. أن السلف كانوا يتهادَوْن مسائل العلم، ويجعلونها تُحَفاً قيمة، وهى أفضل التُّحَف والهدايا.
٢. فضيلة الصلاة على النبي -صلى الله عليه وسلم- من جهة ورود الأمر بها، واعتناء الصحابة بالسؤال عن كيفيتها.
٣. وجوب الصلاة على النبي -صلى الله عليه وسلم- في التشهد الأخير في الصلاة، قال أبو العالية: صلاة الله على نبيه ثناؤه عليه وتعظيمه.
٤. أنه -صلى الله عليه وسلم- علَّم أصحابه السلام والصلاة عليه.
٥. أن من حق النبي -صلى الله عليه وسلم- أن ندعو ونُصَلِّي عليه؛ لأنه لم يصلنا هذا الدين العظيم إلا على يديه.
٦. أنَّ من أسباب عُلُوِّ شأن النبي -صلى الله عله وسلم- ورفع درجاته، دعاء أمته له -صلى الله عليه وسلم.-
٧. فضيلة نبي الله إبراهيم -عليه الصلاة والسلام.-
٨. حميد مجيد: الحمد والمجد إليهما يرجع الكمال كله، فإن الحمد مستلزم للعظمة والإجلال، والمجد دال على صفة العظمة والجلال، والحمد يدل على صفة الإكرام، فهذان الاسمان الكريمان إليهما مرجع أسماء الله الحسنى.
٩. مشروعية ختم الدعاء بالثناء على الله بما يناسب المطلوب.
١٠. البركة: النماء والزيادة، والتبريك الدعاء بهما، فبارك على محمد وآله يتضمن سؤال الله أن يعطي رسوله -صلى الله عليه وسلم- ما قد أعطاه لإبراهيم وآله من الخير، وسعته ودوامه.
١١. أفضل صيغة للصلاة على النبي -صلى الله عليه وسلم- ما صح في السُنَّة.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ.

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، إسماعيل بن محمد الأنصاري، دار الفكر، دمشق، الطبعة: الأولى ١٣٨١هـ .

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

تأسيس الأحكام، أحمد بن يحي النجمي، دار المنهاج، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ.

الرقم الموحد: (5377)

قصة إسلام عمرو بن عبسة وتعليم النبي -صلى الله عليه وسلم- الصلاة والوضوء له

٩٨٤. الحديث: عن عمرو بن عَبَسة -رضي الله عنه- قال: كنت وأنا في الجاهلية أظن أن الناس على ضَلالة، وأنهم لَيْسُوا على شيء، وهم يَعبدون الأوثان، فسمعت برجل بمكة يُخبر أخبارًا، فَقَعَدتُ على راحلتي، فقدِمتُ عليه، فإذا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مُسْتَخْفِيًا ، جُرَءآءُ عليه قومه، فتَلطَّفتُ حتى دخلت عليه بمكة، فقلت له: ما أنت؟ قال: «أنا نَبِيٌّ» قلت: وما نَبِيٌّ؟ قال: «أرسلني الله» قلت: وبِأَيِّ شيء أرسلك؟ قال: «أرسلني بصلة الأرحام، وكسر الأوثان، وأن يُوَحَّد الله لا يُشرك به شيءٌ»، قلت: فمن معك على هذا؟ قال: «حُرٌّ وعَبْدٌ»، ومعه يومئذ أبو بكر وبلال -رضي الله عنهما-، قلت: إني مُتَّبِعُكَ، قال: «إنك لن تستطيع ذلك يَوْمَك هذا، ألا ترى حالي وحال الناس؟ ولكن ارجع إلى أهلك، فإذا سمعت بِي قد ظهرت فأتني». قال: فذهبت إلى أهلي، وقدم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- المدينة حتى قدم نَفَرٌ من أهلي المدينة، فقلت: ما فعل هذا الرجل الذي قَدِم المدينة؟ فقالوا: الناس إليه سِرَاعٌ، وقد أراد قومُه قتلَه، فلم يستطيعوا ذلك، فقدمت المدينة، فدخلت عليه، فقلت: يا رسول الله أَتَعْرِفُني؟ قال: «نعم، أنت الذي لَقَيْتَنِي بمكة» قال: فقلت: يا رسول الله، أخبرني عما عَلَّمَك الله وأَجْهَلُهُ، أخبرني عن الصلاة؟ قال: «صَلِّ صلاةَ الصبح، ثم اقْصُرْ عن الصلاة حتى ترتفع الشمس قِيْدَ رمح، فإنها تَطْلُعُ حين تَطلُعُ بين قرني شيطان، وحينئذ يَسجدُ لها الكفار، ثم صلِ فإن الصلاة مشهُودةٌ محضُورةٌ حتى يَسْتَقِلَّ الظِّلُ بالرُّمْح، ثم اقْصُرْ عن الصلاة، فإنه حينئذ تُسْجَرُ جهنم، فإذا أقبل الفيء فَصَلِّ، فإن الصلاة مشهُودةٌ محضُورةٌ حتى تُصلي العصر، ثم اقْصُرْ عن الصلاة حتى تغرب الشمس، فإنها تَغْرُبُ بين قَرْنَيْ شيطان، وحينئذ يسجدُ لها الكفار» قال: فقلت: يا نبي الله، فالوضوء حدثني عنه؟ فقال: «ما مِنكم رجلٌ يُقَرِّبُ وضوءه، فيتمضمض ويستنشق فيستنثر، إلا خرَّت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء، ثم يغسل يديه إلى المرفقين، إلا خرَّت خطايا يديه من أنامله مع الماء، ثم يمسح رأسه، إلا خرَّت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء، ثم يغسل قدميه إلى الكعبين، إلا خرَّت خطايا رجليه من أنامله مع الماء، فإن هو قام فصلى، فحمد الله -تعالى-، وأثنى عليه ومجَّدَه بالذي هو له أهل، وفرَّغَ قلبه لله -تعالى-، إلا انصرف من خطيئته كهيئته يومَ ولدَتْه أمه». فحدث عمرو بن عبسة بهذا الحديث أبا أمامة صاحب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال له أبو أمامة: يا عمرو بن عبسة، انظر ما تقول! في مقام واحد يُعطى هذا الرجل؟ فقال عمرو: يا أبا أُمَامة، لقد كَبِرَتْ سِنِّي، ورقَّ عظمي، واقترب أجلي، وما بِي حاجة أن أَكْذِبَ على الله -تعالى-، ولا على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لو لم أسمعه من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إلا مرة أو مرتين أو ثلاثًا -حتى عدَّ سبع مرات- ما حدَّثْت أبدًا به، ولكني سمعته أكثر من ذلك.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يخبرنا عمرو بن عبسة السلمي رضي الله عنه كيف كان حاله في الجاهلية، وكيف هداه الله إلى الإسلام.

فكان -وهو في الجاهلية- عنده نور في قلبه يبين له أن هؤلاء الناس على باطل وعلى شرك وضلالة، ولم يكن يعتقد ما يعتقدون ثم إنه سمع أن شخصا في مكة خرج في هذا الزمن يخبر أخبارًا. فاستقل راحلته رضي الله عنه وقدم على النبي صلى الله عليه وسلم ، فوجده متخفيا في دعوته خشية الأذى من كفار قريش.

قال عمرو بن عبسة: (فتلطفت حتى دخلت عليه بمكة فقلت: ما أنت؟ قال: أنا نبي، قال: قلت: وما نبي؟ قال: أرسلني الله، قال: قلت: وبأي شيء أرسلك؟ قال: أرسلني بصلة الأرحام، وكسر الأوثان، وأن يوحد الله ولا يشرك به شيئا).

هنا دعا إلى الله عز وجل، وبين محاسن هذا الدين العظيم، وأهم شيء هو توحيد الله عز وجل، ومكارم الأخلاق، فذكر له صلى الله عليه وسلم ما يعرفه الناس بعقولهم من أن هذه الأصنام باطلة، ولذلك هذا الرجل قبل أن يدخل في الإسلام كان يعرف أن هذا الذي عليه المشركون من عبادة باطل، فهو يبحث عن الحق رضي الله تبارك وتعالى عنه، فلما ذهب إلى النبي صلى

الله عليه وسلم ذكر له أن الله أرسله بذلك قال: (أرسلني بصلة الأرحام) فهذه مكارم الأخلاق؛ لأن أهل مكة كانوا يشيعون على النبي صلى الله عليه وسلم أنه جاء بقطع الأرحام، فكذبهم النبي صلى الله عليه وسلم، وأنه إنما جاء بصلة الأرحام لا بقطعها.

(وكسر الأوثان) كسر ما يعبد من دون الله سبحانه تبارك وتعالى، (وأن يوحد الله ولا يشرك به شيئا) ، قال: قلت: " فمن معك على هذا؟ " أي: من دخل في هذا الدين معك ؟ قال: (حر وعبد)، الحر: أبو بكر رضي الله عنه، والعبد: بلال رضي الله عنه.

(إني متبعك، قال: إنك لن تستطيع ذلك يومك هذا) وإنما المعنى: أنه إذا اتبعه وترك قومه ليكون مع النبي صلى الله عليه وسلم في مكة فإن النبي صلى الله عليه وسلم لا يستطيع أن يدفع عنه هؤلاء الكفار، فقال له: امكث في قومك مسلما حتى يظهر هذا الدين فتأتي وتكون معنا، فهذا من رأفته ورحمته وشفقته صلى الله عليه وسلم، فإن هذا الرجل ضعيف، فقال صلى الله عليه وسلم للرجل: (إنك لن تستطيع ذلك يومك هذا، ألا ترى حالي وحال الناس؟) يعني: الناس كثرة وهم يؤذونني، ولا أقدر عليهم، فكيف أدفع عنك؟! (فقال: ولكن ارجع إلى أهلك، فإذا سمعت بي قد ظهرت فأتني).

والمعنى : استمرّ على إسلامك ، حتى تعلم بأني قد ظهرت، فأتني.

قال: (فذهبت إلى أهلي وقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وكنت في أهلي، فجعلت أتخبر الأخبار) لأن الإسلام دخل في قلب الرجل، يقول: (وأسأل الناس حين قدم المدينة، حتى قدم نفر من أهلي من المدينة، فقلت: ما فعل هذا الرجل الذي قدم المدينة؟) وكأنه كان يخفي إسلامه، ولم يظهره خوفا من قومه، (قال: فقالوا: الناس إليه سراعًا، وقد أراد قومه قتله فلم يستطيعوا ذلك، قال: فقدمت المدينة، فدخلت عليه فقلت: يا رسول الله! أتعرفني؟ قال: نعم أنت الذي لقيتني بمكة) (قال: فقلت: يا رسول الله! أخبرني عما علمك الله وأجهله)، فهو الآن يسأل النبي صلى الله عليه وسلم: ما هي أحكام الإسلام التي نزلت عليك؟ علمني مما علمك الله وأجهله، أخبرني عن الصلاة؟، فقال: (صل صلاة الصبح) أي: في وقتها، (ثم اقْصُرْ عن الصلاة حتى ترتفع الشمس) والمعنى: صلاة الصبح ليس هناك صلاة بعدها، فاقْصُر عن الصلاة حتى تطلع الشمس، وهل عندما تطلع الشمس يصلي نافلة ؟ يقول له صلى الله عليه وسلم: (ثم اقْصُرْ عن الصلاة حتى ترتفع الشمس قيد رمح) يعني: في نظر الناظر إليها، (فإنها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان)، وقت طلوع الشمس هذا هو وقت يسجد الكفار فيه للشمس، فلا يجوز للمسلم أن يؤخر الفرض إلى هذا الوقت باختياره، ولا يجوز له أن يصلي النافلة وقت طلوع الشمس حتى ترتفع، وتجد في التقويم (وقت الشروق) فهذا الوقت المقصود.

قال صلى الله عليه وسلم: (فإنها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان، وحينئذ يسجد لها الكفار) فنهانا أن نتشبه بهم.

قال: (ثم صل فإن الصلاة مشهودة محضورة)، أي : تحضرها ملائكة النهار لتكتبها وتشهد بها لمن صلاها فهي بمعنى رواية مشهودة مكتوبة.

قال: (حتى يستقل الظل بالرمح، ثم اقْصُرْ عن الصلاة) أي: عند الزوال، وذلك عندما تكون الشمس في كبد السماء فوق رأس الإنسان، ويكون الظل كله تحت قدميه فيقول له: لا تصل في هذا الوقت، وهو وقت يسير يقدر بركعتين تقريبا، فهذا الوقت لا يجوز له أن يصلي فيه؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (فإنه حينئذ تسجر جهنم) ، فهذا هو الوقت الذي تحرم فيه الصلاة، فالذي يدخل ينتظر حتى يؤذن لصلاة الظهر.

قال: (فإذا أقبل الفيء) أي: الظل، كان الظل يتقلص ويتقلص حين صار تحت قدميك، وابتدأ ينتقل بعد ذلك إلى الناحية الأخرى منك، فيكون الظل عند وقت أذان الظهر قد بدأ يتحول من المغرب إلى المشرق.

قال: (فإذا أقبل الفيء فصل، فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر) أي: فصل الفريضة والنافلة حتى وقت العصر فهو وقت مفتوح، فصل فيه ما شئت من نوافل، وليس هناك كراهة.

قال صلى الله عليه وسلم: (ثم اقْصُرْ عن الصلاة حتى تغرب الشمس) أي: فإذا صليت العصر فلا تصل نافلة حتى تغرب الشمس.

(ثم اقْصُرْ عن الصلاة حتى تغرب الشمس) فقبيل غروب الشمس يرجع وقت التحريم مرة أخرى مثل وقت طلوع الشمس، والعلة هنا أنها تغرب بين قرني شيطان، فلا يجوز للمسلم أن يؤخر صلاة العصر إلى قبيل الغروب اختيارا؛ لأنه يتشبه بعباد الشمس من الكفار، والمسلم كأنه بفعله هذا يقلد هؤلاء الكفار فيؤخر صلاة العصر إلى هذا الوقت، وسماها النبي صلى الله عليه وسلم صلاة المنافقين؛ لأن المنافق يرقب الشمس حتى إذا اصفرت قام فنقرها أربعا لا يذكر الله فيها إلا قليلا، فاحذر أن تتشبه بالكفار أو تتشبه بالمنافقين وتؤخر صلاة العصر اختيارا إلى وقت اصفرار الشمس.

وقال صلى الله عليه وسلم: (فإنها تغرب بين قرني شيطان، وحينئذ يسجد لها الكفار).

قال عمرو فقلت: (يا نبي الله! فالوضوء حدثني عنه؟ قال صلى الله عليه وسلم: ما منكم رجل يقرب وضوءه فيتمضمض ويستنشق فينتثر إلا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه) أي أن الإنسان عندما يتوضأ تتساقط الذنوب مع آخر قطر الماء، فعندما يغسل وجهه، فإن ذنوب الفم والأنف والوجه والعينين تنزل كلها مع الماء.

ثم إن عمرو بن عبسة رضي الله عنه حدث بهذا الحديث أبا أمامة رضي الله عنه فقال له أبو أمامة: (يا عمرو بن عبسة انظر ما تقول! في مقام واحد يُعطى هذا الرجل؟!).

يعني: كأنه استكثر أن كل هذا يُعطاه العبد في مقام واحد، أنه إذا توضأ هذا الوضوء خرت الخطايا كلها منه، ثم يدخل في الصلاة فيخرج منها كيوم ولدته أمه، ليس عليه ذنب، يقول له: تذكر جيدا أن تكون قد نسيت شيئا مما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم.

فكان جواب عمرو رضي الله عنه أنه قال: (يا أبا أمامة! لقد كبرت سني، ورق عظمي، واقترب أجلي، ومالي حاجة أن أكذب على الله تعالى)، وحاشا لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن يكذبوا على النبي صلى الله عليه وسلم أو على ربهم سبحانه.

قال: (ولا على رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لم أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مرة أو مرتين أو ثلاثا حتى عد سبع مرات ما حدثت بهذا أبدا).

يعني: هذا الحديث لم يقله النبي صلى الله عليه وسلم مرة واحدة، بل قاله سبع مرات، والعدد (سبعة) يذكره العرب بمعنى: الكثرة، ولعله قالها أكثر من ذلك، قال: (ولكني سمعته أكثر من ذلك).

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أوقات النهي عن الصلاة
السيرة والتاريخ > السيرة النبوية > العهد المكي
موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: أوقات الصلاة - فضائل الوضوء.
راوي الحديث: عمرو بن عَبَسَة -رضي الله عنه-
التخريج: رواه مسلم.
مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.
معاني المفردات:

- في الجاهلية : قبل الإسلام، سموا بذلك لكثرة جهالاتهم.
- مُسْتَخْفِيًا : أي مُستترا ممن يريد أذيته من كفار قريش.
- تَلَطَّفْتُ : ترفَّقْت.

- مُتَّبِعُكَ : مُظهر للإسلام، ومقيم معك في مكة.
- ظَهَرْت : غَلَبْت وعلوت عليهم
- سِرَاعٌ : أي مُسْرِعين.
- النَّفَر : الجماعة من الناس من الثلاثة إلى العشرة.
- اقْصُرْ : كُفَّ واقعد.
- قِيدَ رُمْحٍ : قَدْرَ رُمْح.
- قَرْنَيْ شيطان : ناحيتي رأسه، بمعنى أنه يقف في جهة مطلع الشمس ومغربها حتى يكون السجود له ممن يعبد الشمس، وقيل: المراد به التمثيل، ومعناه أنه يتحرك الشيطان وشيعته ويتسلطون.
- مشهودة محْضُورة : تحضرها الملائكة وتشهد بها لمن صلاها.
- يَسْتَقِلَّ الظِّلُ بالرمح : أي يقوم مقابله في جهة الشمال، ليس مائلا إلى المغرب ولا المشرق، وهذه حالة الاستواء.
- تُسْجَرُ جهنم : يُوقَد عليها إيقادا بليغا.
- الفَيء : ظل إلى جهة المشرق، والفيء مختص بما بعد الزوال، وأما الظل فيقع على ما قبل الزوال وبعده.
- يُقَرِّبُ وضوءه : يحضر الماء الذي يتوضأ به.
- يَنْتَثِر : يخرج ما في أنفه من أذى، والنثرة: طرف الأنف.
- خَرَّتْ خَطَايَاه : سَقَطَت ذنوبه
- فِيه : الفم، وجَمْعه أفواه.
- خَيَاشِيمه : أقصى الأنف.
- المِرْفَق : هو موقع اتصال الذراع بالعضد وهما مرفقان.
- أَنَامِله : المفرد: أَنمله، وهي: عُقد الإصبع أو سلامها أو المِفْصَل الأعلى من الإصبع الذي فيه الظُفر.

فوائد الحديث:

١. الأُمَّة التي تنحرف عن منهج الله وتتبع خطوات الشيطان ليست على شيء؛ لأنها تتردى في مهاوي الضلالة ، ويشهد لهذا المعنى قوله تعالى : (قل يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليكم من ربكم) (المائدة: ٦٨).
٢. الجاهليون حَرّفوا دين إبراهيم وإسماعيل ولكن بقي نفر كانوا يعتقدون ضلال قومهم، واتبعوا بقايا دين إبراهيم وإسماعيل وهم الحنفاء أمثال زيد بن عمرو بن نفيل.
٣. حرص عمرو بن عبسة في البحث عن الدين الصحيح.
٤. فيه أن الدعوة في أول الإسلام كانت سرًا.
٥. إذا خشي الدُّعَاة الفتنة من قبل حِزب الشيطان وجند الطاغوت وكانوا على ضعف جاز لهم أن يسروا بدعوتهم، ولذلك أرشد رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن عبسة رضي الله عنه أن يعود إلى أهله بإسلامه ليقيم فيهم خشية من أذى قريش.
٦. حرص كفار قريش على قتل النبي صلى الله عليه وسلم.
٧. جرأة كفار قريش على النبي صلى الله عليه وسلم.
٨. فيه صبر النبي صلى الله عليه وسلم على جرأة قومه عليه. ومن صبر ظَفَر.
٩. فيه أنه يجب على الداعي أن لا يكل ولا يمل من دعوة الناس ولو لم يتبعوه.
١٠. حسن صنيع عمرو بن عبسة رضي الله عنه، حين أراد الدخول على النبي صلى الله عليه وسلم.
١١. فيه معجزة للنبي هي إعلامه بأنه سيظهر، فكان كما أخبر.
١٢. سرعة استجابة عمرو بن سلمة رضي الله عنه للحق.
١٣. فضيلة عمرو بن عبسة وأنه من السابقين الأولين.
١٤. بيان للشدَّة التي مر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم من قومه ليصدوه عن دين الله.
١٥. استحباب سؤال أهل العلم عن أحكام الدين.
١٦. بيان ما يرسل الله به رسله وهو توحيد الملة بأن يُعبد الله وحده ولا يشرك به شيئاً ويحطم الطاغوت ، وتوحيد الكلمة بأن توصل الأرحام ، ولن يكون توحيد الكلمة إلا بتوحيد الملة.
١٧. وجوب تحطيم الأوثان والصُلبان وطَمس الصور.
١٨. بيان لفضل أبي بكر الصديق وبلال، وأنهما من السابقين الأولين.

١٩. استحباب متابعة أخبار أهل العلم والسؤال عن أحوالهم والاطمئنان عليهم.
٢٠. استحباب المسارعة إلى أهل الإسلام عند زوال المحن والابتلاء ، ولذلك لا يجوز تكثير سواد أهل الكفر بالمقام بين ظهرانيهم.
٢١. قويت شوكت الإسلام، حين استقر النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة.
٢٢. استجابة الناس لدعوة النبي صلى الله عليه وسلم، ودخولهم في دين الله سراعا.
٢٣. قُوَّة ذاكرة النبي _صلى الله عليه وسلم _ ، فإنه تَذَكَّر عمرو بن عَبَسة بعد مدة طويلة.
٢٤. حرص عمرو بن عَبَسة على تلقي العلم الشرعي من أصله.
٢٥. بيان أهمية الصلاة وعظم شأنها.
٢٦. فضل ركعتي الوضوء ، إذا لم يحدث نفسه بشيء ، إلا أن الكبائر لا تكفرها إلا التوبة الصادقة.
٢٧. بيان للأوقات التي تكره فيها الصلاة وهي حين شروق الشمس ، ووقت الزوال، وحين تغرب الشمس.
٢٨. تحريم التشبه بالكفار ولو لم يقصد المتشبه ذلك، فإن الذي يصلي حين تطلع الشمس وحين تغرب لا يقصد التشبه بالكفار، ومع ذلك فالصلاة حينئذ منهي عنها.
٢٩. بيان لفضل الوضوء وأنه مكفر للذنوب والخطايا، وهذا لمن توضأ كما أُمر.
٣٠. جواز التثبت من المُحَدِّث من غير تهمة.
٣١. تأكيد عمرو بن عَبَسَة رضي الله عنه سماعه لهذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم عدة مرات.
٣٢. حرص عمرو بن عَبَسَة على نشر ما تعلمه من النبي صلى الله عليه وسلم.
٣٣. خفاء بعض الأحكام والفضائل على بعض الصحابة.
٣٤. كلما طال عُمْر المسلم واشتعل رأسه شيباً وَرَقَّ عظمه ، فإنه ينبغي أن يزداد إحساناً ورجاءً وعملاً صالحاً.
٣٥. أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم عدول ثقات.

المصادر والمراجع:

كنوز رياض الصالحين، تأليف: حمد بن ناصر بن العمار، الناشر: دار كنوز أشبيليا، الطبعة الأولى: ١٤٣٠ هـ
بهجة الناظرين، تأليف: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن الجوزي ، سنة النشر: ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧م
نزهة المتقين، تأليف: جمعٌ من المشايخ، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: ١٣٩٧ هـ، الطبعة الرابع
دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين؛ لمحمد بن علان الشافعي، دار الكتاب العربي-بيروت
صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

الرقم الموحد: (6610)

قضى النبي -صلى الله عليه وسلم- بالشفعة في كل ما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود، وصرفت الطرق، فلا شفعة

٩٨٥. الحديث: عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- قال: (جعل وفي لفظ: قضى) النبي -صلى الله عليه وسلم- بالشُّفْعة في كل ما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود، وصُرِّفَتِ الطرق؛ فلا شفعة).

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

هذه الشريعة الحكيمة جاءت لإحقاق الحق والعدل ودفع الشر والضر، ولهذا فإنه لما كانت الشركة في العقارات يكثر ضررها ويمتد شررها وتشق القسمة فيها، أثبت الشارع الحكيم الشفعة للشريك.

بمعنى أنه إذا باع أحد الشريكين نصيبه من العقار المشترك بينهما، فللشريك الذي لم يبع أخذ النصيب من المشترى بمثل ثمنه، دفعاً لضرره بالشراكة.

هذا الحق، ثابت للشريك ما لم يكن العقار المشترك قد قسم وعرفت حدوده وصرفت طرقه.

أما بعد معرفة الحدود وتميزها بين النصيبين، وبعد تصريف شوارعها فلا شفعة، لزوال ضرر الشراكة والاختلاط الذي ثبت من أجله استحقاق انتزاع المبيع من المشتري.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الشفعة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الأخوة بين المسلمين - رفع الضرر.

راوي الحديث: جابِر بن عبد الله -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- قضى : حكم.
- بالشُّفْعة : إذا كان البيت أو الأرض مملوكة لأكثر من شخص فباع أحد الشركاء نصيبه لطرف جديد فيحق للشريك أو الشركاء أن يدفعوا لهذا الطرف الجديد ما دفعه ويكون البيت لهم، فهذا الحق اسمه الشفعة.
- في كل ما : في كل مشترك مشاع قابل للقسمة.
- وقعت : عينت.
- الحدود : جمع حد، وهو هنا: ما تتميز به الأملاك بعد القسمة.
- وصرفت الطرق : بينت مصارف الطرق وشوارعها.
- فلا شفعة : إذ لا محل لها بعد تميز الحقوق.

فوائد الحديث:

١. هذا الحديث أصل في ثبوت الشفعة وهو مستند الإجماع عليها.
٢. تكون الشفعة في العقار المشترك، الذي لم تميز حدوده، ولم تصرف طرقه، لضرر الشراكة التي تلحق الشريك الشفيع.
٣. بهذا يعلم أنها لا تثبت للجار، لقيام الحدود وتمييزها.
٤. استدل بعضهم بالحديث: على أن الشفعة لا تكون إلا في العقار الذي تمكن قسمته دون ما لا تمكن قسمته، أخذاً من قوله: "في كل ما لم يقسم"؛ لأن الذي لا يقبل القسمة، لا يحتاج إلى نفيه.
٥. تثبت الشفعة إزالةً لضرر الشريك، ولذا اختصت بالعقارات لطول مدة الشراكة فيها، وأما غير العقار، فضرره يسير، يمكن التخلص منه بوسائل كثيرة، من المقاسمة التي لا تحتاج إلى كلفة، أو بالبيع ونحو ذلك.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
-صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
-الإلمام بشرح عمدة الأحكام، للشيخ إسماعيل الأنصاري، مطبعة السعادة، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.
-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله البسام، تحقيق محمد صبحي حسن حلاق -مكتبة الصحابة- الشارقة، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦هـ.

الرقم الموحد: (6081)

قضى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بالعمرى لمن وهبت له

٩٨٦. الحديث: عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- قال: «قضى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بالعُمْرَى لمن وهبت له».

وفي لفظ: «من أُعمِر عمرى له ولعقبه؛ فإنها للذي أعطيها، لا ترجع إلى الذي أعطاها؛ لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث.»

وقال جابر: «إنما العمرى التي أجازها رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، أن يقول: "هي لك ولعقبك"، فأما إذا قال: "هي لك ما عشت"؛ فإنها ترجع إلى صاحبها.»

وفي لفظ لمسلم: «أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها، فإنه من أُعمِر عمرى فهي للذي أُعمِرها حيًّا وميتًا ولعقبه.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

العُمْرى ومثلها الرُّقْبى: نوعان من الهبة، كانوا يتعاطونهما في الجاهلية، فكان الرجل يعطى الرجل الدار أو غيرها بقوله: أعمرتك إياها أو أعطيتكها عمرك أو عمري.

فكانوا يرقبون موت الموهوب له، ليرجعوا في هبتهم.

فأقر الشرع الهبة، وأبطل الشرط المعتاد لها، وهو الرجوع، لأن العائد في هبته، كالكلب، يقيئ ثم يعود في قيئه، ولذا قضى النبي -صلى الله عليه وسلم- بالعمرى لمن وهبت له ولعقبه من بعده.

ونبههم -صلى الله عليه وسلم- إلى حفظ أموالهم بظنهم عدم لزوم هذا الشرط وإباحة الرجوع فيها فقال: "أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها، فإنه من أعمر عمرى فهي للذي اعمِرَها، حياً وميتا، ولعقبها."

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الهبة والعطية

راوي الحديث: جابِر بن عبد الله -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

واللفظ الثاني: رواه مسلم (١٦٢٥) بلفظ: " أيما رجل أعمر رجلا عمرى له"..

أما قوله" وقال جابر": فرواه مسلم ح.(1625)

ولفظ: " أمسكوا عليكم..": رواه مسلم ح.(1625)

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- قضى : حكم.
- بالعمرى : بضم العين المهملة، وسكون الميم، وألف مقصورة. مشتقة من العمر، وهو الحياة. وهي: هي تمليك المنافع أو إباحتها مدة العمر.
- أعمر : بضم أوله، وكسر الميم، مبنى للمجهول.
- لمن وهب له : بأنها لمن أعطيها.
- عمرى : كأن يقول: عمرتك هذه الدار مثلًا.
- ولعقبه : لأولاده.
- أجازها : أمضاها.

فوائد الحديث:

١. صحة هبة "العمرى" وأنها من منح الجاهلية التي أقرها الإسلام وهذبها بمنع الرجوع فيها، لما في الرجوع من الدناءة والبشاعة.
٢. أنها تكون للموهوب له ولعقبه، سواء أكانت مؤبدة أم مطلقة.

٣. أن الشروط الفاسدة غير لازمة في العقد، ولو ظنها العاقد لازمة نافعة له، لكن قال الفقهاء: ويثبت الخيار في إمضاء البيع أورده للمشترط.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري –الجامع الصحيح-؛ للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

-الإلمام بشرح عمدة الأحكام للشيخ إسماعيل الأنصاري-مطبعة السعادة-الطبعة الثانية ١٣٩٢ه.

-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام-عبد الله البسام-تحقيق محمد صبحي حسن حلاق- مكتبة الصحابة- الشارقة- الطبعة العاشرة- ١٤٢٦ه.

الرقم الموحد: (6080)

قلت لرسول الله -صلى الله عليه وسلم-: أفي سورة الحج سجدتان؟ قال: نعم، ومن لم يسجدهما، فلا يقرأهما

٩٨٧. الحديث: عن عُقْبَة بن عامر -رضي الله عنه- قال: قلت لرسول الله -صلى الله عليه وسلم-: أَفِي سورة الحج سَجدَتَان؟ قال: «نعم، ومن لم يَسْجُدْهما؛ فلا يَقْرَأْهما».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث: يسأل عُقبة بن عامر -رضي الله عنه- النبي -صلى الله عليه وسلم- ويَستفهم منه عن سورة الحج، أفيها سجدتان؟ فأجابه النبي -صلى الله عليه وسلم- بنعم، فيهما سجدتان.

ثم زاده حكما آخر، وهو: "ومن لم يَسجدهما فلا يَقرأهما" أي: من أتى على هاتين الآيتين، ولم يُرد السُّجود فيهما فلا يقرأهما، وهذا النهي ليس للتحريم ولكنه للكراهة، وسجود التلاوة سُنة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > سجود السهو والتلاوة والشكر

راوي الحديث: عُقبة بن عامر الجُهَنِي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

فوائد الحديث:

١. الحديث دليل على أنَّ في سورة الحج سجدتين.
٢. الرَدُّ على من لم يعتبر السَّجدة الثانية من سَجدات القرآن.
٣. الحديث يدل على مِيزة سُورة الحج على غيرها من سور القران؛ بأنَّ فيها سجدتين، إلا أن ذلك لا يدل على تفضيلها على غيرها من السّور مطلقًا، وإنَّما يفضل الشَّيء على الشَّيء بحسب ما قيِّد به.
٤. أن القرآن يتفاضل، وأن بعضه أفضل من بعض؛ لحكمة الله أعلم بها.
٥. مشروعية إجابة السائل بأكثر مما سأل مما يحتاج إليه.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبوداود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط و عادل مرشد، وآخرون، تحت إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م.

مرقاة المفاتيح، علي بن سلطان القاري ، دار الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م.

التنوير شرح الجامع الصغير، تأليف: محمد بن إسماعيل الصنعاني، تحقيق: د/ محمد إسحاق محمد إبراهيم ، الناشر: مكتبة دار السلام، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ

سبل السلام، محمد بن إسماعيل الصنعاني، دار الحديث، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة، الطبعة: الخامِسَة ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، اعتنى بإخراجه عبدالسلام بن عبد الله السليمان، الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.

الرقم الموحد: (11241)

قلت يا رسول الله، أتنزل غدا في دارك بمكة؟ قال: وهل ترك لنا عقيل من رباع؟

٩٨٨. الحديث: عن أسامة بن زيد- رضي الله عنه- مرفوعاً: «قلت،يا رسول الله، أتنزل غدا في دارك بمكة؟ قال: وهل ترك لنا عقيل من رِبَاعٍ؟

ثم قال: لا يَرِثُ الكافر المسلم، ولا المسلم الكافر

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم لفتح مكة سأله أسامة بن زيد: هل سينزل صبيحة دخوله فيها داره؟

فقال صلى الله عليه وسلم: وهل ترك لنا عقيل بن أبي طالب من رباع نسكنها؟

وذلك أن أبا طالب توفي على الشرك، وخلف أربعة أبناء: طالبًا وعقيلًا وجعفرًا وعليًّا.

فجعفر وعلي أسلما قبل وفاته، فلم يرثاه، وطالب وعقيل بقيا على دين قومهما فورثاه، ففقد طالب في غزوة بدر، فرجعت الدور كلها لعقيل فباعها.

ثم بيَّن حكماً عامًّا يبن المسلم والكافر فقال: "لا يرث المسلم الكافر، ولا يرث الكافر المسلم"؛ لأن الإرث مبناه على الصلة والقربى والنفع، وهي منقطعة ما دام الدين مختلفاً لأنه الصلة المتينة، والعروة الوثقى، فإذا فقدت هذه الصلة، فقد معها كل شيء حتى القرابة، وانقطعت علاقة التوارث بين الطرفين، لأن فصمها أقوى من وصل النسب والقرابة.

التصنيف: الفقه وأصوله > الفرائض > موانع الإرث

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: تملك دور مكة وبيعها وشرائها - كتاب الجهاد.

راوي الحديث: أسامة بن زيد بن حارثة -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- قلت : وذلك عام الفتح قبل دخول النبي صلى الله عليه وسلم مكة.
- عقيل : ابن أبي طالب وعقيل ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم صحابي عالم بالنسب.
- رِبَاع : -بكسر الراء جمع ربع-بفتحها وسكون الموحدة- المنزل المشتمل على بيوت.

فوائد الحديث:

١. جواز بيع بيوت مكة، فقد أقر النبي صلى الله عليه وسلم العقد على حاله. وقد يقال : إنه لم يتعرض لعقود المشركين السابقة، فلا يكون في الحدث دلالة على هذه المسألة.
٢. أن المسلم لا يرث الكافر، ولا الكافر يرث المسلم.
٣. أن الإسلام هو أقوى الروابط، وأن اختلاف الدين هو السبب في حَلِّ العلاقات والصلات.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري –الجامع الصحيح-؛ للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

-الإلمام بشرح عمدة الأحكام للشيخ إسماعيل الأنصاري-مطبعة السعادة-الطبعة الثانية، ١٣٩٢ه.

-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام-عبد الله البسام-تحقيق محمد صبحي حسن حلاق- مكتبة الصحابة- الشارقة- الطبعة العاشرة، ١٤٢٦ه.

الرقم الموحد: (6092)

قمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة، فقام فقرأ سورة البقرة، لا يمر بآية رحمة إلا وقف فسأل، ولا يمر بآية عذاب إلا وقف فتعوذ

٩٨٩. الحديث: عن عوف بن مالك الأشجعي -رضي الله عنه- قال: قمتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلةً، فقام فقرأ سورةَ البقرة، لا يَمُرُّ بآية رحمةٍ إلا وقفَ فسأل، ولا يَمُرُّ بآية عذابٍ إلَّا وقف فتعوَّذ، قال: ثم ركع بقَدْر قيامِه، يقول في ركوعه: «سُبحانَ ذي الجَبَروتِ والملَكوتِ والكِبرياءِ والعَظَمةِ»، ثم سجد بقَدْر قيامه، ثم قال في سجوده مثلَ ذلك، ثم قام فقرأ بآل عمران، ثم قرأ سورةً سورةً.

درجة الحديث: صحيح

المعنى الإجمالي:

يخبر عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلةً قيام الليل، فقام صلى الله عليه وسلم فقرأ سورة البقرة، فكان لا يمر بآية يُذكر فيها الرحمة والجنة إلا سأل الله رحمته وجنته، ولا يمر بآية يُذكر فيها العذاب إلا استعاذ بالله من عذابه، ثم ركع طويلًا بقدر قيامه، وقال في ركوعه: «سُبحانَ ذي الجَبَروتِ والملَكوتِ والكِبرياءِ والعَظَمةِ» أي: أُنَزِّه اللهَ صاحب القهر والغلبة، وصاحب الملك ظاهرًا وباطنًا، وصاحب الكبرياء، وصاحب العظمة، ثم سجد بقَدْر قيامه، ثم قال في سجوده مثلَ ما قال في ركوعه، ثم قام فقرأ بآل عمران، ثم قرأ سورةً سورةً.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أذكار الصلاة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: قيام الليل.

راوي الحديث: عوف بن مالك الأشجعي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود والنسائي وأحمد.

مصدر متن الحديث: سنن أبي داود.

معاني المفردات:

- تعوَّذ : اعتصم بالله.
- سبحان : أنزِّه الله.
- ذي : صاحب.
- الجَبَروت : القهر والغلبة.
- المَلَكوت : الملك ظاهرًا وباطنًا.
- الكبرياء : العظمة.

فوائد الحديث:

١. استحباب قيام الليل.
٢. استحباب التطويل في قيام الليل.
٣. فيه جواز تسمية السورة بالبقرة وآل عمران والعنكبوت والروم ونحو ذلك بلا كراهة.
٤. فيه استحباب السؤال والتعوُّذ عند المرور بآيات الرحمة والعذاب لكل قارئ في الصلاة وغيرها.
٥. إثبات صفة الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة لله تعالى.
٦. من الأسماء الحسنى ذو الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة.

المصادر والمراجع:

مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

السنن الصغرى للنسائي "المجتبى"، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، نشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ه – ١٩٨٦م.

مختار الصحاح، لزين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، نشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت – صيدا، لطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

صحيح أبي داود، لمحمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم الأشقودري الألباني، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت.

مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي بن سلطان الملا الهروي القاري، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

نيل الأوطار، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

صفات الله عز وجل الواردة في الكتاب والسنة: علوي بن عبد القادر السَّقَّاف دار الهجرة الطبعة : الثالثة ، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٦ م.

الرقم الموحد: (8281)

قول أبي حميد الساعدي في عشرة من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- منهم أبو قتادة: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-

٩٩٠. الحديث: عن محمد بن عمرو بن عطاء، قال: سمعت أبا حميد الساعدي، في عشرة من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- منهم أبو قتادة، قال أبو حميد: أنا أَعلمُكم بصلاة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، قالوا: فَلِمَ؟ فوالله ما كنتَ بأكثرنا له تبعا ولا أقدمنا له صحبة، قال: بلى، قالوا: فاعْرِض، قال: " كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا قام إلى الصلاة يرفع يديه حتى يُحَاذِيَ بهما مَنْكِبَيْهِ ، ثم يُكبِّر حتى يَقِرَّ كل عظم في موضعه معتدلا، ثم يقرأ، ثم يكبِّر فيرفع يديه حتى يُحاذي بهما مَنْكبيه، ثم يركع ويضع رَاحَتَيْهِ على رُكبتيه، ثم يعتدل فلا يَصُبُّ رأسه ولا يُقْنِعُ ، ثم يرفع رأسه، فيقول: سمع الله لمن حمده، ثم يرفع يديه حتى يُحاذي بهما منكبيه معتدلا، ثم يقول: الله أكبر ثم يهوي إلى الأرض فيُجافي يديه عن جنبيه، ثم يرفع رأسه ويَثْني رجله اليسرى فيقعد عليها، ويفتح أصابع رجليه إذا سجد، ويسجد ثم يقول: الله أكبر، ويرفع رأسه ويَثْني رجله اليسرى فيقعد عليها حتى يرجع كل عظم إلى موضعه، ثم يصنع في الأخرى مثل ذلك، ثم إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما كبر عند افتتاح الصلاة، ثم يصنع ذلك في بقية صلاته حتى إذا كانت السجدة التي فيها التسليم أخر رجله اليسرى وقعد مُتَوَرِّكًا على شقه الأيسر، قالوا: صدقت هكذا كان يصلي -صلى الله عليه وسلم-.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يبين الحديث الشريف صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وهي الأكمل لمن أراد الصلاة ، فذكر فيها جملة من أعمال الصلاة من الأركان والواجبات والمستحبات من التكبير حتى السلام، وهي كالتالي: أنه كان صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة يرفع يديه حتى يُحَاذِيَ بهما مَنْكِبَيْهِ، ثم يكبر حتى يسكن كل عظم في موضعه من الخشوع معتدلا، ثم يقرأ، ثم يكبر فيرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ثم يركع ويضع رَاحَتَيْهِ على ركبتيه، ثم يعتدل فلا يرفع رأسه للأعلى ولا يُنزله بل يكون معتدلاً، ثم يرفع رأسه، فيقول: سمع الله لمن حمده، ثم يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه معتدلا، ثم يقول: الله أكبر، ثم يهوي إلى الأرض فيبعد يديه عن جنبيه، ثم يرفع رأسه ويثني رجله اليسرى فيقعد عليها، ويفتح أصابع رجليه إذا سجد، ويسجد ثم يقول: الله أكبر، ويرفع رأسه ويثني رجله اليسرى فيقعد عليها حتى يرجع كل عظم إلى موضعه، ثم يصنع في الركعة الثانية مثل ذلك، ثم إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما كبر عند افتتاح الصلاة، ثم يصنع كذلك في بقية صلاته، حتى إذا كانت السجدة التي فيها التسليم -هكذا في الرواية، وبين الشراح بأنها الجلسة التي فيها التسليم- أخر رجله اليسرى وقعد مُتَوَرِّكًا على شقه الأيسر.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صفة الصلاة

راوي الحديث: أبو حميد عبد الرحمن بن سعد الساعدي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود واللفظ له وأصله في البخاري

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- جعل يديه حذو منكبيه : يعني: أنَّ المصلي يرفع يديه -عند تكبيرة الإحرام- حتى تحاذي منكبيه وتكون بإزائهما.
- مَنكِبيه : المنكب: هو مجتمع رأس العضد والكتف.
- ركبتيه : الركبة: موصل ما بين أسفل الفخذ وأعالي الساق.

فوائد الحديث:

١. وجوب تكبيرة الإحرام بقول: "الله أكبر"، ولا تنعقد الصلاة بدونها.

٢. استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام.
٣. استحباب تمكين يديه من ركبتيه أثناء الركوع، وتفريج أصابعه، وأحاديث وضع اليدين على الركبتين في الركوع بلغت حد التواتر.
٤. استحباب هصر المصلي ظهره أثناء الركوع؛ ليستوي مع رأسه، فيكون الرأس بإزاء الظهر، فلا يرفعه ولا يخفضه.
٥. ثم يرفع رأسه، ويديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ويقول الإمام والمنفرد: "سمع الله لمن حمده"، ويقول المأموم: "ربنا ولك الحمد"، ويبقى مستويًا مطمئنًا، راجعًا كل فقار من فقرات الظهر إلى مكانه.
٦. ثم يسجد ويضع كفيه على الأرض، غير مفترش لذراعيه، موجهًا أصابع يديه إلى القبلة، غير قابض لهما.
٧. يضع قدميه على الأرض، مستقبلًا بأطراف أصابعه القبلة.
٨. إذا جلس في التشهد الأول فرش رجله اليسرى، وجلس عليها، ونصب اليمنى مستقبلاً بأصابعها القبلة.
٩. إذا جلس في التَّشهد الأخير -للصلاة التي فيها تشهدان- جلس متورِّكًا، بأن يقدم رجله اليسرى ويخرجها من تحته، وينصب اليمنى، ويضع إليتيه على الأرض.

المصادر والمراجع:

السنن، لأبي داود سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، دار الفكر، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد.
(سنن الترمذي) لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت.
السنن، لابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تعليق: محمود خليل، مكتبة أبي المعاطي.
مسند أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق أبو المعاطي النوري، عالم الكتب.
إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني،المكتب الإسلامي – بيروت، الثانية -١٤٠٥هـ .
تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، شرحه الشيخ د. صالح بن فوزان الفوزان، اعتنى بإخراجه: عبد السلام السليمان،ط ١ ، ١٤٢٧ه/٢٠٠٦م.
توضيح الأحكام من بلوغ المرام، لعبدالله بن عبد الرحمن البسام ، مكتبة الأسدي، مكة، ط الخامسة ١٤٢٣هـ.
منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن صالح الفوزان، ط ١، ١٤٢٧هـ، دار ابن الجوزي.

الرقم الموحد: (10902)

قوموا فلأصلي لكم

٩٩١. الحديث: عن أَنَس بنِ مَالِكٍ -رضي الله عنه- «أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيكَة دَعَت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لِطَعَام صَنَعتُه، فَأَكَل مِنه، ثم قال: قُومُوا فَلِأُصَلِّ لَكُم؟ قال أنس: فَقُمتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قد اسوَدَّ من طُولِ مَا لُبِس، فَنَضَحتُه بماء، فقام عليه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وَصَفَفتُ أنا واليَتِيمُ وَرَاءَهُ، والعَجُوزُ مِن وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَكعَتَين، ثُمَّ انصَرَف».

ولمسلم «أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- صلى به وبِأُمِّه فَأَقَامَنِي عن يَمِينِه، وأقام المَرأَةَ خَلْفَنَا.«

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

دعت مليكة -رضي الله عنها- رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لطعام صنعته، وقد جبله الله تعالى على أعلى المكارم وأسمى الأخلاق، ومنها التواضع الجم، فكان على جلالة قدره وعلو مكانه يجيب دعوة الكبير والصغير، والذكر والأنثى، والغني والفقير، يريد بذلك الأهداف السامية، والمقاصد الجليلة من جبر قلوب البائسين، والتواضع للمساكين، وتعليم الجاهلين، إلى غير ذلك من مقاصده الحميدة، فجاء إلى هذه الداعية، وأكل من طعامها، ثم اغتنم هذه الفرصة ليعلِّم هؤلاء المستضعفين الذين ربما لا يزاحمون الكبار على مجالسه المباركة، فأمرهم بالقيام ليصلي بهم، حتى يتعلموا منه كيفية الصلاة، فعمد أنس إلى حصير قديم، قد اسود من طول المكث والاستعمال، فغسله بالماء، فقام عليه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يصلي بهم، وصف أنسا، ويتيما معه، صفا واحدا خلف النبي صلى الله عليه وسلم، وصفت العجوز-صاحبة الدعوة- من وراء أنس واليتيم، تصلي معهم، فصلى بهم ركعتين، ثم انصرف -صلى الله عليه وسلم- بعد أن قام بحق الدعوة والتعليم -صلى الله عليه وسلم-، ومنَّ الله علينا باتباعه في أفعاله وأخلاقه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أحكام الإمام والمأموم

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الآداب.

راوي الحديث: أَنَس بن مالك -رضي الله عنه-

التخريج: الرواية الأولى: متفق عليها.

والرواية الثانية: رواها مسلم.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ : النضح الرش، وقد يراد به الغسل.
- مُلَيْكَةَ : هي بنت مالك بن عدي الأنصارية النجَّارية.
- دَعَت رَسُولَ اللَّه : طلبت حضوره.
- لكم : لأجلكم؛ لتعليمكم أو لحلول البركة في منزلكم.
- حَصِيرٍ : فراش منسوج من سعف النخل.
- طُولِ مَا لُبِسَ : طول مدة ما استُعمل.
- اليتيم والعجوز : اليتيم: من مات أبوه قبل بلوغه، والمراد به: ضميرة بن أبي ضميرة الحميري مولى النبي -صلى الله عليه وسلم-.العجوز: المرأة الكبيرة السن، والمراد بها: مليكة.
- ثم انصرف : رجع من عندهم.
- أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ : أوقفني للصلاة معه.
- المرأة : أم أنس.

فوائد الحديث:

١. ما كان عليه -صلى الله عليه وسلم- من التواضع، وإجابة دعوة الداعي، ولو كان امرأة.

٢. صحة مصافة الذي لم يبلغ في الصلاة؛ لأنَّ اليتيم يطلق على من مات أبوه ولم يبلغ.
٣. الأفضل في موقف المأمومين، أن يكونوا خلف الإمام.
٤. موقف المرأة، يكون خلف الرجال.
٥. جواز الاجتماع في النوافل التي لم يشرع لها اجتماع، إذا لم يتخذ ذلك عادة مستمرة.
٦. جواز الصلاة، لقصد التعليم بها، أو غير ذلك من المقاصد الدينية النافعة المفيدة.
٧. تواضع النبي -صلى الله عليه وسلم-، وكرم خلقه.
٨. استحباب إجابة دعوة الداعي، لاسيما لمن يحصل بإجابته جبر خواطرهم، وتطمين قلوبهم، ما لم تكن وليمة عرس، فعند ذلك تجب إجابة الدعوة.
٩. الافتراش يسمى لبسا.
١٠. عناية الإسلام بمنع الاختلاط.

المصادر والمراجع:

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، لإسماعيل الأنصاري، ط١، دار الفكر، دمشق، ١٣٨١هـ.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦هـ.

تنبيه الأفهام شرح عمدة لأحكام، لابن عثيمين، ط١، مكتبة الصحابة، الإمارات، ١٤٢٦هـ.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم، لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨ هـ.

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (3324)

كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ: مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ -صلى الله عليه وسلم- مِمَّا لَمْ يُوجِفْ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلا رِكَابٍ

٩٩٢. الحديث: عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: «كانت أموال بَنِي النَّضِيرِ: مِمَّا أَفَاءَ اللهُ على رسوله -صلى الله عليه وسلم- مِمَّا لم يُوجِفْ الْمسلمون عليه بِخَيْلٍ وَلا رِكَابٍ وكانت لرسول الله خالصاً، فكان رسول الله-صلى الله عليه وسلم- يَعْزِلُ نفقة أَهْلِهِ سَنَةً، ثُمَّ يجعل مَا بقي في الْكُرَاعِ، وَالسلاحِ عُدَّةً فِي سبيل الله -عز وجل-».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

لما قدم النبي -صلى الله عليه وسلم- المدينة مهاجراً، وجد حولها طوائف من اليهود، فوادعهم وهادنهم، على أن يبقيهم على دينهم، ولا يحاربوه، ولا يعينوا عليه عَدُوا.

فقتل رجل من الصحابة يقال له عمرو بن أمية الضمري -رضي الله عنه- رجلين من بنى عامر، يظنهما من أعداء المسلمين.

فتحمل النبي -صلى الله عليه وسلم- دية الرجلين، وخرج إلى قرية بنى النضير يستعينهم على الديتين.

فبينما هو جالس في أحد أسواقهم ينتظر إعانتهم، إذ نكثوا العهد وأرادوا قتله.

فجاءه الوحي من السماء بغدرهم، فخرج من قريتهم مُوهِماً لهم وللحاضرين من أصحابه أنه قام لقضاء حاجته، وتوجه إلى المدينة.

فلما أبطأ على أصحابه، خرجوا في أثره فأخبرهم بغدر اليهود- قبَّحَهُمُ الله تعالى- وحاصرهم في قريتهم ستة أيام، حتى تمَّ الاتفاق على أن يخرجوا إلى الشام والحِيرَة وخَيبَرَ.

فكانت أموالهم فَيْئاً بارداً، حصل بلا مشقة تلحق المسلمين، إذ لم يُوجِفُوا عليه بخيل ولا ركاب.

فكانت أموالهم لله ولرسوله، يَدَخِّرُ منها رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قوت أهله لمدة سنة، ويصرف الباقي في مصالح المسلمين العامة، وأولاها في ذلك الوقت عُدةُ الجهاد من الخيل والسلاح، ولكل وقت ما يناسبه من المصارف للمصالح العامة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > أحكام ومسائل الجهاد

راوي الحديث: عمرُ بنُ الخَطَّاب -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- بني النضير : إحدى طوائف اليهود الذين سكنوا قرب المدينة.
- لم يوجف : الإيجاف: الإسراع في السير.
- رِكاب : هي الإبل.
- الكُراع : اسم للخيل.
- مما أفاء الله : الفيء: الرجوع، سمي به المال الذي أخذ من الكفار بغير قتال؛ لأنه رُدَّ لمصالح المسلمين.

فوائد الحديث:

١. أن أموال بنى النضير صارت فيئا لمصالح المسلمين العامة، إذ حصلت بلا كلفة ولا مشقة تلحق المسلمين المجاهدين.فكل ما كان مثلها مما تركه الكفار فزعا من المسلمين، أو صولحوا على أنها لنا، والجزية والخراج، فهو لمصالح المسلمين العامة.

٢. يحق للإمام من الفيء ما يكفيه ويكفي من يمون.

٣. أن يتحرى الإمام في صرف الفيء وكذلك صرف ما في بيت مال المسلمين المصالح النافعة، ويبدأ بالأهم فالأهم، ولكل وقت ما يناسبه.

٤. جواز ادّخار القوت، وأنه لا ينافى التوكل على الله -تعالى- فإن النبي -صلى الله عليه وسلم- أعلى المتوكلين، وقد ادخر قوت أهله.

المصادر والمراجع:

-1صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

-2صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

-3تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الأمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ.

-4تأسيس الأحكام، أحمد بن يحيى النجمي، دار علماء السلف، الطبعة: الثانية ١٤١٤هـ.

-5عمدة الأحكام من كلام خير الأنام -صلى الله عليه وسلم- لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ.

الرقم الموحد: (2983)

كَلَّا، إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا أَوْ عَبَاءَةٍ

٩٩٣. الحديث: عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- مرفوعاً: لما كان يوم خيبر أقبل نَفَرٌ من أصحاب النبي -صلى الله عليه و سلم- فقالوا: فلان شهيد وفلان شهيد. حتى مَرُّوا على رجل فقالوا: فلان شهيد. فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: "كلا إني رَأَيْتُهُ في النار في بُرْدَةٍ غَلَّهَا أو عباءة".

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

قال عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-: لما كان يوم غزوة خيبر أقبل أناس من أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- على النبي -صلى الله عليه وسلم- وهم يقولون: فلان شهيد، فلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا: فلان شهيد، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: كلا إني رأيته في النار بسبب عباءة قد كتمها يريد أن يختص بها لنفسه، فعُذب بها في نار جهنم، وانتفت عنه هذه الصفة العظيمة وهي الشهادة في سبيل الله -عز وجل.-

---

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > أحكام ومسائل الجهاد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: أحكام الغنائم - الغلول - التزكية - أحوال الآخرة.

راوي الحديث: عمرُ بنُ الخطَّاب -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- نفر : اسم يُطلق على الناس كلهم، وعلى دون العشرة من الرجال خاصة.
- كلا : أداة ردع وزجر؛ أي: انتهوا.
- رأيته : الظاهر أنه -صلى الله عليه سلم- اطلع على ما يكون من حاله يوم القيامة نتيجة خيانته.
- بردة : ثوب مخطط.
- عباءة : نوع من الملابس
- غلَّها : من الغلول، وهو الأخذ من الغنائم قبل قسمتها على وجه السرقة.

فوائد الحديث:

١. عِظم ذنب الخيانة في الأموال العامة وشدة عقابها.
٢. الشهادة في سبيل الله -تعالى- لا تكفر حقوق العباد.
٣. إكرام الله -تعالى- لرسوله -صلى الله عليه وسلم- حيث أطلعه على خواتيم بعض العباد.

المصادر والمراجع:

-رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ه.
-دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين؛ لمحمد بن علان الشافعي، دار الكتاب العربي-بيروت.
-بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين؛ تأليف سليم الهلالي، دار ابن الجوزي- الطبعة الأولى١٤١٨ه.
-نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.
-صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
-شرح رياض الصالحين؛ للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.

الرقم الموحد: (4238)

كُلْ، واشربْ، والبسْ، وتصدقْ في غير سَرَفٍ، ولا مَخِيْلَة

٩٩٤. الحديث: عن عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- مرفوعاً: "كُلُوا، وَاشْرَبُوا، وَتَصَدَّقُوا، وَالْبَسُوا، غَيْرَ مَخِيلَة، وَلَا سَرَف".

درجة الحديث: حسن.

المعنى الإجمالي:

دل هذا الحديث على تحريم الإسراف في المأكل والمشرب والملبس والأمر بالتصدق من غير رياء ولا سمعة، وحقيقة الإسراف مجاوزة الحد في كل فعل أو قول وهو في الإنفاق أشهر .

والحديث مأخوذ من قوله تعالى: {وكلوا واشربوا ولا تسرفوا} [الأعراف: ٣١] وفيه تحريم الخيلاء والكبر .

وهذا الحديث جامع لفضائل تدبير الإنسان نفسه، وفيه مصالح النفس والجسد في الدنيا والآخرة، فإن السرف في كل شيء مضر بالجسد ومضر بالمعيشة، ويؤدي إلى الإتلاف فيضر بالنفس إذا كانت تابعة للجسد في أكثر الأحوال، والمخيلة تضر بالنفس حيث تكسبها العجب، وتضر بالآخرة حيث تكسب الإثم، وبالدنيا حيث تكسب المقت من الناس، وقد علق البخاري عن ابن عباس «كل ما شئت واشرب ما شئت ما أخطأتك اثنتان سرف ومخيلة.»

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الزكاة > صدقة التطوع

راوي الحديث: عبد الله بن عَمْرِو بن العاص -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه ابن ماجه والإمام أحمد، وذكره البخاري في صحيحه تعليقًامجزومًا به بلفظ الإمام أحمد.

مصدر متن الحديث: مسند الإمام أحمد.

معاني المفردات:

- تصدَّقوا : الصدقة: هي العطية تُبْتَغَى بها المثوبة من الله تعالى.
- سَرَف : السَّرَف: مجاوزة الحد المباح.
- مَخِيلَة : تكبر.

فوائد الحديث:

١. في هذا الحديث قاعدة مهمة في الاقتصاد.
٢. إباحة الأكل والشرب من ملاذ الدنيا المباحة.
٣. وجوب اجتناب الإسراف والتكبر.

المصادر والمراجع:

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، لصالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، ط١، الرسالة، بيروت، ١٤٢٧هـ.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، لعبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، ط٥، مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة، ١٤٢٣هـ.

سبل السلام شرح بلوغ المرام، لمحمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني، دار الحديث.

فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام، لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأُم إسراء بنت عرفة، ط١، المكتبة الإسلامية، ١٤٢٧هـ.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط و عادل مرشد، وآخرون، تحت إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ.

سنن ابن ماجه :ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي
دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

مسند الإمام أحمد بن حنبل المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

الجامع الصحيح، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

مشكاة المصابيح للتبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، ط٣، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٥م.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام، لعبد الله بن صالح الفوزان، ط١، دار ابن الجوزي، ١٤٣٢هـ.

الرقم الموحد: (5363)

كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ

٩٩٥. الحديث: عن عائشة رضي الله عنها: «أَنَّ رسول الله-صلى الله عليه وسلم- سُئِل عن الْبِتْعِ؟ فقال: كل شَرَابٍ أَسْكَر فهو حَرَامٌ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

سئل النبي -صلى الله عليه وسلم- عن شرب البتع الذي هو نبيذ العسل، فأتى -صلى الله عليه وسلم- بجواب عام شامل، مفاده أنه لا عبرة باختلاف الأسماء، ما دام المعنى واحداً، والحقيقة واحدة.

فكل شراب أسكر، فهو خمر محرَّم، من أي نوع أخذ.

وهو من جوامع كَلِمه -صلى الله عليه وسلم- وحسن بيانه عن ربه، ولهذا جاء من العلم في مدة بعثته بما يسعد البشرية في الدنيا والآخرة.

التصنيف: الفقه وأصوله > الحدود > حد الخمر

الفضائل والآداب > الآداب الشرعية > آداب الأكل والشرب

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الوُضُوء - الطَّهَارَة.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- البتع : نبيذ العسل.

فوائد الحديث:

١. تعليق الحرمة على الإسكار، فكل مسكر حرام، ويجب على من تناوله حد الخمر ولو كان القدر الذي أخذه لا يسكر.
٢. أن المفتي يجيب السائل بزيادة عن ما سأل عنه إذا كان ذلك مما يحتاج إليه السائل
٣. أنه لا فرق بين قليل المسكر وكثيره في التحريم.
٤. تحريم ما يسكر ولو لم يكن شرابا, فيدخل في ذلك الحشيشة وغيرها.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢ه.

-صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣ هـ

-عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨ هـ

-تأسيس الأحكام للنجمي، ط٢، دار علماء السلف، ١٤١٤هـ.

-الإلمام بشرح عمدة الأحكام لإسماعيل الأنصاري، ط١، دار الفكر، دمشق، ١٣٨١ه

-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦ هـ.

الرقم الموحد: (2952)

كُنَّا عند أبي موسى الأشعريّ -رضي الله عنه- فَدَعَا بِمَائِدَةٍ، وعليها لَحْمُ دَجَاجٍ

٩٩٦. الحديث: عن زَهْدَم بن مُضَرِّبٍ الجَرْمي قالَ: «كنا عند أبي موسى الأشعري، فدعا بمائدة وعليها لحم دجاج، فدخل رجل من بني تَيْمِ الله أَحْمَرُ، شَبِيهٌ بِالمَوَالِي، فقال له: هَلُمَّ، فَتَلَكَّأَ، فقال له: هَلُمَّ، فإني رأيتُ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يأكل منه».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يروي زَهْدَمُ بن مُضَرِّب الجَرْمِي أنه كان هو وقوم معه عند أبي موسى الأشعري، فدَعا بمائدَة فجِيء بها إليهم وعليها لحم دجاج، فدخل رجل مِنْ بَنِي تَيم الله أحْمر اللون شبيه بالموالي -يعني الأعاجم-، فقال له أبو موسى داعيًا له إلى الطعام: هلم إلى الغداء فتلكأ وأبى أن يأتي، فقال له أبو موسى: إني رأيت رسول الله يأكل منه.

التصنيف: الفقه وأصوله > الأطعمة والأشربة > ما يحل ويحرم من الحيوانات والطيور

راوي الحديث: زَهْدَمُ بن مُضَرِّب الجَرْمِي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- تَيم الله : هم بطن من إحدى قبائل العرب.
- هَلُمَّ : كلِمةٌ بمعنى الدعوة إلى الشيء.
- فَتَلَكَّأَ : بمَعنى تَرَدَّدَ وتَوَقَّفَ.

فوائد الحديث:

١. حِلّ أكل لحم الدجاج لأنه من الطيبات.

٢. جواز الترف المنضبط في المأكل والمشرب والملبس، وأنَّ هذا غير منافٍ للشَّرع، ولا ينبغي اتخاذ الترف عادة دائمة، لئلا يألفه، فلا يصبر عنه.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢ه.

-صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣ه.

-عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨ ه.

-تأسيس الأحكام للنجمي، ط٢، دار علماء السلف، ١٤١٤ه.

-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الأمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦ه.

الرقم الموحد: (2975)

كُنَّا نُعِدُّ لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ، فَيَبْعَثُهُ اللهُ ما شاء أن يَبْعَثَهُ من الليل، فَيَتَسَوَّكُ، ويتوضَّأ ويُصلي

٩٩٧. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها-، قالت: كُنَّا نُعِدُّ لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ، فَيَبْعَثُهُ اللهُ ما شاء أن يَبْعَثَهُ من الليل، فَيَتَسَوَّكُ، ويتوضَّأ ويُصلي.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

تخبر عائشة -رضي الله عنها- أنها كانت تُهَيِّئ للنبي -صلى الله عليه وسلم- سِواكه والماء الذي يتوضأ به من الليل، ثم يوقظه الله -تبارك وتعالى- من نومه في أي وقت من الليل، فإذا استيقظ شَرَع في دَلْك أسنانه بالسواك؛ ليُزيل به رائحة الفم التي تحدث عادة بسبب النوم، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة، ثم يصلي صلاة الليل.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الوضوء > سنن وآداب الوضوء
الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة التطوع > قيام الليل

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: مواضع تأكد السواك - صلاة التطوع - آداب النوم - خدمة الزوجة لزوجها.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- نعد : نُهيِّئ.
- طهوره : أي: الماء الذي يتطهر به.
- يبعثه : يوقظه من نومه.
- يتسوك : ينظف فمه وأسنانه بالسواك.

فوائد الحديث:

١. استحباب التسوك قبل الوضوء، وقبل الصلاة، وعند القيام من النوم.
٢. عناية أزواج النبي -صلى الله عليه وسلم- به، وحرصهن على ما يرضي النبي -صلى الله عليه وسلم- من تهيئة ما يلزمه للطاعة والعبادة.
٣. خدمة المرأة لزوجها.
٤. جواز الاستعانة بالآخرين لإعداد الطهور.
٥. استحباب التأهب للعبادة قبل وقتها والاعتناء بها.
٦. أن أرواح العباد بيد الله -تعالى- يُصَرِّفُها كيف شاء، وفي الآية: (فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى).
٧. أن النبي -صلى الله عليه وسلم- لم يَكن يُوقظ للصلاة بالليل، بل متى ما أَيْقَظَه رَبُّه صلَّى.
٨. أن النوم ناقض للوضوء، وهذا هو الأصل، لكن من خصوصياته -صلى الله عليه وسلم- أنه لا ينتقض وضوؤه بالنوم؛ لقوله -صلى الله عليه وسلم- كما في الصحيحين : "إن عَيْنَيَّ تَنَامان ولا ينام قلبي".وعليه يحمل حديث الباب على الاختيار؛ ولهذا قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: "كان ربما تَوضأ إذا قام من النوم، وربما لم يتوضأ".

المصادر والمراجع:

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، سليم بن عيد الهلالي، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ.
رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، أبو زكريا محيي الدين النووي، تحقيق ماهر الفحل، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٨هـ.
صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣ هـ.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، مجموعة من الباحثين، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الرابعة عشر ١٤٠٧هـ.

الرقم الموحد: (3758)

كُنّا نتكلم في الصلاة، يُكَلِّمُ الرجلِ صاحبه، وهو إلى جنبه في الصلاة، حتى نزلت {وقوموا لله قانتين}؛ فَأُمِرْنَا بالسكوت و نُهِينَا عن الكلام

٩٩٨. الحديث: عن زَيْد بن أَرْقَمَ رضي الله عنه قال: «كُنّا نتكلم في الصلاة، يُكَلِّمُ الرجل صاحبه، وهو إلى جنبه في الصلاة، حتى نزلت ((وقوموا لله قانتين))؛ فَأُمِرْنَا بالسكوت ونُهِينَا عن الكلام».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

الصلاة صِلة بين العبد وربه؛ فلا ينبغي أن يتشاغل المصلي بغير مناجاة الله ،فيخبر زيد بن أرقم رضي الله عنه أن المسلمين كانوا في بدء أمرهم يتكلمون في الصلاة بقدر حاجتهم إلى الكلام، فقد كان أحدهم يكلم صاحبه بجانبه في حاجته، وكان على مسمع من النبي صلى الله عليه وسلم، ولم ينكر عليهم.

ولما كان في الصلاة شغل بمناجاة الله عن الكلام مع المخلوقين، أمرهم الله تبارك وتعالى بالمحافظة على الصلاة وأمرهم بالسكوت ونهاهم عن الكلام، فأنزل الله تعالى: {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصّلاةِ الوُسطى وَقُومُوا لله قَانِتِينَ}. فعرف الصحابة منها نهيهم عن الكلام في الصلاة فانتهوا، رضي الله عنهم.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > مبطلات الصلاة

راوي الحديث: زيد بن أرْقَم -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- قانتين : للقُنُوت عدة معان، منها: الطاعة، والخشوع، والدعاء وطول القيام والسكوت، وهو المراد هنا، فقد فهم منه الصحابة نهيهم عن الكلام في الصلاة، وأمرهم بالسكوت.
- كنا نتكلم : أي خلف النبي صلى الله عليه وسلم.
- يكَلِّمُ الرجل صاحبه : أي في حاجته.
- وقوموا لله : أي لأجله.
- فأُمِرنا : أمرنا الله أو رسوله تنفيذًا للآية.
- بالسكوت : الكف عن كلام الناس لا كل الكلام؛ لأن الصلاة فيها قراءة وذكر ودعاء.
- نُهِينا : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- الكلام : أي كلام الناس.

فوائد الحديث:

١. كان الكلام في الصلاة أول الإسلام مباحًا بقدر الحاجة إليه.
٢. الاحتجاج بقول الصحابي في سبب النزول، كما أنه حجة في غيره.
٣. تحريم الكلام في الصلاة بعد نزول قوله تعالى: {وَقُومُوا لله قَانِتِينَ}. من العامد، وهو الذي يعلم أنه في صلاة، وأن الكلام فيها محرم.
٤. أن الكلام -مع حرمته- مُفْسِد للصلاة؛ لأن النهي يقتضي الفساد.
٥. أن القنوت المذكور في هذه الآية، مراد به السكوت، كما فهمه الصحابة، وعملوا بمقتضاه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم.
٦. أن المعنى الذي حرم من أجله الكلام، هو طلب الإقبال على الله في هذه العبادة، والتلذُذ بمناجاته فَلْيُحْرَصْ على هذا المعنى السامي.
٧. صراحة النَّسْخ في مثل هذا الحديث الذي جمع بين الناسخ والمنسوخ.
٨. الحكمة في التشريع حيث كان الكلام مباحًا ثم حرم.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الأمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

الإفهام في شرح عمدة الأحكام لابن باز، تحقيق: سعيد القحطاني، مؤسسة عبد العزيز بن باز الخيرية، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٣٥هـ.

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، إسماعيل بن محمد الأنصاري، دار الفكر، دمشق، الطبعة: الأولى ١٣٨١هـ.

خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام، فيصل بن عبد العزيز المبارك، الطبعة: الثانية ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (5204)

كِخْ كِخْ ارْمِ بها، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّا لا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ

٩٩٩. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: أخذ الحسن بن علي -رضي الله عنهما- تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «كِخْ كِخْ ارْمِ بها، أما علمت أنَّا لا نأكل الصدقة!؟».

وفي رواية: «أنَّا لا تَحِلُّ لنا الصدقة.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أخذ الحسن بن علي -رضي الله عنهما- تمرة مما جمع من زكاة التمر فوضعها في فمه، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: "كخ كخ" يعني أنها لا تصلح لك، ثم أمره أن يخرجها من فمه، وقال: "إننا لا تحل لنا الصدقة."

فالصدقة لا تحل لآل محمد؛ وذلك لأنهم أشرف الناس، والصدقات والزكوات أوساخ الناس، ولا يناسب لأشراف الناس أن يأخذوا أوساخ الناس، كما قال النبي -صلى الله عليه وسلم- لعمه العباس بن عبد المطلب -رضي الله عنه-: "إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة؛ إنما هي أوساخ الناس."

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الزكاة > مصارف الزكاة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: آل البيت - الشمائل.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: الرواية الأولى: متفق عليه.

الرواية الثانية: رواها مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- تمر الصدقة : ما جُمع من زكاة التمر، والزكاة في الاصطلاح: تطلق على أداء حق يجب في أموال مخصوصة على وجه مخصوص، ويعتبر في وجوبه الحول والنصاب.
- كخ كخ : كلمة زجر للصبي عن المستقذراتِ، وكان الحسن -رضي الله عنه- صبيًّا.
- لنا : أي: آل محمد -صلى الله عليه وسلم-، والمراد بنو هاشم وبنو عبد المطلب.

فوائد الحديث:

١. وجوب توجيه الإنسان لأفراد أسرته ومن في رعايته، ومنعهم من المحرمات مع بيان الحكمة من ذلك.
٢. تحريم الصدقات والزكاة على آل البيت.
٣. على ولي الأمر أن يقوم بجمع الزكاة ويدفعها إلى مستحقيها، ويرعى ذلك بدقة وأمانة بالغتين.
٤. مشروعية دفع الصدقات للإمام.
٥. استحباب الإعلام بسبب النهي والزجر.
٦. جواز مخاطبة من لا يميز لقصد إسماع من يميز.
٧. استحباب استخدام اللفظ المعقول للمخاطب؛ لأنه من باب: حدثوا الناس على قدر عقولهم.

المصادر والمراجع:

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، لمصطفى الخن وآخرين، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الرابعة عشر، ١٤٠٧ه ١٩٨٧م.

شرح رياض الصالحين، لمحمد ابن عثيمين، نشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: ١٤٢٦ه.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي، نشر: دار ابن الجوزي.

صحيح البخاري، نشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ه.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

رياض الصالحين للنووي، ط١، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ١٤٢٨ هـ.

الرقم الموحد: (10102)

كَانَ رسولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللهُمَّ اغْفِرْ لِي، يَتَأَوَّلُ القُرْآنَ.

١٠٠٠. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: ما صَلَّى رسولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- صلاةً بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ عليه: (إذا جاء نصر الله والفتح) إلا يقول فيها: «سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي».

وفي رواية: كانَ رسولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ في رُكُوعِهِ وسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللهُمَّ اغْفِرْ لِي»، يَتَأَوَّلُ القُرْآنَ .

وفي رواية: كَانَ رسولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ: «سُبْحَانَكَ اللهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ». قالتْ عَائِشَةُ: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، ما هذهِ الكلماتُ التي أراكَ أَحْدَثْتَهَا تَقُولُهَا؟ قال: «جُعِلَتْ لِي عَلَامَةٌ فِي أُمَّتِي إِذَا رَأَيْتُهَا قُلْتُهَا (إذا جاء نصر الله والفتح)... إلى آخر السورة .»

وفي رواية: كانَ رسولُ الله -صلى الله عليه وسلم- يُكْثِرُ مِنْ قَوْلِ: «سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ». قالتْ: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، أراكَ تُكْثِرُ مِنْ قَوْلِ سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللهَ وأَتُوبُ إليهِ؟ فقالَ: «أَخْبَرَنِي رَبِّي أَنِّي سَأَرَى عَلَامَةً فِي أُمَّتِي فَإِذَا رَأَيْتُهَا أَكْثَرْتُ مِنْ قَوْلِ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إليهِ فَقَدْ رَأَيْتُهَا: إذا جاء نصر الله والفتح، فَتْحُ مَكَّةَ، ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا، فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

قالت عائشة -رضي الله عنها-: ما صلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- صلاةً بعد أن نزلت سورة النصر إلا وقال في ركوعها وسجودها: سبحانك اللَّهُمَّ وبحمدك اللَّهُمَّ اغفر لي، يعمل بما أُمِرَ به في القرآن في قوله {فسبح بحمد ربك واستغفره}.

وأخبرت -رضي الله عنها- أنها سألت النبي -صلى الله عليه وسلم- عن هذه الكلمات التي أصبح يقولها في الركوع والسجود فأخبرها أن الله تبارك وتعالى أخبره أنه سيرى علامة في أمته، فإذا رآها أكثر من قول: سبحان الله وبحمده أستغفر الله وأتوب إليه.

وهذه العلامة: {إذا جاء نصر الله والفتح –فتح مكة- ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا}.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أذكار الصلاة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الزهد - التفسير: (إذا جاء نصر الله والفتح ...).

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه بجميع رواياته.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- سبحانك : تنزيها لك عما لا يليق بك من كل نقص.
- اللَّهُمَّ : يا الله.
- يتأول القرآن : يعمل ما أُمرَ به في القرآن.
- رأيتها : أبصرتُها أو عرفتُها.
- واستغفره : أي: اطْلُبْ منه المغفرة، والمغفرة: هي التجاوز عن الذنب والستر.

فوائد الحديث:

١. زيادة استغفار رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وتضرعه وإقباله على الله -تعالى- قبل موته.
٢. الشكر لله -تعالى- عند حصول النعم.
٣. استحباب الاستغفار والدعوات اقتداء بالرسول -صلى الله عليه وسلم.-
٤. وقوع ما بشر الله به رسوله لأن وعده سبحانه حق.

المصادر والمراجع:

-دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لابن علان، نشر دار الكتاب العربي، بدون تاريخ .
-نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
-بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، للهلالي، نشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
-صحيح البخاري، نشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
-صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (4826)

كان -صلى الله عليه وسلم- يصلي الظهر بالهاجرة, والعصر والشمس نقية، والمغرب إذا وجبت

١٠٠١. الحديث: عن جابر بن عبد الله الأنصاري -رضي الله عنهما- قال: «كَانَ -صلى الله عليه وسلم- يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالهَاجِرَة، والعَصرَ والشَّمسُ نَقِيَّة، والمَغرِب إِذَا وَجَبَت، والعِشَاء أَحيَانًا وأَحيَانًا: إِذَا رَآهُم اجتَمَعُوا عَجَّل، وَإِذَا رَآهُم أَبْطَئُوا أَخَّر، والصُّبحُ كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يُصَلِّيهَا بِغَلَس».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث بيان الأفضل في الوقت، لأداء الصلوات الخمس.

فصلاة الظهر: حين تميل الشمس عن كبد السماء، وهو وقت الزوال، وهو اول وقتها، ولكن إن كان الحر شديدًا يؤثر على المصلين فالأفضل تأخير الصلاة حتى يبرد الجو، كما في أدلة أخرى.

والعصر: تصلى والشمس ما تزال بيضاء نقية، لم تخالطها صفرة المغيب, وقَدرُها: أن يكون ظل كل شيء مثله، بعد ظل الزوال.

والمغرب: تصلى وقت سقوط الشمس في مغيبها.

وأما العشاء: فيراعى فيها حال المؤتمين، فإن حضروا في أول وقتها، وهو زوال الشفق الأحمر صلوا، وإن لم يحضروا أخرّها إلى ما يقرب من النصف الأول من الليل، فإنه وقتها الأفضل لولا المشقة.

وأما صلاة الصبح: تكون عند أول اختلاط الضياء بالظلام.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > شروط الصلاة

راوي الحديث: جابِر بن عبد الله -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- يُصَلِّي : الصلاة في اللغة: الدعاءوفي الشرع: عبادة ذات أقوال وأفعال معلومة، أولها التكبير وآخرها التسليم
- الهَاجِرَة : هي شدة الحر بعد الزوال. مأخوذة من هجر الناس أعمالهم لشدة الحر.
- نَقِيَّةٌ : صافية، لم تدخلها صفرة ولا تغير.
- إِذَا وَجَبَتْ : سقطت وغابت، يعنى الشمس.
- أَحْيَاناً وَأَحْيَاناً : جمع حين، بمعنى: وقت
- بِغَلَسٍ : ظلام آخر الليل مع ضياء الصبح

فوائد الحديث:

١. معرفة أوقات الصلوات.
٢. أفضلية المبادرة بالصلاة في أول وقتها ماعدا العشاء.
٣. الأفضل في العشاء، التأخير، ويكون إلى نصف الليل، كما صحت به الأحاديث، إلا إذا اجتمع المصلون فتصلى خشية المشقة عليهم بالانتظار.
٤. الأفضل للإمام مراعاة حال المؤتمين في الوقت، وكذلك في التخفيف مع الإتمام والإطالة مع عدم الإضجار.
٥. أفضلية التغليس في الفجر، وهو أولى من الإسفار.
٦. أن الصلاة في جماعة أولى من الإتيان بالصلاة في أول وقتها. وذلك لمراعاة الجماعة في صلاة العشاء.
٧. حسن رعاية النبي -صلى الله عليه وسلم- لأمته، واجتناب ما يشق عليهم.

المصادر والمراجع:

الإلمام بشرح عمدة الأحكام لإسماعيل الأنصاري، ط١، دار الفكر، دمشق، ١٣٨١هـ.

الإفهام في شرح عمدة الأحكام لابن باز، تحقيق: سعيد القحطاني، ط١، مؤسسة عبد العزيز بن باز الخيرية، ١٤٣٤هـ.

تأسيس الأحكام للنجمي، ط٢، دار علماء السلف، ١٤١٤هـ.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦ هـ.

تنبيه الأفهام شرح عمدة لأحكام لابن عثيمين، ط١، مكتبة الصحابة، الإمارات، ١٤٢٦هـ.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨ هـ.

شرح العمدة للسعدي، قيده عنه تلميذه: عبد الله العوهلي، تقديم: عبد الله بن عبد العزيز العقيل، تحقيق: أنس بن عبد الرحمن بن عبد الله العقيل، ط١، دار التوحيد، الرياض، ١٤٣١هـ.

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣ هـ.

الرقم الموحد: (3516)

كان ابن لأبي طلحة -رضي الله عنه- يشتكي، فخرج أبو طلحة، فقبض الصبي

١٠٠٢. الحديث: عن أنس -رضي الله عنه- قال: كان ابن لأبي طلحة -رضي الله عنه- يشتكي، فخرج أبو طلحة، فَقُبِضَ الصَّبي، فلما رجع أبو طلحة، قال: ما فعل ابني؟ قالت أم سليم وهي أم الصَّبي: هو أسْكَن ما كان، فَقَرَّبَت إليه العشاء فتَعَشَّى، ثم أصاب منها، فلما فَرَغ قالت: وارُوا الصَّبي فلما أصبح أبو طلحة أتى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فأخبره، فقال:«أعَرَّسْتُمُ اللَّيلَةَ؟» قال: نعم، قال: «اللَّهُمَّ بارِك لهما»، فولدت غلامًا، فقال لي أبو طلحة: احْمِلْهُ حتى تأتي به النبي -صلى الله عليه وسلم- وبعث معه بتمرات، فقال: «أمَعَه شيء؟» قال: نعم، تَمَرات، فأخذها النبي -صلى الله عليه وسلم- فمَضَغَها، ثم أخذها من فِيه فجعلها في فِيِّ الصَّبي، ثم حَنَّكَهُ وسماه عبد الله.

وفي رواية: قال ابن عيينة: فقال رجل من الأنصار: فرأيت تِسْعَة أولاد كلهم قد قرؤوا القرآن، يعني: من أولاد عبد الله المولود.

وفي رواية: مات ابن لأبي طلحة من أم سليم، فقالت لأهلها: لا تُحَدِّثوا أبا طلحة بابْنِهِ حتى أكون أنا أُحدِّثه، فجاء فَقَرَّبَتْ إليه عشاء فأكَل وشرب، ثم تَصَنَّعَتْ له أحْسَن ما كانت تصنع قبل ذلك، فَوَقَع بها. فلمَّا أن رأت أنه قد شَبِع وأصاب منها، قالت: يا أبا طلحة، أرأيت لو أن قومًا أعَارُوا عَارِيَتَهُم أهل بيت فطَلَبوا عَارِيَتَهُم، ألهم أن يَمْنَعُوهُم؟ قال: لا، فقالت: فَاحْتَسِبْ ابنك، قال: فغضِب، ثم قال: تَرَكْتِنِي حتى إذا تَلطَّخْتُ، ثم أخبرتني بابني؟! فانطلق حتى أتى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فأخبره بما كان فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «بارك الله في لَيْلَتِكُمَا»، قال: فَحَمَلَتْ. قال: وكان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في سَفَر وهي معه، وكان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا أتى المدينة من سَفر لا يَطْرُقُهَا طُرُوقًا فَدَنَوا من المدينة، فضَرَبَها المَخَاض، فَاحْتَبَسَ عليها أبو طلحة، وانطلق رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: يقول أبو طلحة: إنك لَتَعْلَمُ يَا رَبِّ أنه يُعْجِبُنِي أن أخرج مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا خرج وأدخل معه إذا دخل وقد احْتَبَسْتُ بما ترى، تقول أم سليم: يا أبا طلحة، ما أجِدُ الذي كنت أجِدُ، انطلق، فانطلقنا وضربها المَخَاض حين قَدِما، فولدت غلامًا. فقالت لي أمي: يا أنس، لا يُرْضِعُهُ أحدٌ حتى تَغْدُو به على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فلمَّا أصبح احتَمَلْتُه فانْطَلَقتُ به إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ... وذكر تمام الحديث.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

حديث أنس بن مالك عن أبي طلحة أنه كان له ابن يشتكي، يعني مريضا، وأبو طلحة كان زوج أم أنس بن مالك رضي الله عنهم، تزوج بها بعد والد أنس، فخرج أبو طلحة لبعض حاجاته، فمات الصبي، فلما رجع سأل أمه عنه فقال: كيف ابني؟ قالت: هو أسكن ما يكون. وصدقت في قولها، هو أسكن ما يكون؛ لأنه مات، وأبو طلحة ـرضي الله عنهـ فهم أنه أسكن ما يكون من المرض، وأنه في عافية، فقدمت له العشاء فتعشى على أن أبنه برئ. ثم أصاب منها، يعني جامعها، فلما انتهى قالت: واروا الصبي. أي: ادفنوا الصبي؛ فإنه قد مات، -على الرواية الأولى- فلما أصبح أبو طلحة -رضي الله عنه- وارى الصبي وعلم بذلك النبي صلى الله عليه وسلم، وسأل: (هل أعرستم الليلة؟) قال: "نعم"، فدعا لهما -عليه الصلاة والسلام- بالبركة فولدت -رضي الله عنها- غلاما مباركًا. قال أنس: فقال لي أبو طلحة: احمله حتى تأتي به النبيّ -صلى الله عليه وسلم- وبعث معه بتمرات ليحنكه بها، ليكون أو ل ما ينزل في جوف الصبي ريق النبي -صلى الله عليه وسلم-، فتحل عليه البركة.

فلما أتى به النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: (أمعه شيء؟) أي: مما يحنك به ، فأجابه أنس -رضي الله عنه- بأن معه تمرات فأخذها النبي -صلى الله عليه وسلم- فمضغها؛ لتختلط بريقه الشريف ويقدر الصبي على إساغتها، فيكون أول ما يدخل جوفه الممتضغ بريق المصطفى -صلى الله عليه وسلم- فيسعد ويبارك فيه، ثم أخرج النبي -صلى الله عليه وسلم- التمرات

الممضوغات من فيه فجعلها في فم الصبي، ثم دلكها بحنكه وسماه عبد الله، وكان لهذا الغلام تسعة من الولد كلهم يقرأون القرآن ببركة دعاء النبي ـصلى الله عليه وسلم-

وأما على رواية مسلم : فقالت لأهلها: "لا تُحَدِّثُوا أبا طلحة بابنه حتى أكون أنا من أخبره الخبر" ، فلما دخل جاء أبو طلحة ، قربت له العشاء فأكل وشرب، ثُم تجملت له وتطيبت وتصنعت، فوقع عليها ولما فرغ من جماعها ضربت له مثلا لابنه بالعارية التي تُرد إلى أصحابها فقالت له : يا أبا طلحة، أرأيت لو أن قوما أعاروا عاريتهم أهل بيت، ثم طلبوا عاريتهم ألهم أن يمنعوهم؟ قال : لا. فقالت: فاحتسب ابنك، فلما سمع منها ما سمع غضب -رضي الله عنه-، ثم قال: تَرَكْتِنِي حتى إذا تَلَطَّخْتُ ثم أخبرتني بابني؟! فانطلق إلى النبي -صلى الله عليه سلم- شاكيا زوجته وما كان منها ، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- داعياً لهما بما يعود نفعه عليهما الجميل فعلهما: (بارك الله لكما في ليلتكما) أي فيما فعلتماه فيها؛ بأن يجعله نتاجاً طيباً وثمرة حسنة.

ثم حملت -رضي الله عنها- بعد ذلك وكانت هي وزوجها مع النبي -صلى الله عليه وسلم- في بعض أسفاره، فلما أرادوا دخول المدينة ضربها المخاض، أي : شعرت رضي الله عنها بآلام الولادة، وكان من عادته -صلى الله عليه وسلم- لا يدخل المدينة ، حتى يُرسل رسولا يخبرهم بقدوم القافلة، فَاحْتُبِسَ عَلَيْهَا أبو طلحة -رضي الله عنه- عند ذلك لاشتغاله بشأنها، وانطلق رسول الله -صلى الله عليه وسلم .-

ثم دعا أبو طلحة ربه بقوله: إنك لَتَعْلَمُ يا رب أنه يعجبني أن أخرج مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا خرج وأدخل معه إذا دخل وَقَدِ احْتَبَسْتُ بِمَا تَرَى، فقالت له أم سليم -رضي الله عنها-: يا أبا طلحة، ما أجد الذي كنت أجد. أي: ما أجد ألم الوضع الذي كنت أجده من قبل، ثم قالت له: انطلق.

فلما قدموا المدينة ضربها المخاض، فولدت غلامًا ، ثم أمرت أنسًا -رضي الله عنه- أن يذهب به إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- وأن لا يرضعه أحد من المرضعات ؛ ليكون أول ما ينزل في جوفه ريق النبي -صلى الله عليه وسلم- فيعود عليه بخير الدارين، وقد ظهر أثره في هذا الغلام بتكثير بنيه الصالحين الأتقياء الفالحين .

ومما يختم به هذا الشرح أن التبرك بما انفصل من الجسد من خصائص النبي -صلى الله عليه وسلم-، التي لا يشركه أحد من هذه الأمة، وأكبر دليل على ذلك أن الصحابة -رضي الله عنهم- الذين شاهدوا التنزيل ووقفوا على حقائق الدين، لم يتبركوا بالخلفاء الراشدين، ولا بغيرهم من أهل العشرة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجنائز > التعزية
الفقه وأصوله > فقه الأسرة > أحكام النساء > العلاقة بين الرجل والمرأة
موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: أحكام المولود - التحنيك - آداب السفر.
راوي الحديث: أَنَس بن مالك -رضي الله عنه-
التخريج: متفق عليه.
مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.
معاني المفردات:

- يشتكي : يُعاني المرض.
- هو أسكن ما كان : المقصود: أنه مات.
- أصَاب منها : جامعها.
- وارُوا الصَّبي : ادفنوه.
- أعَرَّسْتُمُ : أوقع منكم جماع.
- حنَّكه : التحنيك: مَضْغُ الشيء، ووضعه في فَمِّ الصَّبي ودلك حَنَكَه به.

- تَصَنَّعَتْ له : تزيَّنت وتجمَّلت له، وفي رواية: "ثم تَطَيَّبَت."
- وقَعَ بها : جامعها.
- أرأيت : أخْبِرْني.
- احْتَسِبْ : اطلب ثواب مصيبتك في ابنك من الله -تعالى.-
- عَارِيَتَهُمْ : العارية: ما تعطيه غيرك على أن يعيده إليك.
- تَلَطَّخْتُ : تقذَّرت بالجماع.
- لا يَطْرُقُهَا طُرُوقًا : لا يدخل عليها ليلاً.
- المَخَاضُ : وجع الطلق والولادة.
- احْتَبَسَ عليها : حبس نَفْسَه عليها، فأقام معها وتأخر عن رَكْبِ الرسول -صلى الله عليه وسلم.-
- احْتَبَسْتُ بما ترى : مُنعت من الدخول بسبب ما نَزَل بأم سليم.

فوائد الحديث:

١. فضل الصبر والتسليم لأمر الله -تعالى-، وأن فاعل ذلك رجي له الإخلاف في الدنيا والأجر في الآخرة، كما في الدعاء المأثور: "اللَّهُمَّ أجرني في مصيبتي واخلف لي خيرا منها."
٢. في الحديث مثال واقعي للمرأة المسلمة والزوجة الصالحة في عقلها الكبير وذكائها الوقاد.
٣. صبر أم سليم -رضي الله عنها- على موت ولدها مثال يحتذى به في الصبر على المصائب.
٤. التلطف في الإخبار عند وجود المصيبة.
٥. إيثار إرضاء الزوج على حزنه، وهذا من وفاء الزوجة لزوجها.
٦. حُبُّ الصحابة للنبي -صلى الله عليه وسلم- والحرص على ملازمته واستشارته.
٧. من السنة أن يخفف كل من الزوجين مصيبة الآخر.
٨. اختيار الأسماء الكريمة للأبناء، وأفضل الأسماء عبدالله وعبد الرحمن.
٩. من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه؛ فعندما احتسب أبو طلحة ولده أخلفه الله آخر، وأصلح له ذريته وبارك فيها.
١٠. تزيين المرأة لزوجها أدعى لدوام العشرة وتمكين المودة، كما صنعت أم سليم لأبي طلحة -رضي الله عنهما- وأقرها الرسول -صلى الله عليه وسلم- بدعائه لهما بالبركة.
١١. اجتهاد المرأة في عمل مصالح زوجها والقيام على خدمته، كما صنعت أم سليم حيث قربت له العشاء فتعشى، وتهيأت له ثم بلغته الخبر بحكمة وحسن رأي.
١٢. جواز المعاريض عند الحاجة إليها، وأن ذلك لا يعدُّ من الكذب، وهي أن يقول كلامًا يحتمل وجهًا يقصده في نفسه ويوهم السامع به احتمالًا آخر، وشرط جوازها: أن لا تبطل حقاً، ولا تمكن لباطل، وأن يحتمل اللفظ ذلك المعنى في اللغة.
١٣. بركة دعاء النبي -صلى الله عليه وسلم-، حيث كان للمولود تسعة من الولد كلهم يقرأون القرآن، ببركة دعاء النبي -صلى الله عليه وسلم.-
١٤. إجابة دعوة النبي -صلى الله عليه وسلم.-
١٥. كرامة لأبي طلحة، فإن الله تعالى استجاب له دعائه: (إنك لَتَعْلَمُ يَا رَبِّ أنه يُعْجِبُنِي أن أخرج مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا خرج وأدخل معه إذا دخل وقد احْتَبَسْتُ بما ترى).
١٦. مشروعية تحنيك الصَّبي عند الولادة.
١٧. اللجوء إلى الله عند طلب مرغوب أو صرف مرهوب، فإن أبا طلحة -رضي الله عنه- دعاء ربه ؛ ليكون برفقة النبي -صلى الله وسلم- ذهابا وإيابا ولا يتخلف عنه.
١٨. جواز التوسل بالأعمال الصالحة.

المصادر والمراجع:

كنوز رياض الصالحين، تأليف: حمد بن ناصر بن العمار ، الناشر: دار كنوز أشبيليا، الطبعة الأولى: ١٤٣٠ هـ.
بهجة الناظرين، تأليف: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن الجوزي، سنة النشر: ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧م .
تطريز رياض الصالحين، تأليف: فيصل بن عبد العزيز آل مبارك، الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ.
نزهة المتقين، تأليف: جمعٌ من المشايخ، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: ١٣٩٧ هـ، الطبعة الرابعة عشر ١٤٠٧ هـ.
شرح رياض الصالحين، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، الناشر: دار الوطن للنشر، الطبعة: ١٤٢٦ هـ.
دليل الفالحين، تأليف: محمد بن علان، الناشر: دار الكتاب العربي، نسخة الكترونية ، لا يوجد بها بيانات نشر.
صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (6612)

كان الطلاق على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وأبي بكر، وسنتين من خلافة عمر، طلاق الثلاث واحدة

١٠٠٣. الحديث: عن ابن عباس، قال: "كان الطلاق على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وأبي بكر، وسنتين من خلافة عمر، طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر بن الخطاب: إن الناس قد استعجلوا في أمر قد كانت لهم فيه أَنَاةٌ، فلو أَمْضَيْنَاهُ عليهم، فَأَمْضَاهُ عليهم".

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أفاد هذا الحديث أن إيقاع الطلاق ثلاثًا زمن النبي -صلى الله عليه وسلم- وخلافة أبي بكر وسنتين من خلافة عمر -رضي الله عنه- كانت الثلاث المجموعة تحسب واحدة، وهي قول الرجل لامرأته: أنتِ طالق أنتِ طالق أنتِ طالق. أما قوله: أنت طالق ثلاثا. بحيث يجمعها في اللفظ فقط فالصحيح أنه لغو ولا عبرة به ويحسب طلقة واحدة، لكن لما استعجل الناس في الطلاق وأكثروا من الوقوع فيه وصار منهم تلاعب بهذا الأمر أراد عمر -رضي الله عنه- أن يوقف الناس عن الاستعجال فيه فجعل الثلاث التي تحسب واحدة ثلاثا.

قال العلماء: إن الطلاق الموقع في زمن عمر ثلاثا كان يوقع قبل ذلك واحدة؛ لأنهم كانوا لا يستعملون الثلاث أصلا، وكانوا يستعملونها نادرا، وأما في زمن عمر فكثر استعمالهم لها فأمضاه عليهم، و جعله ثلاثا.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > الطلاق > الطلاق السني والطلاق البدعي

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الإجماع - الولايات - العقوبات.

راوي الحديث: عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : هذه الصيغة يعدها العلماء من المرفوع حكما؛ لأن الفعل حصل في عهده -عليه الصلاة والسلام- فيكون حجة.
- أناة : الأَنَاة هي المهلة وترك العجلة.
- لو أمضيناه : لو أجرينا وأنفذنا عليهم ما استعجلوه من الثلاث، لكان ذلك مانعا لهم عن تتابع الطلقات.
- طلاق الثلاث واحدة : المراد هنا قول الرجل لامرأته: أنتِ طالق أنتِ طالق أنتِ طالق. أما قوله: أنت طالق ثلاثًا. بحيث يجمعها في اللفظ فقط؛ فالصحيح أنه لَغْو ولا عبرة به ويحسب طلقة واحدة.

فوائد الحديث:

١. أن الطلقات الثلاثة بكلمة واحدة، لا تحسب إلا طلقة واحدة، فإن لم تكن نهاية الثلاث، فله الرجعة.وهذا الحديث هو عمدة القائلين بهذا القول واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم ، وهو اختيار علماء اللجنة الدائمة.
٢. أن لولي الأمر أن يُعزِّر الإنسان بحرمان ما يستحق، كما أن له أن يُعزِّر بإيقاع العقوبة على من يستحق.
٣. كون الطلاق الثلاث واحدة لو ادعى مُدَّعٍ أنه إجماع قديم لكان قوله صحيحاً متوجهاً؛ لأنه مضى عليه عهد الرسول -صلى الله عليه وسلم- وخلافة أبي بكر وصدر من خلافة عمر -رضي الله عنهما-.
٤. أن إرداف الطلاق بالطلاق سفهٌ واستعجال لقوله: قد كان لهم فيه أناةٌ.

المصادر والمراجع:

صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام: تأليف عبد الله الفوزان-طبعة دار ابن الجوزي-الطبعة الأولى ١٤٢٨.

توضيح الأحكام شرح بلوغ المرام: تأليف عبد الله البسام- مكتبة الأسدي –مكة المكرمة –الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام: تأليف الشيخ صالح الفوزان- عناية عبد السلام السليمان - مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى.

فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين- المكتبة الإسلامية القاهرة- تحقيق صبحي رمضان وأم إسراء بيومي- الطبعة الأولى ١٤٢٧.

شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك/ لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني تحقيق: طه عبد الرءوف سعد
الناشر: مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة- الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

بلوغ المرام من أدلة الأحكام، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني -تحقيق وتخريج وتعليق: سمير بن أمين الزهري-الناشر: دار الفلق – الرياض-الطبعة: السابعة، ١٤٢٤ هـ.

فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى. جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش. الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء - الإدارة العامة للطبع - الرياض.

الرقم الموحد: (58138)

كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يأمرُنا إذا كنا سَفْرًا -أو مُسافرين- أن لا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلاثَةَ أيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ إِلَّا مِن جَنَابَةٍ، لكن مِن غَائِطٍ وبَوْلٍ ونَوْمٍ

١٠٠٤. الحديث: عن زر بن حبيش قال: أتيت صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ -رضي الله عنه- أسأله عن المسح على الخُفَّيْنِ، فقال: ما جاء بك يا زِرُّ؟ فقلت: ابتغاءَ العلمِ، فقال: إنَّ الملائكةَ تَضعُ أجنحتَها لطالبِ العلمِ رِضًى بما يطلب، فقلت: إنه قد حَكَّ في صدري المسحُ على الخُفَّيْنِ بعد الغَائِطِ والبَوْلِ، وكنتَ امرءًا من أصحابِ النبي -صلى الله عليه وسلم- فجئتُ أَسْأَلُكَ هل سمعتَه يذكر في ذلك شيئا؟ قال: نعم، كان يأمرُنا إذا كنا سَفْرًا -أو مُسافرين- أن لا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلاثَةَ أيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ إِلَّا مِن جَنَابَةٍ، لكن مِن غَائِطٍ وبَوْلٍ ونَوْمٍ، فقلت: هل سمعتَه يذكُرُ في الهَوَى شيئا؟ قال: نَعم، كُنَّا مع رَسُولِ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- في سَفَرٍ، فبينا نحن عنده إذ ناداه أعرابي بصوت له جَهُورِيٍّ: يا محمدُ، فأجابه رسولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- نَحْوًا مِنْ صوته: «هَاؤُمْ» فقلت له: وَيْحَكَ! اغْضُضْ من صوتك فإنك عند النبي -صلى الله عليه وسلم- وقد نُهيتَ عن هذا! فقال: واللهِ لا أَغْضُضُ، قال الأعرابي: المرءُ يُحِبُّ القومَ ولَمَّا يَلْحَقْ بهم؟ قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: «المَرْءُ مع مَن أَحَبَّ يومَ القِيامَةِ». فما زَال يحدِّثُنا حتى ذكر بَابًا من المغْرِبِ مسيرةُ عَرضِهِ أو يَسِيرُ الرَّاكِبُ في عَرْضِهِ أربعينَ أو سبعينَ عَامًا -قال سفيانُ أحدُ الرواة: قِبَلَ الشَّامِ- خَلَقَهُ اللهُ تعالى يومَ خَلقَ السَّمَاوَاتِ والأرضَ مَفْتُوحًا للتوبةِ لا يُغْلَقُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْهُ.

درجة الحديث: حسن صحيح.

المعنى الإجمالي:

جاء زرُّ بن حبيش إلى صفوان بن عسال -رضي الله عنه- يسأله عن المسح على الخفين، فسأله عن السبب الذي جاء من أجله، فقال زر: جئتُ من أجل العلم، فأخبره صفوان أن الملائكة تكف أجنحتها عن الطيران وتلتزم السكينة توقيرا لطالب العلم ورِضًى بما يطلب.

فقال زر: إنه قد صار عندي توقف وشك في المسح على الخفين بعد البول أو الغائط هل هذا جائز أو لا؟

فبين له صفوان بن عسَّال -رضي الله عنه- أن ذلك جائز لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- أمرهم إذا كانوا مسافرين أن لا ينزعوا خفافهم إلا إذا كان سيغتسل من الجنابة فلا بد من نزع الخف ونحوه، ولكن عند الوضوء من غائط وبول ونوم فإنه يجوز أن يمسح.

ثم إن زر بن حبيش سأل صفوان بن عسال: هل سمع من النبي -صلى الله عليه وسلم- يقول في الهوى -أي: المحبة- شيئًا؟ فقال: نعم، ثم ذكر قصة الأعرابي الذي كان جهوري الصوت فجاء ينادي: يا محمد؛ بصوت مرتفع.

فقيل له: ويحك أتنادي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بصوت مرتفع؟ والله -عز وجل- يقول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لا تَشْعُرُونَ} (الحجرات: ٢)، ولكن الأعراب لا يعرفون الآداب كثيراً؛ لأنهم بعيدون عن المدن وبعيدون عن العلم.

فأجابه النبي -صلى الله عليه وسلم- بصوت مرتفع كما سأل الأعرابي؛ لأن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أكمل الناس هديًا، يعطي كل إنسان بقدر ما يتحمله عقله، فخاطبه النبي -صلى الله عليه وسلم- بمثل ما خاطبه به، قال له الأعرابي: "المرء يحب القوم ولما يلحق بهم"، يعني: يحب القوم ولكن عمله دون عملهم؛ لا يساويهم في العمل، مع من يكون؟ أيكون معهم أو لا؟

فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: "المرء مع من أحب يوم القيامة."

ثم قال: فما زال يحدثنا النبي -صلى الله عليه وسلم- حتى ذكر بابا من المغرب بين طرفيه أو يسير الراكب بينهما أربعين أو سبعين عاما قِبلَ الشام، خلقه الله -عز وجل- يوم خلق السماوات والارض مفتوحًا لقبول التوبة حتى تطلع الشمس من المغرب.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > المسح على الخفين ونحوهما

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الغسل - الحث على طلب العلم - فضل التوبة والاستغفار.

راوي الحديث: صفوان بن عسّال -رضي الله عنه-

التخريج: رواه الترمذي وابن ماجه وأحمد.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- ما جاء بك : ما حملك على المجيء.
- ابتغاء العلم : من أجل طلب العلم.
- تضع أجنحتها : تكف أجنحتها عن الطيران، وتلتزم السكينة توقيرا لطالب العلم ورِضًى بصنعه.
- حك في صدري : حصل عندي شك.
- الغائط : ما يخرج من دبر الإنسان.
- سَفَرًا : جمع سافر، وهو المسافر.
- خفافنا : جمع خف، وهو ما يلبس في قدم الإنسان كالحذاء.
- يأمرنا : الأمر هنا للإباحة والجواز.
- الجنابة : ما يُوجب الغسل من جماع أو إنزال.
- الهوى : الحب.
- أعرابي : نسبة إلى الأعراب، وهم سكان البوادي.
- الجهوري : الشديد العالي.
- نحوا من صوته : أي: بصوت مرتفع كصوته.
- هاؤم : خذ.
- ويحك : كلمة ترحم وتوجع تقال لمن وقع في سوء لا يستحقه.
- اغضض : اخفض.
- لَمَّا يلحقْ بهم : أي: لم يعمل مثل عملهم من حيث الكمال.
- التوبة : الاعتراف والندم والإقلاع والعزم على ألا يعاود الإنسان ما اقترفه.

فوائد الحديث:

١. الحث على طلب العلم وسؤال المكلَّف أهل العلم عما أشكل من أمر دينه.
٢. جواز المسح على الخفين، ومدته: للمسافر ثلاثة أيام بلياليها، وللمقيم يوم وليلة.
٣. مسح الخفين يكون في الحدث الأصغر فقط.
٤. جواز مطالبة السائل للعالم عن دليله أهو نص أم استدلال واجتهاده، وعلى العالم ألا يتحرج من ذلك.
٥. التأدب مع العلماء والصالحين، وخفض الصوت في مجالس العلم.
٦. تعليم الجاهل حسن الأدب وقواعد السلوك.
٧. الاقتداء بالنبي -صلى الله عليه وسلم- في حلمه، وحسن خلقه، ومخاطبته الناس على قدر علمهم وعقولهم.
٨. الحرص على مجالسة الصالحين والقرب منهم وحبهم.
٩. من شأن المحبة أن تجذب المحب إلى طريق من يحب وتحمله على طاعته.
١٠. فتح باب الأمل والرجاء، والتبشير بالنجاة، واللطف في الموعظة.
١١. سعة رحمة الله -عز وجل-، وفتحه باب التوبة.

١٢. الحث على الإسراع في التوبة ومحاسبة النفس والرجوع إلى الله -تعالى.-

المصادر والمراجع:

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لابن علان، نشر دار الكتاب العربي.

شرح رياض الصالحين، لابن عثيمين، نشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: ١٤٢٦هـ.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، للهلالي، نشر: دار ابن الجوزي.

المعجم الوسيط، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية.

سنن الترمذي، نشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان، للألباني، نشر: دار با وزير للنشر والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

مسند الإمام أحمد بن حنبل, المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون, إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة, الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط, المؤلف: ابن ماجة -أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني- المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله - دار الرسالة العالمية, الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

الرقم الموحد: (4565)

كان النبي-صلى الله عليه وسلم- يعتكف في كل رمضان عشرة أيام، فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوما

١٠٠٥. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: كان النبي-صلى الله عليه وسلم- يعتكف في كل رمضان عشرة أيام، فلما كان العام الذي قُبِضَ فيه اعتكف عشرين يوماً.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

كان النبيُّ -عليه الصلاة والسلام- يلزمُ المسجدَ مُنقطِعَاً لعبادة الله في كل رمضان عشرة أيامٍ، وكان يعتكف في العشر الأوسط منه رجاء إدراك ليلة القدر، فلما عَلِمَ أنها في العشر الأواخر منه اعتكفها، ثم اعتكف في العام الذي ماتَ فِيهِ عِشرين يوماً زيادة في الطاعة والتقرب لله -تعالى.-

---

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > الاعتكاف

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: شمائل النبي -صلى الله عليه وسلم-

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه البخاري.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- يعتكف : يمكث في المسجد ويلازمه للعبادة.
- قبض : توفي.

فوائد الحديث:

١. جواز الاعتكاف أكثر من عشرة أيام وقبل العشر الأواخر من رمضان.
٢. حرص النبِي -عليه السلام- على اعتكاف العشر الأواخر من رمضان.
٣. مشروعية الازدياد من الطاعة والعبادة في آخر العمر ليختم للعبد بخير.

المصادر والمراجع:

-رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ه.

-بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين؛ تأليف سليم الهلالي، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤١٨ه.

-نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.

-صحيح البخاري -الجامع الصحيح-؛ للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

-شرح رياض الصالحين؛ للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.

- فتح الباري شرح صحيح البخاري- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي-دار المعرفة- بيروت، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي- قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب- عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

الرقم الموحد: (2754)

كان النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا اغتسل من الجنابة غسل يديه ثم توضأ وضوءه للصلاة ثم اغتسل

١٠٠٦. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: (كان النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا اغْتَسَلَ من الجَنَابَة غَسَل يديه, ثُمَّ تَوَضَّأ وُضُوءَه للصَّلاة, ثمَّ اغْتَسَل, ثُمَّ يُخَلِّلُ بِيَدَيه شعره, حتى إِذَا ظَنَّ أنَّه قد أَرْوَى بَشَرَتَهُ, أَفَاض عليه الماء ثَلاثَ مرَّات, ثمَّ غَسَل سائر جسده. وكانت تقول: كُنت أغتسِل أنا ورسول الله -صلى الله عليه وسلم- من إِنَاء واحِد, نَغْتَرِف مِنه جَمِيعًا).

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

تصف عائشة -رضي الله عنها- غسل النبي -صلى الله عليه وسلم- بأنه إذا أراد الغسل من الجنابة بدأ بغسل يديه، لتكونا نظيفتين حينما يتناول بهما الماء للطهارة، وتوضأ كما يتوضأ للصلاة، ولكونه -صلى الله عليه وسلم- ذا شعر كثيف، فإنه يخلله بيديه وفيهما الماء حتى إذا وصل الماء إلى أصول الشعر، وأروى البشرة، صب الماء على رأسه ثلاث مرات ثم غسل باقي جسده.

ومع هذا الغسل الكامل، فإنه يكفيه هو وعائشة، إناء واحد، يغترفان منه جميعا.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الغسل

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- إذا اغتسَل : أراد الاغتسال.
- ثُمَّ يُخَلِّلُ بِيَدَيْهِ شَعْرَهُ : التخليل إدخال الأصابع بين أجزاء الشعر.
- أَنَّهُ قَدْ أَرْوَى بَشَرَتَهُ : أوصل الماء إلى أصول الشعر، والبشرة المرادة هنا: ظاهر الجلد المستور بالشعر.
- إذا ظن : الظن يراد به هنا معنى الرجحان.
- أَفَاضَ عَلَيْهِ : أسال الماء على شعره.
- مِنَ الْجَنَابَةِ : "من": للسببية، و"الجنابة" الجماع أو إنزال المني.
- وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ : كوضوئه للصلاة.
- سَائِرَ جَسَدِهِ : باقي جسده، أو جميعه.
- نَغْتَرِفُ مِنْهُ جَمِيعاً : أخذنا الماء بأيدينا، والغرض: إثبات عائشة -رضي الله عنها- كيفية غسله -صلى الله عليه وسلم- عن قرب ومعرفة.

فوائد الحديث:

١. وجوب الغسل من الجنابة، سواء أكان ذلك لإنزال المني أم لمجرد الإيلاج.
٢. الغسل الكامل، ما ذُكر في هذا الحديث، من تقديم غسل اليدين، ثم الوضوء، ثم تخليل الشعر الكثيف، وترويته، ثم غسل بقية البدن.
٣. قولها: " كان إذا اغتسل ": يدل على تكرار هذا الفعل منه عند كل غسل من الجنابة.
٤. التخليل يكون بمجموع الأصابع العشرة، لا بالخمس فقط.
٥. جواز نظر أحد الزوجين لعورة الآخر، وغسلهما من إناء واحد.
٦. تقديم غسل أعضاء الوضوء بما فيها الرجلين في ابتداء الغسل على الغسل منْ الجنابة، ووردت صفة أخرى وهي تقديم أعضاء الوضوء عدا غسل الرجلين فإنه مؤخر إلى بعد الانتهاء من غسل البدن كله.
٧. جواز اغتراف الجنب من إناء الماء الذي يغتسل منه.
٨. حسن خلق النبي -صلى الله عليه وسلم- ومعاشرته لأهله.

المصادر والمراجع:

الإلمام بشرح عمدة الأحكام لإسماعيل الأنصاري، ط١، دار الفكر، دمشق، ١٣٨١ه
تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦ هـ
تنبيه الأفهام شرح عمدة لأحكام لا بن عثيمين، ط١، مكتبة الصحابة، الإمارات، ١٤٢٦ه
عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨ هـ
صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢ه.
صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣ هـ.

الرقم الموحد: (3316)

كان النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا أراد أن يخرج أقرع بين نسائه، فأيتهن يخرج سهمها خرج بها النبي -صلى الله عليه وسلم-

١٠٠٧. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «كان النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا أراد أَنْ يَخْرُج أَقْرَعَ بَيْن نِسائه، فأيَّتُهُنَّ يَخْرُج سَهْمُها خَرَج بها النبي -صلى الله عليه وسلم-، فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا في غَزْوَةٍ غَزَاها، فَخَرج فيها سَهْمِي، فخَرَجْتُ مع النبي -صلى الله عليه وسلم- بَعْد ما أُنْزِلَ الحِجابُ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

تخبر عائشة -رضي الله عنها- في هذا الحديث أن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- من كمال عدله بين نسائه كان إذا أراد أن يمضي إلى سفر يقرع بينهن تطييبًا لقلوبهن, فإذا خرج نصيب امرأة منهن أخذها معه, وأنه أقرع بين زوجاته في إحدى غزواته, وهي غزوة بني المصطلق, فخرج سهمها -أي عائشة- فسافرت معه, ثم ذكرت أن هذه الحادثة حصلت بعد أن أنزل الله -تعالى- الأمر بالحجاب.

ومعلوم أنه في السفرة التالية يقرع بين بقية نسائه؛ لأن من خرج سهمها في المرة السابقة أخذت حقها، فإذا لم يبق إلا واحدة تعين خروجها في السفرة الأخيرة دون اقتراع.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > النكاح > العشرة بين الزوجين
الفقه وأصوله > فقه الأسرة > أحكام النساء > العلاقة بين الرجل والمرأة
السيرة والتاريخ > السيرة النبوية > الشمائل المحمدية > الصفات الخُلُقية > عدله صلى الله عليه وسلم

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: صحيح البخاري.

معاني المفردات:

- إذا أراد أَنْ يَخْرُج : أي يمضي إلى سفر.
- أقرع بين نسائه : من القرعة, وهي استهام يتعين به نصيب الإنسان, ولها طرق كثيرة منها أن يختار كل من المتقارعين شيئًا معينًا, فيسمى سهمه أي نصيبه, وتوضع في وعاء مغلق, ثم يستخرج منها واحد, فمن خرج سهمه كان هو صاحب القرعة.
- أيتهن : أي أية أمرأة منهن.
- سهمها : السهم ما يوضع علامة على الحظوظ، فمن خرج سهمه الذي وضع على النصيب، فهو له.
- في غزوة غزاها : أي خرج فيها إلى محاربة عدوه, وهي غزوة بني المصطلق.

فوائد الحديث:

١. وجوب العدل بين الزوجات حتى في السفر.
٢. أن الزوج إذا لم يرد أن يسافر بزوجاته جميعًا، فإن المتعين عليه هو القرعة بينهن، فالتي يخرج سهمها يخرج بها معه في سفره.
٣. أن القرعة طريق شرعي لتمييز المستحق.
٤. كمال عدل النبي -صلى الله عليه وسلم-.
٥. أن الزوج لا يقضي الأيام التي سافرها لبقية زوجاته, بل يستأنف القسمة من جديد.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ
صحيح مسلم، تأليف مسلم بن الحجاج النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي - الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري, أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري, الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر, الطبعة: السابعة، ١٣٢٣ هـ
تاج العروس من جواهر القاموس, محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي, مجموعة من المحققين, الناشر: دار الهداية
توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م
تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ٢٠٠٦ م
فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأُم إسراء بنت عرفة، ط١، المكتبة الإسلامية، مصر، ١٤٢٧هـ.
منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف : عبد الله بن صالح الفوزان، الناشر : دار ابن الجوزي الطبعة : الأولى ، ١٤٢٧ هـ ـ ١٤٣١ هـ
بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لابن حجر. دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية. الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م
التيسير بشرح الجامع الصغير، للمناوي. دار النشر - مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ١٤٠٨- ١٩٨٨م.

الرقم الموحد: (58132)

كان النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه

١٠٠٨. الحديث: عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- قال: كان النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا توضأ أدار الماء على مِرْفَقَيْهِ.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يبين الحديث أن من واجبات الوضوء غسل اليدين إلى المرفقين، والتأكيد على تعميم المرفقين يبين دخولهما في غسل اليدين.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الوضوء > صفة الوضوء

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: التفسير.

راوي الحديث: جابِر بن عبد الله -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه الدارقطني والبيهقي.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام من أدلة الأحكام.

معاني المفردات:

- أدار الماء : أجرى الماء، وعممه على جميع المرفقين.
- مرفقيه : تثنية مرفق، وهو: موصل الذراع في العضد.

فوائد الحديث:

١. الحديث دليل على وجوب غسل المرفقين في الوضوء؛ لأن النبي -صلّى الله عليه وسلّم- كان يدير الماء على مرفقيه.

المصادر والمراجع:

سنن الدارقطني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ١٤٢٤ هـ.

سنن البيهقي الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة ، ١٤١٤ – ١٩٩٤، تحقيق: محمد عبد القادر عطا.

السلسلة الصحيحة، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف – الرياض, الطبعة الأولى, ١٤٢٢ه.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، شرحه الشيخ د. صالح بن فوزان الفوزان، اعتنى بإخراجه: عبد السلام السليمان، ط ١، ١٤٢٧ه/٢٠٠٦م.

توضيح الأحكام من بلوغ المرام للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، عبدالله بن عبد الرحمن البسام ، مكتبة الأسدي، مكة، ط الخامسة، ١٤٢٣هـ.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف عبد الله بن صالح الفوزان، ط ١، ١٤٢٧هـ، دار ابن الجوزي - الرياض.

الرقم الموحد: (8383)

كان النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا دخل الخلاء وضع خاتمه

١٠٠٩. الحديث: عن أنس -رضي الله عنه- قال: «كان النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا دخل الخَلاء وضَع خَاتَمَه».

درجة الحديث: ضعيف

المعنى الإجمالي:

كان النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا أراد دخول الخلاء أخرجه من أُصبعه ووضعه قبل أن يدخل الخلاء، والتعبير بالفعل عن إرادته سائغ كقوله -تعالى-: (فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ). [النَّحل : ٩٨] يعني: إذا أردت قراءة القرآن، فاسْتَعِذ بالله.

والحكمة أن خاتمه كان منقوشًا عليه: "محمد رسول الله"، كما في البخاري؛ ولهذا كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يضعه قبل دخوله محل قضاء الحاجة.

ولا شك بأن دخول الخلاء بشيء فيه ذكر الله -تعالى- أو أسمائه وصفاته مكروه عند العلماء رحمهم الله إلا إذا كان دخوله به لحاجةٍ كخَشية سرقته أو نسيانه، فلا بأس أن يدخل به الخلاء، لكن عليه أن يُخفيه فيجعله في جَيْبِه، وإن كان خَاتمًا فإنه يُديره ويجعل ذِكْر الله -تعالى- داخل كَفِّه، وهذا الاستثناء مبنيٌّ على قاعدة: أنَّ الكراهة تزول مع الحاجة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > آداب قضاء الحاجة

راوي الحديث: أَنَس بن مالك -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود وابن ماجه والترمذي والنسائي.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- الخَلاء : المكانُ الخَالي، ويُراد به المكانُ المُعَدُّ لقضاء الحاجة.
- خَاتَمَه : حَلْقةٌ ذات فَصٍّ من غيرها، فإن لم يكن بها فصٌّ فهي فَتْخَة.

فوائد الحديث:

١. أن النبي -صلى الله عليه وسلم- بَشرٌ يَطرأ عليه ما يَطرأ على البَشَر من قضاء الحاجة وغير ذلك من لوازم البَشَر، فهذا فيه رَدٌّ على الغُلاة في حَقِّه -صلى الله عليه وسلم- وفي حَق غيره من الرُّسل، وأنهم ليس لهم من صِفات الرُّبوبية شيء، ولا أنهم خُلِقوا من غير ما خُلق منه البَشَر.

٢. مشروعية الاستتار عند قضاء الحاجة؛ لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يدخل الخَلاء، والخَلاء: يُطلق على المكان الخالي، وعلى المكان المُعد لقَضَاء الحاجة.

٣. تَخَتُّم النبي -صلى الله عليه وسلم.-

٤. فيه جواز اتخاذ الخاتم للرَّجُل، وأن يَكْتُب عليه، ولو كان اسمُه فيه اسمٌ من أسماء الله -تعالى-؛ كعبد الله، وعبد الرحمن.

٥. كراهة دخول الخلاء بكل ما كان فيه ذِكْر لله -عز وجل- كأسماء الله -تعالى-، أما المُصحف: فَيحرُم إدخاله، بل يُجعل في مكان لائق به؛ تعظيمًا لكتاب الله واحترامًا له، لكن إذا اضْطُر إلى الدخول به خَوفًا من سَرقته إذا وضَعَه خارجًا، فإنه يجوز له في هذه الحال الدخول به للضرورة مع إخفائه.

٦. فيه تعظيم ذكر الله تعالى وأسمائه تعالى، وإبعادها عن كلِّ ما يَمَسُّ قدسيتها وكرامتها؛ قال تعالى: (وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ)، [الحج : ٣٢].

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود، تأليف: سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا .

سنن ابن ماجة، تأليف: محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: الناشر: دار إحياء الكتب العربية.

ضعيف الجامع الصغير وزيادته، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، أشرف على طبعه: زهير الشاويش.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ _ ٢٠٠٦ م.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

فتح ذي الجلال والإكرام، شرح بلوغ المرام، تأليف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الناشر: المكتبة الإسلامية، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة.

الرقم الموحد: (10052)

كان النبي -صلى الله عليه وسلم- وأبو بكر وعمر يصلون العيدين قبل الخُطْبة

١٠١٠. الحديث: عن عبد الله بن عُمر -رضي الله عنهما- قال: «كان النبي -صلى الله عليه وسلم- وأبو بكر وعُمر يصلون العيدين قبل الخُطْبة».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

كان من عادة النبي -صلى الله عليه وسلم- وخلفائه الراشدين، أن يصلوا بالناس صلاة العيد، في الفطر والأضحى، ويخطبوا، ويقدموا الصلاة على الخطبة، وقد استمر العمل على ذلك حتى جاء مروان فخرج وخطب قبل الصلاة، وانكر عليه الناس مخالفة السنة، واستمر بنو أمية على ذلك ثم أعاد بنو العباس السنة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة التطوع > صلاة العيدين

راوي الحديث: عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- كان : تدل على الاستمرار.
- أبوبكر وعُمر : خلفاء النبي -صلى الله عليه وسلم-، وفائدة ذكرهما بيان أن الحكم لم ينسخ وأنه سنة النبي -صلى الله عليه وسلم- وخليفتيه -رضي الله عنهما.-
- يصلون العيدين : يصلون صلاة العيدين.
- العيدان : هما عيد الفطر وهو اليوم الأول من شوال من كل سنة، وعيد الأضحى وهو العاشر من ذي الحجة من كل سنة، وهو يوم النحر، ويحتفل فيهما المسلمون ويصلون صلاة العيد ويستمعون خطبة العيد.

فوائد الحديث:

١. تقديم الصلاة على الخطبتين.
٢. مشروعية صلاة العيدين والخطبة لها.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام، للبسام، الناشر: مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م.

تنبيه الأفهام، للعثيمين، طبعة مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.

صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

تأسيس الأحكام، لأحمد بن يحيى النجمي، دار المنهاج، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى.

الرقم الموحد: (5322)

كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة منها الوتر، وركعتا الفجر

١٠١١. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها-، قالت: «كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة منها الوِتر، وركعتا الفجر».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

تخبر عائشة -رضي الله عنها- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يداوم على صلاة ثلاث عشرة ركعة في الليل ومنها الوتر سواء أكان ذلك في رمضان أو غيره، وكذلك كان يداوم على ركعتي الفجر، والمراد بالمداومة الإكثار، لما ورد من أنه -صلّى الله عليه وسلّم- إذا دخل العشر الأواخر من رمضان يجتهد فيه ما لا يجتهد في غيره، فهو محمول على التطويل في الركعات دون الزيادة في العدد، وقد كان -صلّى الله عليه وسلّم- يصلي ثلاث عشرة، ويصلي إحدى عشرة، وجاء أنه يصلي أقل من ذلك.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة التطوع

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: صحيح البخاري.

فوائد الحديث:

١. الأفضل العمل بجميع الروايات الثابتة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- في قيام الليل، وما ورد في هذا الحديث أحد هذه الصفات.

٢. أن هذا الحديث يبين إحدى كيفيات صلاة الليل التي فعلها -عليه السلام-، فقد صلى عشر ركعات مثنى مثنى وصلى ثلاث ركعات وتراً.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري, تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

توضيح الأحكام من بلوغ المرام، لعبدالله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة، ط الخامسة ١٤٢٣هـ.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام تأليف: الشيخ صالح الفوزان، عناية عبد السلام السليمان - مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى.

الرقم الموحد: (11269)

كان النبي صلى الله عليه وسلم يغسل، أو كان يغتسل، بالصاع إلى خمسة أمداد، ويتوضأ بالمد

١٠١٢. الحديث: عن أنس -رضي الله عنه- قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يغسل، أو كان يغْتَسِل، بالصَّاع إلى خَمْسة أمداد، ويَتَوضأ بالمُدِّ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يحدث أنس -رضي الله عنه- فيقول: "كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد" أي كان يقتصد في الماء الذي يتطهر به، فغالباً ما كان يقتصر في غسله على قدر صاع من الماء، وهو أربعة أمداد، وربما زاد على ذلك، فاغتسل بخمسة أمداد على حسب حاجة جسمه.

وقوله "ويتوضأ بالمد" وهو رطل وثلث.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الوضوء > سنن وآداب الوضوء

راوي الحديث: أَنَس بن مالك -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- الصاع : مكيال معروف، والمراد به الصاع النبوي، ويبلغ وزنه(٤٨٠) مثقالاً من البر الجيد، وباللتر (٣ لترات).
- المد : وحدةُ كيلٍ شرعية، وهي ملء كفي الإنسان المعتدل إذا ملأهما ومد يده بهما، والمد ربع الصاع باتفاق الفقهاء، ومقداره (٧٥٠) ملل.

فوائد الحديث:

١. يدل على مشروعية الاقتصاد في ماء الوضوء والغسل، وعدم الإسراف ولو كان الماء متيسراً.
٢. الحديث دليل على استحباب التقليل في ماء الوضوء ومثله الغسل، وأن هذا هو هدي النبي -صلّى الله عليه وسلّم.-
٣. ينبغي للإنسان أن يكون مقتصداً في العبادة، لا يزيد عليها لا كمية ولا كيفية.

المصادر والمراجع:

توضيح الأحكام للشيخ البسام، ط٥، مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، ١٤٢٣ه.

سُبل السلام، للصنعاني، دار الحديث.

تسهيل الإلمام للشيخ صالح الفوزان، بعناية: عبدالسلام السليمان، ط١، ١٤٢٧ه.

شرح الشيخ ابن عثيمين، تحقيق صبحي رمضان وآخر، ط١، المكتبة الإسلامية، مصر، ١٤٢٧ه.

منحة العلَّام للشيخ عبد الله بن صالح الفوزان، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤٢٧ه.

منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري لحمزة محمد قاسم، راجعه: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان، دمشق، مكتبة المؤيد، الطائف ، ط ١٤١٠ هـ.

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢ه.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

الرقم الموحد: (8387)

كان أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على عهده ينتظرون العشاء حتى تَخْفِق رؤوسهم, ثم يصلون ولا يتوضؤون

١٠١٣. الحديث: عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: كان أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على عَهدِه ينتظرون العشاء حتى تَخْفِقَ رُءُوسُهُمْ, ثم يصلُّون ولا يَتَوَضَّئُونَ.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

كان الصحابة في حياة النبي -صلى الله عليه وسلم- ينتظرون صلاة العشاء الآخرة، وينامون نومًا غير مستغرق ثم يصلون بلا وضوء، ومن فعل فعلا على عهده ولم يُنْكِر عليه الرسول -صلى الله عليه وسلم- فهذا يعتبر من الإقرار، والإقرار يعتبر أحد وجوه السنة النبوية التي هي عبارة عن قول أو فعل أو تقرير، فما يفعل على عهده -صلى الله عليه وسلم- ولم ينكره فإنه يُعَدُّ من السنة التقريرية؛ لأنه لو كانت صلاتهم باطلة أو فعلهم هذا غير جائز لنبههم عليه -صلى الله عليه وسلم-، إما لعلمه به، وإما أن يكون بواسطة الوحي إليه به. هذا بخلاف ما يفعل بعد وفاته -صلى الله عليه وسلم.-

"تَخْفِقَ رُءُوسُهُمْ"

أي: تَميل من غَلبة النُّعاس. وفي رواية : "حتى إني لأسمع لأحدهم غطيطا، ثم يقومون فيصلون ولا يتوضئون "، وفي رواية أخرى : " يضعون جنوبهم"

"ثم يصلُّون ولا يَتَوَضَّئُونَ"

أي يقومون إلى الصلاة من غير أن يحدثوا وضوءا؛ لأن نومهم لم يكن مستغرقا، ولأنه لو كان ناقضا لما أقرهم -صلى الله عليه وسلم- على ذلك .

وقلنا بذلك جمعا بين الأدلة، فقد ثبت أن النوم ناقض للوضوء ،كالغائط والبول كما في قوله -صلى الله عليه وسلم- : (ولكن من غائط وبول ونوم)

وأيضا قوله -صلى الله عليه وسلم- كما في حديث علي -رضي الله عنه-: (العين وكاء السَّه فمن نام فليتوضأ) وفي حديث معاوية -رضي الله عنه-: "العين وكاء السَّه، فإذا نامت العينان استطلق الوكاء"

ففي هذه الأدلة إثبات أن النوم ناقض للوضوء، وفي حديث الباب وما جاء معه من روايات فيه دلالة على أن النوم لا ينقض الوضوء .

وعلى ذلك: يؤول حديث الباب وكذا رواية : "الغطيط ووضع الجُنوب" على أن النوم لم يكن مستغرقا؛ فقد تسمع لأحدهم غطيطا وهو في مبادئ نومه قبل استغراقه، ووضع الجَنب لا يستلزم منه الاستغراق، كما هو ظاهر ، وبهذا تجتمع الأدلة، ويُعمل بها جميعا وإذا أمكن الجمع بين الأدلة، فهو أولى من إهدار بعضها.

وحاصله: إذا نام الإنسان واستغرق في نومه، بحيث فقد إدراكه بالكلية، فهذا يلزمه الوضوء، وإن لم يكن مستغرقا فلا يلزمه الوضوء، وإن كان الأولى والأحوط أن يتوضأ احتياطا للعبادة.

وإن شَك هل كان نومه مستغرقا أم لا ؟ لم ينتقض وضوؤه؛ لأن الأصل بقاء الطهارة ولا يزول اليقين بالشك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: " وأما النوم الذي يشك فيه: هل حصل معه ريح أم لا؟ فلا ينقض الوضوء؛ لأن الطهارة ثابتة بيقين فلا تزول بالشك" .

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الوضوء > نواقض الوضوء

راوي الحديث: أَنَس بن مالك -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود ومسلم.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- عَهدِه : العَهد: الزمن، يُقال: كان ذلك على عهد فلان، أي: على زمانه.
- ينتظرون : يترقَّبون حضوره لأداء الصلاة.
- تَخْفِقَ : أي: تَميل من النُّعاس.

فوائد الحديث:

١. النوم اليسير _ غير المستغرق _ لا ينقض الوضوء.
٢. النوم الكثير ناقض للوضوء؛ لما تقرَّر في نفس الصحابي الراوي أن النَّوم ناقض للوضوء، إلا هذا القَدْر الذي شاهده.
٣. الطهارة من الحَدَث شرط لصحة الصلاة؛ لأن نفي الوضوء في هذه الحالة دليل على وجوبها فيما لو انتقض وضوؤهم.
٤. استحبابُ تأخير صلاة العشاء عن أول وقتها؛ فقد جاء في الصحيحين أنه -صلى الله عليه وسلم- كان يستحب أن يؤخِّر العشاء، ويقول: إنه لَوَقْتُها، لولا أنْ أَشُقَّ على أمتي.
٥. حرص الصحابة -رضي الله عنهم- على البقاء في المسجد انتظارًا للصلاة، وفضل انتظارها؛ فقد جاء في البخاري (٦٤٧) ومسلم (٣٦٢) من حديث أبي هريرة؛ أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "لا يزال أحدكم في صلاةٍ ما دامت الصلاة تحبسه."
٦. جواز النعاس والرقودِ في المسجد، لاسيَّما لانتظار الصلاة.
٧. فيه أن الإمام أملك بإقامة الصلاة.
٨. فيه أن الصلاة التي تصلى في هذا الوقت تسمى بصلاة العشاء خلافا لما عليه الأعراب من تسميتها بالعَتَمَة.
٩. فيه أن فعل الصحابة في عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- حجة، ويؤكد ذلك: حديث أبي سعيد -رضي الله عنه-: "كنَّا نَعْزِل على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، والقرآن ينزل لو كان شيء يُنهى عنه لنَهانا عنه القرآن" متفق عليه.

المصادر والمراجع:

صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

سنن أبي داود، تأليف: سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا .

صحيح وضعيف سنن أبي داود، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، مصدر الكتاب: برنامج منظومة التحقيقات الحديثية من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ ه - ٢٠٠٦ م.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

فتح ذي الجلال والإكرام، شرح بلوغ المرام، تأليف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الناشر: المكتبة الإسلامية، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن صالح الفوزان، الناشر: دار ابن الجوزي الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ١٤٣١ هـ.

سبل السلام شرح بلوغ المرام، تأليف: محمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني، الناشر: دار الحديث الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

الرقم الموحد: (8394)

كان رسولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- إذا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مِنَ الليلِ مِن وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ، صَلَّى من النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً.

١٠١٤. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: كان رسولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- إذا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مِنَ الليلِ مِن وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ، صَلَّى من النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

كان النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا ترك قيام الليل من وجع أو غيره صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة؛ لأنه -صلى الله عليه وسلم- كان يوتر بإحدى عشر ركعة، فإذا مضى الليل ولم يوتر لنوم أو شبهه؛ فإنه يقضي هذه الصلاة، لكن لما فات وقت الوتر صار المشروع أن يجعله شفعا.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة التطوع

السيرة والتاريخ > السيرة النبوية > الشمائل المحمدية > الهدي النبوي > هديه صلى الله عليه وسلم في الصلاة

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- فاتته الصلاة : مضى وقتها.
- وجع : مرض أو ألم.
- أو غيره : كغلبة نوم أو عذر أهم منه.

فوائد الحديث:

١. صلاة النهار هنا عِوض عن صلاة الليل لجَبْر فضيلتها.
٢. الدليل على جواز قضاء النوافل.
٣. الوتر يقضى في النهار بزيادة ركعة، فيصير شفعا.

المصادر والمراجع:

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لابن علان، نشر دار الكتاب العربي.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الرابعة عشر، ١٤٠٧ه ١٩٨٧م.

شرح رياض الصالحين، لابن عثيمين، نشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: ١٤٢٦ه.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين لسليم الهلالي، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، (١٤١٥ه).

المعجم الوسيط، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (4829)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا اغتسل من الجنابة يبدأ فيغسل يديه، ثم يفرغ بيمينه على شماله فيغسل فرجه، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة

١٠١٥. الحديث: عن عائشة، قالت: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجَنَابَة يبدأ فيغسل يديه، ثم يُفرغ بيمينه على شماله فيغسل فَرْجَه، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة، ثم يأخذ الماء فيُدخل أصابعه في أصول الشَّعَرِ، حتى إذا رأى أن قد اسْتَبْرَأَ حَفَنَ على رأسه ثلاث حَفَنَات، ثم أفاض على سائر جسده. ثم غسل رجليه».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

تصف عائشة -رضي الله عنها- غُسل النبي -صلى الله عليه وسلم- بأنه إذا أراد الغسل من الجنابة بدأ بغسل يديه؛ لتكونا نظيفتين حينما يتناول بهما الماء للطهارة، وتوضأ كما يتوضأ للصلاة.

ولكونه -صلى الله عليه وسلم- ذا شعر كثيف، فإنه يخلله بيديه وفيهما الماء، حتى إذا وصل الماء إلى أصول الشعر، وأوصل الماء إلى جميع البشرة، أفاض الماء على رأسه ثلاث مرات ثم غسل باقي جسده ثم أخّر غسل رجليه في النهاية.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الغسل

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- إذا اغتسل من الجنابة : يعني أراد ذلك.
- استبرأ : أوصل البلل إلى جميعه.
- حَفَنَ : أخذ الماء بيديه جميعًا، والحفنة ملء الكفين جميعًا.
- الجَنَابَةُ : الجنابة إنزال المني أو الجماع، وقوله من الجنابة يعني لأجل الجنابة.
- سائر : باقي جسده.
- أصول الشعر : المراد هنا أسافله التي تلي البشرة.

فوائد الحديث:

١. وجوب الغسل من الجنابة، سواء أكان ذلك لإنزال المني أم لمجرد الإيلاج.
٢. الغسل الكامل، ما ذكر في هذا الحديث، من تقديم غسل اليدين، ثم الوضوء، ثم تخليل الشعر الكثيف، وترويته، ثم غسل بقية البدن.
٣. قولها: "كان إذا اغتسل": يدل على تكرار هذا الفعل منه عند الغسل من الجنابة.
٤. جواز نظر أحد الزوجين لعورة الآخر وغسلهما من إناء واحد.
٥. تقديم غسل أعضاء الوضوء في ابتداء الغسل على الغسل من الجنابة، عدا غسل الرجلين فإنه مخير بين غسله مع الوضوء كما في رواية أخرى، وبين تأخيره إلى بعد الانتهاء من غسل البدن كله.
٦. مشروعية تخليل الشعر.
٧. الحديث دليل على أن أفعاله -عليه الصلاة والسلام- حجة كأقواله.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الطبعة الأولى، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢ه.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، طبعة ١٠، مكتبة الصحابة، الأمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦ ه

المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج-محيي الدين يحيى بن شرف النووي - دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الثانية، ١٣٩٢

خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام- فيصل المبارك الحريملي-الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م

تنبيه الأفهام شرح عمدة لأحكام لابن عثيمين، ط١، مكتبة الصحابة، الإمارات، ١٤٢٦ه

بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لابن حجر - دار الفلق – الرياض. الطبعة: السابعة، ١٤٢٤ ه

-توضيح الأحكام شرح بلوغ المرام: تأليف عبد الله البسام- مكتبة الأسدي –مكة المكرمة –الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

الإعلام بفوائد عمدة الأحكام لا بن الملقن المحقق: عبد العزيز بن أحمد بن محمد المشيقح - دار العاصمة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

الرقم الموحد: (10032)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثا، وقال: اللَّهُمَّ أنت السلام ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام

١٠١٦. الحديث: عن ثَوْبَان -رضي الله عنه- قال: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا انْصَرف من صلاته اسْتَغْفَر ثلاثا، وقال: «اللهُمَّ أنت السَّلام ومِنك السَّلام، تَبَارَكْتَ يا ذا الجَلال والإكْرَام».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في الحديث بيان استحباب قول المصلي بعد الانتهاء من الصلاة: أستغفر الله، أستغفر الله، أستغفر الله. ثم يقول هذا الدعاء: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ.

وهناك أدعية أخرى وردت في أحاديث أخرى مما يقال عقب الصلاة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أذكار الصلاة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الأدعية والأذكار.

راوي الحديث: ثوبان مولى رسول الله -صلى الله عليه وسلم ورضي عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- السَّلام : السَّالم من التَّغيُّرات والآفَات.
- تَبَارَكْتَ : أي: ثَبَت الخَير عندك وكَثُر.
- الجلال : التَّنَاهي في عِظم القَدْر والشَّأن.

فوائد الحديث:

١. فيه الرَّد على من قال: أن المصلِّي يُكبر بعد الصلاة.

٢. فيه إثبات اسم: "السَّلام" لله -تعالى- وصفته، فهو السَّالم من كل نقص وعَيب، وهو واهب السَّلامة لعباده من شُرور الدُّنيا والآخرة.

المصادر والمراجع:

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، عبيد الله بن محمد عبد السلام المباركفوري، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الجامعة السلفية، بنارس الهند، الطبعة: الثالثة ١٤٠٤هـ.

سبل السلام، محمد بن إسماعيل الصنعاني، دار الحديث، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة، الطبعة: الخامِسَة ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.

بلوغ المرام من أدلة الأحكام، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤٣٥هـ، ٢٠١٤ م.

الرقم الموحد: (10947)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا دَخَلَ العَشْرُ أَحْيَا الليلَ، وأَيْقَظَ أَهْلَهُ، وَجَدَّ وَشَدَّ المِئْزَرَ.

١٠١٧. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا دَخَلَ العَشْرُ أَحْيَا الليلَ، وأَيْقَظَ أَهْلَهُ، وَجَدَّ وَشَدَّ المِئْزَرَ.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

كان النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا دخل العشر الأواخر من رمضان أحيا الليل كله بأنواع الطاعات، وأيقظ أهله للصلاة، واجتهد في العبادة زيادة على عادته، وتفرغ لها واعتزل نساءه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > العشر الأواخر من رمضان

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- العشر : المراد: العشر الأواخر من شهر رمضان.
- أحيا الليل : أي: بأنواع الطاعات.
- أيقظ أهله : أي: للصلاة تنبيها لهم على فضل تلك الأوقات.
- وجَدَّ : أي: اجتهد في العبادة.
- شدَّ المِئزر : المئزر: الإزار، وهو كناية عن اعتزال النساء.وقيل: المراد تشميره للعبادة.

فوائد الحديث:

١. الترغيب باغتنام الأوقات الفاضلة بالأعمال الصالحة.
٢. يستحب إحياء الليل في رمضان لا سيما العشر الأواخر منه.
٣. من أراد الاجتهاد في العبادة فعليه صون نفسه عما يثبطه أو يضعفه أو يصرفه عنها.
٤. الحكيم من جعل الخير يَعُمُّ أهله.
٥. ينبغي على العبد أن يكون حريصًا على أهله بأمرهم بالعبادة، ويصطبر عليهم، ويقيهم نار جهنم بذلك.

المصادر والمراجع:

-رياض الصالحين، للنووي، نشر: دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق – بيروت، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
-دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لابن علان، نشر دار الكتاب العربي.
-نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
-بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين لسليم الهلالي، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤١٥هـ.
-صحيح البخاري، نشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
-صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (4944)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا قال: سمع الله لمن حمده: لم يحن أحد منا ظهره حتى يقع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ساجدًا، ثم نقع سجودًا بعده

١٠١٨. الحديث: عن عبد الله بن يزيد الخطمي الأنصاري -رضي الله عنه- قال: حدثني البراء -وهو غير كَذُوبٍ- قال: «كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا قال: سمع الله لمن حمده: لم يَحْنِ أحدٌ منا ظهره حتى يقع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ساجدًا، ثم نقع سجودًا بعده».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يذكر هذا الصحابي الصدوق البراء -رضي الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يؤم أصحابه في الصلاة فكانت أفعال المأمومين تأتي بعد أن يتم فعله، بحيث كان -صلى الله عليه وسلم- إذا رفع رأسه من الركوع وقال: "سمع الله لمن حمده" رفع أصحابه بعده وإذا هبط ساجدا ووصل إلى الأرض يقعون ساجدين بعده.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أحكام الإمام والمأموم

راوي الحديث: الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- البراء : بتخفيف الراء: ابن عازب صحابي مشهور.
- وهو غير كذوب : جرى هذا الكلام على عادتهم إذا أرادوا تأكيد العلم بالراوي والعمل بما روى، لا على قصد التعديل فإن الصحابة كلهم عدول لا يحتاجون إلى تزكية.
- لم يحن : لم يثن.
- سجودًا : جمع ساجد.

فوائد الحديث:

١. صفة متابعة الصحابة للرسول في الصلاة، وأنهم لا ينتقلون من القيام إلى السجود حتى يسجد.

٢. أنه ينبغي أن تكون المتابعة هكذا، فلا تتقدم الإمام، فإنه محرم يبطل الصلاة، ولا توافقه، فإنه مكروه ينقص الصلاة، ولا تتأخر عنه كثيراً، بل تليه مباشرة.

٣. في الحديث دليل على طول الطمأنينة بعد الركوع.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري –الجامع الصحيح-؛ للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

-الإلمام بشرح عمدة الأحكام للشيخ إسماعيل الأنصاري-مطبعة السعادة-الطبعة الثانية ١٣٩٢ه.

-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام-عبد الله البسام-تحقيق محمد صبحي حسن حلاق- مكتبة الصحابة- الشارقة- الطبعة العاشرة- ١٤٢٦ه.

الرقم الموحد: (6097)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا قام إلى الصلاة يُكَبِّرُ حين يقوم، ثم يُكَبِّرُ حين يركع، ثم يقول: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، حين يَرْفَعُ صُلْبَهُ من الرَّكْعَةِ

١٠١٩. الحديث: عن أبي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه- قال: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا قام إلى الصلاة يُكَبِّرُ حين يقوم، ثم يُكَبِّرُ حين يركع، ثم يقول: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، حين يَرْفَعُ صُلْبَهُ من الرَّكْعَةِ، ثم يقول وهو قائم: ربنا ولك الحمد، ثم يُكَبِّرُ حين يَهْوِي، ثم يُكَبِّرُ حين يَرْفَعُ رأسه، ثم يُكَبِّرُ حين يَسْجُدُ، ثم يُكَبِّرُ حين يَرْفَعُ رأسه، ثم يفعل ذلك في صلاته كلها حتى يقضيها، ويُكَبِّرُ حين يقوم من الثِّنْتَيْنِ بعد الجلوس، ثم يقول: أبو هريرة «إني لأَشْبَهُكم صلاة برسول الله -صلى الله عليه وسلم-».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

الصلاة كلها تعظيم لله بالقول والفعل، في هذا الحديث الشريف بيان شعار الصلاة، وهو إثبات الكبرياء لله -سبحانه وتعالى- والعظمة، فما جعل هذا شعارها وسمتها، إلا لأنها شرعت لتعظيم الله وتمجيده.

فحين يدخل فيها، يكبر تكبيرة الإحرام، وهو واقف معتدل القامة.

وبعد أن يفرغ من القراءة ويهوى للركوع يكبر.

فإذا رفع من الركوع، قال: "سمع الله لمن حمده" واستتم قائماً، ثم حمد الله وأثنى عليه في القيام.

ثم يكبر في هُوِيه إلى السجود، ثم يكبر حين يرفع رأسه من السجود، ثم يفعل ذلك في صلاته كلها، حتى يفرغ منها، وإذا قام من التشهد الأول في الصلاة ذات التشهدين، كبر في حال قيامه، فخص الشارع كل انتقال بالتكبير إلا الرفع من الركوع.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صفة الصلاة

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- يُكَبِّرُ حين يقوم : يقول الله أكبر وقت قيامه للصلاة وهي تكبيرة الاحرام.
- سَمِعَ : استجاب الله.
- لمن حَمِدَهُ : لمن وصفه الله بصفات الكمال حبا وتعظيما.
- صُلْبَهُ : ظهره.
- من الركعة : أي من الركوع، وهو انحناء الظهر.
- ربنا ولك الحمد : أي ربنا أطعناك ولك الحمد.
- يَهْوِي : يخر ساجدا.
- حين يَرْفَعُ رأسه : أي من السجود، وهو الهوي إلى الأرض واضعا عليها الجبهة والأنف والكفين والركبتين وأطراف القدمين.
- يفعل ذلك : أي التكبير عند الركوع والسجود والرفع منه والتسميع عند الرفع من الركوع والتحميد بعد القيام منه.
- في صلاته : في بقية صلاته.
- يقضيها : ينتهي منها.
- الثِّنْتَيْنِ : الركعتين الأوليين.
- بعد الجلوس : أي الجلوس للتشهد الأول.

فوائد الحديث:

١. مشروعية تكبيرة الإحرام، وأن تكون في حال القيام.
٢. مشروعية تكبيرة الركوع، وأن يكون في حال الانتقال من القيام إلى الركوع.
٣. التسميع للإمام والمنفرد، ويكون في حال الرفع من الركوع.
٤. التحميد لكل من الإمام والمأموم والمنفرد في حال القيام.
٥. الطمأنينة بعد الرفع من الركوع.
٦. التكبير حال الرفع من السجود إلى الجلوس بين السجدتين.
٧. أن يفعل ما تقدم- عدا تكبيرة الإحرام- في جميع الركعات.
٨. التكبير عند القيام من التشهد الأول إلى القيام في الصلاة ذات التشهدين.
٩. المفهوم من لفظ (حين) أن التكبير يقارن الانتقال، فلا يتقدمه، ولا يتأخر عنه، وهذا هو المشروع.
١٠. أن تجديد التكبير في كل ركعة وحركة بمثابة تجديد النية.

المصادر والمراجع:

الإلمام بشرح عمدة الأحكام لإسماعيل الأنصاري، ط١، دار الفكر، دمشق، ١٣٨١ه
تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦ ه
تنبيه الأفهام شرح عمدة لأحكام لابن عثيمين، ط١، مكتبة الصحابة، الإمارات، ١٤٢٦ه
عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨ ه
صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢ه.
صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣ ه.

الرقم الموحد: (3105)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا قام من الليل كبر، ثم يقول: سبحانك اللَّهُمَّ وبحمدك وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك

١٠٢٠. الحديث: عن أبي سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه- قال: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا قام من الليل كَبَّر، ثم يقول: «سُبْحَانك اللَّهم وبحَمْدِك وتبارك اسْمُك، وتعالى جَدُّك، ولا إله غَيْرك»، ثم يقول: «لا إله إلا الله» ثلاثا، ثم يقول: «الله أكبر كبيرا» ثلاثا، «أعُوذُ بالله السَّميع العليم من الشَّيطان الرَّجيم من هَمْزِه، ونَفْخِه، ونَفْثِه»، ثم يقرأ.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

معنى الحديث: "كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا قام من اللَّيل كَبَّر" أي: كبر تكبيرة الإحرام، وهي رُكن لا تنعقد الصلاة إلا بها "ثم يقول: سُبْحَانك اللَّهم" أي: أنَزهك عمَّا لا يَليق بك، وبجلالك يا ربِّ، وما تستحقه من التَّنزيه عن كل نقص وعيب.

"وبحَمْدِك" ثناء على الله سبحانه وتعالى وشكر له على هذا التوفيق، أي: فلولا توفيقك وهدايتك لم أُسبحك، فهو اعتراف من العَبد بفضل الله تعالى، واعتراف منه بعجزه لولا توفيق الله -سبحانه وتعالى .-

"وتبارك اسْمُك" من البركة، وهي الكَثرة والاتساع، والمعنى: كثر وكَمُل واتسع، وكثرت بركاته في السَّموات والأرض، وكل ذلك تنبيه على اختصاصه سبحانه بالخيرات.

"وتعالى جَدُّك" الجَدُّ: العَظمة، أي: ارتفعت وعلَت عظمتُك، وجلت فوق كلِّ عظمة، وعلا شأنُك على كلِّ شأن، وقهر سلطانُك على كلِّ سلطان، فتعالى جدُّه تبارك وتعالى أن يكون معه شَريك في المُلك أو الرُّبوبية أو الألوهية، أو في شيء من أسمائه وصفاته، لذا قال بعدها: "ولا إله غَيْرك" لا معبود بحق سواك، فأنت المستحق للعبادة، وحدك لا شريك لك، بما وصَفت به نفسك من الصفات الحميدة، وبما أسْدَيْتَه من النعم الجسيمة .

فهذا الاستفتاح فيه الثَّناء على الله تعالى وتنزيهه عن كلِّ ما لا يليق به، وأنَّه تبارك وتعالى منزَّهٌ عن كلِّ عَيب ونقص.

وهو أحد أدعية الاستفتاحات الواردة في الباب والأفضل أن يأتي بهذا تارة وبغيره تارة، حتى يجمع بين أدلة السُّنة من غير إهمال لبعضها.

ومن تلك الصيغ أن يقول: "لا إله إلا الله ثلاثًا" يعني: يكرر قول: "لا إله إلا الله" ثلاث مرات.

ومعنى: "لا إله إلا الله" لا معبود حق إلا الله، قال -تعالى-: {ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ} [الحج: ٦٢]

ثم يقول: "الله أكبر كبيرًا ثلاثًا" أي أنه سبحانه أكبر من كل شيء.

ثم بعد أن يستفتح صلاته يستعيذ بالله من الشَّيطان الرَّجِيم بقوله:

"أعُوذُ بالله السَّميع العليم" ومعناه: ألتجئ وأعتصم وألوذ بالله السَّميع العليم.

"من الشَّيطان" المُتمرد العَاتي، من شياطين الجِّن والإنس، "الرَّجيم" المَرْجُوم المَطرود، والمُبْعَد عن رحمة الله، فلا تسلِّطه علي بما يضرني، في ديني ودنياي، ولا يصدني عن فعل ما ينفعني، في أمر دِيني ودُنْيَاي، فمَن استعاذ بالله -تعالى-، فقد أوى إلى رُكن شديد، واعتصم بحول الله وقوته، من عَدوه الذي يريد قطعه عن ربِّه، وإسقاطه في مَهَاوي الشَّر والهلاك.

"من هَمْزِه" هو الجُنُون والصَّرع، الذي يَعْتَري الإنسان؛ لأن الشَّيطان قد يصيب الإنسان بالجنون، فشرعت الاستعاذة منه.

"ونَفْخِه" الكِبْر؛ لأنَّ الشيطان ينفخ في الإنسان بوسوسته، فيَعْظُم في عَين نفسه، ويَحقِر غيره عنده، فتزداد عظمته وكبرياؤه.

" ونَفْثِهِ" هو السِّحر، وهو شَر السحرة، فإنَّ النَّفَّاثات في العُقد هنَّ السَّواحِر، اللاتي يعقدن الخيوط، وينفثن على كل عقدة، حتى ينعقد ما يردن من السحر.

"ثم يقرأ "أي: يقرأ القرآن وأوله فاتحة الكتاب.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أذكار الصلاة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الأذكار والأدعية.

راوي الحديث: أبو سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود وابن ماجه والنسائي وأحمد.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- سُبْحَانك : أي: أنَزِّهك عن النَّقائص.
- تبارك اسْمُك : من البَرَكة، وهي الكَثرة والاتسَاع، والمعنى: كَثر وكَمُل واتسع، وكثرت بركاته في السَّموات والأرض.
- تعالى : تَعاظم، وارتفع، وتنزَّه عمَّا لا يليق بجلاله.
- جَدُّك : الجَدُّ: العَظمة: أي: تعاظَم شأنك، وارتفع قَدْرُك.
- أعُوذُ بالله : أي: ألجأ إلى الله -تعالى-، وأعْتَصِم به.
- الرَّجيم : أي: المَرجوم بالطَّرد، واللَّعن عن رحمة الله -تعالى.-
- هَمْزِه : هو الجُنُون والصَّرع، الذي يَعْتَري الإنسان؛ لأن الشيطان قد يصيب الإنسان بالجنون.
- نَفْخِه : بوسوسته بتعظيم الإنسان لنفسه، وتَحقير غيره عنده، فيزْدَريه، ويتعَاظَم عليه.
- نَفْثِه : النَّفث: فعل السِّحر.

فوائد الحديث:

١. مشروعية دعاء الاستفتاح في الصلاة، فرضًا كانت الصلاة أو نفلًا.
٢. مشروعية الاستفتاح بهذا الذِّكر فيكون من باب العبادات المتنوعة، والصحيح أن العبادات المتنوعة أن الإنسان يفعل هذا تارة وهذا تارة.
٣. جواز الجهر اليسير بدعاء الاستفتاح وليس كجهر القراءة؛ لفعله -صلى الله عليه وسلم- حيث جهر جهرًا سمعه أبو سعيد -رضي الله عنه-، وأيضا جاء عن عمر -رضي الله عنه- كان يستفتح به جهرًا ليعلم الناس.
٤. أنه لا يُجمع بين أذكار الاستفتاح في صلاة واحدة؛ لأن أبا سعيد أخبر بأن النبي -صلى الله عليه وسلم- استفتح بهذا الذِّكر ثم تَعَوَّذ ثم قرأ ولو كان جَمع معه غيره لبيَّنته السُّنة فدل هذا على أنه لا يُشرع الجمع بين عدة استفتاحات في صلاة واحدة.
٥. الاعتراف من العَبد بفضل الله -تعالى-، واعتراف منه بِعجزه لولا توفيق الله -سبحانه وتعالى- له.
٦. تنزيه الله -تبارك وتعالى- عن كل ما لا يليق به؛ لقوله: (سبحانك).
٧. أن أسماء الله -تعالى- مُبَاركة، تحل البَرَكة بذكرها؛ لقوله: "وتبارك اسمك."
٨. أن عَظَمة الله -تبارك وتعالى- فوق كل عَظمة، وغِنَاه فوق كل غِنى؛ لقوله: "وتعالى جَدُّك."
٩. انفراد الله -تبارك وتعالى- بالألوهية، وأنه لا إله غيره وأن كل ما سواه باطل.
١٠. استحباب الاستعاذة بالصِيغة الواردة في الحديث، وإن اقتصر على قوله: "أعوذ بالله من الشَّيطان الرَّجيم" أجزأه.
١١. أن الاستعاذة من الأمور الخَفيَّة لا تكون إلا لله؛ لأنه لا يَقْدر عليها إلا الله، كالاستعاذة من الشَّياطين، وليست مثل الاستعانة.
١٢. إثبات أن هذين الاسْمَين الكريمَين (السَّميع ، العليم) من أسماء الله -تعالى.-
١٣. الحذَر من الشيطان الرَّجيم وذلك من وجهين:الأول: لأننا أُمِرنا بالاستعَاذة منه.الثاني: لأنه وُصِف بأنه رَجِيم، أي يَرجم الإنسان بالمعاصي.
١٤. أن للشَّيطان هَمْزًا ونَفْخًا ونَفْثًا، ولولا أن له ذلك ما صح أن يُسْتَعاذ من هذه الثلاثة.

المصادر والمراجع:

صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

الفتاوى الكبرى لابن تيمية، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

مجموع الفتاوى، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية.

شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، تأليف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة - الرياض - الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م.

مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تأليف: علي بن سلطان القاري، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ .

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ٢٠٠٦ م.

فتح ذي الجلال والإكرام، شرح بلوغ المرام، تأليف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الناشر: المكتبة الإسلامية، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة.

مشكاة المصابيح، للتبريزي. تحقيق الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة : الثالثة - ١٤٠٥ – ١٩٨٥.

سنن أبي داود، للإمام أبي داود تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

مطالع الأنوار على صحاح الآثار، لابن قرقول، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢ م.

الرقم الموحد: (10905)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك

١٠٢١. الحديث: عن حذيفة بن اليمان -رضي الله عنهما- قال: «كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إِذَا قَام من اللَّيل يُشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاك».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

من محبة النبي -صلى الله عليه وسلم- للنظافة وكراهته للرائحة الكريهة أنه كان إذا قام من نوم الليل الطويل الذي هو مظنة تغير رائحة الفم دلك أسنانه -صلى الله عليه وسلم- بالسواك، ليقطع الرائحة، ولينشط بعد مغالبة النوم على القيام؛ لأنَّ من خصائص السواك أيضا التنبيه والتنشيط.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > سنن الفطرة

السيرة والتاريخ > السيرة النبوية > الشمائل المحمدية > الهدي النبوي > هديه صلى الله عليه وسلم في التطهر

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الوضوء - الصلاة.

راوي الحديث: حذيفة بن اليمان -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- إذا قَام مِن اللَّيل : من نوم الليل للصلاة.
- يَشُوصُ : يدلك أو ينقي أو يغسل مع الدلك.
- فَاه : فمه.
- بالسِّوَاك : بالمسواك.

فوائد الحديث:

١. تأكيد مشروعية السواك بعد نوم الليل، وعلته أن النوم مقتض لتغير رائحة الفم، والسواك هو آلة تنظيفية، ولهذا فإنه يسن عند كل تغير.
٢. تأكد مشروعية السواك عند كل تغير كريه للفم، أخذا من المعنى السابق.
٣. مشروعية النظافة على وجه العموم، وأنها من سنة النبي -صلى الله عليه وسلم-، ومن الآداب السامية.
٤. التسوك في الفم كله، فيشمل: الأسنان، واللثة، واللسان.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦هـ.

تنبيه الأفهام شرح عمدة لأحكام لابن عثيمين، ط١، مكتبة الصحابة، الإمارات، ١٤٢٦هـ.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨هـ.

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (3063)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أجود الناس

١٠٢٢. الحديث: عن عبدالله بن عباس -رضي الله عنهما- قال: «كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أَجْوَدَ الناسِ، وكان أَجْوَدَ ما يكونُ في رمضانَ حِينَ يَلْقاهُ جبريلُ، وكان يَلْقاهُ في كلِّ ليلة مِن رمضانَ فَيُدارِسُه القرآن، فَلَرسولُ الله -صلى الله عليه وسلم- أَجْوَدُ بالخير من الريح المُرسَلة».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أجود الناس"، أي: أكثرهم جوداً، بماله وبدنه وعلمه ودعوته ونصيحته وكل ما ينفع الخلق، "وكان أجود ما يكون في رمضان"؛ لأن رمضان شهر الجود، يجود الله فيه على العباد، والعباد الموفقون يجودون على إخوانهم،"حين يلقاه جبريل"، أي: وقت لقائه إياه، وقوله: "وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن"، وكان النبي -صلى الله عليه وسلم- ينزل عليه جبريل في رمضان كل ليلة يدارسه القرآن من أجل أن يثبته في قلبه، وأن يحصل الثواب بالمدارسة بينه وبين جبريل، فكان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حين يلقاه جبريل فيدارسه القرآن أجود بالخير من الريح المرسلة، أي: أنه يسارع إلى الخير -عليه الصلاة والسلام- ويجود به حتى إنه أسرع من الريح المرسلة، يعني: التي أرسلها الله -عز وجل- فهي سريعة عاصفة، ومع ذلك فالرسول -صلى الله عليه وسلم- أجود بالخير من هذه الريح في رمضان.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > رمضان

السيرة والتاريخ > السيرة النبوية > الشمائل المحمدية > الصفات الخُلُقية > كرمه صلى الله عليه وسلم

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الملائكة.

راوي الحديث: عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- أجود الناس : أكثر الناس جوداً، والجود، لغة: الكرم، وشرعاً: بذل المحبوب من مال أو عمل.
- الريح المرسلة : ريح الرحمة التي يرسلها الله -تعالى- لإنزال الغيث العام.

فوائد الحديث:

١. بيان جود النبي -صلى الله عليه وسلم- وسعة كرمه وخاصة في رمضان، فإنه شهر الطاعات ومواسم الخيرات.
٢. الحث على الجود في كل وقت، وتستحب الزيادة عن الاجتماع بأهل الصلاح، وفي شهر رمضان.
٣. استحباب الإكثار من قراءة القرآن في رمضان.
٤. ينبغي على طالب العلم والعلماء مدارسة العلم فيما بينهم حتى لا ينسى ويذهب.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي - الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

شرح رياض الصالحين، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، الناشر: دار الوطن للنشر، الطبعة: ١٤٢٦هـ .

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين, مصطفى سعيد الخن، مصطفى البغا، محي الدين مستو، علي الشربجي، محمد أمين لطفي, مؤسسة الرسالة, سنة النشر: ١٤٠٧ – ١٩٨٧.

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين, لمحمد علي بن محمد البكري الصديقي الشافعي, اعتنى بها: خليل مأمون شيحا, الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان, الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤ م.

بهجة الناظرين، تأليف: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن الجوزي، سنة النشر: ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧م .

كنوز رياض الصالحين, مجموعة من الباحثين برئاسة حمد بن ناصر العمار، دار كنوز إشبيليا, السعودية, الطبعة الأولى, ١٤٣٠هـ.

الرقم الموحد: (6179)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لا يُفضِّل بعضَنا على بعض في القسم، من مكثه عندنا، وكان قل يوم إلا وهو يطوف علينا جميعا، فيدنو من كل امرأة من غير مسيس، حتى يبلغ إلى التي هو يومها فيبيت عندها

١٠٢٣. الحديث: عن عروة قال: قالت عائشة -رضي الله عنها-: «يا ابن أختي كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لا يُفضِّل بعضنا على بعض في القَسْم، مِنْ مُكْثِه عندنا، وكان قَلَّ يومٌ إلا وهو يَطُوف علينا جميعًا، فَيَدْنُو مِنْ كلِّ امرأة مِنْ غَيْر مَسِيسٍ، حتى يَبْلُغ إلى التي هو يومُها فَيَبِيتُ عندها» ولقد قالت سَوْدة بنت زَمْعَة: حِينَ أَسَنَّتْ وفَرِقَتْ أنْ يُفارِقَها رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: يا رسول الله، يَوْمِي لعائشة، فَقَبِل ذلك رسول الله -صلى الله عليه وسلم- منها، قالت: نَقول في ذلك أُنْزِل الله -تعالى- وفي أَشْبَاهِها أُراه قال: {وإن امرأة خافت من بعلها نشوزًا} [النساء: ١٢٨].

درجة الحديث: حسن صحيح.

المعنى الإجمالي:

هذا الحديث فيه بيان عدله -صلى الله عليه وسلم- في القسم بين زوجاته, حيث لم يفضل بعضهن على بعض فيه, فقد ذكرت فيه عائشة -رضي الله عنها- أنه كان غالبًا ما يطوف كل يوم على نسائه كلهن، فيلاطفهن ويداعبهن، من غير جماع لطمأنة أنفسهن، وحسن عشرته معهن، ثم كان يخص التي هو في يومها بالمبيت عندها, ولما كبرت سودة بنت زمعة -رضي الله عنها- , وخشيت أن يفارقها النبي -صلى الله عليه وسلم- أرادت أن تبقى في عصمته وأن تظفر بهذا الشرف والفضل, وهو كونها أمًّا للمؤمنين وزوجة من زوجات سيد المرسلين -صلى الله عليه وسلم-، فقالت: إني أهب نوبتي لـعائشة, فقبل ذلك رسول الله -صلى الله عليه وسلم.-

ثم ذكرت عائشة -رضي الله عنها- أن قوله -تعالى-: {وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا} نزلت في مثل هذه الحال, وأشباهها.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > النكاح > العشرة بين الزوجين

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: التفسير.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه أبو داود وأحمد.

مصدر متن الحديث: سنن أبي داود.

معاني المفردات:

- يا ابن أختي : تعني به عروة بن الزبير, وأمه أسماء بنت أبي بكر أخت عائشة -رضي الله عنهم جميعًا.-
- مكثه عندنا : إقامته عند الواحدة من زوجاته في منازلهن.
- يطوف علينا : يعني يدور علينا في بيوتنا.
- من غير مسيس : المراد بالمسيس هنا: هو الجماع.
- فيدنو : يعني يقرُب من إحداهن قرْب تأنيس ومداعبة وملاعبة بدون جماع.
- أَسَنَّت : كَبِرَت.
- فَرِقت : بكسر الراء, أي خافت.

فوائد الحديث:

١. بيان عدله -صلى الله عليه وسلم- في القسم بين زوجاته، وذكر ما كان عليه النبي -صلى الله عليه وسلم- من حُسْن الخلق وملاطفة الأهل.
٢. أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يطوف كل يوم على نسائه كلهن، فيلاطفهن ويداعبهن، من غير جماع, وأنه كان يخص التي هو في يومها بالمبيت عندها.
٣. جواز دخول الرجل على المرأة التي ليس لها ذلك اليوم، ولا تلك الليلة لها, وجواز مداعبتها من دون جماع.
٤. بيان وجوب العدل في القسم بين الزوجات، وأن الميل إلى بعضهن ظلم، والظلم محرم.

٥. أن عماد القَسم المبيت في الليل, وأن النهار تابع, ويستثنى من ذلك ما إذا كان معاش الرجل في الليل, فيكون عماد القسم -في هذه الحال- النهار.

٦. جواز هبة المرأة نوبتها لضرتها ويعتبر رضى الزوج في ذلك؛ لأن له حقًّا في الزوجة فليس لها أن تسقط حقه إلا برضاه.

٧. أن المرأة إذا خافت النشوز من زوجها, وأرادت أن تبقى في عصمته, وأن لا يطلقها, فإنه يمكن أن تتفق معه على أن تتنازل عن حقها لغيرها, وأن تبقى في عصمته.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود, أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السِّجِسْتاني, المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد, المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأُم إسراء بنت عرفة، ط١، المكتبة الإسلامية، مصر، ١٤٢٧هـ.

عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود, محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، العظيم آبادي, دار الكتب العلمية – بيروت, الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ.

شرح سنن أبي داود، تأليف: عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن العباد، نسخة الإلكترونية.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف : عبد الله بن صالح الفوزان، الناشر : دار ابن الجوزي الطبعة : الأولى ، ١٤٢٧ هـ ـ ١٤٣١ هـ.

البدرُ التمام شرح بلوغ المرام, تأليف الحسين بن محمد بن سعيد اللاعِيّ، المعروف بالمَغرِبي, المحقق: علي بن عبد الله الزبن, الناشر: دار هجر, الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

صحيح أبي داود – الأم, أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني, مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت, الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

الرقم الموحد: (58129)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يَجْتَهِدُ في رمضان ما لا يَجْتَهِدُ في غيره، وفي العَشْر الأَوَاخِر منه ما لا يَجْتَهِدُ في غيره

١٠٢٤. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يَجْتَهِدُ في رمضان ما لا يَجْتَهِدُ في غيره، وفي العَشْرِ الأَوَاخِرِ منه ما لا يَجْتَهِدُ في غيره.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

تخبر عائشة -رضي الله عنها- في هذا الحديث، عن عبادته -صلى الله عليه وسلم- في شهر رمضان، وهو: أنه كان يَجْتَهد فيه ما لا يَجْتَهد في غيره من الشهور؛ لأنه شهر مُبارك، فَضَّله الله على سائر الشهور، فإذا دَخلت العَشْر الأواخر اجتهد فيها أكثر مما كان عليه في أول الشهر؛ لأن فيها ليلة القدر التي هي خَيْرٌ من ألف شهر، ولأنها ختام الشهر المبارك فيختمها بصالح الأعمال.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > العشر الأواخر من رمضان

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: تفاضل الأزمنة.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- يجتهد : يبذل جهده في العبادة ووجوه الخير والإقبال على الله تعالى.

فوائد الحديث:

١. الحث على الإكثار من البِرِّ ووجوه الطاعات في شهر رمضان عامة والعشر الأخيرة منه خاصة.
٢. إحياء ليالي العشر الأخيرة بالعبادة والدعاء رجاء موافقة ليلة القدر.
٣. استحباب اغْتِنَام الأوقات الفاضلة بالطاعات.
٤. فضل شهر رمضان على غيره من الشهور، وفضل العشر الأخيرة منه على غيره.
٥. زيادة النبي -عليه الصلاة والسلام- من أعمال الخير في مواسم البر حرصًا على زيادة الأجر.

المصادر والمراجع:

كنوز رياض الصالحين، تأليف: حمد بن ناصر بن العمار، الناشر: دار كنوز أشبيليا، الطبعة الأولى: ١٤٣٠ هـ.
نزهة المتقين، تأليف: جمعٌ من المشايخ، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: ١٣٩٧ هـ الطبعة الرابعة عشر ١٤٠٧ هـ.
صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
رياض الصالحين، تأليف : محيي الدين يحيى بن شرف النووي ، تحقيق: د. ماهر بن ياسين الفحل ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ.
بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين؛ تأليف سليم الهلالي، دار ابن الجوزي- الطبعة الأولى١٤١٨هـ.

الرقم الموحد: (3755)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يَخْطبُ خطْبَتَيْنِ وهو قائم، يفصل بينهما بجلوس

١٠٢٥. الحديث: عن عبد الله بن عُمر بن الخطاب -رضي الله عنهما- قال: «كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يخطب خطبتين يقعد بينهما» وفي رواية لجابر - رضي الله عنه-: «كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ وهو قائم، يفصل بينهما بجلوس».

درجة الحديث: صحيح.

رواية جابر: صحيحة.

المعنى الإجمالي:

يوم الجمعة مجمع كبير شامل لأهل البلد كلهم، ولذا كان النبي -صلى الله عليه وسلم- من حكمته يخطب الناس يوم الجمعة خطبتين، يوجههم فيهما إلى الخير، ويزجرهم عن الشر وكان يأتي بالخطبتين وهو قائم على المنبر؛ ليكون أبلغ في تعليمهم ووعظهم، ولما في القيام من إظهار قوة الإسلام وأبهته.

فإذا فرغ من الخطبة الأولى، جلس جلسة خفيفة؛ ليستريح، فيفصل الأولى عن الثانية، ثم يقوم فيخطب الثانية؛ لئلا يتعب الخطيب، ويمل السامع.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة الجمعة

راوي الحديث: جابِر بن عبد الله -رضي الله عنهما-

عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه، وحديث جابر بن عبدالله أخرجه البيهقي.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- كان : تدل على الاستمرار.
- الْخُطْبَة : بضم الخاء خُطبة الجمعة، أي: الموعظة التي تلقى فيها على المنبر.
- يفصل بينهما. : يفصل بين الخطبتين.

فوائد الحديث:

١. وجوب الخطبتين في الجمعة قبل الصلاة، وأنهما شرطان لصحة صلاة الجمعة، فلم ينقل أنه -صلى الله عليه وسلم- صلاها بلا خطبة، ولو كان جائزا لفعله ولو مرة لبيان الجواز.
٢. مشروعية قيام الخطيب في الخطبتين.
٣. مشروعية الجلوس اليسير بين الخطبتين؛ للفصل بينهما.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

الإفهام في شرح عمدة الأحكام لابن باز، تحقيق: سعيد القحطاني، مؤسسة عبد العزيز بن باز الخيرية، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٣٥هـ.

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، إسماعيل بن محمد الأنصاري، دار الفكر، دمشق، الطبعة: الأولى ١٣٨١هـ.

خلاصة الكلام –فيصل المبارك الحريملي -الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

تأسيس الأحكام، أحمد بن يحيى النجمي، دار المنهاج، القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ .

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

المجتبى من السنن (السنن الصغرى)، أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة: الثانية ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

سنن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤١٢هـ، ٢٠٠٠م.

تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهري أبو منصور، تحقيق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل - محمد ناصر الدين الألباني إشراف: زهير الشاويش-المكتب الإسلامي – بيروت-الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.

الرقم الموحد: (5399)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يَسْتَفْتِحُ الصلاة بالتكبير، والقراءة بـ الحمد لله رب العالمين، وكان إذا ركع لم يُشْخِصْ رأسه ولم يُصَوِّبْهُ ولكن بين ذلك

١٠٢٦. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يَسْتَفْتِحُ الصلاةَ بالتكبير، والقراءةَ بـ«الحمد لله رب العالمين» وكان إذا ركع لم يُشْخِصْ رأسه ولم يُصَوِّبْهُ ولكن بَيْن ذلك، وكان إذا رفَع رأسَه مِن الرُّكوع لم يَسْجُدْ حتى يَسْتَوِيَ قائِما، وكان إذا رفع رأسه من السَّجْدَة لم يَسْجُدْ حتى يَسْتَوِيَ قاعدا، وكان يقول في كلِّ رَكعَتَين التَّحِيَّة، وكان يَفْرِشُ رِجْلَهُ اليُسْرى ويَنْصِبُ رِجْلَهُ اليُمْنى، وكان يَنْهَى عن عُقْبَةِ الشَّيْطَانِ، ويَنْهَى أن يفْتَرِشَ الرَّجُلُ ذِرَاعَيْهِ افتِرَاش السَّبُع ، وكان يَخْتِمُ الصلاة بالتَّسلِيم».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

تصف عائشة -رضي الله عنها- بهذا الحديث الجليل صلاة النبي -صلى الله عليه وسلم- نشرا للسنة وتبليغا للعلم، بأنه كان يفتتح الصلاة بتكبيرة الإحرام، فيقول: (الله أكبر).

ويفتتح القراءة بفاتحة الكتاب، التي أولها (الحمد لله رب العالمين).

وكان إذا ركع بعد القيام، لم يرفع رأسه ولم يخفضه، وإنما يجعله مستوياً مستقيماً.

وكان إذا رفع من الركوع انتصب واقفاً قبل أن يسجد.

وكان إذا رفع رأسه من السجدة، لم يسجد حتى يستوي قاعداً.

وكان يقول بعد كل ركعتين إذا جلس: "التحيات لله والصلوات والطيبات.. الخ."

وكان إذا جلس افترش رجله اليسرى وجلس عليها، ونصب رجله اليمنى.

وكان ينهى أن يجلس المصلي في صلاته كجلوس الشيطان، وذلك بأن يفرش قدميه على الأرض، ويجلس على عقبيه، أو ينصب قدميه، ثم يضع أليتيه بينهما على الأرض، كلاهما منهي عنه، كما ينهى أن يفترش المصلي ذراعيه ويبسطهما في السجود كافتراش السبع، وكما افتتح الصلاة بتعظيم الله وتكبيره، ختمها بطلب السلام للحاضرين من الملائكة والمصلين ثم على جميع عباد الله الصالحين، والأولين والآخرين، فعلى المصلي استحضار هذا العموم في دعائه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صفة الصلاة

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- كان : تدل هنا على الاستمرار.
- يسْتَفْتِحُ : يبتدئ.
- الصلاة : صلاة الفريضة والنافلة.
- بالتكبير : قول الله أكبر وهي تكبيرة الإحرام.
- القِراءة : يستفتح قراءة القرآن.
- بالحمدُ لله : سورة الفاتحة.
- لم يُشْخِصْ : لم يرفع.
- لم يُصَوِّبه : لم يخفضه خفضاً بليغاً.

- بين ذلك : بين الرفع والتنزيل ليكون مستويا على الظهر.
- يستوي : يستقر.
- من السجدة : السجدة الأولى.
- في كل ركعتين : في آخر كل ركعتين.
- التحية : أي التحيات لله إلى آخر التشهد.
- يَفْرِشُ رِجْلَهُ : يبسط قدمه ليجلس عليها كالفراش، وذلك عند قراءة التحية في الركعتين.
- عُقْبَةِ الشَّيْطَان : وهي أن يفترش قدميه ويجلس على عقبيه، وأضيفت للشيطان إما تقبيحا لها، وإما أنَّها من فعله وأمره.
- ينصب اليمنى : يوقف قدمه اليمنى، ويجعلها منتصبة.
- يفْتَرِشَ الرَّجُلُ ذِرَاعَيْهِ : يبسطهما على الأرض في السجود، والذراع: العظم الذي بين المرفق والكف.
- افْتِرَاشَ السَّبُعِ : أي كافتراشه، وأضيف للسبع تقبيحا وتنفيرا، والسبع كل حيوان مفترس.
- يختم الصلاة : ينهيها.
- بالتسليم : بقول السلام عليكم ورحمة الله.

فوائد الحديث:

١. ما ذكرته عائشة هذا من صفة صلاة النبي -عليه الصلاة والسلام-، هو حاله الدائمة؛ لأن التعبير بـ "كان" يفيد ذلك.
٢. وجوب تكبيرة الإحرام التي تحرم كل قول وفعل ينافي أقوال الصلاة وأفعالها، وأن غير هذه الصيغة لا يقوم مقامها للدخول في الصلاة وتعيين التكبيرة من الأمور التعبدية، وهي أمور توقيفية.
٣. وجوب قراءة الفاتحة بدون بسملة، ويأتي استحباب قراءتها سرّاً إن شاء الله.
٤. وجوب الركوع، والأفضل فيه الاستواء، بلا رفع، ولا خفض.
٥. وجوب الرفع من الركوع، ووجوب الاعتدال في القيام بعده.
٦. وجوب السجود، ووجوب الرفع منه، والاعتدال قاعداً بعده.
٧. مشروعية افتراش المصلي رجله اليسرى ونصب اليمنى في الجلوس في الصلاة، أما في التشهد الأخير في الصلاة التي فيها تشهدان كالمغرب والعشاء فالمشروع التورك، وقد وردت بذلك أحاديث أخرى.
٨. النهي عن مشابهة الشيطان في جلوسه، وذلك بأن يجلس على عقبيه ويفرش قدميه على الأرض، أو ينصبهما ويجلس بينهما على الأرض.
٩. النهي عن مشابهة السبع في افتراشه، وذلك بأن يبسط المصلي ذراعيه في الأرض، فإنه عنوان الكسل والضعف.
١٠. وجوب ختم الصلاة بالتسليم، وهو دعاء للمصلين والحاضرين والغائبين الصالحين بالسلامة من كل الشرور والنقائص.
١١. يؤخذ من قوله: "وكان إذا رفع رأسه من السجود ...الحديث" وجوب الطمأنينة فيها.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام، للبسام، الناشر: مكتبة الصحابة، الأمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦ م.

تنبيه الأفهام، للعثيمين، طبعة مكتبة الصحابة، الامارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.

صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

تأسيس الأحكام، لأحمد بن يحيى النجمي، دار المنهاج، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى.

الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت.

الرقم الموحد: (5216)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يُفْطِرُ من الشهر حتى نَظُنَّ أن لا يَصوم منه، ويَصوم حتى نَظُنَّ أن لا يُفْطِر منه شيئًا، وكان لا تَشَاءُ أن تَرَاه من الليل مُصَلِّيًا إلا رَأَيْتَهُ، ولا نَائِمًا إلا رأيْتَه

١٠٢٧. الحديث: عن أنس -رضي الله عنه- قال: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يُفْطِرُ من الشهر حتى نظن أن لا يصوم منه، ويصوم حتى نظن أن لا يُفْطِرَ منه شيئا، وكان لا تَشَاءُ أن تراه من الليل مُصَلِيًا إلا رأيتَه، ولا نائما إلا رأيتَه.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

معنى الحديث: يخبر أنس -رضي الله عنه- عن حال النبي -صلى الله عليه وسلم- في صيامه وقيامه، فيخبر أنه كان يُفْطِرُ من الشهر حتى يظن المرء أنه لا يصوم منه شيئا؛ لكثرة فطره فيه، ويصوم حتى يُظن أنه لا يُفْطِر منه شيئًا؛ لكثرة صيامه فيه، و كذلك كان عليه -الصلاة والسلام- لا يَتَقَيَد بوقت معين في صلاة القيام، بل يصلي تارة في أول الليل، وتارة في وسطه، وتارة في آخره، بحيث لا تُحب أن تراه من الليل مصليًا إلا رأيته، ولا نائمًا إلا رأيته، فكان عَمَله التوَسط بين الإفْرَاطِ والتفريط.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > صيام التطوع

السيرة والتاريخ > السيرة النبوية > الشمائل المحمدية > الهدي النبوي > هديه صلى الله عليه وسلم في الصوم

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الصيام.

راوي الحديث: أَنَس بن مالك -رضي الله عنه-

التخريج: رواه البخاري.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- لا تشاء : لا تحب.

فوائد الحديث:

١. صوم النفل المطلق لا يختص بزمان إلا ما نهي عنه.
٢. الحث على الإكثار من العبادة وخاصة صيام النفل والتهجد مع التوسط في ذلك، بحيث لا يضيع الحقوق أو يُقَصِّر في الواجبات.
٣. لم يَصم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الدّهر، ولا قام الليل كله.
٤. من كُلِّ الليل قام رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، ومن كل الشهر صام رسول الله -صلى الله عليه وسلم.-

المصادر والمراجع:

-رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، أبو زكريا محيي الدين النووي، تحقيق ماهر الفحل، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٨هـ.
-بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، سليم بن عيد الهلالي، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ.
-نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، مجموعة من الباحثين، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الرابعة عشر ١٤٠٧هـ.
-صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

الرقم الموحد: (3769)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يتحرى صوم الإثنين والخميس

١٠٢٨. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: كانَ رسولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- يَتَحرّى صومَ الإثنينِ والخميسِ.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

تخبر أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنه كان يجتهد ويتقصد صوم الاثنين والخميس؛ لأن الأعمال تعرض فيهما على الله -تعالى-، فأحبَّ -صلى الله عليه وسلم- أن يُعرض عمله وهو صائم, ولأنه -تعالى- يغفر فيهما لكل مسلم إلا المتشاحنين كما ورد في الأحاديث الأخرى.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > صيام التطوع

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- يتحرى : التحري القصد والاجتهاد في الطلب، والعزم على تخصيص الشيء بالفعل والقول.

فوائد الحديث:

١. استحباب صيام الاثنين والخميس لعظم فضلهما.

٢. يستحب تحري أوقات الإجابة والقبول، وملؤها بالطاعة والعبادة.

المصادر والمراجع:

بهجة الناظرين، تأليف: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن الجوزي ، سنة النشر: ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م .

كنوز رياض الصالحين, مجموعة من الباحثين برئاسة حمد بن ناصر العمار، دار كنوز إشبيليا, السعودية, الطبعة الأولى, ١٤٣٠هـ.

سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وغيره، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ .

سنن ابن ماجه, ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي, الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

السنن الصغرى للنسائي "المجتبى"، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، نشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل, محمد ناصر الدين الألباني, إشراف: زهير الشاويش, المكتب الإسلامي – بيروت, الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.

فيض القدير شرح الجامع الصغير, زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري, الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر, الطبعة: الأولى، ١٣٥٦.

الرقم الموحد: (6183)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يتكئ في حجري، فيقرأ القرآن وأنا حائض

١٠٢٩. الحديث: عن عَائِشَة -رضي الله عنها- قالت: «كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يَتَكِّئُ فِي حِجرِي، فَيَقرَأُ القرآن وأنا حَائِض».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

ذكرت عائشة -رضي الله عنها- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يتكئ في حجرها، فيقرأ القرآن وهي حائض، مما يدل على أن بدن الحائض طاهر، لم ينجس بالحيض.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الحيض والنفاس والاستحاضة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: أحكام القرآن.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- يَتَّكِئُ : يعتمد.
- حِجْرِي : حضني.
- وأنا حائض : واتكاؤه في حجري مع كوني حائضًا.

فوائد الحديث:

١. جواز اتكاء الرجل في حِجر زوجته.
٢. حسن خلق النبي -صلى الله عليه وسلم-، ومعاشرته لأهله.
٣. جواز قراءة القرآن في حجر الحائض؛ لأنها طاهرة البدن والثياب.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (3478)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يجمع في السفر بين صلاة الظهر والعصر، إذا كان على ظَهْرِ سَيْرٍ، ويجمع بين المغرب والعشاء

١٠٣٠. الحديث: عن عَبْد اللَّهِ بْن عَبَّاس -رضي الله عنهما- قال: «كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يَجْمعُ في السَّفَر بين صلاة الظهر والعصر؛ إذا كان على ظَهْرِ سَيْرٍ، ويجمع بين المغرب والعشاء».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

تمتاز شريعة نبينا محمد -صلى الله عليه وسلم- من بين سائر الشرائع السماوية بالسماحة واليسر وإزاحة كل حرج ومشقة عن المكلفين أو تخفيفهما، ومن هذه التخفيفات: الجمع في السفر بين الصلاتين المشتركتين في الوقت.

فالأصل وجوب فعل كل صلاة في وقتها، لكن كان من عادة النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا سافر وجدَّ به السير في سفره، الجمع بين الظهر والعصر: إما تقديماً، أو تأخيراً، والجمع بين المغرب والعشاء: إما تقديماً أو تأخيراً، يراعى في ذلك الأرفق به وبمن معه من المسافرين، فيكون سفره سبباً في جمعه الصلاتين، في وقت إحداهما؛ لأن الوقت صار وقتاً للصلاتين كلتيهما؛ ولأن السفر موطن مشقة في النزول والسير، ولأن رخصة الجمع ما جعلت إلا للتسهيل فيه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة أهل الأعذار

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الجمع في الصلاة.

راوي الحديث: عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه البخاري.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- يجمع بين صلاة الظهر والعصر : يضم إحداهما إلى الأخرى فيصليهما في وقت إحداهما.
- على ظَهْرِ سَيْرٍ : أي: إذا كان سائرا لا نازلا.

فوائد الحديث:

١. جواز الجمع لأجل السفر وهناك أعذار غير السفر تبيح الجمع، منها: المطر، والمرض، والاستحاضة، وهو نوع من المرض.
٢. عند جمهور العلماء، أن ترك الجمع أفضل من الجمع، إلا في جَمْعَيْ عرفة ومزدلفة، لما في ذلك من المصلحة.
٣. أنَّ السفر الذي يباح فيه الجمع وكذلك القصر، هو ما لا يزيد عن أربعة أيام، وتبعد ٨٠ كيلًا.
٤. أن جواز الجمع يختص بالظهر مع العصر، والمغرب مع العشاء، وأما الفجر فلا تجمع إلى غيرها.
٥. ظاهره يدل على الجمع إذا كان سائرا في السفر، لولا ورود غيره من الأحاديث تدل على الجمع حال النزول.
٦. جواز جمع التقديم والتأخير بين الصلاتين.
٧. يسر الشريعة الإسلامية.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، إسماعيل بن محمد الأنصاري، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٣٨١هـ.

تأسيس الأحكام، أحمد بن يحيى النجمي، دار المنهاج، الطبعة الأولى.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (5323)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يحب الحلواء والعسل، فكان إذا صلى العصر دار على نسائه، فيدنو منهن، فدخل على حفصة، فاحتبس عندها أكثر مما كان يحتبس

١٠٣١. الحديث: عن عائشة، قالت: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يحِبُّ الحَلْواء والعسل، فكان إذا صلَّى العصر دارَ على نسائه، فَيَدْنُو منهنَّ، فدَخَل على حفصة، فَاحْتَبَسَ عندها أكثرَ ممَّا كان يحْتَبِس، فسألتُ عن ذلك، فقيل لي: أهْدَتْ لها امرأة من قومها عُكَّةً من عسل، فسَقَتْ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- منه شرْبة، فقلتُ: أمَا والله لنَحْتالَنَّ له، فذكرتُ ذلك لسَوْدَة، وقلتُ: إذا دخل عليكِ، فإنه سَيَدْنُو منكِ، فقولي له: يا رسول الله، أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟ فإنه سيقول لك: «لا»، فقولي له: ما هذه الرِّيح؟ وكان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يشْتَدُّ عليه أنْ يوجد منه الريح، فإنه سيقول لك: «سَقَتْني حفصة شربة عسل»، فقولي له: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطَ, وسأقول ذلك له، وقولِيه أنتِ يا صفية، فلما دخَل على سودة قالت: تقول سودة: والذي لا إلٰه إلا هو لقد كدتُ أن أبادئه بالذي قلتِ لي، وإنه لعلى البابِ فرقًا منكِ، فلما دَنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، قالت: يا رسول الله، أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟ قال: «لا»، قالت: فما هذه الريح؟ قال: «سَقَتْني حفصة شربة عسل»، قالت: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطَ, فلما دخل عليَّ، قلتُ له: مثل ذلك، ثم دخل على صفية، فقالت بمثل ذلك، فلما دخل على حفصة، قالت: يا رسول الله، ألا أسْقِيك منه؟ قال: «لا حاجةَ لي به»، قالت: تقول سودة: سبحان الله، والله لقد حَرَمْنَاهُ، قالت: قلتُ لها: اسْكُتِي.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

ذكرت عائشة -رضي الله عنها- في هذا الحديث أن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كان يحب كل شيء حلو من الأطعمة, وأنه كان يحب العسل, وأنه كان إذا انصرف من صلاة العصر دخل على نسائه, فيقرب من إحداهن بأن يقبّلها ويباشرها من غير جماع, وأنه دخل مرة على حفصة -رضي الله عنها-, فأقام عندها أكثر من العادة, فسألتْ عن ذلك, وعرفت أن قريبة لحفصة أهدت لها قربة صغيرة من عسل, وأنها كانت تسقي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- منها, فغارت -رضي الله عنها- , واتفقت مع سودة وصفية على أنه إذا دخل على إحداهن أن تسأله إن كان أكل مغافير, وهو صمغ كريه الرائحة, وكان النبي -صلى الله عليه وسلم- يكره أن توجد منه ريح غير طيبة, فلما دخل على حفصة عرضت عليه العسل فرفضه, وفي رواية: أنه حلف أن ألا يشربه مرة أخرى.

واختلفت الروايات في المرأة التي سقت النبي -صلى الله عليه وسلم- العسل, فقيل إنما شربه عند زينب، وقيل سودة, وبعض أهل العلم رجح أن صاحبة العسل زينب, وأن التي تظاهرت مع عائشة حفصة, وحمله بعضهم على تعدد القصة إذ لا يمتنع تعدّد السبب للشيء الواحد, فتكون قصة أخرى.

التصنيف: الفقه وأصوله > الأطعمة والأشربة > أحكام الأطعمة والأشربة
الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الأيمان والنذور > النذور
السيرة والتاريخ > السيرة النبوية > الشمائل المحمدية > الصفات الخُلُقية > حلمه صلى الله عليه وسلم
موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: التفسير - عِشْرَةِ النِّسَاءِ - الْخُلْعِ وَالطَّلَاقِ - الأَيْمَانِ وَالنُّذُورِ - الحِيَلِ.
راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-
التخريج: متفق عليه.
مصدر متن الحديث: صحيح مسلم.
معاني المفردات:

- الحلواء : المراد بالحلواء هنا كل شيء حلو, وذكر العسل بعدها تنبيهًا على شرفه ومزيته.

- عكة من عسل : آنية أصغر من القربة.
- لنحتالن له : أي لنطلبن له الحيلة, وهي الحذق في تدبير الأمور وتقليب الفكر حتى يهتدي إلى المقصود.
- مغافير : جمع مغفور، وهو صمغ حلو له رائحة كريهة، ينفخه شجر يقال له: العرفط, وهو بالحجاز.
- جرست نحله : جرست النحل تجرس جرسًا إذا أكلت لتعسل ويقال للنحل جوارس.
- العرفط : العرفط شجر ينضح الصمغ المعروف بالمغافير, وهو خبيث الرائحة.
- فرقا منكِ : خوفًا من لومكِ يا عائشة.
- أبادئه : أبتدئه بالكلام.
- حرمناه : منعناه منه.

فوائد الحديث:

١. جواز أكل لذيذ الأطعمة والطيبات من الرزق, وأن ذلك لا ينافي الزهد والمراقبة, لا سيما إذا حصل اتفاقًا.
٢. يجوز لمن قسم بين نسائه أن يدخل في النهار إلى بيت غير المقسوم لها لحاجة ولا يجوز له الوطء.
٣. يجوز للرجل أن يأكل ويشرب في بيت إحدى زوجاته في غير يومها ما لم يكن الغداء المعروف أو العشاء المعروف.
٤. أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يحب الأطعمة الحلوة ومنها العسل.
٥. حب النبي -صلى الله عليه وسلم- للرائحة الطيبة, وكراهته للريح الخبيثة, وحرصه على أن لا يوجد منه شيء من ذلك.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ

صحيح مسلم المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي - الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

التوضيح لشرح الجامع الصحيح, ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي, ت: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق – سوريا, الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري, أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري, الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر, الطبعة: السابعة، ١٣٢٣ هـ

فتح الباري شرح صحيح البخاري, أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي, دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩, رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي, قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.

إكمال المعلم بفوائد مسلم لعياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، المحقق: الدكتور يحيى إسماعيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود, أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي, المطبعة العلمية - حلب, الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.

الرقم الموحد: (58130)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يدعو: اللَّهُمَّ إني أعوذ بك من عذاب القبر، وعذاب النار، ومن فتنة الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، ومن فتنة الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ

١٠٣٢. الحديث: عن أبي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه- قال: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يدعو: اللَّهُمَّ إني أعوذ بك من عذاب القبر، وعذاب النار، ومن فتنة الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، ومن فتنة الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ».

وفي لفظ لمسلم: «إذا تَشَهَّدَ أحدكم فَلْيَسْتَعِذْ بالله من أَرْبَعٍ، يقول: اللهُمَّ إني أعوذ بك من عذاب جَهَنَّم...». ثم ذكر نحوه.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

استعاذ النبي -صلى الله عليه وسلم- بالله من أربع، وأمرنا أن نستعيذ بالله في تشهدنا في الصلاة من تلك الأربع، من عذاب القبر، وعذاب النار، ومن شهوات الدنيا وشبهاتها، ومن فتنة الْمَمَات، استعاذ منها؛ لعظم خطرها، وفتن القبر التي هي سبب عذابه، ومن فتن المحيا فتنة الدَّجَّالين الذين يظهرون على الناس بصورة الحق، وهم متلبسون بالباطل، وأعظمهم فتنة، الذي صحت الأخبار بخروجه في آخر الزمان، وهو المسيح الدَّجَّال؛ ولذلك خصه بالذكر.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أذكار الصلاة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: اليوم الآخر - الفتن - المسيح الدجال.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- يدعو : يدعو الله في الصلاة.
- اللَّهُمَّ : يا الله.
- أعوذ : بمعنى ألجأ، وأعتصم بك يا رب.
- عذاب : هو تعرُّض الإنسان لما يؤلمه بحرارته كالنار، أو بثقله كالصدمات بالأثقال، أو التردي من الشواهق، أو بضيقه وغير ذلك، وهذا بالنسبة لعذاب الدنيا، أما عذاب القبر وعذاب الآخرة فهو شيء لا يستطاع وصفه.
- فتنة : الفتنة: هي البلوى التي يختبر بها العبد؛ ليُرى ثباته على الحق، أو تحوله عنه متأثرًا بها، أي: بالفتنة التي يتعرض لها.
- المحيا : أي: الحياة وفتنة المحيا ما يتعرض له الإنسان في حياته من تقلبات قد توقعه في المعصية أو الكفر، والفتنة: تكون إما بالغنى، أو بالفقر والحاجة، وإما بالمرض وغير ذلك.
- فتنة الممات : يحتمل أن يكون المراد به: ما يكون عند الموت من أمر الخاتمة، وإما أن يكون المراد به: بعد الموت عند نزول القبر من تعرُّض العبد لفتنة السؤال ونحوه.
- الْمَسِيح : وهذا اللفظ يطلق على الدَّجَّال، وعلى نبي الله عيسى -عليه السلام- فإذا أريد به الدَّجَّال قيد به، أما عيسى -عليه السلام- فلُقِّب به؛ لأنه لا يمسح ذا عاهة إلا برئ، أو لأنه خرج من بطن أمه ممسوحًا أي مدهوناً، وأما الدَّجَّال: فلأنه يمسح الأرض-أي يسير فيها- كلها إلا مكة والمدينة.
- الدَّجَّال : من الدجل، وهو التضليل؛ وذلك لأنه يضلل الناس، فيزعم أنه ربهم، ويأمر السماء فتمطر، والأرض فتنبت؛ فتنة من الله لعباده والعياذ بالله.
- تَشَهَّدَ : قرأ التَّشَهُّدَ في الجلوس الأخير في الصلاة.
- جهنم : اسم للنار العظيمة المعدة للكفار في الآخرة.

فوائد الحديث:

١. أن هذه الاستعاذة من مهمات الأدعية وجوامعها؛ لكون النبي -صلى الله عليه وسلم- عُنِيَ بها، ولاشتمالها على الاستعاذة من شرور الدنيا والآخرة وأسبابها؛ ولذا أمر بتكريرها في هذه المواطن الفاضلة؛ لرجاء الإجابة فيها.

٢. ثبوت عذاب القبر وأنه حق، والإيمان به واجب؛ لاستفاضة الأخبار عنه بل تواترها.

٣. إثبات عذاب النار.

٤. التحفظ من شبهات الحياة وشهواتها الآثمة؛ فإنها سبب الشرور.

٥. شدة خطر الفتن التي يتعرض لها العبد في حياته وبعد موته، وأنه لا يستطيع الخلوص منها إلا بحول وقوة من الله.

٦. إثبات خروج الدَّجَّال وعظم فتنته.

٧. أن الموافقة في الاسم بين المؤمن والكافر لا تضر؛ وذلك لأن نبي الله عيسى -عليه السلام- سمي الْمَسِيح، والدَّجَّال سمي الْمَسِيح، وإذا أريد الدجال بُيِّن بالوصف، والله أعلم.

٨. التبصر بدعاة السوء، وناشرى الإلحاد والفساد؛ فإنهم يخرجون على الناس باسم المصلحين المجددين، وهم-في الحقيقة- الهادمون للفضيلة والدين.

٩. مشروعية هذا الدعاء عقب التشهد الأخير، كما هو صريح بتقييده بهذا المكان في صحيح مسلم.

١٠. يؤخذ منه أن المشروع للعبد أن يتقرب أولاً إلى الله بفعل ما أمره، ثم يسأله بعد ذلك فهو أولى بأن يجاب، وذلك أن إجابة الله لعبده مشروطة باستجابة العبد له بطاعته، كما أشار إلى ذلك القرآن حيث يقول الله تعالى: {وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ}.

١١. شفقة النبي -صلى الله عليه وسلم- على أمته.

المصادر والمراجع:

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، إسماعيل بن محمد الأنصاري، دار الفكر، دمشق، الطبعة: الأولى ١٣٨١هـ.

تأسيس الأحكام، أحمد بن يحيى النجمي، دار علماء السلف، الطبعة: الثانية ١٤١٤هـ.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦ هـ.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام -صلى الله عليه وسلم- لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (3103)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يستفتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بـ {الحمد لله رب العالمين}، وكان إذا ركع لم يشخص رأسه، ولم يصوبه ولكن بين ذلك

١٠٣٣. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- «يَسْتَفْتِح الصلاة بالتَّكبير، والقِراءةَ بـ {الحَمْدُ لله ربِّ العَالمين}، وكان إذا ركع لم يُشْخِص رأسه، ولم يُصَوِّبْه ولكن بَيْنَ ذلك، وكان إذا رفع رأسه من الرُّكوع لم يَسجد، حتى يَسْتَوِيَ قائما، وكان إذا رفع رأسه من السَّجْدَة، لم يَسجد حتى يَسْتَوِيَ جالسا، وكان يقول في كل ركعتين التَّحِيَّةَ، وكان يَفْرِش رِجْلَه اليُسْرَى وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ اليُمْنَى، وكان يَنْهَى عن عُقْبَةِ الشَّيطان، ويَنْهَى أن يَفْتَرِشَ الرَّجل ذِرَاعَيْهِ افْتِرَاشَ السَّبُع، وكان يَخْتِم الصلاة بالتَّسْلِيم».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

تصف عائشة -رضي الله عنها- بهذا الحديث الجليل صلاة النبي -صلى الله عليه وسلم-؛ نشرًا للسنة وتبليغًا للعلم، بأنه كان يفتتح الصلاة بتكبيرة الإحرام، فيقول: (الله أكبر).

ويفتتح القراءة بفاتحة الكتاب، التي أولها (الحمد لله رب العالمين).

وكان إذا ركع بعد القيام، لم يرفع رأسه ولم يخفضه، وإنما يجعله مستوياً مستقيماً.

وكان إذا رفع من الركوع انتصب واقفاً قبل أن يسجد.

وكان إذا رفع رأسه من السجدة، لم يسجد حتى يستوي قاعداً.

وكان يقول بعد كل ركعتين إذا جلس: "التحيات لله والصلوات.. الخ."

وكان إذا جلس افترش رجله اليسرى وجلس عليها، ونصب رجله اليمنى.

وكان ينهى أن يجلس المصلي في صلاته كجلوس الشيطان، وذلك بأن يفرش قدميه على الأرض وظهر قدميه للأرض، ويجلس على عقبيه، أو ينصب قدميه، ثم يضع أليتيه بينهما على الأرض، كما ينهى أن يفترش المصلي ذراعيه في السجود كافتراش السبع، وكما افتتح الصلاة بتعظيم الله وتكبيره، ختمها بالسلام على الحاضرين من الملائكة والمصلين، ثم على جميع عباد الله الصالحين، والأولين والآخرين، فعلى المصلي ملاحظة هذا العموم في دعائه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صفة الصلاة
الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أخطاء المصلين
راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-
التخريج: رواه مسلم.
مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- لم يُشْخِص : لم يرفع رأسه.
- لم يُصَوِّبْه : أي: لم يخفضه خفضًا أنْزَل من مُسْتَوى ظَهْرِه.
- التَّحِيَّة : التَّشهد.
- عُقْبَة : هو: أن يَلصق أَلْيَتَيه في الأرض، ويَنْصِب سَاقَيه وفَخِذَيه.
- افْتِرَاشَ السَّبُع : هو أن يَبسط السَّاجد ذِراعيه في الأرض، فيُشَابه السَّبُع في هيئة إقْعَائه، وافْتِرَاشِ ذِراعيه.
- يَخْتِم : خَتَم الشَّيء: أتمَّه وبَلغ آخره، والمُراد به هُنا: أتم الصلاة وأكملها.
- بالتَّسْلِيم : قول: السَّلام عليكم ورحمة الله.

فوائد الحديث:

١. ضَبط عائشة -رضي الله عنها- لأحوال النبي -صلى الله عليه وسلم- في أقواله وأفعاله وعباداته ومعاملاته؛ لأن أخَص الناس به زوجاته؛ فإنهن يَعلمن من الأحوال الباطنة ما لا يَعلمه غَيرهن.

٢. حِرص عائشة -رضي الله عنها- على نشر سُنَّة النبي -صلى الله عليه وسلم-؛ لِتُعَلِّم أمَّته أن يقتدوا به في صلاته، عملًا بقوله -صلى الله عليه وسلم-: "صلوا كما رأيتموني أصلِّي".

٣. استفتاح الصلاة بتكبيرة الإحرام، وهي رُكن من أركان الصلاة لا تَنْعَقد الصلاة إلا بها، سواء كان المُصلي إمامًا أو مأمومًا أو منفردًا فرضًا أو نفلا.

٤. أن تكبيرة الإحرام لا تَنعقد إلا بلفظ التَّكبير: "الله أكبر"، فلا يُجزئ غيرها.

٥. عدم مشروعية تقديم السُّورة التي تُقرأ بعد الفاتحة على الفاتحة.

٦. أنه لا يَجهر بدعاء الاستفتاح ولا بالتَّعَوذ ولا بالبَسْمَلة؛ لأنه لو كان يَجهر بها -صلى الله عليه وسلم- لذَكَرت ذلك.

٧. مشروعية الرُّكوع، وهو ركن من أركان الصلاة.

٨. أن السُّنة في الرُّكوع أن يُسَوِّي ظَهره مع رأسه، فلا يرفع رأسه ولا يُنزله عن ظَهره، ولكن بَيْن ذلك؛ بحيث يَستوي رأسه مع مؤخرة ظهره.

٩. مشروعية الرَّفع من الرُّكوع، وهو رُكن من أركان الصلاة.

١٠. مشروعية السُّجود، وهو من أركان الصلاة.

١١. وجوب الاعتدال بعد الرَّفع من السَّجدة الأولى، فلا يَسجد السَّجدة الثانية حتى يَعتدل جالسًا، وهو ركن من أركان الصلاة.

١٢. مشروعية الجلوس بين السَّجدتين، وهو من أركان الصلاة.

١٣. التَّشهد في كل ركعتين، سواء كانت الصلاة: ثنائية أو ثلاثية أو رُبَاعية، وهو من واجبات الصلاة.

١٤. أن المشروع في جَلسة الصلاة: أن يَفترش المُصلي رِجله اليُسرى، ويَنصب اليُمنى.

١٥. إثبات جَلسة الإقِعاء للشيطان؛ لقولها: (وكان ينهى عن عقبة الشيطان).

١٦. النَّهي عن مُشَابهة الشَّيطان في هيئات الصلاة.

١٧. النَّهي عن افتراش الذِّراعين في الصلاة، كافتراش السَّبع؛ لما فيه من المشابهة بالحيوانات وقد نُهينا عن ذلك.

١٨. دليل على مشروعية التَّسليم في الصلاة، وأنه من أركان الصلاة.

١٩. سَعَة عِلم عائشة وحفْظِها؛ حيث سَاقت هذا الحديث الطويل.

المصادر والمراجع:

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثانية ١٣٩٢هـ.

سبل السلام، محمد بن إسماعيل الصنعاني، دار الحديث، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة، الطبعة: الخامِسَة ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، اعتنى بإخراجه عبدالسلام بن عبد الله السليمان، الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.

فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام، محمد بن صالح العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة، المكتبة الإسلامية، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الأمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م.

الرقم الموحد: (10906)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يصلي على راحلته، حيث توجهت فإذا أراد الفريضة نزل فاستقبل القبلة

١٠٣٤. الحديث: عن جابر -رضي الله عنه- قال: «كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يُصلِّي على راحِلَته، حيث تَوَجَّهَت فإذا أراد الفَرِيضة نَزل فاسْتَقبل القِبْلة».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

كان النبي -صلى الله عليه وسلم- لا يَتكلف النُّزول من فوق راحِلته، بل يصلي عليها، وهذا إذا كان في سَفَر، ويؤيده ما رواه ابن عمر وغيره أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يُصلي في السَّفر على راحِلته، حيث تَوَجَهت به. رواه البخاري، فإذا كان -صلى الله عليه وسلم- على راحلته، فإنه يُصلي حيث كان وجْه رِكَابه، سواء كان في جَهة القبلة أو غير جهة القِبلة، فإذا كانت الصلاة مفروضة، وهي الصلوات الخمس فإنه يَنزل عن دَابته، ويصلي على الأرض مُستقبلًا القِبْلة، وفي حديث ابن عمر -رضي الله عنهما-: (ولم يكن يَصْنَعُه -أي الصلاة على الدَّابة- في المَكْتُوبة) متفق عليه.

فصلاة الفريضة لا بد من إيقاعها على الأرض، إلا لعُذر شَرعي كمَطر أو خَوف عدو فلا بأس أن يؤديها على راحِلته، أو مرض فيصليها على سريره جالسًا، وبالأخص إذا خشي خروج وقتها، ويؤيده أدلة التيسير والتخفيف ورفع الحرج عن هذه الأُمَّة ومن ذلك قوله -تعالى-: (لا يكلف الله نفسًا إلا وسعها) وقوله -صلى الله عليه وسلم-: (إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم).

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > شروط الصلاة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ - تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بالسنة - المشقة تجلب التيسير.

راوي الحديث: جابِر بن عبد الله -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه البخاري.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- راحِلَته : الرَّاحلة من الإبل: ما يُرحل ويركب عليه، سواء كانت ذكرًا أو أُنثى.

فوائد الحديث:

١. جوازُ صلاة النَّافلة على الرَّاحلة في السَّفر، ولو بلا عُذر.
٢. التَّسهيلُ والتَّخفيف في النَّوافل ترغيبًا في الإكثار منها.
٣. أنه لا يلزمُ المصلِّي على الرَّاحلة استقبالُ القِبْلة، بل يتوجَّه حيث جهة سَيره.
٤. أن المُصلي على الرَّاحِلة يُصلي إلى الجِهة التي تَوَجَهت به راحِلته، فلو صلَّى إلى غير الجِهة التي اتجهت به راحِلَته لم تصح صلاته.
٥. أن فعل النبي -صلى الله عليه وسلم- حجة؛ لأن جابرا -رضي الله عنه- ذَكَره للاستدلال به.
٦. فيه أن فعل النبي -صلى الله عليه وسلم- مُخصِّص للدليل القَولي، وهو قوله تعالى: (ومن حيث خرجت فَوَلِّ وجهك شَطر المسجد الحَرام)، [البقرة : ١٤٩].
٧. أن صلاة المكتوبة لا تجوز على الراحلة إلا مع وجود العذر.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ ـ ٢٠٠٦ م.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

فتح ذي الجلال والإكرام، شرح بلوغ المرام، تأليف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الناشر: المكتبة الإسلامية، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة.

سبل السلام شرح بلوغ المرام، تأليف: محمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني، الناشر: دار الحديث الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لابن حجر، دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.

الرقم الموحد: (10643)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كالسورة من القرآن

١٠٣٥. الحديث: عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- قال: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يُعلمنا الاسْتِخَارَةَ في الأمور كلها كالسورة من القرآن، يقول: «إذا هَمَّ أحدُكم بالأمر، فلْيَرْكَعْ ركعتين من غير الفَرِيضَةِ، ثم لْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إني أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وأَسْأَلُكَ من فَضلك العظيم، فإنك تَقْدِرُ ولا أَقْدِرُ، وتعلمُ ولا أعلمُ، وأنت عَلَّامُ الغُيُوبِ. اللَّهُمَّ إن كنتَ تعلم أن هذا الأمر خيرٌ لي في ديني ومَعَاشِي وعَاقِبَةِ أَمْرِي» أو قال: «عَاجِلِ أَمْرِي وآجِلِهِ، فاقْدُرْهُ لي ويَسِّرْهُ لي، ثم بَارِكْ لي فيه. وإن كنت تعلمُ أن هذا الأمر شرٌّ لي في ديني ومَعَاشِي وعَاقِبَةِ أَمْرِي» أو قال: «عَاجِلِ أَمْرِي وآجِلِهِ؛ فاصْرِفْهُ عَنِّي، واصْرِفْنِي عنه، واقْدُرْ لِيَ الخيرَ حيث كان، ثم أَرْضِنِي به» قال: «ويُسَمِّي حَاجَتَهُ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يحرص على تعليم صحابته كيفية صلاة الاستخارة، كحرصه على تعليمهم السورة من القرآن.

فأرشد النبي -صلى الله عليه وسلم- أن يصلي الإنسان ركعتين من غير صلاة الفريضة ثم بعد السلام يسأل الله أن يشرح صدره لخير الأمرين أو الأمور، فإن الله يعلم كيفيات الأمور وجزئياتها، إذ لا يحيط بخير الأمرين إلا العالم بذلك، وليس ذلك إلا لله، ويسأل من الله القدرة على خير الأمرين، ويسأله من فضله العظيم، فإنه يقدر على كل ممكن تعلقت به إرادته، والإنسان لا يقدر.

والله -عز وجل- يعلم كل شيء كلي وجزئي، والإنسان لا يعلم شيئا من ذلك إلا ما علمه الله؛ فإن الله لا يشذّ عن علمه من الغيوب شيء.

ثم يسأل ربه عز وجل إن كان يعلم أن هذا الأمر الذي عزم عليه –ويسميه- خير ولا يترتب عليه نقص دينيّ ولا دنيوي، أن يقدره له وييسره.

وإن كان يعلم أن هذا الأمر سيترتب عليه نقص دينيّ أو دنيوي، أن يصرفه عنه، ويصرف هذا الأمر عنه، وأن يقدر له الخير حيث كان ثم يجعله راضيا بقضاء الله وقدره به.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة التطوع > صلاة الاستخارة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: العلم - الأدعية - التوحيد - القضاء والقدر - الصلاة - النكاح - البيع.

راوي الحديث: جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه البخاري.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- الاستِخَارة : طلب خير الأمرين لمن احتاج له والتوفيق له.
- كَالسُّورَةِ مِنَ القُرآنِ : إشارة إلى الاعتناء التام بها.
- هَمَّ : قصد وأراد، فالأولى في الاستخارة أن تكون عند بداية البحث وإرادة الفعل.
- فَلْيَرْكَع رَكْعَتَين : فليصل ركعتين، وهذا من قبيل إطلاق البعض وإرادة الكل.
- أَسْتَقْدِرُكَ : أطلب منك أن تجعل لي قدرة على ذلك الأمر.
- وَعَاقِبَةُ أَمْرِي : آخر أمري وخاتمته.
- عَاجِل أَمرِي وآجِله : العاجل القريب والآجل المتأخر البعيد، وجملة (أو قال) شك من الراوي، ويمكن للداعي أن يتخير من الجملتين.

- فَاقْدُرْهُ لِي : هيِّئه.
- بَارِك لِي فِيه : بنموه وسلامة آثاره من جميع القواطع.
- وَاقْدُرْ لِي الخَيرَ : يسر لي ما فيه ثواب ورضا منك وأقدرني على فعله.
- أَرْضِنِي بِهِ : اجعلني راضيا بما قدرته لي.
- وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ : يذكر حاجته التي يستخير من أجلها، مثلا اللَّهُمَّ إن كنت تعلم أن زواجي بفلانة خير لي.

فوائد الحديث:

١. شدة حرص النبي -صلى الله عليه وسلم- على تعليم أصحابه هذه الصلاة؛ لما فيها من منفعة وخير عظيم.
٢. استحباب الاستخارة والدعاء المأثور بعدها.
٣. الاستخارة تستحب في الأمور المباحة التي يحصل فيها التردد، ولا تكون في الأمر الواجب أو المستحب؛ لأن الأصل فعلهما، لكن يمكن أن يستخير فيما يتعلق بها، كاختيار الرفقة في العمرة أو الحج.
٤. تستحب الاستخارة في كل أمر وإن حقُر في ظن صاحبه؛ لأن الحقير قد يصبح عظيما ويترتب عليه أمور عظيمة.
٥. لا تكون الاستخارة في ترك الحرام أو المكروه.
٦. الأمر بصلاة الاستخارة ليس على الوجوب؛ لقوله -صلى الله عليه وسلم-: "فليركع ركعتين من دون الفريضة."
٧. يؤخر الدعاء عن الصلاة لقوله -صلى الله عليه وسلم-: "ثم ليقل..."الحديثَ.
٨. يجب على العبد أن يرد الأمور كلها إلى الله ويجب عليه التبري من حوله وقوته؛ لأنه لا حول له ولا قوة إلا بالله.

المصادر والمراجع:

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤١٥هـ.

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لمحمد علي بن محمد بن علان، ط٤، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، ١٤٢٥هـ.

رياض الصالحين للنووي، ط١، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ١٤٢٨هـ.

كنوز رياض الصالحين، مجموعة من الباحثين برئاسة حمد بن ناصر العمار، ط١، كنوز إشبيليا، الرياض، ١٤٣٠هـ.

شرح رياض الصالحين، للشيخ ابن عثيمين، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٦هـ.

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، لمجموعة من الباحثين، ط١٤، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ.

الرقم الموحد: (3293)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن

١٠٣٦. الحديث: عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، أنه قال: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن فكان يقول: «التحيَّات المباركات، الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وَبَرَكَاتُهُ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وأشهد أنَّ محمَّدا رسول الله» وفي رواية ابن رُمْحٍ كما يُعلِّمنا القرآن.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يبين الحديث الشريف صيغة التشهد، وأن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يحرص على تعليمهم إياه كما يعلمهم آيات القرآن، والصيغة هي: (التحيات المباركات، الصلوات الطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا رسول الله)، وهي تشبه صيغة التشهد المشهورة الواردة عن ابن مسعود -رضي الله عنه-، وإنما الفرق في زيادة المباركات، وحذف الواو في الكلمتين بعدها، ويشرع التنويع بين الصيغ الواردة في التشهد.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أذكار الصلاة

راوي الحديث: عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام من أدلة الأحكام.

معاني المفردات:

- التحيات : جمع "تحيَّة"، جمعت؛ لتشمل معاني التعظيم كلها لله تعالى، ففيها الثناء المطلق لله تعالى، وأنواع التعظيم له جلَّ وعلا.
- الصلوات : هي جنس الصلاة، وأوَّل ما يدخل فيه الصلوات المكتوبات الخمس.
- الطيبات : تعميمٌ بعد تخصيص، فجميع الأقوال، والأفعال، والأوصاف الطيبة هي مستحقة لله تعالى.
- السلام : السلام التحية والدعاء بالسلامة من النقص والعيوب، وهو أيضا اسم من أسماء الله تعالى، يعني: السالم من النقائص، والسالم من المكاره، والآفات والعيوب وغيرها، فمبدأ السلام منه تعالى.
- عليك أيها : دعاء من المصلي لرسول الله -صلى الله عليه وسلم-، ولم يقصد بهذه الكاف المخاطب الحاضر، وإنَّما قصد بها مجرد السلام، سواء كان حاضرًا أو غائبًا، بعيدًا أو قريبًا، حيًّا أو ميتًا؛ ولذا فإنَّها تقال سرًّا، وانَّما اختصَّ النبي -صلى الله عليه وسلم- بهذا الخطاب؛ لقوَّة استحضار المرء هذا السلام، الذي كان صاحبه حاضرًا، واختص -صلى الله عليه وسلم- بكاف الخطاب بالصلاة، وكل هذا من علو شأنه، ومن رفع ذكره واسمه.
- النبي : إما مشتق من "الإنباء": وهو الإخبار، وإما من "النبوَّة"، وهي الرفعة، وهو إما بمعنى -مفعل- اسم فاعل، فهو منبئٌ عن الله، وإما بمعنى "مفعل" اسم مفعول فهو مَنَبَّأٌ من الله، وكلا المعنيين صالح.
- رحمة الله : صفة حقيقية لله تعالى، تليق بجلاله، بها يرحم عباده، ويُنْعِم عليهم.
- وبركاته : جمع "بركة"، وهو الخير الكثير من كل شيء، قال تعالى: {وَهَذَا ذِكْرٌ مُبَارَكٌ} [الأنبياء: ٥٠]، تنبيهًا على ما تفيض عنه الخيرات الإلهية.
- السلام علينا : أراد به: الحاضرين من الإمام والمأمومين والملائكة.
- اشهد .. إلخ : أي: أقطع بالإخبار، فالشهادة هي العلم القاطع، قال الراغب: الشهادة قولٌ صادرٌ عن علمٍ حصل بمشاهدة بصيرة أو بصر.
- الرسول : أصل الإرسال: الابتعاث، ومنه: الرسول المبتعث، ويطلق على الواحد والجمع، وجمع الرسول رسل، ورسول الله من البشر: رجل أوحي إليه وأمر بالتبليغ.
- مُحَمَّدًا : قال علماء اللغة: محمَّد ومحمود اسم مفعول، من: "حمَّد" بالتشديد، لخصاله الحميدة.قال ابن فارس: وبذلك سمي نبينا: محمَّدًا -صلى الله عليه وسلم-؛ لعلم الله تعالى بكثرة خصاله المحمودة.
- الصالحين : هم القائمون بحقوق الله وحقوق خلقه، ودرجاتهم متفاوتة.

فوائد الحديث:

١. هذا الذكر يسمى "التشهد" مأخوذٌ من لفظ الشهادتين فيه، فهما أهم ما فيه.

٢. يقال هذا التشهد في الصلاة الثنائية مرَّة واحدةً، أما الصلاة الثلاثية والرباعية ففيها تشهدان: الأول: بعد الركعة الثانية، والأخير: الذي يعقبه السلام.

٣. التشهد ورد عن النبي -صلى الله عليه وسلم- عن أربعة وعشرين صحابيًّا بألفاظ مختلفة، وكل ما صح منها مشروع.

٤. شدة عناية الإسلام بموضوع التشهد، ولا أدلَّ على ذلك: من كون الأحاديث الساردة لصفة التشهد بلغت التواتر؛ وما كان هذا ليكون إلا لعظم المعاني والمقاصد العقدية التي حواها تشهد الصلاة.

المصادر والمراجع:

صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، بدون طبعة، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، بدون تاريخ.

توضيح الأحكام من بلوغ المرام، عبدالله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة، ط الخامسة ١٤٢٣هـ.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن صالح الفوزان، ط ١، ١٤٢٧هـ، دار ابن الجوزي.

الرقم الموحد: (10943)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يفرغ الماء على رأسه ثلاثًا

١٠٣٧. الحديث: عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أَنَّه كان هو وأبوه عند جابر بن عبد الله، وعنده قوم، فسألوه عن الغسل؟ فقال: صَاعٌ يَكْفِيكَ، فقال رجل: ما يَكْفِينِي، فقال جابر: كان يَكْفِي من هو أَوفَى مِنْكَ شَعْرًا، وخَيرًا مِنكَ -يريد رسول الله- -صلى الله عليه وسلم- ثُمَّ أَمَّنَا في ثَوبٍ.

وفي لفظ: ((كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يُفْرِغُ المَاءَ على رَأسِهِ ثَلاَثًا)).

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

كان أبو جعفر محمد بن علي وأبوه عند الصحابي الجليل جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- وعنده قوم، فسأل رجل من القوم جابرًا عما يكفي من الماء في غسل الجنابة؟ فقال: يكفيك صاع.

وكان الحسن بن محمد بن الحنفية مع القوم عند جابر، فقال: إن هذا القدر لا يكفيني للغسل من الجنابة.

فقال جابر: كان يكفى من هو أوفر وأكثف منك شعرا، وخير منك، فيكون أحرص منك على طهارته ودينه -يعنى النبي- -صلى الله عليه وسلم-، وهذا حثٌّ على اتباع السنة، وعدم التبذير في ماء الغسل، ثم صلى بهم جابر إمامًا.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الغسل

راوي الحديث: جابِر بن عبد الله -رضي الله عنهما-

التخريج: الرواية الأولى: متفق عليها

الرواية الثانية: رواها مسلم.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- هو وأبوه : هو محمد الباقر -رحمه الله-، توفي سنة ١١٤ وقيل غير ذلك، وأبوه علي بن الحسين بن علي -رحمه الله- من التابعين، كان ثقة فقيها فاضلا عابدا يلقب: (زين العابدين)، توفي ودفن بالبقيع سنة ٧٣.
- فسألوه : سألوا جابرا.
- الْغُسْل : عن ماء الغسل ما يكفي فيه.
- صَاعٌ : أي: قدر صاع، والصاع: مكيال يسع أربعمائة وثمانين مثقالا، أي: كيلوين وأربعين جراما تقريبًا.
- فقال رجل : هو الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب ثقة من التابعين، توفي ١٠٠ تقريبا.
- أَوْفَى مِنْك : أكثر منك.
- وَخَيْراً مِنْكَ : أفضل منك.
- ثُمَّ أَمَّنَا : صلَّى بنا، يعني: جابراً.
- ثوب : أي واحد، يعني: أنه ليس عليه سوى ثوب واحدا.
- يُفْرِغُ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ : يصبُّ عليه إذا اغتسل.

فوائد الحديث:

١. حرص السلف على اتباع السنة حتى في مقدار ماء الطهارة.
٢. الصاع: الذي هو أربعة أمداد، يكفى للغسل من الجنابة.
٣. استحباب التخفيف في ماء الطهارة.
٤. الإنكار على من يخالف سنة النبي -صلى الله عليه وسلم-.
٥. جواز الصلاة في ثوب واحد إذا حصل به تمام الستر، ولو كان إماما.
٦. وجوب الغسل من الجنابة، وذلك بإفاضة الماء على العضو، وسيلانه عليه، فمتى حصل ذلك تأدَّى الواجب.

٧. مشروعية إفراغ الماء على الرأس ثلاث مرات في الغسل.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة، ١٤٢٦هـ.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام -صلى الله عليه وسلم-، لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (3455)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يفطر قبل أن يصلي على رطبات

١٠٣٨. الحديث: عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: كان رسولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- يُفطِر قبْل أن يصلي على رُطَبات, فإن لم تكنْ رُطَباتٌ فَتُمَيْراتٌ, فإن لم تكنْ تُمَيْراتٌ, حَسَا حَسَواتٍ مِن ماء.

درجة الحديث: حسن.

المعنى الإجمالي:

يخبر أنس -رضي الله عنه- في هذا الحديث أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كان يفطر -إذا كان صائماً-، على رطبات قبل أن يصلي المغرب، فإن لم يجد رطبات، فإنه يفطر على تمرات، فإن لم تكن عنده تمرات، شرب شربات من ماء، وبدايته -عليه الصلاة والسلام- بالتمر أو الماء مناسب لأن الصائم تكون معدته خالية فلا يبدأ بالطعام الدسم لئلا يتضرر.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > سنن الصيام

راوي الحديث: أَنَس بن مالك -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود والترمذي وأحمد.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- رطبات : الرطب هو ثمر النخل إذا أدرك ونضج قبل أن يصير تمرا.
- فتميرات : بالتصغير، والتمر: البلح اليابس.
- حسا : شرب بتمهل.
- حسوات : جمع حَسوة، وهي المرة من الشرب.

فوائد الحديث:

١. يستحب للصائم أن يفطر على رطبات وتراً، فإن لم يجد فعلى تمرات، فإن لم يجد فعلى الماء، مع مراعاة الترتيب.

٢. التزام سنة النبي -صلى الله عليه وسلم- فيه الخير الكثير، وقد ثبتت الحكمة من الإفطار على الرطب والتمر، فمن ذلك أنه يزيل فضلات المعدة، كما أن فيه كل العناصر الغذائية التي يحتاجها الجسم.

المصادر والمراجع:

سنن الترمذي، للإمام محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وآخرين، مكتبة الحلبي - مصر، الطبعة الثانية، ١٣٨٨هـ.

رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

سلسلة الأحاديث الصحيحة، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف - الرياض، ١٤١٥هـ.

شرح رياض الصالحين، للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.

فيض القدير شرح الجامع الصغير، تأليف عبدالرؤوف المناوي، دار الحديث - القاهرة.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.

سنن أبي داود, أبو داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني, المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد, المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

فيض القدير شرح الجامع الصغير, زين الدين محمد المدعو علي بن زين العابدين, الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر, الطبعة الأولى، ١٣٥٦.

زاد المعاد في هدي خير العباد, ابن قيم الجوزية, الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت, الطبعة: السابعة والعشرون, ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

الرقم الموحد: (6185)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقرأ في الركعتين الأَولَيَيْنِ من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين، يُطَوِّلُ في الأولى، و يُقَصِّرُ في الثانية، و يُسْمِعُ الآية أحيانًا

١٠٣٩. الحديث: عن أبي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ -رضي الله عنه- قال: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقرأ في الركعتين الأُولَيَيْنِ من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين، يُطَوِّلُ في الأولى، و يُقَصِّرُ في الثانية، و يُسْمِعُ الآية أحيانا، وكان يقرأ في العصر بفاتحة الكتاب وسورتين يُطَوِّلُ في الأولى، و يُقَصِّرُ في الثانية، وفي الركعتين الأُخْرَيَيْنِ بِأُمِّ الكتاب، وكان يُطَوِّلُ في الركعة الأولى من صلاة الصبح، ويُقَصِّرُ في الثانية.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

كان النبي -صلى الله عليه وسلم- من عادته أن يقرأ بعد سورة الفاتحة غيرها من القرآن في الركعتين الأُوليين من صلاة الظهر والعصر، ويطول في الأولى عن الثانية، ويسمع أصحابه ما يقرأ أحيانا، ويقرأ في الثالثة والرابعة بالفاتحة فقط، وكان يطول في صلاة الصبح في القراءة ويقصر في الثانية.

لكن لو قرأ الإنسان أحيانًا في الثالثة أو الرابعة بسورة بعد الفاتحة جاز؛ لورود أدلة أخرى بذلك.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صفة الصلاة

راوي الحديث: أبو قتادة الحارث بن ربعي الأنصاري -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- كان : هنا تدل على الاستمرار.
- الأُولَيَيْن : تثنية الأولى، والمراد الأولى والثانية.
- وسورتين : أي: في الركعتين في كل ركعة سورة.
- السورة : آيات من القرآن مستقلة منفصلة عما بعدها، مبدوءة بالبسملة إلا في سورة براءة.
- يُطَوِّلُ في الأولى : يزيد في قراءتها على الثانية.
- و يُسْمِعُ الآية : يجهر بها؛ حتى يسمع بها من خلفه، والآية جزء من القرآن.
- في الركعتين الأُخْرَيَيْن : أي: الثالثة والرابعة من صلاتي الظهر والعصر.
- بِأُمِّ الكتاب : سورة الفاتحة سميت بذلك؛ لأن أصول معاني القرآن ترجع إليها.

فوائد الحديث:

١. مشروعية القراءة بعد الفاتحة في الركعتين الأُوليين من صلاة الظهر والعصر.
٢. تطويل الركعة الأولى على الثانية، من صلاة الظهر والعصر.
٣. استحباب الإسرار بهاتين الصلاتين.
٤. جواز الجهر ببعض الآيات، وخاصة لقصد التعليم.
٥. استحباب الاقتصار على الفاتحة في الركعتين الأُخريين منهما في الغالب.
٦. يستحب تطويل القراءة في الركعة الأولى قصدًا، وهو الموافق لظاهر السنة.
٧. يؤخذ منه الإسرار في موضع الجهر والجهر في موضع الإسرار سهوًا لا يوجب سجود السهو، ولا يصح تعمُّد ذلك، لكنه لا يبطل الصلاة.

المصادر والمراجع:

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، إسماعيل بن محمد الأنصاري، دار الفكر، دمشق، الطبعة: الأولى ١٣٨١هـ.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الأمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م.

تأسيس الأحكام، أحمد بن يحيى النجمي، دار علماء السلف، الطبعة: الثانية ١٤١٤هـ.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام -صلى الله عليه وسلم- لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (3100)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقسم فيعدل، ويقول: «اللَّهُمَّ هذا قسمي، فيما أملك فلا تلمني، فيما تملك، ولا أملك».

١٠٤٠. الحديث: عن عائشة، قالت: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يَقْسِمُ فَيَعْدِلُ, ويقول: «اللَّهُمَّ هذا قَسْمِي، فَيما أَمْلِكُ فَلَا تَلُمْنِي، فِيما تَمْلِكُ، ولا أَمْلِكُ».

درجة الحديث: ضعيف.

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث بيان الحال التي كان عليها النبي -صلى الله عليه وسلم- في معاملته لزوجاته, حيث كان -صلى الله عليه وسلم- يقسم بين زوجاته, فيعطي كل واحدة نصيبها, ويسوّي بينهن في القسمة, ويسير سيرًا عادلًا ليس فيه ميل لإحداهن, وكان -صلى الله عليه وسلم- -مع تحريه للعدل- يعتذر إلى ربه -سبحانه-, بأن هذا ما يستطيعه ويقدر عليه من العدل, ويسأله -سبحانه- أن لا يؤاخذه ولا يعاتبه فيما لا يقدر عليه مما يتعلَّق بالمحبة، والميل القلبي.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > النكاح > العشرة بين الزوجين

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: شمائل النبي -صلى الله عليه وسلم-.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي وأحمد.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- يقسم : أي بين زوجاته, فيعطي كل واحدة نصيبها.
- فيعدل : فيسوي بينهن في القسمة.
- فيما أملك : فيما أقدر عليه.
- فلا تلمني : فلا تؤاخذني, ولا تعاتبني.
- فيما تملك، ولا أملك : يعني في الحب والمودة.

فوائد الحديث:

١. أن ما لا يملكه الإنسان لا يلام عليه.

٢. أنَّ القَسْمَ واجب على الرجل بين زوجتيه أو زوجاته، ويحرم عليه الميل إلى إحداهنَّ عن الأخرى، فيما يقدر عليه من النفقة والمبيت وحسن المقابلة، ونحو ذلك.

٣. أنَّه لا يجب على الرجل العدل فيما لا يقدر عليه، وهو ما يتعلَّق بالقلب من المحبة، والميل القلبي، ولا ما يترتب عليه من رغبة في جماع واحدة دون الأخرى؛ فهذه أمور ليست في طوق الإنسان.

٤. أنَّ القلوب بين أصبعين من أصابع الله -تعالى-، فيجب على الإنسان أن يتعلَّق بربه، ويلح عليه في الدعاء بأن يهديه الصراط المستقيم، وأن يثبت قلبه على دينه.

٥. أنَّ النبيَّ -صلى الله عليه وسلم- لا يملك هداية القلوب والتوفيق، وإنَّما الذي يملكها الله وحده, وإنَّما هو -عليه الصلاة والسلام- يهدي بإذن الله -تعالى-، هداية إرشاد وتعليم؛ كما قال -تعالى-: {وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (٥٢)} [الشورى].

٦. حسن خلق النبي -صلى الله عليه وسلم-, حيث كان يقسم لنسائه ويعدل.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود, أبو داود سليمان بن الأشعثالأزدي السِّجِسْتاني, المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد, المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وغيره ، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ

السنن الصغرى للنسائي "المجتبى"، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، نشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ه – ١٩٨٦م.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي), أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني, دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية, الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م

سنن ابن ماجه, ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي, الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل, محمد ناصر الدين الألباني, إشراف: زهير الشاويش, المكتب الإسلامي – بيروت, الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأُم إسراء بنت عرفة، ط١، المكتبة الإسلامية، مصر، ١٤٢٧هـ.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن صالح الفوزان، الناشر : دار ابن الجوزي الطبعة : الأولى ، ١٤٢٧ هـ ـ ١٤٣١ هـ

بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لابن حجر، دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية
الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.

الرقم الموحد: (58124)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ ربنا وبحمدك، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي

١٠٤١. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: ما صلّى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بعد أن نَزَلت عليه: (إذا جاء نصرُ الله والفتح..) إلا يقول فيها: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ ربَّنا وبحمدك، اللَّهُمَّ اغفر لي».

وفي لفظ: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يكثر أن يقولَ في ركوعه وسجوده: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ ربنا وبحمدك، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

ذكرت عائشة -رضي الله عنها- في هذا الحديث أن الله -تعالى- عندما أنزل على النبي -صلى الله عليه وسلم- سورة النصر, ورأى هذه العلامة وهي النصر, وفتح مكة, بادر -صلى الله عليه وسلم- إلى امتثال أمر الله -تعالى- في قوله في سورة النصر: (فسبح بحمد ربك واستغفره)، فكان كثيرًا ما يقول: (سبحانك اللَّهُمَّ وبحمدك اللَّهُمَّ اغفر لي), وهذه الكلمات جمعت تنزيه الله -تعالى- عن النقائص، مع ذكر محامده, وختمت بطلب المغفرة منه سبحانه، وما صلى صلاة فريضة كانت أو نافلة إلا قال ذلك في ركوعها وسجودها, وكانت هذه السورة علامة على قرب أجل النبي -صلى الله عليه وسلم.-

---

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أذكار الصلاة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: امتثال النبي -صلى الله عليه وسلم- لأمر الله -تعالى.-

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- صلاة : فريضة أو نافلة.
- أنزلت عليه : أنزل الله عليه.
- إذا جاء نصر الله والفتح : أي هذه السورة بكاملها.
- الفتح : فتح مكة.
- سبحانك : تنزيهًا لك عن كل نقص أو مشابهة للمخلوقين.
- اللَّهُمَّ : يا الله.
- ربنا : خالقنا ومالكنا ومدبرنا.
- بحمدك : أُسبحك تسبيحًا مصحوبًا بالحمد، والحمد وصف الله -تعالى- حبا وتعظيمًا لعلو صفاته وجزيل هباته.
- اغْفِرْ لي : تجاوز عن ذنوبي واسترها وهو امتثال لقول الله: (واستغفره).
- سجوده : أن ينزل إلى الأرض -في صلاته- واضعا عليها الجبهة والأنف والكفين والركبتين وأطراف القدمين.
- ركوعه : الركوع أن يحني ظهره عبادة لله -تعالى- في صلاته.

فوائد الحديث:

١. استحباب الإكثار من هذا الدعاء، في الركوع والسجود.
٢. الاستغفار في آخر العمر فيه تنبيه أن تختم العبادات كذلك -وخصوصاً الصلاة- بالاستغفار، ليتدارك ما حصل فيها من النقص.
٣. أن أحسن ما يتوسل به إلى الله في قبول الدعاء، هو ذكر محامده وتنزيهه عن النقائص والعيوب.
٤. فضيلة الاستغفار، وطلبه في كل حال.
٥. كمال عبودية النبي -صلى الله عليه وسلم- وامتثاله لأمر الله.

٦. أن النبي -صلى الله عليه وسلم- لم يبعث ليخلَّد وإنما ليبلِّغ رسالة ثم ينتقل الى جوار ربه.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام، للبسام الناشر: مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦ م.

تنبيه الأفهام، للعثيمين -طبعة مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.

الإفهام في شرح عمدة الأحكام، عبد العزيز بن باز، اعتناء سعيد بن علي بن وهف القحطاني، الرياض، الطبعة الأولى -١٤٣٥هـ.

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، لإسماعيل الأنصاري، طبعة دار الفكر، دمشق، الأولى ١٣٨١هـ .

خلاصة الكلام، فيصل المبارك الحريملي، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

الرقم الموحد: (5212)

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ينام وهو جنب من غير أن يمس ماء

١٠٤٢. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يَنَام وهو جُنُب من غِير أن يَمَسَّ ماء».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان ينام بعد الجماع من غير أن يَمَسَّ الماء بَشَرَته، لا ماء الوضوء ولا ماء الاغتسال ولا حتى ماء لغسل فَرْجِه؛ لأن " ماء " نكرة في سِياق النَّفي فتعُمُّ جميع استعمالات الماء .

الاحتمال الثاني: لا يَمَسُّ ماءَ الغُسل، دون ماء الوضوء، ويوافق أحاديث الصحيحين المصرِّحة بأنَّه يغسل فَرْجَه ويتوضَّأ لأجل النوم والأكل والشرب والجماع.

ومنها: حديثُ ابن عمر؛ أنَّ عمر قال: يا رسولَ الله، أيَنَام أحُدنا وهو جُنب؟ قال: "نعم، إذا توضَّأ". متفق عليه.

وعن عمَّار بن ياسر: "أنَّ النبَّي -صلى الله عليه وسلم- رخَّص للجُنب إذا أراد أنْ يأكُلَ أو يشرَبَ أو يَنام: أن يتوضَّأ وضوءه للصلاة" رواه أحمد والترمذي وصححه. لكن هذا التأويل يَرُدُّه عموم الحديث.

والأحسن أن يقال: أنه كان -صلى الله عليه وسلم- في بعض الأوقات لا يَمَسَّ ماء أصلاً لبيان الجواز، إذ لو واظب عليه لتُوهِّم وجوبه، تيسيرا وتخْفِيفا على الأُمَّة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الغسل

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: آداب النوم.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه أبو داود والترمذي والنسائي في الكبرى وابن ماجه وأحمد.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- جنب : الجنابة: حال من ينزل منه مني، أو يكون منه جماع ولو بغير إنزال.

فوائد الحديث:

١. أنه لا يُسْتَحيا من الحَق؛ لأن عائشة -رضي الله عنها- ذَكَرت ما يتعلق بالجِماع والفَرَج، ومن عادة المرأة أن تَسْتَحِي أن تتكلم بهذا الأمر، وهي أم المؤمنين وأكمل النساء علما وعقلا وحياء، لكن لما كان الأمر مُتَعَلِقًا بِحكم شَرعي ذَكَرت ذلك.

٢. جوازالنوم على جَنَابة، إلا أنه يُستحب له أن يتوضأ قبل أن ينام وإن اغتسل فهو أفضل.

٣. حِرص عائشة -رضي الله عنها- في تتبع، وبيان أحواله -صلى الله عليه وسلم- فقد بَيَّنت أحكاما كثيرة خاصة، لا يَطَّلِع عليها إلا الخَاصة، ولولاها -رضي الله عنها-؛ لما حَصَل التَّأسِي به في كثير من الأحكام.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبوداود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

السنن الكبرى، أحمد بن شعيب النسائي، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠١م.

سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م.

سنن ابن ماجه، ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.

صحيح أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.

المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثانية ١٣٩٢هـ.

توضيح الأحكام شرح بلوغ المرام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، الطبعة الخامِسَة، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣ م.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، اعتنى بإخراجه عبدالسلام بن عبد الله السليمان، الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.

فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام، محمد بن صالح العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة، المكتبة الإسلامية، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام، عبد الله صالح الفوزان، دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى ١٤٢٨هـ، ١٤٣٢هـ.

سبل السلام، محمد بن إسماعيل الصنعاني، دار الحديث، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

الرقم الموحد: (10543)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ من الجان، وعين الإنسان

١٠٤٣. الحديث: عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يَتَعَوَّذُ مِنَ الجَانِّ، وعَيْنِ الإنسان، حتى نَزَلَتْ المُعَوِّذتان، فلمّا نَزَلَتا، أخذ بهما وتركَ ما سواهما.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يفيد الحديث أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كان يعتصم بالله -تعالى- من شر الجان وعين الإنسان الحاسد، عن طريق الأدعية والأذكار، بأن يقول: أعوذ بالله من الجان وعين الإنسان، حتى نزلت المعوذتان، فلما نزلتا أخذ بهما في التعوذ غالبًا، وترك ما سواهما من التعاويذ والرقيات؛ لاشتمالهما على الجوامع في المستعاذ به، والمستعاذ منه.

التصنيف: الفقه وأصوله > الطب والتداوي والرقية الشرعية > الرقية الشرعية

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: كتاب الطب.

راوي الحديث: أبو سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- عين الإنسان : نظرة الإنسان إلى الغير بالحسد، فيمرض بسببها، فيقال: أصابه بالعين.
- المعوذتان : أي: "قل أعوذ برب الفلق"، و "قل أعوذ برب الناس".
- يتعوذ : يعتصم.
- أخذ بهما : أي في التعوذ لعمومهما لذلك وغيره.
- وترك ما سواهما : أي من التعاويذ.

فوائد الحديث:

١. جواز التعوذ من الجان والعين بكل دعاء مشروع.
٢. تحصن العبد بالمعوذتين، وأنهما تغنيان عما سواهما من الرقى.
٣. إثبات أن العين حق.
٤. فضل المُعَوِّذَتَين لاشتمالهما على الجوامع في المستعاذ به، والمستعاذ منه.
٥. العين سبب في حصول الضرر كالمرض بإذن الله -تعالى-، ولا تعارض بين تشخيص الأطباء لمرض ما بكونه التهابًا أو ورمًا أو غير ذلك وبين كون ذلك المرض سببه العين، فالوصف بالالتهاب والأورام تشخيص لحالة المريض والعين سبب لذلك المرض، ولذلك يكون العلاج من الأمرين: بالرقية الشرعية وأخذ شيء من أثر العائن وبالأدوية الطبية.

المصادر والمراجع:

-1 بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين؛ تأليف: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن الجوزي ، سنة النشر: ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧م

-2 الجامع الصحيح –وهو سنن الترمذي-؛ للإمام محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق الشيخ أحمد شاكر، مكتبة الحلبي-مصر، الطبعة الثانية، ١٣٨٨هـ.

-3 رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

-4 سنن ابن ماجه؛ للحافظ محمد بن يزيد القزويني، حققه محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية.

-5 السنن الصغرى للنسائي "المجتبى"، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، نشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ه – ١٩٨٦م.

-6 كنوز رياض الصالحين؛ فريق علمي برئاسة أ.د. حمد العمار، دار كنوز إشبيليا-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.

-7 مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي بن سلطان الملا الهروي القاري، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م.

-8 مشكاة المصابيح؛ تأليف محمد بن عبدالله التبريزي، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي-بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٩هـ.

-9 نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.

-10 دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين, محمد علي بن محمد البكري الصديقي الشافعي, اعتنى بها: خليل مأمون شيحا, الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان, الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥ هـ- ٢٠٠٤ م.

الرقم الموحد: (6184)

كان لي من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مدخلان: مدخل بالليل، ومدخل بالنهار، فكنت إذا دخلت بالليل تنحنح لي

١٠٤٤. الحديث: عن علي -رضي الله عنه- قال: كان لي من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مَدْخَلان: مَدْخَلٌ باللَّيل، ومَدْخَلٌ بالنَّهار، فكنت «إذا دَخَلْتُ بالليل تَنَحْنَحَ لِي».

درجة الحديث: ضعيف.

المعنى الإجمالي:

معنى الحديث: "كان لي من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مَدْخَلان: مَدْخَلٌ باللَّيل، ومَدْخَلٌ بالنَّهار"

يعني: حصل لي من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وقتان للدخول عليه، الوقت الأول: في النَّهار والوقت الثاني: في الليل.

"فكنت إذا دَخَلْتُ بالليل تَنَحْنَحَ لِي" وفي رواية: "فكنت إذا أتيته وهو يُصلِّي يَتَنَحْنَحُ"، وفي رواية عند أحمد (فإن كان في صلاة سبح وإن كان في غير صلاة أَذِن لي).

والمعنى: إذا أردت الدخول على النبي -صلى الله عليه وسلم- في الليل وهو يصلي واستأذنته بالدخول، فعلامة الإذْن بالدخول تَنَحْنُحه لي -صلى الله عليه وسلم- وعلى الرواية الثانية: "يُسَبِّح" إن كان في صلاة وإن كان في غير صلاة أَذن له صراحة.

واختصاص علي -رضي الله عنه- بهذا؛ لقوة صِلَته بالنبي -صلى الله عليه وسلم- فهو ابن عَمه، وزوجُ ابنته، ومن أخصِّ أصحابه وأقْرَبهم إليه؛ لذا اختص بالدخول على النبي -صلى الله عليه وسلم- في الليل والنَّهار.

ولا تعارض بين الروايتين؛ لأن الصحيح رواية التَّسبيح ورواية التَّحنحة ضعيفة.

وأما في النهار فيحتمل أن يكون الأمر بالعكس على مقتضى المفهوم المخالف، أي: وكنت إذا دخلت بالنَّهار تَنَحنحت له، ويحتمل غير ذلك.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صفة الصلاة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: السَّهْوِ - العمل في الصلاة.

راوي الحديث: علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-

التخريج: رواه النسائي وابن ماجه وأحمد.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- مَدْخَلان : المراد: زَمان دخول.
- تَنَحْنَحَ : ردَّد في جَوفه صوتًا، كالسُّعَال.

فوائد الحديث:

١. قُوة صِلَة علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- بالنبي -صلى الله عليه وسلم-، فهو ابن عمه، وزوجُ ابنته، وَمِن أخصِّ أصحابه وأقْرَبهم إليه؛ لذا اختصه النبي -صلى الله عليه وسلم- بوقتين، يأتي فيهما النبي -صلى الله عليه وسلم- في مسكنه.

٢. جواز التَّحْنَحَة في الصلاة، سواء بَان حرفان أو لم يَبِن؛ لأن الحديث مطلق فلم يُقيد بحرف ولا حَرفين.

٣. يُقاس على التَّحْنَحَة السُّعال والعُطاس ولو ظهر حرفان؛ لأنهما ليس من جنس الكلام ولهذا لو حلف شخص لا يتكلم فَعَطس أو سَعل، فبان حرفان فلا يحنث؛ لأنه لم يتكلم عرفا؛ لأن الكلام في العُرف لا يطلق إلا على كلام المُعهود.

٤. مشروعية الاسْتِئذَان عندما يريد الإنسان الدخول على غيره، ولو كان أقربَ النَّاس إليه؛ لقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) [النور: ٢٧].

٥. الإذْنُ بالدخول يكون لفظيًّا وعرفيًّا، فهو راجعٌ إلى العادة بينهما، وإلى ما تعارَفَا عليه، ويكفي فيها رغبةُ صاحب المنزل في الدخول.

٦. مشروعية زيارة الأقارب والأصحاب، وأن يكون للكبير وصاحب القَدْرِ الحَقُّ بأن يُؤتى إليه في مَنزله.

٧. ينبغي للإنسان إذا استؤذن عليه وهو يصلِّي أن يُبَيِّن حاله للمُستأذن، حتى يكون على بَصيرة، وإلا فمن الجائز أن يَسكت النبي -صلى الله عليه وسلم- حتى يَفرغ صلاته، ثم يَأذن له لكن هذا لا يَنبغي، بل الذي يَنبغي أن تُبَيِّن لأخيك أنَّك في صلاة.وإذا نَبَّه بالتَّسبيح أو رفع الصَّوت بالقراءة ليُبَيِّن أنه في صلاة فلا بأس.

٨. تحريم الكلام في الصلاة، وجه ذلك: لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- عدل عنه إلى التنحنح، ولم يأذن له صَراحة.

٩. استحبابُ صلاة النافلة في البيت؛ فإنَّ الصلاة فيها نور؛ ولذا جاء في البخاري ومسلم قال -صلى الله عليه وسلم-: (أيُّها النَّاس صَلُّوا في بيوتكم؛ فإنَّ أفضل صلاة المرء في بيته إلاَّ المكتوبة).

المصادر والمراجع:

السنن الكبرى، تأليف: أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.

مسند الإمام أحمد، تأليف: أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: أحمد محمد شاكر الناشر: دار الحديث – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.

سنن ابن ماجة، تأليف: محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: الناشر: دار إحياء الكتب العربية.

مشكاة المصابيح، تأليف: محمد بن عبد الله، التبريزي، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثالثة، ١٩٨٥م.

مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تأليف: علي بن سلطان القاري، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ .

سبل السلام شرح بلوغ المرام، تأليف: محمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني، الناشر: دار الحديث الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ _ ٢٠٠٦ م.

فتح ذي الجلال والإكرام، شرح بلوغ المرام، تأليف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الناشر: المكتبة الإسلامية، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة.

الرقم الموحد: (10654)

كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها: دخلت حفشا، ولبست شر ثيابها، ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة، ثم تؤتى بدابة -حمار أو طير أو شاة- فتفتض به!

١٠٤٥. الحديث: عن أم سلمة -رضي الله عنها- مرفوعاً: «جاءت امرأة إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقالت: يا رسول الله، إن ابنتي توفي عنها زوجها، وقد اشتكت عينها أفَنَكْحُلُها؟ فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: لا -مرتين، أو ثلاثا-، ثم قال: إنما هي أربعة أشهر وعشر، وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبَعْرَةِ على رأس الحول».

فقالت زينب: كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها: دخلت حفشا، ولبست شر ثيابها، ولم تَمَسَّ طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة، ثم تؤتى بدابة -حمار أو طير أو شاة- فتَفْتَضُّ به! فقلما تفتض بشيء إلا مات! ثم تخرج فتُعطى بعرة؛ فترمي بها، ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره.«

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

جاء الإسلام وأزال عن الناس أعباء الجاهلية، وخاصة المرأة، فقد كانوا يسيئون معاملتها ويظلمونها، فحفظ الإسلام حقها.

ففي هذا الحديث جاءت امرأة تستفتي النبي صلى الله عليه وسلم، فتخبره أن زوج ابنتها توفي، فهي حاد عليه، والحادُّ تجتنب الزينة، ولكنها اشتكت وجعا في عينيها فهل من رخصة لها في استعمال الكحل؟

فقال صلى الله عليه وسلم: لا- مكرراً ذلك، مؤكدا.

ثم قلَّل صلى الله عليه وسلم المدة، التي تجلسها حادًّا لحرمة الزوج وهي أربعة أشهر وعشرة أيام، أفلا تصبر هذه المدة القليلة التي فيها شيء من السعة.

وكانت النساء في الجاهلية، تدخل الحاد منكن بيتًا صغيرا كأنه جحر وحش، فتتجنب الزينة، والطيب، والماء، ومخالطة الناس، فتراكم عليها أوساخها وأقذارها، معتزلة الناس، سنة كاملة.

فإذا انتهت منها أعطيت بعرة، فرمت بها، إشارة إلى أن ما مضى عليها من ضيق وشدة وحرج لا يساوي -بجانب القيام بحق زوجها- هذه البعرة.

فجاء الإسلام فأبدلهن بتلك الشدة نعمة، وذلك الضيق سعة، ثم لا تصبر عن كحل عينها، فليس لها رخصة، لئلا تكون سُلَّماً إلى فتح باب الزينة للحادِّ.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > العدة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: كتاب الطب - المقارنة بين الجاهلية والإسلام - الزينة.

راوي الحديث: أم سلمة -رضي الله عنها-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- امرأة : هي عاتكة بنت نعيم -رضي الله عنها.-
- زوجها : المغيرة المخزومي صحابي -رضي الله عنه-
- اشتكت عينها : تألمت في عينها، عينَها بفتح النون أي: اشتكت المشتكية عينها، على أن يكون في "اشتكت" ضمير الفاعل ويجوز الرفع لما في رواية مسلم: "اشتكت عيناها"
- أفنكحلها : بضم الحاء وهي مما جاء مضموما وإن كانت عينه حرف حلق.
- مرتين أو ثلاثا : تأكيد للمنع.

- إنما هي : العدة الشرعية.
- الجاهلية : حالة العرب قبل الإسلام من الجهل بالشريعة، وفي ذكر الجاهلية إشعار بأن الإسلام على خلافها.
- ترمى بالبعرة على رأس الحول" : إشارة إلى أن الفعل الذي فعلته من التربص والصبر على البلاء الذي كانت فيه لمَّا انقضى كان عندها بمنزلة البعرة التي رمتها استحقارا له وتعظيما لحق زوجها.
- حفشا : بيتا صغيرا.
- شر ثيابها : أردأها.
- ولا شيئا : تتزين به.
- سنة : من موت زوجها.
- أو طير أو شاة : أو فيهما للتنويع.
- فتفتض به : فتدلك به جسدها.

فوائد الحديث:

١. وجوب الإحداد أربعة أشهر وعشرًا، على المتوفى عنها زوجها.
٢. أن تجتنب كل زينة، من لباس وطيب وحلي، وكحل وغيرها، ومن الزينة لمساحيق والأصباغ ونحو ذلك. فالمقصود بذلك جميع الزينة بأنواع مظاهرها وأشكالها، من كل ما يدعو إلى الرغبة في المرأة.
٣. أن تجتنب الكحل الذي يكون زينة في العين ولو لحاجة إليه، ولا بأس بالتداوي بما ليس فيه زينة، من كحل ليس له أثر و(قطرة) ونحوها. فالمدار في ذلك على الزينة والجمال.
٤. يُسرُ هذه الشريعة وسماحتها، حيث خففت آثار الجاهلية وأثقالها. ومن ذلك ما كانت تعانيه المرأة بعد وفاة زوجها، من ضيق، وحرج، ومحنة، وشدة، طيلة عام. فخفف الله تعالى هذه المدة، بتقصيرها إلى نحو ثلثها، وبإبطال هذا الحرج الذي ينال هذه المرأة المسكينة.
٥. جواز استفتاء المرأة وسماع المفتي كلامها، وتكرار الجواب في الفتوى ثلاثًا، تأكيدًا للمنع.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري –الجامع الصحيح-؛ للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

- الإلمام بشرح عمدة الأحكام للشيخ إسماعيل الأنصاري-مطبعة السعادة-الطبعة الثانية ١٣٩٢ه.
- تيسير العلام شرح عمدة الأحكام-عبد الله البسام-تحقيق محمد صبحي حسن حلاق- مكتبة الصحابة- الشارقة- الطبعة العاشرة-١٤٢٦ه .

الإعلام بفوائد عمدة الأحكام لابن الملقن المحقق: عبد العزيز بن أحمد بن محمد المشيقح
دار العاصمة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

الرقم الموحد: (6030)

كانت امرأتان معهما ابناهما، جاء الذئب فذهب بابن إحداهما

١٠٤٦. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه-: أنه سمع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: كانت امرأتان معهما ابناهما، جاء الذئب فذهب بابن إحداهما، فقالت لصاحبتها: إنما ذهب بابنك، وقالت الأخرى: إنما ذهب بابنك، فتحاكما إلى داود -صلى الله عليه وسلم- فقضى به للكبرى، فخرجتا على سليمان بن داود -صلى الله عليه وسلم- فأخبرتاه، فقال: ائتوني بالسكين أَشُقُّهُ بينهما، فقالت الصغرى: لا تفعل! رحمك الله، هو ابنها، فقضى به للصغرى.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يخبرنا نبينا -صلى الله عليه وسلم- عن قصة امرأتين خرجتا بابنين لهما فأكل الذئب ابن واحدة منهما وبقي ابن الأخرى، فقالت كل واحدة منهما إنه لي، فتحاكمتا إلى داود -عليه السلام- فقضى به للكبرى منهما اجتهادا منه؛ لأن الكبرى ربما تكون قد توقفت عن الإنجاب، أما الصغرى شابة وربما تنجب غيره في المستقبل، ثم خرجتا من عنده إلى سليمان -عليه السلام- ابنه، فأخبرتاه بالخبر فدعا بالسكين، وقال: أشقه بينكما نصفين، فأما الكبرى فرحبت وأما الصغرى فرفضت، وقالت هو ابن الكبرى، أدركتها الشفقة والرحمة لأنه ابنها حقيقة فقالت هو ابنها يا نبي الله، فقضى به للصغرى ببينة وقرينة كونها ترحم هذا الولد وتقول هو للكبرى ويبقى حيا أهون من شقه نصفين، فقضى به للصغرى.

التصنيف: الفقه وأصوله > القضاء

الفقه وأصوله > القضاء > الدعاوى والبيِّنات

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

فوائد الحديث:

١. أخذ العلماء من هذا الحديث العمل بالقرائن وأنه يجوز للقاضي أن يحكم بالقرائن إذا كانت قوية.

٢. أن الفطنة والفهم موهبة من الله تعالى لا تتعلق بكبر سن ولا صغره.

٣. إن قضاء داود بالولد للكبرى لسبب اقتضى ترجيح قولها عنده وهو أن الكبرى ربما تكون قد توقفت عن الإنجاب أما الصغرى شابة وربما تنجب غيره في المستقبل؛ إذ لا بينة لإحداهما.

٤. فيه جواز حكم الأنبياء بالاجتهاد وإن كان وجود النص ممكنا لديهم بالوحي، ليكون في ذلك زيادة أجورهم ولعصمتهم من الخطأ إذ لا يقرون على الباطل لعصمتهم.

المصادر والمراجع:

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

شرح رياض الصالحين، لابن عثيمين، نشر: دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٦هـ.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، للهلالي، نشر: دار ابن الجوزي.

صحيح البخاري، نشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (3120)

كانت صلاة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وركوعه، وإذا رفع رأسه من الركوع، وسجوده، وما بين السجدتين، قريبا من السواء

١٠٤٧. الحديث: عن الحكم قال: غَلَب على الكُوفة رجُل -قد سَمَّاه- زَمَنَ ابن الأشْعَث، فأمر أبَا عُبيدة بن عبد الله أن يصلِّي بالناس، فكان يصلِّي، فإذا رَفع رأسه من الرُّكوع قام قَدْر ما أقُول: اللَّهُم ربَّنا لك الحَمد، مِلْءَ السَّماوات ومِلْءَ الأرض، ومِلْءَ ما شِئت من شَيء بعد، أهْل الثَّناء والمَجد، لا مانع لما أعْطَيت، ولا مُعْطِي لما مَنعت، ولا يَنفع ذَا الجَدِّ مِنْك الجَدّ. قال الحكم: فَذَكَرت ذلك لعَبد الرَّحمن بن أبي ليلى فقال: سمعت البَرَاء بن عَازب يقول: «كانت صلاة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وركُوعه، وإذا رفع رأسه من الرُّكوع، وسُجوده، وما بَيْن السَّجدتين، قريبًا من السَّوَاء» قال شُعبة: فذَكَرْتُه لِعَمرو بن مُرَّة فقال: قد رأيت ابن أبي ليلى، فلم تَكن صلاته هكذا.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

معنى الحديث: "غَلَب على الكُوفة رجُل -قد سَمَّاه- زَمَنَ ابن الأشْعَث فأمر أبَا عُبيدة بن عبد الله أن يصلِّي بالناس."

وهذا الرَّجل هو مَطر بن ناجِية كما سَمَّاه في الرواية الثانية وأبو عُبيدة هو بن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه.-

"فكان يصلِّي، فإذا رَفع رأسه من الرُّكوع قام قَدْر ما أقُول: اللَّهُم ربَّنا لك الحمد "وهذا القَدْر واجب من واجبات الصلاة، أما الزيادة عليه: " مِلْء السماوات.."، فمُستحبة؛ لقوله -صلى الله عليه وسلم-: (إذا قال الإمام سَمِع الله لمن حَمِدَه فقولوا ربَّنا لك الحمد).

ومعنى : "اللهُمَّ ربَّنا لك الحَمد" الدعاء والاعتراف، أي: ربَّنا استجِب لنَا, ولك الحمد على هدايتك وتوفيقك لنا.

"مِلْءَ السَّماوات ومِلْءَ الأرض" يُراد بذلك تعظيم قدرها، وكثرة عَددها، والمعنى: أنَّك يا ربَّنا مستحقٌّ لهذا الحمد، الذي لو كان أجسامًا، لملأ ذلك كله.

"ومِلْء ما شِئت من شيء بَعد" أي مما لا نعلمه من مَلَكُوتك الواسع.

"أهْل الثَّناء والمَجد" أي: أنك يا ربَّنا مستحق للثَّناء، والثَّناء: المَدْح، والمَجد: هو العَظمة والسُّلطان ونهاية الشَّرف، فالذي يستحق المَدْح والتَّعظيم المُطلق هو الله -عز وجل.-

" لا مانع لما أعْطَيت" أي: لا مانع لما أردت إعطاءه.

" ولا مُعْطِي لما مَنعت" أي: لا مُعطي من أرَدت حَرمانه من العَطاء بِحكمتك وعَدْلِك .

"ولا يَنفع ذَا الجَدِّ مِنْك الجَدّ" الجَدُّ: الغِنَى والحظ؛ أي: لا يَنفع صاحب الغِنى عندك غِناه وحَظه، فلا يُعيذه من العَذاب، ولا يُفيده شيئًا من الثَّواب، وإنَّما النَّافع ما تعلَّقت به إرادتك فحسب .

" قال الحكم: فذكرت ذلك لعَبد الرحمن بن أبي ليلى فقال: سمعت البَراء بن عَازب يقول: «كانت صلاة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وركُوعه، وإذا رفع رأسه من الرُّكوع، وسجوده، وما بَيْن السَّجدتين، قريبا من السَّوَاء ".

والمعنى: أن صلاته -صلى الله عليه وسلم- كانت مُتقاربة في مقدار أركانها وإن كان بينها فَرق يسير، فإذا أطال القيام أطال الرُّكوع بحيث يكون قريبا من قيامه وهكذا بقية الأركان، وإذا خَفَّف القيام، خَفَّف الرُّكوع بحيث يكون قريبا من قيامه وهكذا بقية الأركان .

وهذا الحديث محمول على بعض الأحوال، وإلا فقد كان يطول -عليه الصلاة والسلام- أحيانا، وعلى هذا: يكون هذا الحديث جَرى في بعض الأوقات.

وحاصله: أن صلاة النبي -صلى الله عليه وسلم- كانت متقاربة في مِقدارها، فكان ركوعه ورفعه من الرُّكوع وسجوده وجلوسه بين السَّجدتين قريبا من الاستواء في المِقدار، وإنما كان يُطيل القيام للقراءة في بعض الأوقات.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صفة الصلاة
الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أذكار الصلاة
راوي الحديث: الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ -رضي الله عنهما-
التخريج: رواه مسلم.
مصدر متن الحديث: صحيح مسلم.
معاني المفردات:

- الثَّناء : المَدْح.
- المَجْد : العَظمة والسُّلطان.
- الجد : الجَدُّ: هو الحظُّ والبَخت.

فوائد الحديث:

١. مشروعية هذا الذِّكر بعد الرَّفع من الرُّكوع والتَّسميع، والواجب منه: "ربَّنا ولك الحمد"، وكلما زَاد منه فهو أفضل حتى نهايته، وهو مشروع للإمام والمأموم والمُنفرد، في الفَرض والنَّفل.
٢. أن الحَمْد المُطلق لا يستحقه إلا الله -عز وجل-، وأن حَمْد الناس على ما يفعلونه من خير حَمد مقبول لكن ليس على سبيل الإطلاق.
٣. فيه كمال التَّفويض إلى الله تعالى، والاعتراف بِكمال قُدرته وعَظمته، وقَهره وسُلطانه، وانْفِراده بالوحَدَانية، وتَدبير مَخلوقاته.
٤. أن السماوات سَبع سماوات والأرضين سبع أرضين، كما جاء صريحا في الكتاب والسُّنة.
٥. إثبات المَشِيئة لله -تعالى.-
٦. أن الله -تعالى- أهلٌ لأن يُثنى عليه بكمال الصفات؛ لقوله -تعالى-: (أهلُ الثناء).
٧. أن الله -تعالى- أهل للمَجد وهو: العَظَمة والسُّلطان.
٨. تمام قُدْرَة الله -عز وجل- وأنه لا أحَد يمنع ما أراد الله إعطاءه، ولا يُعطي ما أراد الله مَنعه، وهذا دليل على كمال قُدْرَته -تعالى.-
٩. أن أهل الحَظِّ والغِنَى والكمال والسُّلطان لا ينفعهم ما هم عليه، وإنما ينفعهم عملهم الصالح.
١٠. أن الرَّفع من الرُّكوع من الأركان الطَّويلة التي أخَلَّ بها كثير من الناس؛ لأن قوله -صلى الله عليه وسلم- في الحديث: "ربنا ولك الحمد ..." فيه طُول أكثر من ثلاث تسبيحات.
١١. أن صلاة النبي -صلى الله عليه وسلم- كانت مُتقاربة في الرُّكوع والاعتدال منه والسُّجود والجلوس بين السَّجدتين، فلا يُطيل رُكنا مع الإخلال بالرُّكن الآخر.
١٢. أن رُكن القيام للقراءة، أطول من غيره من الأركان.

المصادر والمراجع:

صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

إكمال المعلم بفوائد مسلم، تأليف: عياض بن موسى بن عياض، تحقيق: د/ يحي بن اسماعيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ .

المنهاج شرح صحيح مسلم، تأليف: محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية ١٣٩٢هـ.

فتح الباري شرح صحيح البخاري، تأليف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، رقمه وبوب أحاديث: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.

شرح سنن أبي داود، تأليف: محمود بن أحمد بن موسى، بدر الدين العيني، تحقيق: خالد بن إبراهيم المصري، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، تأليف: ابن دقيق العيد، الناشر: مطبعة السنة المحمدية، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

فيض الباري على صحيح البخاري، تأليف: محمد أنور شاه بن معظم الديوبندي، تحقيق: محمد بدر عالم الميرتهي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥ م.

مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تأليف: علي بن سلطان القاري، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ _ ٢٠٠٦ م.

فتح ذي الجلال والإكرام، شرح بلوغ المرام، تأليف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الناشر: المكتبة الإسلامية، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة.

الرقم الموحد: (10924)

كانت عكاظ، ومجنة، وذو المجاز أسوَاقًا في الجاهلية، فتأَثموا أن يتجروا في المواسم، فنزلت: ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلًا من ربكم

١٠٤٨. الحديث: عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما- قال: كانت عُكَاظُ، ومَجِنَّةُ، وذُو المجَازِ أسوَاقاً في الجاهلية، فَتَأَثَّمُوا أنْ يَتَّجِرُوا في المواسم، فنزلت: {ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم} "البقرة" (١٩٨) في مواسم الحج.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

كانت هذه الأماكن أسواقاً للمشركين من قبل الإسلام يُتَاجِرُون فيها في أيام الحج، فخاف الصحابة -رضي الله عنهم- أن يأثموا إذا تَاجَرُوا فيها في أيام الحج، فأنزل الله هذه الآية ليُبَيِّنَ لهم أنَّ التجارة في موسم الحج لا تُفْسِدُهُ مع أداء النسك على الوجه الشرعي، على أنَّ التجارة في الحج جائزةٌ، لكنَّ الأولى والأحسن التفرغ لأداء نسك الحج، فهذا هو الأفضل.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الحج والعمرة > أحكام ومسائل الحج والعمرة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: تفسير آية البقرة

راوي الحديث: عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه البخاري.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- عكاظ : مكان به سوق من أسواق العرب في الجاهلية يقع شمال شرق الطائف.
- مجنة : سوق من أسواق العرب في الجاهلية يقع في مكة.
- ذو المجاز : سوق من أسواق العرب في الجاهلية قريبة من عرفة.
- فتَأثموا : خافوا الوقوع في الحرج والإثم.

فوائد الحديث:

١. جَوَازُ التِّجَارة في مَوْسِمِ الحجِّ، وأنها لا تُفْسِدُهُ.
٢. أسواق الجاهلية لا تمنع من فعل المباح أو فعل الطاعة فيها.
٣. حِرْصُ الصَّحَابة -رضي الله عنهم- على مجانبة الإثم.

المصادر والمراجع:

-رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ه.
-بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين؛ تأليف سليم الهلالي، دار ابن الجوزي- الطبعة الأولى١٤١٨ه.
-نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.
-صحيح البخاري –الجامع الصحيح-؛ للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
-شرح رياض الصالحين؛ للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض،١٤٢٦هـ.
-كنوز رياض الصالحين، لحمد بن ناصر العمار، دار كنوز إشبيليا، الطبعة الأولى ١٤٣٠ه.
-تطريز رياض الصالحين؛ تأليف فيصل آل مبارك، تحقيق د. عبد العزيز آل حمد، دار العاصمة-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (2755)

كانوا يَضْرِبُوننا على الشَّهادة والعَهْد ونحن صغار

١٠٤٩. الحديث: قال إبراهيم: "كانوا يَضْرِبُونَنا على الشَّهادة والعَهْد ونحن صِغار".

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

دل الأثر على أن بعض السلف يمنعون أولادهم من اعتياد التزام العهد حتى لا يتعرضون لنكثه فيأثموا بذلك، وكذا الأمر بالنسبة للشهادة لئلا يسهل عليهم أمرها.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > أحكام المولود > تربية الأولاد

راوي الحديث: إبراهيم بن يزيد النخعي الكوفي -رحمه الله-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: كتاب التوحيد.

معاني المفردات:

- كانوا : أي: التابعون.
- يضربوننا على الشهادة والعهد : لئلا يعتادوا إلزام أنفسهم بالعهود؛ لما يلزم الحالف من الوفاء، وكذا الشهادة لئلا يسهل عليهم أمرها.

فوائد الحديث:

١. ذمّ التسرع في الشهادة واليمين.

٢. عناية السلف بتربية الصغار وتأديبهم.

المصادر والمراجع:

-الجديد في شرح كتاب التوحيد، للقرعاوي، الناشر: مكتبة السوادي، جدة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الخامسة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

-الملخص في شرح كتاب التوحيد، للفوزان، دار النشر: دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

-كتاب التوحيد، لمحمد بن عبد الوهاب، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، المملكة العربية السعودية.

-صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن حجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي.

الرقم الموحد: (6007)

كتب عمر -رضي الله عنه- إلى أمراء الأجناد في رجال غابوا عن نسائهم فأمرهم أن يأخذوهم بأن ينفقوا أو يطلقوا، فإن طلقوا بعثوا بنفقة ما حبسوا

١٠٥٠. الحديث: عن ابن عمر، أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه وعن ابنه-، كتب إلى أُمراء الأجْنادِ في رِجالٍ غابُوا عن نسائهم فأمرَهم أن يأخذوهم بأنْ يُنفقوا أو يُطلقوا، فإنْ طَلقوا بَعثوا بنفقة ما حَبَسُوا.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في هذا الأثر الدلالة على أنه لا يجوز للزوج أن يغيب عن زوجته ويتركها ويهمل نفقتها, فإن غاب ولم يترك لزوجته نفقة وليس له مال ظاهر فإنه يُلزم حينها بإرسال النفقة لزوجته أو يطلقها, وإذا طلقها بعث بنفقة ما مضى, لأن نفقة الزوجة حق ثابت على الزوج لا تسقط بمضي الوقت, إلا إن رضيت الزوجة بإسقاط نفقة ما مضى فلها ذلك.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > النفقات
الفقه وأصوله > فقه الأسرة > أحكام النساء
الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > أحكام ومسائل الجهاد
راوي الحديث: عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-
التخريج: رواه الشافعي والبيهقي.
مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- أُمراء الأجْنادِ : قُواد الجيوش, وهم الذين يُبعثون للقتال في سبيل الله -تعالى.-
- غابُوا عن نسائهم : تركوا نساءهم بلا نفقة.
- فأمرَهم أن يأخذوهم : أن يحضروا هؤلاء الأزواج, ويُخيروهم بين الإنفاق وبين الطلاق.
- بعثوا بنفقة ما حَبَسُوا : أرسلوا بالنفقة التي حبسوها يبعثون بها إلى زوجاتهم.

فوائد الحديث:

١. مراسلة الإمام أمراءه بالأمر الذي يقتضي المراسلة.
٢. حماية عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- للرعية حيث كان يتفقد أحوال الرعية حتى إنه يتفقد حال النساء.
٣. لا يجوز للرجل أن يغيب عن زوجته ويتركها ويُهمِلها, فإن فعل ذلك فإنه يُطالب بالنفقة.
٤. أنَّ المرأة إذا أعسر زوجها بالنفقة، فلها أن تفسخ نكاحها منه، لكنه راجع إلى رغبتها أو رضاها.
٥. أن نفقة الزوجة لا تسقط بمضي الزمان.
٦. أنه يجب على الزوج الذي أهمل نفقة زوجته أحد أمرين: الإنفاق أو الطلاق.

المصادر والمراجع:

-المسند للشافعي , الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت
-السنن الكبرى للبيهقي , ت: محمد عبد القادر عطا, دار الكتب العلمية، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ
-إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للألباني , المكتب الإسلامي الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ
-بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لابن حجر، دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م
-توضِيحُ الأحكَامِ مِن بُلوُغ المَرَام، للبسام. مكتَبة الأسدي، مكّة المكرّمة.الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ
-سبل السلام للصنعاني، نشر: دار الحديث.
-تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ ه _ ٢٠٠٦ م
-منحة العلام في شرح بلوغ المرام، لعبد الله الفوزان. دار ابن الجوزي. ط١ ١٤٢٨هـ
-فتح ذي الجلال والاكرام بشرح بلوغ المرام، للشيخ ابن عثيمين، المكتبة الإسلامية - الطبعة الأولى ١٤٢٧.

الرقم الموحد: (58187)

كل ميت يختم على عمله إلا المرابط في سبيل الله، فإنه يَنْمي له عمله إلى يوم القيامة، ويؤمن فتنة القبر

١٠٥١. الحديث: عن فَضَالَةُ بنُ عُبَيْدٍ وسلمان الفارسي وعقبة بن عامر الجهني -رضي الله عنهم- مرفوعاً: «كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ على عَمَلِهِ إلا المُرَابِطَ في سبيل الله، فإنه يَنْمِي لَهُ عَمَلَهُ يوم القيامة، ويُؤَمَّنُ فتنة القبر».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

كُلُّ مَيِّتٍ يَنْقَطِعُ عَمَلُهُ بالموتِ فلا يُكْتَبُ لَهُ أجرٌ جديدٌ، إلا المرابِطَ في سبيل الله الذي يَحرِسُ حُدُودَ المسلمين،فإنَّ الله يُكْرِمُهُ ببقاءِ أجْرِ عَمَلِهِ،ويَأْمَنُ فِتنَةَ القَبْرِ فلا يسأله الملكان.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: فتنة القبر - المفاضلة بين الأعمال.

راوي الحديث: سلمان الفارسي -رضي الله عنه-

عُقبة بن عامر الجُهَنِي -رضي الله عنه-

فضالة بن عبيد -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود والترمذي وأحمد من حديث فضالة -رضي الله عنه.-

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- يختم على عمله : ينقطع عمله بالموت فلا يكتب له ثواب جديد.
- المرابط : الملازم لحدود المسلمين لحمايتها.
- يَنْمِي له عمله : بفتح الياء وسكون النون وكسر الميم بعدها ياء، أي يبقى له أجر عمله ولا ينقطع بالموت.
- يؤمن فتنة القبر : أي فلا يسأله الملكان عن ربه ودينه ونبيه إكرامًا له.

فوائد الحديث:

١. فَضْلُ الرِّبَاطِ والحِرَاسَةِ في سَبيل الله -تعالى.-
٢. مَنْ مَاتَ مُرَابِطَاً في سبيل الله فإنَّ عَمَلَهُ لا يَتَوَقَّفُ إلى يوم القيامة.
٣. الرِّبَاطُ والجِهادُ في سبيل الله أَفْضَلُ مِنَ الصِّيَامِ والقِيَامِ، لأنَّ مَنْفَعَتَهُ تعود على جميع المسلمين.

المصادر والمراجع:

-رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ه.

-بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين؛ تأليف سليم الهلالي، دار ابن الجوزي- الطبعة الأولى١٤١٨ه.

-نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.

سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

سنن الترمذي، محمد بن عيسى، الترمذي، تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر الطبعة:الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي) عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني - دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م.

صحيح أبي داود -الأم- محمد ناصر الدين الألباني مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

الرقم الموحد: (2756)

كلكم راع, وكلكم مسؤول عن رعيته: والأمير راع, والرجل راع على أهل بيته, والمرأة راعية على بيت زوجها وولده, فكلكم راع, وكلكم مسؤول عن رعيته

١٠٥٢. الحديث: عن ابن عمر -رضي الله عنهما-، قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: «كلكم رَاعٍ, وكلكم مسؤول عن رَعِيَّتِهِ: والأمير رَاعٍ, والرجل رَاعٍ على أهل بيته, والمرأة رَاعِيَةٌ على بيت زوجها وولده, فكلكم رَاعٍ, وكلكم مسؤول عن رَعِيَّتِهِ».

وفي لفظ: «كلكم رَاعٍ، وكلكم مسؤول عن رَعِيَّتِهِ: الإمام رَاعٍ ومسؤول عن رَعِيَّتِهِ، والرجل رَاعٍ في أهله ومسؤول عن رَعِيَّتِهِ، والمرأة رَاعِيَةٌ في بيت زوجها ومسؤولة عن رَعِيَّتِهَا، والخادم رَاعٍ في مال سيده ومسؤول عن رَعِيَّتِهِ، فكلكم رَاعٍ ومسؤول عن رَعِيَّتِهِ.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

كلكم حافظ وأمين على رعيته ومحاسب عليها، فالحاكم مسؤول عن رعيته يوم القيامة, وكذلك الرجل مسؤول على أهله يأمرهم بطاعة الله وينهاهم عن معصية الله ويقوم عليهم بما لهم من الحق، ومسؤول على ذلك يوم القيامة, والمرأة راعية على بيت زوجها بما يحفظه وكذلك على الأولاد، وهي مسؤولة عن ذلك يوم القيامة, والعبد حافظ وأمين على مال سيده ومسؤول يوم القيامة عن ذلك، فالجميع مؤتمن وحافظ لما هو قائم عليه ومسؤول يوم القيامة عن ذلك.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > النكاح > العشرة بين الزوجين
الفقه وأصوله > فقه الأسرة > أحكام المولود > تربية الأولاد
الدعوة والحسبة > السياسة الشرعية > واجبات الإمام

راوي الحديث: عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- راع : يقوم بتدبير من تحت يده وسياستهم في الدنيا.
- الأمير - الإمام : هو الحاكم الأعلى أو من ينوب عنه.
- مسؤول عن رعيته : مطالب ومحاسب عن قيامه بشؤون من تحت رعايته يوم القيامة.

فوائد الحديث:

١. المسؤولية في المجتمع المسلم عامة وكل بحسبه وقدرته.
٢. تقسيم المهمات على أصحابها.
٣. أعظم مسؤولية في المجتمع المسلم رعاية الإمام الأعظم لرعيته.
٤. الرجل راع في أهل بيته يطعمهم ويكسوهم ويربيهم ويعلمهم.
٥. مسؤولية المرأة عظيم وذلك بالقيام بحق زوجها وواجباتها نحو أولادها.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري, تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري, تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر, دار طوق النجاة ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي, ط ١٤٢٢هـ.
صحيح مسلم, تأليف: مسلم بن حجاج النيسابوري, تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي, دار إحياء التراث العربي.
بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين, تأليف: سليم بن عيد الهلالي, دار ابن الجوزي.
إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري, تأليف: أحمد بن محمد القسطلاني المصري, الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية, ط٧ عام ١٣٢٣.

الرقم الموحد: (5819)

كنا إذا نَزَلْنا مَنْزِلًا، لا نُسَبِّحَ حتى نَحُلَّ الرِّحال

١٠٥٣. الحديث: عن أنس -رضي الله عنه- قال: كنا إذا نَزَلْنا مَنْزِلًا، لا نُسَبِّحَ حتى نَحُلَّ الرِّحال.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

معنى الحديث: أنَّا مع حِرْصنا على الصلاة فإنَّا لا نُقَدِّمها على وضع الأمتعة عن ظهور الدَّوَابِّ؛ لإراحتها.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة التطوع

راوي الحديث: أَنَس بن مالك -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- نَزَلْنا مَنْزِلًا : أي: في مكان من الأماكن التي ينزلونها في السفر.
- لا نُسَبِّحَ : لا نصلي صلاة النافلة.
- نَحُلَّ الرِّحال : أي: نضعها عن ظهور الدواب، والرحال: هو ما يُعَدُّ للرحيل من وعاء ومركب للبعير وغير ذلك.

فوائد الحديث:

١. استحباب صلاة النافلة في السفر.
٢. حرص الصحابة -رضي الله عنهم- على تنفيذ وصية رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في الرفق بالحيوان.
٣. يستحب ترك السنن الرواتب في السفر إذا قصر الصلاة، دون النوافل الأخرى، تخفيفا عليه؛ لقول ابن عمر -رضي الله عنه-: (لو كنت مسبحا لأتممت صلاتي) رواه مسلم.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود، ت: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

نزهة المتقين، ت: مصطفى البُغا ومجموعة، مؤسسة الرسالة.

رياض الصالحين، للنووي، ت: الفحل، دار ابن كثير، دمشق – بيروت.

بهجة الناظرين، لسليم الهلالي، دار ابن الجوزي.

دليل الفالحين، لمحمد بن علان الصديقي، نشر دار الكتاب العربي.

الرقم الموحد: (5999)

كنا أكثر الأنصار حقلا، وكنا نكري الأرض، على أن لنا هذه، ولهم هذه، فربما أخرجت هذه، ولم تخرج هذه فنهانا عن ذلك، فأما بالورق: فلم ينهنا

١٠٥٤. الحديث: عن رافع بن خديج -رضي الله عنه- قال: «كنا أكثر الأنصار حقلًا، وكنا نكري الأرض، على أن لنا هذه، ولهم هذه، فربما أخرجت هذه، ولم تخرج هذه فنهانا عن ذلك، فأما بالورق: فلم ينهنا».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث بيان وتفصيل للمزارعة الصحيحة والفاسدة، فقد ذكر رافع بن خديج أن أهله كانوا أكثر أهل المدينة مزارع وبساتين.

فكانوا يزارعون بطريقة جاهليةً، فيعطون الأرض لتزرع، على أن لهم من الزرع ما يخرج في جانب من الأرض، وللمزارع الجانب الآخر، فربما جاء هذا وتلف ذاك.

فنهاهم النبي -صلى الله عليه وسلم- عن هذه المعاملة، لما فيها من الغرر والجهالة، فلابد من العلم بالعوض، كما لابد من التساوي في المغنم والمغرم.

فإن كان المقابل جزءًا من الخارج من الأرض فهي مزارعة أو مساقاة، مبناها العدل والتساوي في غنْمِهَا وغُرْمِهَا، بأن يكون لكل واحد نسبة معلومة من الربع أو النصف ونحو ذلك.

وإن كانت بعوض، فهي إجارة لابد فيها من العلم بالعوض.

وهي جائزة سواء أكانت بالذهب والفضة، وهذه إجارة، أم كانت بما يخرج من الأرض، وهذه مزارعة؛ لعموم الحديث: [أما شيء معلوم مضمون، فلا بأس به].

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > المساقاة والمزارعة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: مقصد العدل ورفع الضرر.

راوي الحديث: رافع بن خَديج الأنصاري الأوسي -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- حقلًا : زرعًا.
- نكري : بضم النون، من كرى، أي نؤجر.
- هذه : القطعة من الأرض.
- ولهم : المراد للعمال، وإن لم يذكروا قبل ذلك في الحديث لدلالة السياق.
- فنهانا : نهانا النبي -صلى الله عليه وسلم- عن ذلك.
- الورق : بكسر الراء: الفضة.

فوائد الحديث:

١. جواز المزارعة بجزء مشاع معلوم، كالنصف والربع، وقد أجمع عليه العلماء.
٢. أنه لابد أن تكون الأجرة معلومة، فلا تصح بالمجهول.
٣. عموم الحديث يفيد أنه لا بأس أن تكون الأجرة ذهباً أو فضة أو غيرهما، حتى ولو كان من جنس ما أخرجته الأرض، أو مما أخرجته بعينه.

٤. النهى عن إدخال شروط فاسدة فيها: "ذلك كاشتراط جانب معين من الزرع وتخصيص ما على الأنهار ونحوها لصاحب الأرض أو الزرع، فهي مزارعة أو إجارة فاسدة، لما فيها من الغرر والجهالة والظلم لأحد الجانبين، يجب أنْ تكون مبنية على العدالة والمواساة، فإما أن تكون بأجر معلوم للأرض، وإما أن تكون مزارعة يتساويان فيها مغنما ومغرماً.

٥. بهذا يعلم أن جميع أنواعَ الغرر والجهالات والمغالبات، كلها محرمة باطلة، فهي من القمار والميسر، وفيهما ظلم أحد الطرفين، والشرع إنما جاء بالعدل والقسط والمساواة بين الناس، لإبعاد العداوة والبغضاء، وجلب المحبة والمودة.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

-الإلمام بشرح عمدة الأحكام، للشيخ إسماعيل الأنصاري -مطبعة السعادة- الطبعة الثانية، ١٣٩٢ه.

-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله البسام، تحقيق محمد صبحي حسن حلاق، مكتبة الصحابة، الشارقة، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦ه.

الرقم الموحد: (6083)

كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيئًا

١٠٥٥. الحديث: عن أم عطية، نُسيبة بنت الحارث الأنصارية -رضي الله عنها- قالت: «كنا لا نعد الْكُدْرَة وَالصُّفْرَة بعد الطهر شيئًا».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

نقلت أم عطية -رضي الله عنهما- سنة نبوية تقريرية فيما يخرج من أرحام النساء من دماء فقالت -رضي الله عنها :-

"كنا لا نعد الكدرة" أي: ما هو بلون الماء الوسخ الكدر.

و"الصفرة" هو: الماء الذي تراه المرأة كالصديد يعلوه اصفرار .

"بعد الطهر" أي بعد رؤية القصة البيضاء والجُفُوف .

"شيئا" أي لا نعده حيضا، وقولها: " كنا:" أشهر الأقوال فيها أنها تأخذ حكم الرفع إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-؛ لأن المراد كنا في زمانه -صلى الله عليه وسلم- مع علمه، فيكون تقريرا منه، وهو دليل على أنه لا حكم لما ليس بدم غليظ أسود يعرف، فلا يعد حيضا، بعد الطهر، وللطهر علامتان:

الأولى: القَصَّة، قيل: إنه شيء كالخيط الأبيض، يخرج من الرحم بعد انقطاع الدم.

الثانية: الجفوف، وهو أن يخرج ما يحشى به الرحم جافا.

ومفهوم قولها: "بعد الطهر" أن الصفرة والكدرة في أيام الحيض تعتبر حيضا.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الحيض والنفاس والاستحاضة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الإقرار في زمن التشريع.

راوي الحديث: أم عطية نُسيبة بنت الحارث الأنصارية -رضي الله عنها-

التخريج: رواه أبو داود بهذا اللفظ، ورواه البخاري بدون زيادة (بعد الطهر).

مصدر متن الحديث: سنن أبي داود.

معاني المفردات:

- كنا : هذه الصيغة لها حكم الرفع إذا قالها الصحابي وأضافها إلى زمن النبي -صلّى الله عليه وسلّم-، على القول الصحيح.
- الْكُدْرَةُ : اللون الأحمر الذي يضرب إلى السواد، والمراد أن الدم يكون متكدراً بين الصفرة والسواد.
- الصُّفْرَةَ : هي اللون الأحمر الذي يميل إلى البياض.
- الطهر : انقطاع خروج دم الحيض.
- شيئاً : أي: لا نعتبر الصفرة والكدرة بعد الطهر حيضاً تقعد فيه المرأة عن الصلاة والصيام وغيرها من العبادات.

فوائد الحديث:

١. الماء الذي ينزل من فرج المرأة -بعد الطهر من الحيض- لا يعتبر ولو كان فيه الكدرة والصفرة المكتسبة من الدم.
٢. أما إذا كان نزول هذه الكدرة والصفرة زمن الحيض والعادة فإنه يعتبر حيضاً؛ لأنه دم في وقته، إلا أنه ممتزج بماء.
٣. فيه الاحتجاج بالقاعدة الشرعية وهي قول الصحابي: كنا نفعل كذا على عهد النبي -صلى الله عليه وسلم-، فإن هذا له حكم المرفوع، ويحتج به.

المصادر والمراجع:

توضيح الأحكام للشيخ البسام، ط٥، مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، ١٤٢٣هـ.
سُبل السلام، للصنعاني، دار الحديث.
تسهيل الإلمام للشيخ صالح الفوزان، بعناية: عبدالسلام السليمان، ط١، ١٤٢٧هـ.
صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.
سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

الرقم الموحد: (10014)

كنا مع النبي -صلى الله عليه وسلم- في سفر في ليلة مظلمة، فلم ندر أين القبلة، فصلى كل رجل منا على حياله، فلما أصبحنا ذكرنا ذلك للنبي -صلى الله عليه وسلم-، فنزل: (فأينما تولوا فثم وجه الله)

١٠٥٦. الحديث: عن عامر بن رَبِيعة -رضي الله عنه- قال: كنَّا مع النبي -صلى الله عليه وسلم- في سَفَر في لَيلة مُظْلِمَةٍ، فلم نَدْرِ أين القِبْلَة، فصلى كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا على حِيَالِه، فلمَّا أَصْبَحْنَا ذَكرنا ذلك للنبي -صلى الله عليه وسلم-، فنزل: ﴿فأينما تولوا فثم وجه الله﴾ [البقرة: ١١٥].

درجة الحديث: حسن.

المعنى الإجمالي:

كان النبي -صلى الله عليه وسلم- مع أصحابه في سَفر وكانت الليلة مُظلمة، ولم يتيقنوا جهة القِبْلة، فصلَّوا باجتهادهم، فلما أصبحوا إذا هُم قد صلُّوا إلى غير القِبْلَة، فأخبروا النبي -صلى الله عليه وسلم- بذلك؛ فأنزل الله -تعالى-: (ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فَثَمَّ وجْهُ الله) [البقرة : ١١٥].

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > شروط الصلاة

راوي الحديث: عامر بن ربيعة -رضي الله عنه-

التخريج: رواه الترمذي وابن ماجه.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- حِيَاله : جِهته أو اتجاهه.

فوائد الحديث:

١. أن استقبال القِبْلة شرطٌ من شرائط الصَّلاة، لا تصحُّ بدونه، سواءٌ أكانت الصَّلاة فرضًا أو نفلاً؛ لقوله تعالى: (فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ) [البقرة: ١٤٤]. إلا في الراكب السائر في السَّفر، فتَجوز النَّافلة من غير استقبال للقِبلة.

٢. أن من صلَّى الفرض إلى غير القِبْلَة لِظَلمة أو غَيم بعد التَّحري والاجتهاد، ثمَّ تبيَّنَ له خطؤه، فصلاته صحيحة، سواءٌ علم بالخَطأ في الوقت، أو بعد خروجه.

٣. الاجتهاد في معرفة القِبْلة في السَّفر بالنَّظر إلى العلامات الكَونية، أما في الحَضر فلا يُشرع الاجتهاد؛ لأنه بالإمكان أن يستدل على القبلة بالمحاريب أو السؤال.

٤. علماء السَّلف -رحمهم الله- أثبتوا جهة العلوِّ لله -تعالى- إثباتًا يليقُ بجلال الله وعظمته، ملاحظين في ذلك انتفاءَ إحاطةِ شيء به -سبحانه وتعالى-؛ فهو جلَّ وعلا المُحيط بكلِّ شيء.

٥. أن النبي -صلى الله عليه وسلم- لا يعلم الغَيب؛ لأنه لو كان يعلم الغيب لعلم أين جهة القِبْلة.

٦. سماحة الشَّريعة وتيسيرها على المُكلَّفين.

المصادر والمراجع:

سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وغيره، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ .

إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.

معجم اللغة العربية المعاصرة، تأليف: د/ أحمد مختار عبد الحميد عمر. بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م .

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

فتح ذي الجلال والإكرام، شرح بلوغ المرام، تأليف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الناشر: المكتبة الإسلامية، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأُم إسراء بنت عرفة.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن صالح الفوزان، الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى ، ١٤٢٧ هـ ـ ١٤٣١هـ.

الرقم الموحد: (10641)

كنا نحزر قيام رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في الظهر والعصر فحزرنا قيامه في الركعتين الأوليين من الظهر قدر قراءة الم تنزيل السجدة وحزرنا قيامه في الأخريين قدر النصف من ذلك

١٠٥٧. الحديث: عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: «كنا نَحْزِرُ قيام رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في الظهر والعصر فَحَزَرْنَا قيامه في الركعتين الأُولَيَيْنِ من الظهر قَدْرَ قراءة الم تنزيل السجدة وَحَزَرْنَا قيامه في الأُخْرَيَيْنِ قدر النصف من ذلك، وَحَزَرْنَا قيامه في الركعتين الأوليين من العصر على قدر قيامه في الأُخْرَيَيْنِ من الظهر وفي الأخريين من العصر على النصف من ذلك» ولم يذكر أبو بكر في روايته: الم تنزيل وقال: قدر ثلاثين آية.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يبين الحديث الشريف مقدار القيام في كل من صلاة الظهر والعصر، فمقدار القيام في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر بمقدار قراءة ثلاثين آية أي بمقدار سورة السجدة، والركعتين الأخيرتين بمقدار نصفها أي خمس عشرة آية، وصلاة العصر أقل من الظهر ففي الركعتين الأوليين منها بمقدار خمس عشرة آية، والركعتين الأخيرتين بمقدار النصف أي من سبع إلى ثمان آيات.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صفة الصلاة

راوي الحديث: أبو سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- نَحْزِرُ: نخرص ونقدر ونقيس.
- قدر {الم * تَنْزِيلُ} [السجدة: ١ ـ ٢]: بمقدار سورة السجدة، وقدرها ثلاثون آية، في كل ركعة من الأوليين في الظهر.
- قدر النصف من ذلك: أي: خمس عشرة آية في كل ركعة من الأخريين في الظهر.

فوائد الحديث:

١. كان قدر قيام النبي -صلى الله عليه وسلم- في الأوليين من الظهر بقدر سورة {الم (١) تَنْزِيلُ} السجدة، وفي الأخريين قدر النصف من ذلك، وفي الأوليين من العصر على قدر الأخريين من الظهر، والأخريين على النصف من ذلك.

٢. استحباب تطويل صلاة الظهر وقراءتها، على صلاة العصر وقراءتها.

٣. يستحب إطالة الركعة الأولى من كل صلاةٍ على الثانية، ويستحب أن يمد في الأوليين، ويحذف في الأخريين.

٤. هذا الحديث يُؤيد ما جاء من أنَّه قد لا يقتصر المصلي على الفاتحة، في الأخريين من الظهر والعصر؛ حيث كانت الأخريان في الظهر على النصف من الأوليين منهما، مع أنه يقرأ بـ {الم، تَنْزِيلُ} السجدة، وقد دلت الروايات الصحيحة على الاقتصار على قراءة الفاتحة في الأخريين من الظهر والعصر، فيجمع بينهما بأنَّه -صلى الله عليه وسلم- صنع هذا تارة، وذاك أخرى، فالكل جائز، وهذا كله يدل على أنَّه يقرأ فيهما غير الفاتحة، وقراءة شيء بعد الفاتحة في الأوليين من الظهر، والأوليين من العصر معلومٌ ومتفقٌ عليه.

المصادر والمراجع:

صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

توضيح الأحكام من بلوغ المرام، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، عبدالله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة، ط الخامسة، ١٤٢٣هـ.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن صالح الفوزان، ط ١، ١٤٢٧هـ، دار ابن الجوزي.

الرقم الموحد: (10917)

كنا نصَلِّي مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الْجمعةَ، ثم نَنْصَرِفُ، وليس للحيطان ظِلٌّ نستظِلّ به

١٠٥٨. الحديث: عن سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ -رضي الله عنه- وكان من أصحاب الشجرة قال: «كنا نُصَلِّي مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الْجُمُعَةَ، ثم نَنْصَرِفُ، وليس للحيطان ظِلٌّ نستظِلّ به».

وفي لفظ: «كنا نُجَمِّعُ مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا زالت الشمس، ثم نرجع فَنَتَتَبَّعُ الْفَيْءَ.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يذكر سلمة بن الأكوع -رضي الله عنه- أنهم كانوا يشهدون مع النبي -صلى الله عليه وسلم- الجمعة، فكانوا يصلون مبكرين، بحيث إنهم يفرغون من الخطبتين والصلاة، ثم ينصرفون إلى منازلهم، وليس للحيطان ظل يكفي لأن يستظلوا به.

والرواية الثانية: أنهم كانوا يصلون الجمعة مع النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا زالت الشمس، ثم يرجعون.

اتفق العلماء على أن آخر وقت صلاة الجمعة هو آخر وقت صلاة الظهر، والأولى والأفضل الصلاة بعد الزوال؛ لأنه الغالب من فعل النبي -صلى الله عليه وسلم-؛ ولأنه الوقت المجمع عليه بين العلماء إلا أن يكون ثَمَّ حاجة؛ من حر شديد، وليس عندهم ما يستظلون به، أو يريدون الخروج لجهاد قبل الزوال، فلا بأس من صلاتها قبل الزوال قريبًا منه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة الجمعة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: المَغَازِي - مواقيت الصلوات.

راوي الحديث: سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- أصحاب الشجرة : الشجرة التي كان عندها بيعة الرضوان، وهي سمرة أو سدرة.
- نَنْصَرِفُ : نرجع إلى بيوتنا بعد الصلاة.
- للحيطان : الجدران.
- ظِلٌّ نستظِلّ به : ظل نتقي به الشمس، وإنما ظلها قصير لا يقي من الشمس.
- نُجَمِّعُ : نصلي الجمعة، وهي ركعتان تكون كل يوم جمعة، قبلها خطبة.
- زالت الشمس : مالت عن وسط السماء نحو المغرب.
- فَنَتَتَبَّعُ الْفَيْءَ : نطلبه لنمشي فيه، سمي به؛ لرجوعه بعد ضوء الشمس.
- الْفَيْءَ : الظل بعد زوال الشمس، وهو خاص بهذا الوقت، وليس كل ظل فيئًا.

فوائد الحديث:

١. مشروعية التبكير في الجمعة مطلقاً، سواء أكانوا في شتاء، أم صيف ويكون حديث الإبراد خاصًّا بالظهر.
٢. ظاهر الحديث جواز صلاة الجمعة قبيل الزوال، حيث كانوا يصلون، ثم ينصرفون، وليس هناك ظل يستظلون به.
٣. اتقاء الإنسان ما يؤلمه وما يؤذيه من حر وبرد، ولا يعد ذلك من الترف المذموم.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام -صلى الله عليه وسلم- لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

فتح الباري شرح صحيح البخاري، زين الدين عبد الرحمن بن رجب البغدادي، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود ومجدي بن عبد الخالق الشافعي وغيرهم، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين، القاهرة الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.

الرقم الموحد: (5398)

كنا نعزل والقرآن ينزل، قال سفيان: لو كان شيئا ينهى عنه؛ لنهانا عنه القرآن

١٠٥٩. الحديث: عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- قال: "كنا نعزل والقرآن ينزل".

قال سفيان: لو كان شيئا ينهى عنه؛ لنهانا عنه القرآن.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يخبر جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما-: أنهم كانوا يعزلون من نسائهم وإمائهم على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ، ويقرهم على ذلك، ولو لم يكن مباحا ما أقرهم عليه.

فكأنه قيل له: لعله لم يبلغه صنيعكم؟

فقال: إذا كان لم يبلغه فإن الله -تبارك وتعالى- يعلمه، والقرآن ينزل، ولو كان مما ينهى عنه، لنَهى عنه القرَان، ولما أقرنا عليه المشرع.

توفيق بين النصوص:

حديث جابر يدل على جواز العزل ولكن وردت أحاديث أخرى يفهم منها عدم جواز العزل، مثل ما رواه مسلم عن جُذَامة بنت وهب قالت: حضرت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في أناس، فسألوه عن العزل فقال: "ذلك الوأد الخفي"، فكيف يمكن التوفيق بين هذه النصوص؟

الجواب عن ذلك :

الأصل الإباحة كما في حديث جابر وأبي سعيد، -رضي الله عنهما-، وحديث جذامة يحمل على ما إذا أراد بالعزل التحرز عن الولد، ويدل له قوله: "ذلك الوأد الخفي"، أو يكون العزل مكروهًا لا محرمًا.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > النكاح > العشرة بين الزوجين

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: أصول الفقه: فعل الصحابة في زمن التشريع.

راوي الحديث: جابِر بن عبد الله -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- نعزل : من العزل: وهو النزع بعد الإيلاج لينزل المني خارج الفرج.
- والقرآن ينزل : المراد بذلك، ونحن في زمن الوحي.
- لنهانا عنه القرآن : لأن الله لا يقر في زمن النبوة المؤمنين على المنهي عنه دون أن ينزل بيانه.

فوائد الحديث:

١. أن الصحابة كانوا يعزلون على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- والله -سبحانه- مطلع على عملهم، فأقرهم عليه، وكأن الراوي -سواء أكان جابراً أم سفيان- أراد بهذا أن العزل موجود في زمن التشريع ولما لم ينزل به شيء استدل أنه جائز أقر الشارع عليه عباده، وقد جاء في صحيح مسلم، أنه بلغه ذلك حيث قال جابر: (فبلغ ذلك النبي -صلى الله عليه وسلم-، فلم ينهنا).

٢. أن العزل مباح، حيث علمه -صلى الله عليه وسلم- وأقرهم عليه، فإنه لا يقر على باطل، وشرعه قوله، وتقريره.

٣. لا خلاف بين العلماء أنه لا يعزل عن الزوجة الحرة إلا بإذنها، لأن الجماع من حقها ولها المطالبة به، وليس الجماع المعروف إلا ما لا يلحقه عزل.

٤. ومن ذلك تعاطي الحبوب المانعة من الحمل، إذا كان لحاجة، ومصلحة، أو إبر تمنع للحاجة، للمصلحة، إذا كانت المرأة مريضة، أو يضرها الحمل، أو معها صبية صغار كثيرون، يشق عليها التربية، فتريد أن تمنع الحمل إلى وقت آخر، كسنة أو سنتين، حتى تستطيع أن تربي أولادها، أو حتى تبرأ من المرض، فلا بأس بذلك: كالعزل.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

-الإلمام بشرح عمدة الأحكام، للشيخ إسماعيل الأنصاري -مطبعة السعادة- الطبعة الثانية، ١٣٩٢ه.

- تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله البسام، تحقيق محمد صبحي حسن حلاق، مكتبة الصحابة، الشارقة، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦ه .

-خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام، فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

-منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف عبد الله الفوزان - طبعة دار ابن الجوزي - الطبعة الأولى، ١٤٢٨ه.

-توضيح الأحكام شرح بلوغ المرام، تأليف عبد الله البسام- مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، الطبعة الخامِسَة، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.

-فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، للشيخ ابن عثيمين، المكتبة الإسلامية، القاهرة، تحقيق صبحي رمضان وأم إسراء بيومي- الطبعة الأولى، ١٤٢٧ه.

-الإفهام في شرح عمدة الأحكام، عبد العزيز بن عبد الله بن باز، حققه واعتنى به وخرج أحاديثه: د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني- توزيع مؤسسة الجريسي.

الرقم الموحد: (6084)

كنا نعطيها في زمن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- صاعًا من طعام، أو صاعًا من شعير، أو صاعًا من أَقِطٍ، أو صاعًا من زبيب. أي زكاة الفطر

١٠٦٠. الحديث: عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ -رضي الله عنه- قال: "كنا نعطيها في زمن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- صاعًا من طعام، أو صاعًا من شعير، أو صاعًا من أَقِطٍ، أو صاعًا من زبيب، فلما جاء معاوية، وجاءت السَّمْرَاءُ، قال: أرى مُدّاً من هذه يعدل مُدَّيْنِ. قال أبو سعيد: أما أنا: فلا أزال أخرجه كما كنت أخرجه على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم-".

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يخبر أبو سعيد -رضي الله عنه- أن الناس كانوا يدفعون زكاة الفطر على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- صاعًا من طعام، فلما قدم معاوية -رضي الله عنه- المدينة في خلافته، قال: أرى أن نصف صاع من القمح الشامي يعدل صاعًا من غيرها، فتكون الزكاة من سائر الأصنف صاعًا، ومن القمح الشامي نصف صاع، وهذا اجتهادٌ منه فيما لم يرد به النص، وهو هذا النوع من القمح ويسمى السمراء، والذي حمله على ذلك أنه أغلى وأجود عند الناس من التمر والشعير والأصناف الأخرى، فأخذ الناس برأيه، أما أبو سعيد -رضي الله عنه- فأنكر هذا الرأي، والتزم بالزكاة بصاع من أي طعام كان، كما كان يخرجه في زمن النبي -صلى الله عليه وسلم-، إيثارًا للاتباع، وليحصل بالصدقة الإغناء المطلوب، ومقدار الصاع بالتقدير المعاصر ثلاث كليو جرامات مع جبر الكسر.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الزكاة > زكاة الفطر

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: المناقب - الإمارة.

راوي الحديث: أبو سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- نعطيها : نعطي زكاة الفطر.
- في زمن النبي -صلى الله عليه وسلم- : في هذا إشعار باطلاعه -صلى الله عليه وسلم- على ذلك وتقريره له.
- الصاع : الصاع النبوي: أربعة أمداد، والمد: ملء كفَّي الرجُل المتوسط.
- السَّمْرَاءُ : القمح الشامي.
- الأَقِط : اللبن المجفف، يعمل من اللبن المَخِيض ويُطبخ حتى يتبخر ماؤه، ثم يجفف، وأحسنه ما كان من لبَن الغنم.
- الزبيب : عنب جاف.
- أرى : من الرأي، وهو: الاعتقاد.
- مُدًّا : المد: ربع صاع، وهو: ملء كفَّي الرجُل المتوسط.
- يعدل : يساوي ويعادل.
- مُدَّيْن : من الشعير والأَقِط والزبيب والتمر.
- على عهد : على زمن.
- فلا أزال : أي: أستمر.

فوائد الحديث:

١. بيان مقدار صدقة الفطر في زمن النبي -صلى الله عليه وسلم-.
٢. أن مقدار الفطرة صاع من طعام وإن اختلف الجنس والقيمة.

٣. أن كل طعام للآدميين مجزئ في الفطرة، وإنما خصت الأصناف الأربعة بالذكر؛ لأنها كانت طعام الناس في عهد النبي -صلى الله عليه وسلم-
.

٤. أن إخراج غير الطعام من الفلوس والنقود، لا يجزئ في الفطرة.

٥. فضيلة أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه.-

٦. مخالفة ولي الأمر في رأيه في الأمور الدينية لا تعدُّ خروجًا عليه.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦ هـ.

تأسيس الأحكام شرح عمدة الأحكام، تأليف: أحمد بن يحي النجمي: نسخة إلكترونية لا يوجد بها بيانات نشر.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الإحكام، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ.

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، تأليف: إسماعيل الأنصاري، مطابع دار الفكر، الطبعة الأولى: ١٣٨١ هـ

صحيح البخاري ، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ

صحيح مسلم ، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (4454)

كنت أصلي مع النبي -صلى الله عليه وسلم- الصلوات، فكانت صلاته قصدًا وخطبته قصدًا

١٠٦١. الحديث: عن أبي عبد الله جابر بن سمرة -رضي الله عنهما- قال: كنت أصلي مع النبي -صلى الله عليه وسلم- الصلوات، فكانت صلاته قَصْدًا وخطبته قَصْدًا.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

كانت صلاة النبي -صلى الله عليه وسلم- وخطبته بين الطول الظاهر والتخفيف المبالغ، موصوفة بالتوسط والاعتدال، وهو الأسوة والقدوة للمسلمين عامة، وللأئمة والخطباء خاصة، فلا يصح الاستناد على هذا الحديث في نقر الصلاة والسرعة المفرطة في الخطبة، فإن الهدي النبوي دلَّ على التوسط، والإطالة أحيانًا مع عدم الإضجار.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة الجمعة

السيرة والتاريخ > السيرة النبوية > الشمائل المحمدية > الهدي النبوي > هديه صلى الله عليه وسلم في خطبه

السيرة والتاريخ > السيرة النبوية > الشمائل المحمدية > الهدي النبوي > هديه صلى الله عليه وسلم في الصلاة

راوي الحديث: جابر بن سمرة -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- قصدا : أي بين الطول والقصر.

فوائد الحديث:

١. تخفيف النبي -صلى الله عليه وسلم- الصلاة والخطبة رحمة بالمصلين.

٢. لا يصح الاستناد على هذا الحديث في نقر الصلاة والسرعة المفرطة في الخطبة، فإن الهدي النبوي دلَّ على التوسط، والإطالة أحيانًا مع عدم الإضجار.

المصادر والمراجع:

المسند الصحيح (صحيح مسلم), تأليف: مسلم بن حجاج النيسابوري, تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي, دار إحياء التراث العربي.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين, تأليف: سليم بن عيد الهلالي, دار ابن الجوزي.

الرقم الموحد: (5817)

كنت أغتسل أنا ورسول الله -صلى الله عليه وسلم- من إناء واحد، تختلف أيدينا فيه من الجنابة

١٠٦٢. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «كُنت أغْتَسِل أنا ورسول الله -صلى الله عليه وسلم- من إناء واحد، تَخْتَلِفُ أَيْدِينَا فيه من الجَنَابة».

وفي رواية: «وتَلْتَقِي.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

تحكي أمنا عائشة -رضي الله عنها- أنها شاركت النبي -صلى الله عليه وسلم- في الاغتسال من الماء الموجود في الإناء الواحد؛ لأجل رفع الحدث الأكبر، وهو: الجنابة.

كما تصوِّر هيئة ذلك الاشتراك بقولها: "تختلف أيدينا فيه" أي فأدخل يدي في الإناء مرة لأغترف منه، ويدخل يده -صلى الله عليه وسلم- في الإناء مرة ليغترف منه، كما جاء في رواية للبخاري عن عائشة أنها قالت: "كنت أغتسل أنا ورسول الله -صلى الله عليه وسلم- من إناء واحد، نغرف منه جميعاً"

وأما رواية ابن حبان الثانية، فجاءت بتفصيل دقيق لهيئة هذا الاجتماع في الاغتسال، وهذا في قولها: "وتَلْتَقِي" أي: الأيدي أي تجتمعان أثناء الأخْذ والغَرْف من الإناء.

وعلى هذه الرواية: فإن الأيْدي تَخْتَلف في بعض الغَرَفَات وتَلْتَقي في بعضها.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الغسل

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: عشرة النساء.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه، والرواية الثانية رواها ابن حبان.

مصدر متن الحديث: صحيح البخاري.

معاني المفردات:

- تختلف أيدينا فيه : معنى اختلاف أيديهما في الإناء أن يُدخل كل واحدٍ منهما يده ويغرف من الإناء، بعد يد الآخر، ولعلَّه لضيق فم الإناء.

فوائد الحديث:

١. بيان حكم الشَّرع ولو كان الحكم مما يُستحيا منه.
٢. جواز اغتسال الرَّجل وامرأته جميعا من إناء واحد، ينظر بعضهم لِعَورة بعض.
٣. أنَّ اغتسال المرأة والرجل من إناءٍ واحدٍ لا يؤثِّر في طهارة الماء.
٤. أنَّ وضع الجُنُب يَده في الإناء الَّذي فيه الماءُ لا يسلُبُهُ الطُّهُورية.
٥. استحبابُ التَّقليل من ماء الوضوء والغُسل.
٦. أن لمْس أحد الزوجين للآخر لا يَضُر بطهارتهما؛ لأن أيديهما كانت تختلف في الإناء وتَلْتَقِي.
٧. حسْنُ عِشْرة النَّبي -صلى الله عليه وسلم- لأهله، ومشاركَتُهُ لهم في أحوالهم وأعمالهم؛ تطييبًا لخاطرهم، وإزالة للكُلْفَة.
٨. فضلُ أزواجِ النَّبيِّ -صلى الله عليه وسلم-، لا سيَّما الصِّدِّيقة بِنْت الصِّدِّيق، فكم نَقَلْنَ للأمَّة من الأحكامِ الشرعية، لا سيَّما الأعمالُ المنزليَّة التي لا يطَّلع عليها إلا المُعاشِرُ في المنزل.

المصادر والمراجع:

صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

صحيح ابن حبان، تأليف: محمد بن حبان البُستي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٤ - ١٩٩٣م.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

فتح ذي الجلال والإكرام، شرح بلوغ المرام، تأليف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الناشر: المكتبة الإسلامية، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأُم إسراء بنت عرفة.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف : عبد الله بن صالح الفوزان، الناشر: دار ابن الجوزي الطبعة : الأولى ، ١٤٢٧ هـ ـ ١٤٣١ هـ.

الرقم الموحد: (10028)

كنت أغسل الجنابة من ثوب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فيخرج إلى الصلاة، وإن بقع الماء في ثوبه

١٠٦٣. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: ((كُنْت أَغْسِلُ الْجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلاةِ، وَإِنَّ بُقَعَ الْمَاءِ فِي ثَوْبِهِ)).

وَفِي رواية: ((لَقَدْ كُنْتُ أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فَرْكًا، فَيُصَلِّي فِيهِ)).

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

تذكر عائشة -رضي الله عنها-: أنه كان يصيب ثوب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- المني من الجنابة، فتارة يكون رطبا فتغسله من الثوب بالماء، فيخرج إلى الصلاة، والماء لم يجف من الثوب، وتارة أخرى، يكون المني يابسًا، وحينئذ تفركه من ثوبه فركًا، فيصلي فيه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الغسل

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الوضوء - الصلاة - السيرة: حياة النبي -صلى الله عليه وسلم- وشمائله - فضائل الصحابة: فضيلة أمُنا عائشة -رضي الله عنه-.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: الرواية الأولى:

متفق عليه.

الرواية الثانية:

رواها مسلم.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- أغسل الجنابة : أزيلها بالماء، والمراد بالجنابة: المني.
- وإن بقع الماء : جمع بقعة، وهي اللون المخالف لما حوله.
- الماء : الماء الذي غسلت به الجنابة، والجملة حال من فاعل: "يخرج"، والمعنى: أنه يخرج إلى الصلاة قبل أن يجف ثوبه -صلى الله عليه وسلم-.
- لقد كنت : اللام: موطئة للقسم، و"قد" للتحقيق، فالجملة مؤكدة بثلاثة مؤكدات: القسم المقدر، واللام وقد، وتقدير الكلام: والله لقد.
- أفركه : الفرك: الدلك.
- فركًا : مصدر مؤكد لعامله، وفائدته: نفي أن يكون مع الدلك ماء.

فوائد الحديث:

١. فضيلة عائشة -رضي الله عنها- لخدمتها النبي -صلى الله عليه وسلم-.
٢. طهارة المني، وعدم وجوب غسله من البدن والثياب وغيرها، ويكفي فركه.
٣. استحباب إزالته عن الثوب والبدن فيغسل رطبًا، ويفرك يابسًا.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام -صلى الله عليه وسلم-، لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، الطبعة: الثانية ١٤٠٨ه - ١٩٨٨م.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (3388)

كنت أنام بين يَدَيْ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ورِجْلايَ فِي قِبْلَتِهِ، فإذا سجد غَمَزَنِي، فقبضت رِجْلَيَّ، فإذا قام بَسَطْتُهُمَا، والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح

١٠٦٤. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «كنت أنام بين يَدَيْ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ورِجْلايَ فِي قِبْلَتِهِ، فإذا سجد غَمَزَنِي، فقَبَضتُ رِجْلَيَّ، فإذا قام بَسَطْتُهُمَا، والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

كانت عائشة -رضي الله عنها- تقول: كنت أنام بين يدي النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو يصلِّي في الليل، ولضيق بيوتنا، تكون رِجْلاي في قِبْلته بينه وبين موضع سجوده، فما دام واقفاً يتهجد بسطتهما، فإذا سجد، غَمَزني فَقبضتهما ليسجد.

ولو كنت أراه إذا سجد لقبضتهما بلا غمز منه، ولكن ليس في بيوتنا مصابيح ترى فيها النبي -صلى الله عليه وسلم-، فتكف رجليها من غير أن تحوجه إلى غمزها.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > شروط الصلاة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الزهد - قيام الليل.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- بين يدي الرسول -صلى الله عليه وسلم- : أمامه قريبا منه.
- في قِبْلَتِه : أمامه عند موضع السجود.
- سجد : نزل للسجود.
- غَمَزَنِي : طعن بأصبعه بلطف.
- فقبضت رِجْلَيَّ : سحبتها من محل سجوده.
- بَسَطْتُهُمَا : مددتهما.
- يومئذ : يوم كان الرسول حيًّا.
- مصابيح : جمع والمصباح السِّراج الذي يضاء بالزيت ونحوه من الوقود.

فوائد الحديث:

١. جواز اعتراض النائم أمام المصلي إذا كان هناك حاجة تستدعي ذلك كضيق المكان.
٢. أن اعتراض المرأة أمام المصلي، لا يقطع الصلاة ولا ينقصها.
٣. أن مسَّ المرأة ولو بلا حائل لا ينقض الوضوء؛ لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- يغمزها في الظلام، فلا يعلم، أيمسها من وراء حائل، أم لا؟
٤. ما كان النبي -صلى الله عليه وسلم- وأهله عليه من ضيق الحياة، رغبة فيما عند الله، وزهداً في هذه الحياة الفانية.
٥. جواز مثل هذه الحركة في الصلاة، وأنهَا لا تخِلُّ بها.
٦. حسن معاشرة النبي -صلى الله عليه وسلم- لأهله.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام، للبسام، الناشر: مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦ م.
تنبيه الأفهام، للعثيمين، طبعة مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.
الإفهام في شرح عمدة الأحكام، لعبد العزيز بن باز، اعتناء سعيد بن علي بن وهف القحطاني، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٥هـ.
الإلمام بشرح عمدة الأحكام، لإسماعيل الأنصاري، طبعة دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى ١٣٨١هـ .
خلاصة الكلام، فيصل المبارك الحريملي، الطبعة الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م.
صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (5217)

كنت جنبا فكرهت أن أجالسك على غير طهارة، فقال: سبحان الله، إن المؤمن لا ينجس

١٠٦٥. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه-:"أنَّ النبي -صلى الله عليه وسلم- لَقِيَه في بَعض طُرُقِ المدينَة وهو جُنُبٌ، قال: فَانْخَنَسْتُ مِنه، فذهبت فَاغْتَسَلْتُ ثم جِئْتُ، فقال: أين كنت يا أبا هريرة؟ قال: كُنتُ جُنُبًا فَكَرِهتُ أن أُجَالِسَك على غيرِ طَهَارَة، فقال: سبحان الله، إنَّ المُؤمِنَ لا يَنجُس".

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

لقي أبو هريرة النبي -صلى الله عليه وسلم- في بعض طرق المدينة، وصادف أنه جنب فكان من تعظيمه للنبي -صلى الله عليه وسلم- وتكريمه إياه، أن كره مجالسته ومحادثته وهو على تلك الحال.

فانسل في خفية من النبي -صلى الله عليه وسلم- واغتسل، ثم جاء إليه.

فسأله النبي -صلى الله عليه وسلم- أين ذهب -رضي الله عنه- فأخبره بحاله، وأنه كره مجالسته على غير طهارة.

فتعجب النبي -صلى الله عليه وسلم- من حال أبي هريرة -رضي الله عنه- حين ظن نجاسة الجنب، وذهب ليغتسل وأخبره: أن المؤمن لا ينجس على أية حال.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > إزالة النجاسات

الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الغسل

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: فضل الصحابة -رضي الله عنهم-.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- انْخَنَسْتُ : يعني انسللت واختفيت.
- منه : أي من أجله.
- كُنْتُ جُنُبًا : ذو جنابة، وهي معنى يقوم بالبدن بسبب الإنزال أو الجماع.
- سبحان الله : تعجب من اعتقاد أبي هريرة التنجس من الجنابة، ومعنى التسبيح: تنزيه الله عن كل ما لا يليق بجلاله.
- لا يَنْجُسُ : لا يكون نجسًا بجنابة وغيرها.

فوائد الحديث:

١. كون الجنابة ليست نجاسة تحل البدن.
٢. طهارة المؤمن حيا وميتا.
٣. استحباب تنبيه المتبوع تابعه على الصواب وإن لم يسأله.
٤. جواز تأخير الغسل من الجنابة.
٥. تعظيم أهل الفضل، والعلم، والصلاح، ومجالستهم على أحسن الهيئات.
٦. مشروعية استئذان التابع للمتبوع في الانصراف، فقد أنكر النبي -صلى الله عليه وسلم- على أبي هريرة، ذهابه من غير علمه، وذلك أن الاستئذان من حسن الأدب.
٧. تعظيم الصحابة -رضي الله عنه- للنبي -صلى الله عليه وسلم-.
٨. قول: سبحان الله، عند التعجب.
٩. جواز تحدث الإنسان عن نفسه بما يستحيا منه للمصلحة.
١٠. جواز مجالسة الجنب.

١١. عناية النبي -صلى الله عليه وسلم- بأصحابه وتفقده لهم.
١٢. أن الكافر نجس، لكن نجاسته معنوية لخبث عقيدته.

المصادر والمراجع:

الإلمام بشرح عمدة الأحكام لإسماعيل الأنصاري، ط١، دار الفكر، دمشق،١٣٨١ه.
تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الأمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦هـ.
تنبيه الأفهام شرح عمدة لأحكام لابن عثيمين، ط١، مكتبة الصحابة، الإمارات، ١٤٢٦ه.
عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨هـ.
صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢ه.
صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت،١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (3076)

كنت رجلا مذَّاءً، فاستحييت أن أسأل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لمكان ابنته مني، فأمرت المقداد بن الأسود فسأله، فقال: يغسل ذكره، ويتوضأ

١٠٦٦. الحديث: عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: ((كُنتُ رَجُلاً مَذَّاءً, فَاسْتَحْيَيتُ أَن أَسأَل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لِمَكَان ابنَتِهِ مِنِّي, فَأَمرت المِقدَاد بن الأسود فَسَأَله, فقال: يَغْسِل ذَكَرَه, ويَتَوَضَّأ)).

وللبخاري: ((اغسل ذَكَرَك وتوَضَّأ)).

ولمسلم: ((تَوَضَّأ وانْضَح فَرْجَك)).

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يقول علي -رضي الله عنه-: كنت رجلًا كثير المذْيِ، وكنت أغتسل منه حتى شق عليَّ الغُسل؛ لأني ظننت حكمه حكم المني، فأردت أن أتأكد من حكمه، وأردت أن أسأل النبي -صلى الله عليه وسلم-، ولكن لكون هذه المسألة تتعلق بالفروج، وابنته تحتي، استحييت من سؤاله، فأمرتُ المقداد -رضي الله عنه- أن يسأله، فسأله فقال: إذا خرج منه المذي فليغسل ذَكَرَهُ حتى يتقلص الخارج الناشئ من الحرارة، ويتوضأ لكونه خارجًا من أحد السبيلين، والخارج من أحدهما من نواقض الوضوء، فيكون -صلى الله عليه وسلم- قد أرشد السائل بهذا الجواب إلى أمر شرعي وأمر طبي.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > إزالة النجاسات

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الوضوء - الغسل - الصلاة - فضائل الصحابة - الحياء - العلم - سؤال المفتي بإرسال رسول.

راوي الحديث: علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-

التخريج: الرواية الأولى: متفق عليها.

الرواية الثانية: رواها البخاري.

الرواية الثالثة: رواها مسلم.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- مذَّاءً : كثير المَذي، وهو خروج شيء لزج من الذكر عند هيجان الشهوة وقبل الجماع.
- انْضَح : اغسل.
- استحييت : خَجِلت.
- لِمَكَان ابنته مِنِّي : أي أنَّ العلة والسبب من استحيائه من سؤال النبي -صلى الله عليه وسلم- مكان ابنة النبي -صلى الله عايه وسلم منه-؛ لأنها زوجته، والمذي يتعلق بأمر الشهوة فاستحيا أن يسأل النبي -صلى الله عليه وسلم- عما يتعلق بذلك.
- ابنته : فاطمة -رضي الله عنها-، صغرى بنات النبي -صلى الله عيه وسلم-، ولدت في الإسلام، وقيل: قبل البعثة، تزوجها علي رضي الله عنها في السنة الثانية بعد غزوة بدر، فولدت له ثلاثة أبناء وثلاث بنات، توفيت رضي الله عنها بالمدينة النبوية سنة(١١ه)، ولها أربع وعشرون سنة.
- فرجَك : ذَكَرك.
- يتوضَّأ : يغسل الوجه، ثم اليدين إلى المرفقين، ثم يمسح الرأس والأذنين، ثم يغسل الرجلين إلى الكعبين.

فوائد الحديث:

١. فضيلة علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-؛ حيث لم يمنعه الحياء من ترك السؤال بواسطة.
٢. جواز الاستنابة في الاستفتاء.
٣. يستحسن للزوج ألا يذكر ما يتعلق بالاستمتاع بالمرأة بحضرة الأصهار.
٤. جواز إخبار الإنسان عن نفسه بما يستحي منه للمصلحة.
٥. نجاسة المَذيِ، ووجوب غسله.

٦. أن خروج المذي من نواقض الوضوء، لأنه خارج من أحد السبيلين.
٧. وجوب غسل الذكر، وقد ورد في بعض الأحاديث: "وغسل الأنثيين."
٨. أنه لا يوجب غسل البدن من خروج المذي.
٩. أنه لا يكفي في إزالة المذي الاستجمار بالحجارة كالبول، بل لابد من الماء.

المصادر والمراجع:

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، لإسماعيل الأنصاري، ط١، دار الفكر، دمشق، ١٣٨١هـ.
تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الأمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦ هـ.
تنبيه الأفهام شرح عمدة لأحكام لابن عثيمين، ط١، مكتبة الصحابة، الإمارات، ١٤٢٦هـ.
عمدة الأحكام من كلام خير الأنام -صلى الله عليه وسلم- لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨ هـ.
صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.
صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣ هـ.

الرقم الموحد: (3348)

كنت عند سعيد بن جبير فقال: أيكم رأى الكوكب الذي انقض البارحة؟ فقلت: أنا، ثم قلت: أما إني لم أكن في صلاة، ولكني لدغت.

١٠٦٧. الحديث: عن حُصين بن عبد الرحمن قال: كنتُ عند سعيد بن جُبير فقال: أيكم رأى الكوكب الذي انقَضَّ البارحة؟ فقلتُ: أنا، ثم قلتُ: أما إني لم أكن في صلاة، ولكني لُدغْتُ، قال: فما صنعتَ؟ قلت: ارتقيتُ، قال: فما حَمَلك على ذلك؟ قلت: حديث حدَّثَناه الشعبي، قال: وما حدَّثَكم؟ قلتُ حدثنا عن بريدة بن الحُصيب أنه قال: "لا رُقْية إلا مِن عَيْن أو حُمَة"، قال: قد أحسَن مَن انتهى إلى ما سمع، ولكن حدثنا ابن عباس عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: "عُرضت عليّ الأُمم، فرأيتُ النبي ومعه الرَّهط والنبي ومعه الرجل والرجلان، والنبي وليس معه أحد، إذ رُفع لي سواد عظيم فظننتُ أنهم أمَّتي، فقيل لي: هذا موسى وقومه، فنظرتُ فإذا سواد عظيم، فقيل لي: هذه أمَّتك، ومعهم سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، ثم نهض فدخل منْزله، فخاض الناس في أولئك؛ فقال بعضهم: فلعلهم الذين صحِبوا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وقال بعضهم: فلعلهم الذين وُلِدُوا في الإسلام فلم يشركوا بالله شيئا، وذكروا أشياء، فخرج عليهم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فأخبروه، فقال: هم الذين لا يَسْتَرقون، ولا يَكْتَوُون، ولا يَتَطَيَّرون، وعلى ربهم يتوكلون، فقام عُكاشة بن مِحصَن فقال: ادع الله أن يجعلني منهم، قال: أنت منهم، ثم قام جل آخر فقال: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: سَبَقَك بها عكاشة".

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يخبرنا حُصين بن عبد الرحمن -رحمه الله- عن محاورة جرت بينه وبين سعيد بن جبير -رحمه الله- في شأن الرقية، وذلك أن حصينًا لدغته عقرب وارتقى منها بالرقية المشروعة، ولما سأله سعيد عن دليله أخبره بحديث الشعبي الذي يبيح الرقية من العين والسم، فامتدحه سعيد على ذلك، ولكنه روى له حديثًا يحبذ ترك الرقية، هو حديث ابن عباس الذي يتضمن الصفات الأربع التي من اتصف بها استحق الجنة بلا حساب ولا عذاب، وهي عدم طلب الرقية، وعدم الاكتواء، وعدم التشاؤم، وصدق الاعتماد على الله -تعالى- ولما طلب عكاشة من النبي -صلى الله عليه وسلم- بأن يدعو له أن يكون منهم أخبره بأنه معهم، ولما قام رجل آخر لنفس الغرض تلطف معه النبي -صلى الله عليه وسلم- في المنع سدًّا للباب وقطعًا للتسلسل.

التصنيف: الفقه وأصوله > الطب والتداوي والرقية الشرعية > الرقية الشرعية
الفضائل والآداب > الرقائق والمواعظ > صفات الجنة والنار

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: يوم القيامة - الفضائل - الطيرة - العين - الرقية.

راوي الحديث: عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: كتاب التوحيد.

معاني المفردات:

- الكوكب : النجم.
- انقضَّ : سقط منه الشهاب.
- لدغْت : لدغته عقرب -واللدغ: اللسع- أي أصابته بسمها.
- ارتقيت : طلبت من يرقيني، والرقية: قراءة القرآن والأدعية والشرعية على المصاب بمرض ونحوه.
- ما حملك على ذلك؟ : ما سبب فعلك ذلك أو ما حُجَّتك على جواز ذلك؟
- لا رقية : لا رقية أنفع وأولى.
- عين : العين: إصابة العائن غيرَه بعينه.

- أو حُمَة : الحمة: سم العقرب وشبهها.
- من انتهى إلى ما سمع : أخذ بما بلغه من العلم بخلاف من يعمل على جهل أو لا يعمل بما يعلم.
- عرضت علي الأمم : قيل كان ذلك ليلة الإسراء، أي أراه الله مثالَها إذا جاءت يوم القيامة.
- الرهط : الجماعة دون العشرة.
- ليس معه أحد : لم يتبعه من قومه أحد.
- سواد عظيم : أشخاص كثيرون.
- فظننت أنهم أمتي : لكثرتهم وبعده عنهم فلا يميز أعيانهم.
- فخاض الناس في أولئك : تباحث الحاضرون واختلفوا في تعيين السبعين ألفًا.
- بلا حساب ولا عذاب : لا يحاسبون ولا يعذبون قبل دخولهم الجنة لتحقيقهم التوحيد.
- لا يسترقون : لا يطلبون من يرقيهم استغناء عن الناس.
- ولا يكتوون : لا يسألون غيرهم أن يكويهم بالنار ولا يعالجون أنفسهم بالكي.
- ولا يتطيرون : لا يتشاءمون بالطيور ونحوها.
- وعلى ربهم يتوكلون : يعتمدون في جميع أمورهم عليه لا على غيره ويفوّضون أمورهم إليه.
- سبقك بها عكّاشة : سبقك إلى إحراز هذه الصفات أو سبقك بالسؤال.

فوائد الحديث:

١. فضيلة السلف، وأن ما يرونه من الآيات السماوية لا يعدّونه عادة، بل يعلمون أنه آية من آيات الله -تعالى.-
٢. حرص السلف على الإخلاص وشدة ابتعادهم عن الرياء.
٣. طلب الحجة على صحة المذهب وعناية السلف بالدليل.
٤. الوقوف عند الدليل والعمل بالعلم، وأن من عمِل بما بلغه فقد أحسن.
٥. تبليغ العلم بتلطف وحكمة.
٦. إباحة الرقية.
٧. إرشاد من أخذ بشيء مشروع إلى ما هو أفضل منه.
٨. فضيلة نبينا محمد -صلى اللَّهُ عليه وسلم- حيث عُرضت عليه الأمم.
٩. أن الأنبياء متفاوتون في عدد أتباعهم.
١٠. أن الواجب اتباع الحق وإن قلّ أهله.
١١. فضيلة هذه الأمة وأنهم أكثر الأمم اتباعًا لنبيهم -صلى اللَّهُ عليه وسلم.-
١٢. فضيلة تحقيق التوحيد وثوابه.
١٣. إباحة المناظرة في العلم والمباحثة في نصوص الشرع للاستفادة وإظهار الحق.
١٤. عمق علم السلف لمعرفتهم أن المذكورين في الحديث لم ينالوا هذه المنزلة إلا بعمل.
١٥. حرص السلف على الخير والمنافسة على الأعمال الصالحة.
١٦. أن ترك الرقية والكي من تحقيق التوحيد.
١٧. طلب الدعاء من الفاضل في حياته.
١٨. علَم من أعلام نبوته -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حيث أخبر أن عكاشة بن مِحصن من السبعين الذين يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب فقُتل شهيدًا في حروب الردة -رضي الله عنه.-
١٩. فضيلة عكاشة بن محصن -رضي الله عنه.-
٢٠. استعمال المعاريض وحسن خلقه -صلى اللَّهُ عليه وسلم- حيث لم يقل للرجل الآخر: لست منهم.
٢١. سد الذرائع لئلا يقوم من ليس أهلاً فيُردُّ.
٢٢. العمل بالكتاب والسنة مقدم على كل مذهب.
٢٣. إن من أحرز هذه الخصائل الأربع المذكورة في الحديث فقد حقق التوحيد ودخل الجنة.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ه.

-صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي - الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

-الملخص في شرح كتاب التوحيد، دار العاصمة، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ه - ٢٠٠١م.

-الجديد في شرح كتاب التوحيد، مكتبة السوادي، جدة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

الرقم الموحد: (3396)

كنت مع النبي -صلى الله عليه وسلم- فبال، وتوضأ، ومسح على خفيه

١٠٦٨. الحديث: عن حذيفة بن اليمان -رضي الله عنهما- قال: «كنتُ مع النبي -صلى الله عليه وسلم- فبَالَ, وتوَضَّأ, ومَسَح على خُفَّيه».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يخبر حذيفة بن اليمان -رضي الله عنه- أنه كان مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وذلك في المدينة، فأراد النبي -صلى الله عليه وسلم- أن يقضي حاجته، فأتى زبالة قوم خلف حائط، فبال وتوضأ ومسح على خفيه، وكان وضوؤه بعد الاستجمار، أو الاستنجاء، كما هي عادته -صلى الله عليه وسلم.-

---

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > المسح على الخفين ونحوهما

راوي الحديث: حذيفة بن اليمان -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- كنت مع النبي -صلى الله عليه وسلم- : أي في صحبته، وكان ذلك بالمدينة.
- تَوَضَّأ : غسل الوجه، ثم اليدين إلى المرفقين، ثم مسح الرأس والأذنين، ثم غسل الرجلين إلى الكعبين.
- ومَسَح على خُفَّيه : أمر يده على الخفين مبلولة بالماء.والخف: هو ما يلبس على القدم ساترا لها من جلد.

فوائد الحديث:

١. مشروعية المسح على الخفين، ومدة المسح على الخفين في السفر ثلاثة أيام بلياليها، ومدة المسح للمقيم يوم وليلة أي ٢٤ ساعة يحسب ابتداؤها في السفر أو الحضر، من المسحة الأولى.

٢. المسح على الخفين بعد الوضوء من البول، وثبت المسح على الخفين من كل حدث أصغر في أحاديث كثيرة، أما الحدث الأكبر الموجب للغسل كالجنابة فلا يكفى فيه المسح على الخفين، بل لابد من الاغتسال، أما الجبيرة والجروح المعصوبة فإنه يمسح عليها من الحدثين الأصغر والأكبر، أما إذا كان المسح يضرها أو يخشى منه الضرر فلا تمسح ويتيمم عنها ولكن مع غسل سائر الأعضاء الصحيحة.

٣. مشروعية المسح على الخفين في الوضوء بدلا عن غسل الرجلين، يعد من كمال الدين الإسلامي ويسر شرائعه.

٤. جواز قول الإنسان للرجل العظيم: إنه بال؛ لأنه فعل عادي لا يعد نقصًا ولا عيبًا، بل من كماله -صلى الله عليه وسلم- نقل تفاصيل حياته حتى قضاء الحاجة.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦هـ.

تنبيه الأفهام شرح عمدة لأحكام لابن عثيمين، ط١، مكتبة الصحابة، الإمارات، ١٤٢٦هـ.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨ هـ.

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (3075)

كيف كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يسيرُ حِينَ دَفَعَ؟ قال: كان يَسيرُ العَنَقَ، فإذا وجد فَجْوَةً نَصَّ

١٠٦٩. الحديث: عن عُرْوَةَ بن الزُّبَيْرِ قال: «سُئل أُسَامَةُ بن زَيْدٍ -وأنا جالس- كيف كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يسيرُ حِينَ دَفَعَ؟ قال: كان يَسيرُ العَنَقَ، فإذا وجد فَجْوَةً نَصَّ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

كان أُسَامَة بن زَيْدٍ -رضى الله عنهما- رَديف النبي -صلى الله عليه وسلم- من عَرَفَة إلى مُزْدَلِفَةَ.

فكان أعلم الناس بسير النبي -صلى الله عليه وسلم- فسُئل عن صفته، فقال: كان يسير العَنَق، وهو: انبسَاط السير ويسره في زحمة الناس، لئلا يؤذي به، فإذا وجد فُرْجَة ليس فيها أحد من الناس حرك دابته، فأسرع قليلاً؛ لعدم وجود الأذية في الإسراع حينئذ.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الحج والعمرة > صفة الحج

راوي الحديث: أسامة بن زيد بن حارثة -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- دَفَعَ : سار من عَرَفَة إلى مزدلفة.
- العَنَقَ : سير منبسط يتحرك به عنق الناقة ليس سريعًا ولا بطيئًا.
- الفَجْوَة : المكان المتسع.
- نَصَّ : أسرع.

فوائد الحديث:

١. كون أُسَامَة بن زَيْدٍ رديف النبي -صلى الله عليه وسلم-، من عَرَفَةَ إلى مُزْدَلِفَةَ، فهو أعلم الناس بسيره.
٢. مشروعية الدفع من عَرَفَةَ بسير فيه انبساط، لا تباطُؤَ فيه، ولا خفة؛ لئلا يؤذي غيره.
٣. مشروعية الإسراع حال وجود سعة في الطريق.
٤. الإسراع في مواضع الإسراع لا ينافي قوله: "عليكم بالسكينة".
٥. رفق النبي -صلى الله عليه وسلم- بأصحابه.
٦. حرص السلف -رضي الله عنهم- على متابعة النبي -صلى الله عليه وسلم- في أفعاله.
٧. ذكر ما يدل على تأكيد الخبر؛ لقول عروة: "وأنا جالس".
٨. أن من حسن التعلم أن يوجه السؤال إلى أقرب الناس علما به وإحاطة.

المصادر والمراجع:

عمدة الأحكام، تأليف: عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار الثقافة العربية ومؤسسة قرطبة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

تيسير العلام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦هـ.

تأسيس الأحكام شرح عمدة الأحكام، تأليف: أحمد بن يحي النجمي: نسخة إلكترونية لا يوجد بها بيانات نشر.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الإحكام، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ.

صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم ، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (4539)

كيف كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يغسل رأسه وهو محرم؟

١٠٧٠. الحديث: عن عبد الله بن حنين أن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-، وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ -رضي الله عنهما- اختلفا بِالْأَبْوَاءِ:

فقال ابن عباس: يغسل الْمُحْرِمُ رأسه .

وقال الْمِسْوَر: لا يغسل رأسه .

قال: فأرسلني ابن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري -رضي الله عنه- فوَجَدْتُهُ يغتسل بين الْقَرْنَيْنِ، وهو يستر بثوب، فَسَلَّمْتُ عليه، فقال: من هذا؟ فقلت: أنا عبد الله بن حُنَيْنٍ، أرسلني إليك ابن عباس، يسألك: كيف كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يغسل رأسه وهو مُحرِمٌ؟ فوضع أبو أيوب يده على الثوب، فَطَأْطَأَهُ، حتى بَدَا لي رأسه، ثم قال لإنسان يَصُبُّ عليه الماء: اصْبُبْ، فَصَبَّ على رأسه، ثم حَرَّكَ رأسه بيديه، فأقبل بهما وَأَدْبَرَ. ثم قال: هكذا رأيته -صلى الله عليه وسلم- يغتسل.«

وفي رواية: «فقال المسور لابن عباس: لَا أُمَارِيكَ أبدًا.«

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

تحاور عبدالله بن عباس وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ -رضي الله عنهم- في الغُسل للمُحرم هل يغسل المحرم رأسه أم لا وموضع الشبهة فيه أنه لو حرك شعر رأسه لأمكن أن يكون متسبباً في سقوط بعض الشعر، فأرسلا عبدالله بن حنين إلى أبي أيوب -رضي الله عنه-، فوجده يغتسل، فقال له أرسلني إليك ابن عباس يسألك كيف كان رسول الله -عليه الصلاة والسلام- يغتسل، فقال للذي يصب عليه الماء: اصبُبْ. بعد أن طأطأ الثوب الذي يستره، حتى بدا رأسه، ثم حرك رأسه بيديه، فأقبل بهما وأدبر، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يفعل.

فلما جاء الرسول وأخبرهما بتصويب ما رآه عبد الله بن عباس -وكانوا يطلبون الحق-، رجع الْمِسْوَرُ -رضي الله عنه-، واعترف بالفضل لصاحبه، فقال: لا أُمَارِيكَ أبداً.

التصنيف: الفقه وأصوله > أصول الفقه > الاجتهاد والتقليد

الفقه وأصوله > فقه العبادات > الحج والعمرة > أحكام ومسائل الحج والعمرة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: السلام - العلم.

راوي الحديث: عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- الأبْوَاء : موضع بين مكة والمدينة، يسمى الآن: "الخريبة".
- القَرنَان : العمودان اللذان تشد فيهما الخشبة، التي تعلق عليها بكرة البئر.
- طَأطَأه : أي: أنزل الثوب الذي يستره حتى أظهر لعبدالله بن حنين رأسه.
- أقبل بهما : أي: بيديه، بدأ بهما من مقدم رأسه.
- أدبر : ردهما من مؤخره إلى مقدمه.
- أُمَارِيكَ : أجادلك.

فوائد الحديث:

١. جواز غسل المحرم رأسه، وتحريكه بيديه.
٢. جواز إمرار اليد على شعر الرأس بالغسل إذا لم ينتف شعراً، ويسقطه.
٣. جواز المناظرة في المسائل الشرعية لإظهار الحق.
٤. قبول خبر الواحد في المسائل الدينية، وأن العمل به سائغ شائع عند الصحابة.
٥. الرجوع إلى النصوص الشرعية عند الاختلاف، وترك الاجتهاد والقياس عندها.
٦. جواز توكيل الثقة في السؤال عن العلم وقبول خبره فيه.
٧. عِلم ابن عباس السابق بالحكم الشرعي ولهذا جاء السؤال: كيف كان يغسل رأسه ولم يَقُل: هل كان يغسل رأسه.
٨. جواز إلقاء السلام على المتطهر في وضوء أو غسل، ومحادثته عند الحاجة.
٩. جواز الاغتسال أمام الناس، إذا كان مستور العورة.
١٠. استحباب التستر وقت الغسل، فإن خاف من ينظر إليه وجب الستر.
١١. جواز الاستعانة في الطهارة بالغير.
١٢. أن الأولى تسمية الرجل نفسه لمن قال له من أنت؟
١٣. سلوك طريق التعليم بالفعل؛ لأنه أقرب للفهم وأرسخ في الذهن.
١٤. الاعتراف للفاضل بفضله.

المصادر والمراجع:

عمدة الأحكام، تأليف: عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار الثقافة العربية ومؤسسة قرطبة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

تيسير العلام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦ هـ.

تأسيس الأحكام شرح عمدة الأحكام، تأليف: أحمد بن يحي النجمي: نسخة إلكترونية لا يوجد بها بيانات نشر.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الإحكام، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ.

صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

الرقم الموحد: (4528)

كيف وقد زعمت أن قد أرضعتكما؟

١٠٧١. الحديث: عن عقبة بن الحارث -رضي الله عنه- مرفوعاً: «أنه تزوج أم يحيى بنت أبي إهاب، فجاءت أَمَة سوداء، فقالت: قد أرضعتكما، فذكرت ذلك للنبي -صلى الله عليه وسلم-. قال: فأعرض عني. قال: فَتَنَحَّيْتُ فذكرت ذلك له. قال: كيف وقد زعمت أن قد أرضعتكما؟!».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

تزوَّج عقبة بن الحارث أم يحيى بنت أبي إهاب فجاءت أمة سوداء فأخبرته أنها قد أرضعته وأرضعت زوجه، وأنهما أخوان من الرضاعة.

فذكر للنبي -صلى الله عليه وسلم- قولها، وأنها كاذبة في دعواها.

فقال النبي -صلى الله عليه وسلم- منكرا عليه رغبته في البقاء معها، مع شهادة هذه الأمة-: كيف لك بذلك، وقد قالت هذه المرأة ما قالت، وشهدت بما علمت؟.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > الرضاع

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الشهادات - النكاح.

راوي الحديث: عقبة بن الحارث -رضي الله عنه-

التخريج: رواه البخاري.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- أم يحي : صحابية اسمها "زينب" كما في سنن النسائي.
- كيف : تصنع بها.
- وقد زعمت : المرأة السوداء.

فوائد الحديث:

١. أنه إذا ثبت الرضاع المحرم بين الزوجين، انفسخ نكاحهما.
٢. أن الرضاع يثبت، وتترتب أحكامه بشهادة امرأة واحدة
٣. وفيه إثبات القاعدة الشرعية العامة وهي: (يثبت تبعا مالا يثبت استقلالا)، ووجهه أن شهادة المرأة لا تكفي في فسخ النكاح وفي الطلاق، فإذا شهدت بالرضاع، ثبت حكمه، فيثبت فسخ النكاح تبعا له.
٤. قبول شهادة الرقيق إذا كان عَدْلاً، لقوله: "أمة" ولا بد في الشهود كلهم من العدالة، وانتفاء التهمة.
٥. أن وطء الشبهة لا يوجب شيئاً، وصاحبه معذور عن حَدِّ الدنيا وعذاب الآخرة، لأن العلم شرط في إقامة الحدود، ووعيد الله على العامدين.
٦. جواز إعراض المفتي لينبه المستفتي على أن الحكم فيما سأله الكف عنه.
٧. جواز تكرار السؤال لمن لم يفهم المراد.
٨. ينبغي حفظ الرضاع وضبطه، في حينه، وكتابته.فيحفظ من رضع منه ولده، ومن شاركه في الرضاع، ومن رضع من لبنه، ويبين مقدار الرضاع، ووقته، حتى لا تقع المشكلات بعد النكاح، فيحصل التفرق والندم، وتشتت الأولاد، والأسف على الماضي، وغير ذلك من المفاسد الكثيرة.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري؛ عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
-صحيح مسلم؛ حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
-الإلمام بشرح عمدة الأحكام للشيخ إسماعيل الأنصاري-مطبعة السعادة-الطبعة الثانية ١٣٩٢ه.
-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام-عبد الله البسام-تحقيق محمد صبحي حسن حلاق- مكتبة الصحابة- الشارقة- الطبعة العاشرة- ١٤٢٦ه،
-خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام- فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي - الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢

الرقم الموحد: (5861)

لَتُسَوُّنَّ صفوفَكم أو ليخالِفَنَّ اللهُ بين وُجُوهِكم

١٠٧٢. الحديث: عن النعمان بن بشير -رضي الله عنه- مرفوعاً: «لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُم أو لَيُخَالِفَنَّ الله بين وُجُوهِكُم».

وفي رواية: «كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يُسَوِّي صُفُوفَنَا، حتى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بها القِدَاح، حتَّى إِذَا رأى أَنْ قد عَقَلْنَا عَنهُ، ثم خَرَج يومًا فَقَام، حتّى إِذَا كاد أن يُكَبِّرُ، فَرَأَى رَجُلاً بَادِيًا صَدرُهُ، فقال: عِبَادَ الله، لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُم أو لَيُخَالِفَنَّ الله بين وُجُوهِكُم.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أكد -صلى الله عليه وسلم- أَنَّه إن لم تعدل الصفوف وتسوى فليخالفنَّ الله بين وجوه الذين اعوجت صفوفهم فلم يعدلوها، وذلك بأنه حينما يتقدم بعضهم على بعض في الصف، ويتركون الفرجات بينهم.

وكان -صلى الله عليه وسلم- يعلم أصحابه بالقول ويهذبهم بالفعل، فظل يقيمهم بيده، حتى ظن -صلى الله عليه وسلم- أنهم قد عرفوا وفهموا، وفي إحدى الصلوات رأى واحدا من الصحابة قد بدا صدره في الصف من بين أصحابه، فغضب -صلى الله عليه وسلم- وقال "لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم".

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أحكام الإمام والمأموم

الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أحكام المساجد

راوي الحديث: النعمان بن بشير-رضي الله عنهما-

التخريج: الرواية الأولى: متفق عليها.

والرواية الثانية: رواها مسلم.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُم : اللام للقسم، والمعنى: والله لتسوُن.
- أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ : ليوقعن الخلاف.
- بَيْنَ وُجُوهِكُم : بين وجهات نظركم؛ فيكون لكل وجهة وتتفرقوا.
- يُسَوِّي صُفُوفَنَا : يقوم بتسويتها، وكيفية ذلك: بمسح المناكب، ويحصل ذلك بتفقد صفوف المصلين من ناحية إلى ناحية مع مسح الإمام لصدور المصلين ومناكبهم.
- حَتَّى كَأَنَّمَا : تسويته تبلغ إلى ما يشبه هذه الغاية.
- الْقِدَاحَ : "القداح": سهام الخشب حين تنحت وتبرى، ويبالغ في تسويتها وتعديلها، يعنى أنهم يكونون -في اعتدالهم واستوائهم- على نسق واحد.
- عَقَلْنَا : أي فهمنا ما أمرنا به من التسوية.
- كَادَ : قارب.
- فقام : وقف في مكان صلاته.
- بَادِيًا صَدْرُهُ : بارزًا وظاهرًا عن الصف.
- أو : للتقسيم، أي أن أحد الأمرين لازم، فلا يخلو الحال من أحدهما.
- رَأَى : أبصر.
- عِبَادَ اللَّهِ : ناداهم بهذا الوصف تذكيرًا لهم؛ ليلتزموا بما تقتضيه العبودية.

فوائد الحديث:

١. التحذير من كل ما يوقع التباغض والتنافر.

٢. ظاهر الحديث، وجوب تعديل الصفوف، وتحريم تعويجها، للوعيد الشديد.

٣. شدة اهتمامه -صلى الله عليه وسلم- بإقامة الصفوف، فقد كان يتولى تعديلها بيده الكريمة وهذا يدل على أن تسوية الصفوف من وظيفة الإمام.
٤. الجزاء من جنس العمل، فقد توعد بمخالفة وجوههم مقابل مخالفة صفوفهم.
٥. غضب النبي صلى الله عليه وسلم على اختلاف الصف، فيقتضي الحذر من ذلك.
٦. جواز كلام الإمام فيما بين الإقامة والصلاة لما يعرض من الحاجة.
٧. يتحتّم على الإمام أن لا يُكبِّر حتَّى يَتأَكَّد من تأديته لمهامه في تسوية صفوف المأمومين.

المصادر والمراجع:

الإلمام بشرح عمدة الأحكام لإسماعيل الأنصاري، ط١، دار الفكر، دمشق، ١٣٨١ه.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الأمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦هـ.

تنبيه الأفهام شرح عمدة لأحكام لابن عثيمين، ط١، مكتبة الصحابة، الإمارات، ١٤٢٦ه.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨هـ.

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢ه.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (3085)

لَكُنَّ أفضل الجهاد: حج مبرور

١٠٧٣. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قُلتُ: يا رَسُولَ الله، نَرَى الجهادَ أفضلَ العمل، أفلا نُجاهِد؟ فقال: «لَكُنَّ أفضلُ الجهادِ: حجٌّ مبرور».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

كانت أم المؤمنين عائشةُ -رضيَ الله عنها- والنساءُ معها يعتقدن أنَّ أفضل الأعمال وأكثرها أجراً الجهاد في سبيل الله ومقاتلة الأعداء، فأرشَدَهُنَّ -عليه الصلاة والسلام- إلى جهادٍ أفضل في حقهن من القتال، وهو الحج الذي لا إثم يخالطه، سُمِّيَ الحجُّ جهاداً لأنه جهادٌ للنفس، وفيه بذلٌ للمال وطاقة البدن.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الحج والعمرة > فضل الحج والعمرة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: المفاضلة بين الأعمال.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه البخاري.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- نَرى : نعتقد.
- لكن : الأرجح في ضبطها أن تكون بضم الكاف على أنها خطاب للنسوة، والمعنى أي الذي يناسبكن الحج المبرور.
- مبرور : المقبول الذي لا يخالطه شيء من الإثم.

فوائد الحديث:

١. أنَّ الحجَّ مِنْ أفضل الجهاد وأنه من سبيل الله -تعالى.-
٢. الحجُّ للنِّساء أفضلُ من الجهاد.
٣. أنَّ الأعمال تتفاضلُ وتتفاوت بحسب العامل.

المصادر والمراجع:

-رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ه.
-بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين؛ تأليف سليم الهلالي، دار ابن الجوزي- الطبعة الأولى ١٤١٨ه.
-نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.
-صحيح البخاري –الجامع الصحيح-؛ للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير .
-شرح رياض الصالحين؛ للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.

الرقم الموحد: (2759)

لَك بها يوم القيامة سَبْعُمائَةِ نَاقة كُلُّهَا مَخْطُومَة

١٠٧٤. الحديث: عن أبي مسعود -رضي الله عنه- قال: جاء رجل إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- بناقة مَخْطُومَةٍ، فقال: هذه في سبيل الله، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مَخْطُومَةٍ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

جاء رجل إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- بناقة مَخْطُومَةٌ، أي مَشْدُودةٌ بِحَبل، وهو قريب من الزمام التي تُشَدُّ به الناقة، فقال الرجل: يا رسول الله، هذه في سَبِيلِ الله، أي أوقفها في الجهاد في سبيل الله -تعالى-، للغزو بها .

فقال له -صلى لله عليه وسلم-: "لك بها سَبْعُمائَةِ نَاقة "؛ وذلك لأن الله -تعالى- يُضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سَبعمائة ضِعف إلى أضْعَاف كثيرة، كما في قوله -تعالى-: (مَثَل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كَمثَلِ حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم)[البقرة:٢٦١].

قوله: "كُلُّهَا مَخْطُومَةٌ " فائدة الخِطام: زيادة تمكن صاحبها من أن يعمل بها ما أراد، وهذا من حسن الجزاء، فكما أن هذا الرجل جاء بناقته إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- مَشْدُودٌ عليها بالخِطام، جزاه الله بسبعمائة ناقة كلها مَشْدُودٌ عليها بالخِطام؛ وليعلم من ينفق في الدنيا أن كل زيادة يقدمها سيحزى بها، والخطام له قيمة وجمال وزيادة في الناقة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الوقف - الفضائل - الإيمان.

راوي الحديث: أبو مسعود عقبة بن عمرو البدري الأنصاري -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- مخطومة : الخطام، هو: الحبل الذي يقاد به البعير، يجعل على خطمه أي مقدم أنفه وفمه.
- القيامة : هو اليوم الآخر الذي تحاسب فيه الخلائق، وسمي يوم القيامة باليوم الآخر؛ لأنه لا يوم بعده.
- سبيل الله : هو الجهاد إذا أطلق في النصوص.

فوائد الحديث:

١. الترغيب بالتبرع بما يستعان به على القتال من فرس أو ناقة أو غير ذلك.
٢. النفقة في سبيل الله -تعالى- تضاعف إلى سبعمائة ضعف.

المصادر والمراجع:

-رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ه.
-بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين؛ تأليف سليم الهلالي، دار ابن الجوزي- الطبعة الأولى١٤١٨ه.
-نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.
-شرح رياض الصالحين؛ للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.
-صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
-المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج /أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي: دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٢.
-دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين؛ لمحمد بن علان الشافعي، دار الكتاب العربي-بيروت.
-إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم عياض بن موسى اليحصبي السبتي، المحقق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل - دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر- الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
-سبل السلام- الصنعاني-الناشر: دار الحديث.

الرقم الموحد: (3687)

لَوِ اسْتَقْبَلْتُ من أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ؛ ما أَهْدَيْتُ، ولولا أن معي الهَدْيَ لَأَحْلَلْت

١٠٧٥. الحديث: عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- قال: «أَهَلَّ النبيُّ -صلى الله عليه وسلم- وأصحابُه بالحج، وليس مع أحد منهم هَدْيٌ غير النبي -صلى الله عليه وسلم- وطلحة، وقدم علي -رضي الله عنه- من اليمن. فقال: أَهْلَلْتُ بما أَهَلَّ به النبي -صلى الله عليه وسلم- فأمر النبي -صلى الله عليه وسلم- أصحابه: أن يجعلوها عمرة، فيطوفوا ثم يُقَصِّرُوا ويَحِلُّوا، إلا من كان معه الهَدْي، فقالوا: ننطلق إلى مِنًى وَذَكَرُ أَحَدِنَا يَقْطُرُ؟

فبلغ ذلك النبي - صلى الله عليه وسلم- فقال: لَوِ اسْتَقْبَلْتُ من أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ ؛ ما أَهْدَيْتُ ، ولولا أن معي الهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ .

وحاضت عائشة. فَنَسَكَتْ المَنَاسِك كلها، غير أنها لم تَطُفْ بالبيت. فلما طَهُرت وطافت بالبيت قالت: يا رسول الله، تَنْطَلِقُونَ بحج وعمرة، وأنطلق بحج؟ فأمر عبد الرحمن بن أبي بكر: أن يخرج معها إلى التَّنْعِيمِ ، فاعتمرت بعد الحج.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يصف جابر بن عبد الله رضيَ الله عنهما حجة النبي صلى الله عليه وسلم بأنه وأصحابه أهلُّوا بالحج، ولم يَسُق أحدٌ منهم الْهَدْيَ إلا النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة بن عبيد الله رضيَ الله عنه، وكان علي بن أبي طالب رضيَ الله عنه في اليمن، فقدم، ومن فقهه أحرم وعلَّق إحرامه بإحرام النبي صلى الله عليه وسلم.

فلما قدموا مكة، أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يفسخوا إحرامهم من الحج إلى العمرة، ويكون طوافهم وسعيهم للعمرة، ثم يقصروا ويُحِلُّوا التحلل الكامل. هذا في حق من لم يسق الهدي.

أما من ساقه - ومنهم النبي صلى الله عليه وسلم فبقوا -بعد طوافهم وسعيهم- على إحرامهم.

فقال الذين أُمِرُوا بفسخ حجهم إلى عمرة -متعجبين ومستعظمين-: كيف نتحلل ونجامع أهلنا ثم ننطلق إلى "مِنى" مُهِلين بالحج، ونحن حديثو عهد بذلك؟.

فبلغ النبيّ صلى الله عليه وسلم مقَالَتهم واستعظام ذلك في نفوسهم، فطمأن أنفسهم بما هو الحق وقال:

لو استقبلت من أمري ما استدبرت، ما سُقْتُ الهَدْيَ الذي منعني من التحلل، ولأحللت معكم. فرضيت أنفسهم واطمأنت قلوبهم.

وحاضت عائشة رضيَ الله عنها قُرْبَ دخولهم مكة، فصارت قارنة؛ لأن حيضها منعها من الطواف بالبيت، وفعلت المناسك كلها غير الطواف والسعي.

فلما طهرت وطافت بالبيت طواف حجها، صار في نفسها شيء، إذ كان أغلب الصحابة -ومنهم أزواج النبي صلى الله عليه وسلم- قد فعلوا أعمال العمرة وحدها وأعمال الحج. وهي قد دخلت عمرتها في حجها.

فقالت: يا رسول الله، تنطلقون بحج وعمرة وأنطلق بحج؟.

فطيَّب خاطرها، وأمر أخاها عبد الرحمن أن يخرج معها إلى التنعيم، فاعتمرت بعد الحج.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الحج والعمرة > أنواع النسك

الفقه وأصوله > فقه العبادات > الحج والعمرة > الهدي والكفارات

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الطهارة - المعاشرة - المناقب - السير.

راوي الحديث: جابِر بن عبد الله -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- أَهَّلَ : أصل الإهلال: رفع الصوت، والمراد به هنا: أحرم.
- هَدْيٌ : أي شيء يُهدى إلى الحرم، من إبل أو بقر أو غنم.
- أَهْلَلْتُ : أحرمت.
- مِنَى : موضع قرب مكة، ويقال: بينه وبين مكة المكرمة ثلاثة أميال، ينزله الحجاج أيام التشريق.
- يقطر : يقطر: ينزل منيا من جماع أهله.
- استَقبلت : عَلمتُ من قبل.
- من أمري : من شأني أو حالي.
- ما أَهْدَيْتُ : ما سقت الهدي.
- نَسَكْتُ : تعبَّدت. والمناسك: أفعال الحج.
- تَنْطَلِقُونَ : تذهبون راجعين إلى المدينة.
- طهرت : نظفت من الحيض.
- بحج وعمرة : أي حج مستقل، وعمرة مستقلة.
- التَّنْعِيم : موضع على أربعة أميال من مكة يسمى الآن: "مسجد عائشة."

فوائد الحديث:

١. مشروعية سوق الهدي.
٢. الأفضل لمن حج قارنا أن يسوق معه الهدي.
٣. لا يجب سوق الهَدْي في حج أو عمرة؛ لأن أكثر الصحابة لم يسقه، ولكن يجب على المتمتع والقارن هدي ولو بغير سوق.
٤. مشروعية رفع الصوت بالتَّلْبِيَةِ.
٥. مشروعية تعيين النسك في التَّلْبِيَةِ.
٦. جواز تعليق الإحرام بإحرام الغير.
٧. أن التمتع أفضل الأنساك؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر به من لم يسق الهدي.
٨. مشروعية فسخ نية الحج إلى العمرة ؛ ليصير متمتعًا.
٩. يمنع فسخ نية الحج في حال سوق الهَدْي.
١٠. فقه علي رضي الله عنه، فإنه حين لم يعرف أيّ الأنساك أفضل، علَّقه بإحرام النبي صلى الله عليه وسلم.
١١. جواز المبالغة في الكلام، لاستيضاح الحقائق، وتبيين الأمور.
١٢. جواز تمني الأمور الفائتة إذا كانت من مصالح الدين، لأنه رغبة في الخير، وندم عليه.
١٣. أن التقصير من الشعر في الحج والعمرة عبادة ونسك من المناسك.
١٤. أن التقصير في العمرة للمتمتع أفضل ؛ ليتوفر الشعر للحلق في الحج.
١٥. رحمة النبي صلى الله عليه وسلم وشفقته بأمته.
١٦. جواز قول : "لو" إذا كان بلفظ الإخبار.
١٧. امتناع الطواف بالبيت على الحائض حتى تَطْهُرَ.
١٨. جواز فعل الحائض أعمال الحج غير الطواف.
١٩. أن المشروع كون السعي بين الصفا والمروة بعد الطواف بالبيت.
٢٠. أن المتمتع إذا لم يتمكن من إكمال العمرة قبل الحج وأدخل الحج عليها ، جاز له أن يعتمر بعد الحج.
٢١. أن المتمتعة إذا حاضت ولم تَطْهُرْ قبل الحج ، فإنها تدخله على العمرة وتصير قارنة.
٢٢. أن القارن يكفيه طواف واحد وسعي واحد لحجه وعمرته.
٢٣. وجوب الإحرام من الحل في حق من أراد العمرة وهو في الحرم.
٢٤. أن سوق الهدي مانع من التحلل حتى ينحر يوم العيد.

المصادر والمراجع:

عمدة الأحكام، تأليف: عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار الثقافة العربية ومؤسسة قرطبة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

تيسير العلام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦ هـ.

تأسيس الأحكام شرح عمدة الأحكام، تأليف: أحمد بن يحي النجمي: نسخة إلكترونية لا يوجد بها بيانات نشر.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الإحكام، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ.

الإفهام في شرح عمدة الأحكام، للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، تحقيق: سعيد بن علي بن وهف القحطاني، الطبعة الأولى، ١٤٣٥ هـ

خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، تأليف: فيصل بن عبد العزيز آل مبارك، الطبعة الثانية، ١٤١٢ هـ

صحيح البخاري ، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ

صحيح مسلم ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت..

الرقم الموحد: (4550)

لَوْ أَنَّ رَجُلاً -أَوْ قَالَ: امْرَأً- اطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنِكَ؛ فَحَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ، فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ: مَا كَانَ عَلَيْكَ جُنَاحٌ

١٠٧٦. الحديث: عن أبي هُريرة -رضي اللهُ عنه- مرفوعًا: «لو أن رجلا -أو قال: امْرَأً- اطَّلَعَ عليك بغير إِذْنِكَ؛ فَحَذَفْتَهُ بحَصَاةٍ، فَفَقَأْتَ عينه: ما كان عليك جُنَاحٌ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه إذا اطلع إنسانٌ على أحدٍ بغير إذنه من وراء بابه، أو من فوق جداره، أو غير ذلك، ففقأ عينه بأن يرمي حصاة؛ فتصيب عينه، أو أن يطعن عينه بحديدة، فليس على هذا المتلِف إثمٌ ولا قصاصٌ؛ لأن الناظر هو المتعدي والجاني بفعله هذا.

التصنيف: الفقه وأصوله > الجنايات > القصاص

الفضائل والآداب > الآداب الشرعية > آداب السلام والاستئذان

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الآداب.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- فَحَذَفْتَهُ : رَمَيْته.
- فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ : أفْسَدْتَها وأتلفتها.
- جُنَاحٌ : إثمٌ.

فوائد الحديث:

١. تحريم الاطِّلاع على أحوال الناس في منازِلهم، والنَّظر إليهم والاستماع إلى كَلامِهِم.
٢. سُقُوطُ حُرْمَةِ مَنْ فَعَلَ ذَلِك، وإِهْدَارُ العضْو الذي يطَّلع بِهِ على أَحْوَالِهِم.
٣. أَنَّ لصاحب البَيتِ أن يَفْقَأ عينه وليس عليه إثمٌ ولا قَصاص.
٤. ظاهِرُ الحديثِ أَنَّ صَاحِبَ الدَّارِ لا يَحتاج إلى إِنْذَارِه.
٥. أَنَّه لا يَلْتَحِق بِالنَّظَرِ غَيره كَالسَّمع؛ لأَنَّه لا يُمْكِن دفْعُه كَالنَّظَر.
٦. يُشْتَرَطُ قَبْلَ إِهْدَارِ عَيْنِ النَّاظِرِ أَنْ يكون صاحِب الدَّار قد احْتَاطَ بِوجُود ساتِر.
٧. يَنْبَغِي لِلمُسْتأْذِنِ أَنْ يَقِفَ عَلى جَانِبِ البابِ ولا يُقَابِل فتحةَ الباب.

المصادر والمراجع:

-1 صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

-2 صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

-3 تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ.

-4 تأسيس الأحكام، أحمد بن يحيى النجمي، دار علماء السلف، الطبعة: الثانية ١٤١٤هـ.

الرقم الموحد: (2989)

لِلْعَبْدِ المَمْلُوكِ المُصْلِحِ أَجْرَان

١٠٧٧. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «للعبد المملوك المصلح أجران»، والذي نفس أبي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج، وبِرُّ أمي، لأحببت أن أموت وأنا مملوك.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

معنى الحديث: أي إذا أصلح العبد حاله مع سيده؛ بأن قام بما وجب عليه من طاعته فيما يأمره به بالمعروف وقام بحق الله تعالى من أداء الواجبات واجتناب المنهيات، فإن له الأجر مرتين يوم القيامة.

الأول: أجر قيامه بحق سيده فيما وجب عليه.

الثاني: أجر القيام بحق الله تعالى فيما افترضه الله عليه.

و أبو هريرة -رضي الله عنه- بعد رواية الحديث: أقسم بالله أنه لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبرُّ أمه، لتمنى أن يكون عبدا مملوكًا.

إلا أن الذي يمنعه من ذلك: الجهاد في سبيل الله؛ لأن العبد ليس له الخروج للجهاد، إلا بإذن سيده وقد يمنعه لحاجته أو خوف هلاكه.

ولولا الحج لتمنى أن يكون عبدا مملوكا؛ لأن العبد ليس له الخروج للحج إلا بإذن سيده، فقد يمنعه من الحج لحاجته إليه .

ومما يمنعه من تمني العبودية، بِرُّ أمه وطاعتها؛ فإن طاعة السيد مقدمة على طاعة والدته وحقه أوكد من حقها؛ لأن كلَّ منافعه مملوكة لسيده، فله التصرف المطلق، وهذا مما قد يمنعه من القيام على أمه وبرها وطاعتها.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الحج والعمرة > فضل الحج والعمرة
الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد
الفضائل والآداب > الفضائل > فضائل بر الوالدين
موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الفضائل - الترغيب والترهيب - المناقب.
راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-
التخريج: متفق عليه.
مصدر متن الحديث: رياض الصالحين
معاني المفردات:

- المصلح : إحسان العبادة والنصح للسيد، ونصيحة السيد تشمل أداء حقه من الخدمة وغيرها.

فوائد الحديث:

١. مزيد الفضل للعبد الموصوف بتلك الصفة، لما يدخل عليه من مشقة الرق.
٢. فضيلة الجهاد والحج وبر الوالدين، وخاصة الأم.
٣. العبد لا جهاد عليه ولا حج، وإن صح ذلك منه.
٤. الصلاح يشمل إحسان العبد والنصح لسيده.

المصادر والمراجع:

-رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ .
-بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، تأليف سليم الهلالي، دار ابن الجوزي- الطبعة الأولى١٤١٨هـ.
-نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.
-صحيح البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
-صحيح مسلم، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
كنوز رياض الصالحين، لحمد بن ناصر العمار، دار كنوز إشبيليا- الطبعة الأولى١٤٣٠هـ.

الرقم الموحد: (3792)

لا تَشْتَرِهِ، ولا تعد في صدقتك؛ فإن أَعْطَاكَهُ بِدِرْهَمٍ؛ فإن العَائِدَ في هِبَتِهِ كالعَائِدِ في قَيْئِهِ

١٠٧٨. الحديث: عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: «حَمَلْتُ على فرس في سبيل الله، فأضاعه الذي كان عنده، فأردت أن أشتريه، وظننت أنه يبيعه بِرُخْصٍ، فسألت النبي -صلى الله عليه وسلم-؟ فقال: لا تَشْتَرِهِ، ولا تعد في صدقتك؛ فإن أَعْطَاكَهُ بِدِرْهَمٍ؛ فإن العَائِدَ في هِبَتِهِ كالعَائِدِ في قَيْئِهِ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أعان عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- رجلا على الجهاد في سبيل الله، فأعطاه فرسا يغزو عليه، فقصر الرجل في نفقة ذلك الفرس، ولم يحسن القيام عليه، وأتعبه حتى هزل وضعف، فأراد عمر أن يشتريه منه وعلم أنه سيكون رخيصًا لهزاله وضعفه، فلم يقدم على شرائه حتى استشار النبي -صلى الله عليه وسلم- عن ذلك، ففي نفسه من ذلك شيء، فنهاه النبي -صلى الله عليه وسلم- عن شرائه ولو بأقل ثمن، لأن هذا شيء خرج لله -تعالى- فلا تتبعه نفسك ولا تعلق به، ولئلا يحابيك الموهوب له في ثمنه، فتكون راجعاً ببعض صدقتك، ولأن هذا خرج منك، وكفر ذنوبك، وأخرج منك الخبائث والفضلات، فلا ينبغي أن يعود إليك، ولهذا سمى شراءه عوداً في الصدقة مع أنه يشتريه بالثمن، وشبهه بالعود في القيء، وهو ما يخرج من البطن عن طريق الفم، والعود فيه أن يأكله بعد خروجه، وهذا للتقبيح والتنفير عن هذا الفعل.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الهبة والعطية

راوي الحديث: عمرُ بنُ الخطَّاب -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- حملت على فرس : تبرعت بفرس يحمل من يركب عليه، وذلك على سبيل الصدقة.
- في سبيل الله : في الجهاد.
- فأضاعه الذي كان عنده : لم يحسن القيام به وقصر في مؤونته وخدمته.
- قيئه : ما يخرج من بطنه عن طريق فمه.

فوائد الحديث:

١. استحباب الإعانة على الجهاد في سبيل الله، وأن ذلك من أجل الصدقات، فقد سماه النبي -صلى الله عليه وسلم- صدقة.
٢. أن عمر تصدق على ذلك المجاهد بالفرس ولم يجعلها وقفا عليه، أو وقفا في سبيل الله على الجهاد، وإلا لما جاز للرجل بيعه.
٣. نهي الإنسان عن شراء صدقته، لأنها خرجت لله، فلا ينبغي أن تتعلق بها النفس، وشراؤها دليل على تعلقه بها، ولئلا يحابيه البائع فيعود عليه شيء من صدقته.
٤. يحرم الرجوع في الصدقة.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦هـ.

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، لإسماعيل الأنصاري، ط١، دار الفكر، دمشق، ١٣٨١هـ.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم، لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨ هـ.

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (6073)

لا تَقَدَّمُوا رمضان بصوم يوم، أو يومين إلا رجلاً كان يصوم صومًا فَلْيَصُمْهُ

١٠٧٩. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «لا تَقَدَّمُوا رمضان بصوم يوم، أو يومين إلا رجلًا كان يصوم صومًا فَلْيَصُمْهُ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث يخبر أبو هريرة -رضي الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- نهى عن التقدم في صيام رمضان بصوم يوم أو يومين قبله متصلا به إلا أن يكون له عادة بصوم يوم معين كيوم الاثنين مثلا، فيصادف ذلك قبل رمضان بيوم أو يومين، فلا بأس بذلك حينئذ؛ لزوال المحذور؛ وهو إدخال ما ليس من العبادة فيها.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > صيام يوم الشك

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- لا تَقَدَّمُوا : لا تسبقوا.
- رمضان : أي شهر رمضان ، وهو : ما بين شعبان وشوال. سمي بذلك ؛ لشدة الرمضاء فيه.
- بيوم أو يومين : أي : بصوم يوم ولا يومين ، وهو كذلك في صحيح مسلم.
- الصيام : الإمساك بنية عن المفطرات في نهار الصيام.
- كان يصوم : أي كان من عادته أن يصوم.
- صومًا : أي :صوما معينا : كصوم يوم الاثنين والخميس مثلا .
- فَلْيَصُمْهُ : أي : فليصم ذلك الصوم المعين ، وإن صادف ما قبل رمضان بيوم أو يومين.

فوائد الحديث:

١. النهي عن تقدم رمضان بصيام يوم أو يومين.
٢. جواز سبقه بثلاثة أيام فأكثر.
٣. الرُّخْصَة في ذلك لمن صادف قبل رمضان له عادة صيام، كيوم الخميس والاثنين.
٤. مراعاة الشارع للتقيد بالحدود الشرعية وعدم تعديلها.
٥. من حكمة ذلك -والله أعلم- تمييز فرائض العبادات من نوافلها، والاستعداد لرمضان بنشاط ورغبة، وليكون الصيام شعار ذلك الشهر الفاضل المميز به.
٦. جواز قول: رمضان بدون إضافة الشهر إليه.

المصادر والمراجع:

عمدة الأحكام، تأليف: عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار الثقافة العربية ومؤسسة قرطبة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

تيسير العلام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦ هـ.

تأسيس الأحكام شرح عمدة الأحكام، تأليف: أحمد بن يحي النجمي: نسخة إلكترونية لا يوجد بها بيانات نشر.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الإحكام، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ.

صحيح البخاري ، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ

صحيح مسلم ، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي - الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (4508)

لا تُلْحِفُوا في المسأَلة، فوالله لا يَسْألني أحدٌ منكم شيئًا، فَتُخْرِجَ له مسألته منِّي شيئًا وأنا له كارِهٌ، فيُبَارَك له فيما أَعْطَيتُه

١٠٨٠. الحديث: عن معاوية بن أبي سفيان -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «لا تُلْحِفُوا في المسأَلة، فوالله لا يَسْألني أحدٌ منكم شيئًا، فَتُخْرِجَ له مسألته منِّي شيئًا وأنا له كارِهٌ، فيُبَارَك له فيما أَعْطَيتُه».

درجة الحديث: صحيح

المعنى الإجمالي:

يخبر معاوية -رضي الله عنه- عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- نهيه عن الإلحاف في المسألة، أي لا تبالغوا وتلحوا، من ألحف في المسألة إذا ألح فيها، فإن هذا الإلحاح يزيل البركة من الشيء المعطى، ثم أقسم أنه لا يسأله أي بالإلحاف أحد منهم شيئا فتخرج مسألته شيئا وهو كاره لذلك الشيء، يعني لإعطائه أو لذلك الإخراج فيبارك، أي فلن يبارك له فيما أعطيته، أي على تقدير الإلحاف.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الزكاة > مصارف الزكاة
الدعوة والحسبة > السياسة الشرعية > حق الإمام على الرعية
موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الصدقات.
راوي الحديث: معاوية بن أبي سفيان -رضي الله عنهما-
التخريج: رواه مسلم.
مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- لا تلحفوا : لا تُلِحُّوا.
- كاره : أي كاره لدفعه له.

فوائد الحديث:

١. النهي عن إحراج الآخرين بكثرة الإلحاح، وحملهم على العطاء بالإلحاح.
٢. ما يعطى عن غير رضا نفس كرها أو حياء فهو حرام.
٣. بيان كرم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وأنه لا يرد سائلاً.
٤. ينبغي على الإمام أن يوصي رعيته وأن يسدي النصح لهم إذا وقعوا في محذور شرعي أو خشي عليهم ذلك.
٥. أن المال المكتسب من طريق حرام ممحوق البركة.
٦. جواز الحلف من غير استحلاف.
٧. تحريم السؤال لغير حاجة.

المصادر والمراجع:

كنوز رياض الصالحين، تأليف: حمد بن ناصر بن العمار، الناشر: دار كنوز أشبيليا، الطبعة الأولى: ١٤٣٠ هـ
مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تأليف: عبيد الله بن محمد المباركفوري، الناشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٤ هـ
بهجة الناظرين، تأليف: سليم بن عيد الهلالي، نسخة الكترونية ، لا يوجد بها بيانات نشر .
صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
نزهة المتقين، تأليف: جمعٌ من المشايخ، الناشر: مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى : ١٣٩٧ هـ الطبعة الرابعة عشر ١٤٠٧ هـ
رياض الصالحين، تأليف: محيي الدين يحيى بن شرف النووي ، تحقيق: د. ماهر بن ياسين الفحل ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ.

الرقم الموحد: (3580)

لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل، ولا تشفوا بعضها على بعض. ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل. ولا تشفوا بعضها على بعض. ولا تبيعوا منها غائبا بناجز

١٠٨١. الحديث: عن أبي سعيد الخدري- رضي الله عنه- مرفوعاً: «لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مِثْلاً بمثل، ولا تُشِفُّوا بعضها على بعض. ولا تبيعوا الوَرِقَ بالوَرِقِ إلا مثلا بمثل. ولا تُشفوا بعضها على بعض. ولا تبيعوا منها غائبا بناجز».

وفي لفظ «إلا يدا بيد .»

وفي لفظ «إلا وزنا بوزن، مثلا بمثل، سواء بسواء.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث الشريف ينهى النبي -صلى الله عليه وسلم- عن الربا بنوعيه: الفضل، والنسيئة.

فهو ينهى عن بيع الذهب بالذهب، سواء أكانا مضروبين، أم غير مضروبين، إلا إذا تماثلا وزناً بوزنْ، وأن يحصل التقابض فيهما، في مجلس العقد، إذ لا يجوز بيع أحدهما حاضراً، والآخر غائبا.

كما نهى عن بيع الفضة بالفضة، سواء أكانت مضروبة أم غير مضروبة، إلا أن تكون متماثلة وزناً بوزن، وأن يتقابضا بمجلس العقد.

فلا يجوز زيادة أحدهما عن الآخر، ولا التفرُّق قبل التقابض.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الربا

راوي الحديث: أبو سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

والرواية الثانية عند مسلم ١٥٨٤.

والرواية الثالثة عند مسلم ١٥٨٤.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- الذهب : بجميع أصنافه من مضروب ومنقوش وجيد ورديء وتبر وخالص ومغشوش.
- إلا مثلا بمثل : إلا متفقا في الوزن.
- ولا تشفوا بعضها على بعض" : لا تفضلوا بعضها على بعض، والشف الزيادة، ويطلق على النقص أيضًا.
- الورق : الفضة مضروبة أو غير مضروبة.
- "إلا مثلا بمثل" : إلا متماثلين.
- غائبا : مؤجلاً.
- بناجز : بحال.
- وزنا بوزن : موزونا بموزون.
- سواء بسواء : السواء: هو المثل والنظير.

فوائد الحديث:

١. النهي عن بيع الذهب بالذهب، أو الفضة بالفضة، سواء أكانت مضروبة، أم غير مضروبة، أم مختلفة، ما لم تكن مماثلة بمعيارها الشرعي وهو الوزن، وما لم يحصل التقابض من الطرفين في مجلس العقد.

٢. النهي عن ذلك يقتضي تحريمه وفساد العقد.

المصادر والمراجع:

منحة العلّام للشيخ عبد الله بن صالح الفوزان، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤٢٧ه.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦ هـ.

الإلمام بشرح عمدة الأحكام لإسماعيل الأنصاري، ط١، دار الفكر، دمشق، ١٣٨١ه.

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢ه.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

الرقم الموحد: (6087)

لا تتخذوا قبري عيدا، ولا بيوتكم قبورا، وصلوا علي، فإن تسليمكم يبلغني أين كنتم

١٠٨٢. الحديث: عن علي بن الحسين: "أنه رأى رجلا يجيء إلى فُرْجَةٍ كانت عند قبر النبي -صلى الله عليه وسلم- فيدخل فيها فيدعو، فنهاه، وقال: ألا أحدثكم حديثا سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال:« لا تتخذوا قبري عيدا، ولا بيوتكم قبورا، وصلوا علي، فإن تسليمكم يبلغني أين كنتم».

درجة الحديث: صحيح بطرقه وشواهده.

المعنى الإجمالي:

يخبرنا علي بن الحسين -رضي الله عنه- بأنه رأى رجلا يدعو الله سبحانه عند قبر النبي -صلى الله عليه وسلم-، وأنه نهاه عن ذلك مستدلا بحديث النبي -صلى الله عليه وسلم- الذي ورد فيه النهي عن اعتياد قبره للزيارة، والنهي عن تعطيل البيوت من عبادة الله وذكره، وتشبيهها بالمقابر مخبرا أن سلام المسلم سيبلغه -صلى الله عليه وسلم- في أي مكان كان فيه المسلّم.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أحكام المساجد

الفضائل والآداب > الفضائل > فضائل التوحيد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الصلاة.

راوي الحديث: علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-

التخريج: رواه ابن أبي شيبة.

مصدر متن الحديث: كتاب التوحيد.

معاني المفردات:

- فرجة : أي: فتحة في الجدار.
- لا تتخذوا قبري عيدا : لا تزوروا قبري على وجه مخصوص واجتماع معهود في زمن مخصوص، عيدا: العيد هو ما يعتاد مجيئه وقصده من زمان أو مكان.

فوائد الحديث:

١. مشروعية إنكار المنكر وتعليم الجاهل.
٢. المنع من السفر لزيارة قبر الرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ حمايةً للتوحيد.
٣. أن الغرض الشرعي من زيارة قبر النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- هو السلام عليه فقط؛ وذلك يبلغه من القريب والبعيد.
٤. تحريم قصد قبر النبي -صلى الله عليه وسلم- لأجل الدعاء وكذا كل قبر.
٥. تحريم تعطيل البيوت من عبادة الله وذكره.
٦. تحريم الصلاة في المقابر.
٧. انتفاع الأموات بدعاء الأحياء.

المصادر والمراجع:

كتاب التوحيد، للإمام محمد بن عبد الوهاب، ت: د. دغش العجمي، مكتبة أهل الأثر, الطبعة الخامسة, ١٤٣٥ه.

الجديد في شرح كتاب التوحيد، لمحمد بن عبد العزيز السليمان القرعاوي, ت: محمد بن أحمد سيد, مكتبة السوادي، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٤ه.

الملخص في شرح كتاب التوحيد، للشيخ صالح الفوزان, دار العاصمة, الطبعة الأولى، ١٤٢٢ه.

مصنف ابن أبي شيبة، تحقيق: كمال يوسف الحوت، نشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ه.

تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد, الألباني, المكتب الإسلامي - الطبعة: الرابعة.

الرقم الموحد: (3346)

لا تحد امرأة على الميت فوق ثلاث، إلا على زوج: أربعة أشهر وعشرا، ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب، ولا تكتحل، ولا تمس طيبا إلا إذا طهرت: نبذة من قسط أو أظفار

١٠٨٣. الحديث: عن أم عطية -رضي الله عنها- مرفوعاً: «لا تُحِدُّ امرأة على الميت فوق ثلاث، إلا على زوج: أربعة أشهر وعشرًا، ولا تلبس ثوبًا مَصْبُوغا إلا ثوب عَصْبٍ، ولا تكتحل، ولا تَمَسُّ طيبًا إلا إذا طهرت: نبُذة من قُسط أو أظْفَار».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- المرأة أن تُحِدَّ على ميت فوق ثلاث لأن الثلاث كافية للقيام بحق القريب والتفريج عن النفس الحزينة، ما لم يكن الميت زوجها، فلا بد من الإحداد عليه أربعة أشهر وعشراً، قياما بحقه الكبير، وتصوُّنا في أيام عدته.

والإحداد هو ترك الزينة من الطيب والكحل والحلي والثياب الجميلة، على المرأة المتوفى عنها زوجها أو قريبها، فلا تستعمل شيئًا من ذلك، لكن لا يجب الإحداد إلا على الزوج، أما غير الزوج فلها أن تحد عليه ثلاثة أيام إن شاءت.

أما لبس المحدة الثياب المصبوغة لغير الزينة، فلا بأس بها من أي لون كان.

وكذلك تجعل في فرجها إذا طهرت قطعة يسيرة من الأشياء المزيلة للرائحة الكريهة، وليست طيبا مقصوداً في هذا الموضع الذي ليس محلًّا للزينة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > العدة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الإحداد.

راوي الحديث: أم عطية نُسيبة بنت الحارث الأنصارية -رضي الله عنها-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- لا تحد : بالرفع على النفي ، وبالجزم على النهي.
- فوق ثلاث : ثلاث ليال بأيامها.
- ولا تلبس : بالرفع على النفي ، وبالجزم على النهي.
- عصب : ثياب من اليمن، فيها بياض وسواد.
- نبذة : بضم النون وسكون الباء، بعدها ذال معجمة، أي قطعة، ويطلق على الشيء اليسير.
- قسط : بضم القاف وسكون السين المهملة، نوع من البخور.
- أظفار : بفتح الهمزة، (والقسط) و(الأظفار) نوعان من البخور.

فوائد الحديث:

١. النهي عن إحداد المرأة على ميت فوق ثلاث، غير زوجها.
٢. إباحة الثلاث فما دون، تفريجا عن النفس.
٣. وجوب إحداد المرأة على زوجها أربعة أشهر وعشراً، ما لم تكون حاملاً فبوضع الحمل.
٤. الإحداد. معناه: ترك الزينة وما يدعو إلى نكاحها.فعليها أن تجتنب كل حلي، وكل طيب، وكحل، وتجتنب ثياب الزينة.
٥. يباح لها الثوب المصبوغ لغير الزينة، والضابط في معرفتها العرف.
٦. يباح أن تضع في فرجها بعد الطهر، هذا المشابه للطيب، لقطع الرائحة الكريهة.
٧. جواز لبس ما ليس بمصبوغ وهي الثياب البيض.
٨. منع المرأة المحد من الكحل والمجيز للاكتحال عند الخوف على العين ، ويحمل النهي في هذا الحديث على حالة عدم الحاجة.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري –الجامع الصحيح-؛ للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

-الإلمام بشرح عمدة الأحكام للشيخ إسماعيل الأنصاري-مطبعة السعادة-الطبعة الثانية ١٣٩٢ه.

-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام-عبد الله البسام-تحقيق محمد صبحي حسن حلاق- مكتبة الصحابة- الشارقة- الطبعة العاشرة- ١٤٢٦ه.

الرقم الموحد: (6086)

لا تحل لي، يحرم من الرضاع: ما يحرم من النسب، وهي ابنة أخي من الرضاعة

١٠٨٤. الحديث: عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما- «قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في بنت حمزة: لا تحل لي، يحرم من الرضاع: ما يحرم من النسب، وهي ابنة أخي من الرضاعة».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

رَغِبَ على بن أبي طالب -رضي الله عنه- من النبي -صلى الله عليه وسلم- أن يتزوج بنت عمهما حمزة.

فأخبره -صلى الله عليه وسلم- أنها لا تحل له، لأنها بنت أخيه من الرضاعة.

فإنه -صلى الله عليه وسلم- وعمه حمزة رضعا من ثويبة وهى مولاة لأبي لهب، فصار أخاه من الرضاعة، فيكون عم ابنته، ويحرم بسبب الرضاع، ما يحرم مثله من الولادة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > الرضاع

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الشهادات - النكاح.

راوي الحديث: عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- بنت حمزة : أمامة، وقيل غير ذلك
- يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب : هذه جملة مبينة لسبب عدم الحل.، أي المحرمات من النسب كالأم والأخت يحرم مثلهن من الرضاع كالأم من الرضاع وهو المرضعة، وبنتها وأمها.
- أخي : حمزة عم النبي -صلى الله عليه وسلم-، أرضعته وإياه ثويبة.
- الرضاعة : يقال الرِّضاعة والرَّضاعة.

فوائد الحديث:

١. ما يثبت في الرضاع من المحرمية، ومنها تحريم النكاح.
٢. أنه يثبت فيه مثل ما يثبت في النسب، فكل امرأة حرمت نسبا، حرمت من تماثلها رضاعا.
٣. هذا الحكم يدخل فيه المرتضع فقط دون أبيه وأمه وإخوته، فيكون كأنه أحد أفراد عائلة المرضعة، فالمرضعة أمه من الرضاع وزوجها أبو الرضيع وأولادهما إخوته، وهكذا.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري ،عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم؛ حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ

-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام-عبد الله البسام-تحقيق محمد صبحي حسن حلاق- مكتبة الصحابة- الشارقة- الطبعة العاشرة- ١٤٢٦ه

- الإلمام بشرح عمدة الأحكام للشيخ إسماعيل الأنصاري-مطبعة السعادة-الطبعة الثانية ١٣٩٢ه.

الرقم الموحد: (5859)

لا ترغبوا عن آبائكم، فمن رغب عن أبيه، فهو كفر

١٠٨٥. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «لا تَرْغَبُوا عن آبائكم، فمن رغب عن أبيه، فهو كفر».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

من رَغِبَ عن نسب أبيه عالمًا مختارًا، فهو كفر أصغر، وليس المراد حقيقة الكفر، الذي يخلد صاحبه في النار، بل هو كفر دون كفر، وهذا تأكيد وتشديد لتحريم هذا الفعل وتقبيحه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > اللعان

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الإيمان - النسب.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

فوائد الحديث:

١. تحريم الانتساب إلى غير الآباء مع العلم بهم.
٢. حرص الإسلام على المحافظة على الأنساب.
٣. وجوب بر الوالدين.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري -أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري - تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر -الناشر : دار طوق النجاة -الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي - الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، تأليف د/ مصطفى الخن، د/ مصطفى البغا، محيي الدين مستو، علي الشربجي، محمد أمين لطفي، مؤسسة الرسالة، ط: الرابعة عشر١٤٠٧.

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، تأليف محمد علي بن محمد علان.

كنوز رياض الصالحين، تأليف حمد بن ناصر العمار، دار كنوز إشبيليا، ط١-١٤٣٠ه.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، تأليف سليم بن عيد الهلالي، دار ابن الجوزي.

رياض الصالحين، تأليف محيي الدين النووي، تحقيق عصام موسى هادي، ط: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر.

الرقم الموحد: (6377)

لا تسبوا الأموات; فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا

١٠٨٦. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- مرفوعاً: «لا تسبوا الأموات; فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

الحديث دليل على تحريم سب الأموات والوقوع في أعراضهم، وأن هذا من مساوئ الأخلاق، وحكمة النهي جاءت من قوله في بقية الحديث: "فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا" أي وصلوا إلى ما قدموه من أعمالهم صالحة أو طالحة، وهذا السب لا يبلغهم وإنما يؤذي الأحياء.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجنائز > الموت وأحكامه

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: حفظ اللسان.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه البخاري.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- أفضوا إلى ما قدموا : صاروا إلى ما قدموا من أعمالهم.

فوائد الحديث:

١. الحديث دليل على تحريم سب الأموات، وعمومه يفيد أن سواء أكانوا مسلمين أم كفارا.
٢. يستثنى من النهي عن سب الأموات إذا كان في ذكر معايبهم فائدة.
٣. الحكمة من النهي عن سبهم جاءت في الحديث، وهي أنهم وصلوا إلى ما قدموا من خير أو شر فلا ينفع سبهم، وأيضا لما فيه من إيذاء أقاربه الأحياء.
٤. أنه لا ينبغي للإنسان أن يقول ما لا فائدة فيه.

المصادر والمراجع:

فتح ذي الجلال والاكرام بشرح بلوغ المرام، للشيخ ابن عثيمين، مدار الوطن للنشر - الطبعة الأولى ١٤٣٠ - ٢٠٠٩م.
منحة العلام في شرح بلوغ المرام، لعبد الله الفوزان، دار ابن الجوزي، ط١ ١٤٢٨هـ.
توضِيحُ الأحكَامِ مِن بُلُوغ المَرَام، للبسام، مكتَبة الأسدي، مكّة المكرّمة، الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
رياض الصالحين، للنووي، تحقيق: ماهر الفحل، دار ابن كثير - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
صحيح البخاري, تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري, تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر, دار طوق النجاة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ١٤٢٢.

الرقم الموحد: (5364)

لا تفعلوا، إذا صلى أحدكم في رحله ثم أدرك الإمام ولم يصل، فليصل معه فإنها له نافلة

١٠٨٧. الحديث: عن جابر بن يزيد بن الأسود، عن أبيه، أنه صلى مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وهو غلام شاب، فلمَّا صلَّى إذا رجلان لم يُصَلِّيا في ناحية المسجد، فدعا بهما فجيء بهما تَرْعُد فَرائِصُهما، فقال: «ما منعكما أن تُصَلِّيا معنا؟» قالا: قد صلَّينا في رِحالنا، فقال: «لا تفعلوا، إذا صلَّى أحدكم في رَحْله ثم أدرك الإمام ولم يُصَلِّ، فليُصلِّ معه فإنها له نافلة».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يحكي يزيد بن الأسود أنه صلى مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وهو شاب، فلمَّا انتهى النبي -صلى الله عليه وسلم- من صلاته وجد رجلين لم يُصَلِّيا في جانب من جوانب المسجد، فأمر النبي -صلى الله عليه وسلم- أصحابه أن يحضروهما، فجاؤوا بهما وهما يرتعدان ويضطربان من الخوف، فقال لهما النبي -صلى الله عليه وسلم-: لماذا لم تُصَلِّيا معنا؟ قالا: قد صَلَّينا في منازلنا، فقال: لا تفعلا ذلك مرة ثانية، إذا صلَّى أحدكم في منزله، ثم أدرك الإمام وهو يصلي، فليُصلِّ معه؛ فإنها له زيادة في الأجر، وتكون الأولى فريضة، والثانية نافلة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أحكام الإمام والمأموم

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: المناقب - الآداب - الشمائل.

راوي الحديث: يزيد بن الأسود -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود والترمذي والنسائي وأحمد والدارمي.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- تَرْعُد : تتحرك وتضطرب.
- فَرائِصُهما : جمع الفريصة، وهي اللحمة التي بين جنب الدابة وكتفها، وهي ترجف عند الخوف، أي تتحرك وتضطرب.
- رِحالنا : منازلنا.
- نافلة : زيادة في الثواب.

فوائد الحديث:

١. حسن خُلق النبي -صلى الله عليه وسلم- وحسن تعليمه؛ فإنه سأل بادئ الأمر عن سبب عدم دخولهما الجماعة.
٢. من صلى في منزله، ثم أتى المسجد فوجدهم يصلون، فليصل معهم؛ فإنها له زيادة في الأجر.
٣. وجوب صلاة الجماعة، فإذا صلى في البيت فصلاته صحيحة، ولكن يأثم بترك الجماعة.
٤. أن الفريضة هي الأولى سواء كانت في الجماعة أو صلاها لوحده، والمعادة النافلة.
٥. وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويكون بالحكمة والموعظة الحسنة.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبوداود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م.

المجتبى من السنن (السنن الصغرى)، أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة: الثانية ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط و عادل مرشد، وآخرون، تحت إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

مشكاة المصابيح، محمد ناصر الدين الألباني، نشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثالثة ١٩٨٥م.

مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان الملا الهروي القاري، الناشر: دار الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م.

معالم السنن (شرح سنن أبي داود)، أبو سليمان حمد بن محمد المعروف بالخطابي، الناشر: المطبعة العلمية، حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١هـ، ١٩٣٢م.

سنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي التميمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي, خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

توضيح الأحكام شرح بلوغ المرام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، الطبعة: الأولى ١٣٥١هـ، ١٩٣٢م.

الرقم الموحد: (11289)

لا تقام الحدود في المساجد، ولا يستقاد فيها

١٠٨٨. الحديث: عن حكيم بن حزام -رضي الله عنه- مرفوعًا: «لا تُقَامُ الحدود في المساجد، ولا يُسْتَقَادُ فيها».

درجة الحديث: حسن.

المعنى الإجمالي:

يحكي الصحابي الجليل حكيم بن حزام -رضي الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- نهى أن تقام الحدود في المساجد، أي: سائر الحدود، سواء المتعلقة بالله -تعالى- أو بالآدمي؛ لأن في ذلك نوع هتك حرمته، ولاحتمال تلوثه بجرح أو حدث، ولأنه إنما بني المسجد للصلاة والذكر لا لإقامة الحدود .

والحديث دليل على تحريم إقامة الحدود في المساجد وتحريم الاستقادة فيها أي القصاص؛ لأن النهي كما تقرر في الأصول حقيقة في التحريم، ولا صارف له ههنا عن معناه الحقيقي.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أحكام المساجد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الحدود.

راوي الحديث: حكيم بن حِزَام -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- لا تقام : من الإقامة؛ أي: لا تنفذ.
- أن يستقاد في المسجد : أي: لا يؤخذ القصاص فيها، من القَوَد، وهو قتل القاتل بدل القتيل، وسمي القَوَد قَوَداً؛ لأن الجاني يقاد إلى أولياء المقتول فيقتلونه به إن شاؤوا.
- الحدود : هي العقوبات التي حدَّها الله -تعالى.-

فوائد الحديث:

١. النَّهي عن إقامة الحدود وتنفيذها في المساجد، سواء أكان قتلًا، أو قطعًا، أو جلدًا.
٢. الحكمة في هذا -والله أعلم- أن إقامة الحدود يحصل فيها لَغَطٌ، وارتفاع أصوات، كما أنَّ الحد قد يلوث المسجد بالدم، أو غيره مما يخرُج ممن يقام عليه الحد.
٣. تحريم إقامة الحدود في المسجد؛ لأنَّ النَّهي يقتضي التحريم.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبوداود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، تحقيق أبو المعاطي النوري، عالم الكتب.

إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة، الطبعة: الخامِسَة ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام، عبد الله صالح الفوزان، دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى ١٤٢٨هـ، ١٤٣٢هـ.

الرقم الموحد: (10892)

لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد

١٠٨٩. الحديث: عن أنس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «لا تقوم السَّاعة حتى يَتَبَاهَى النَّاس في المسَاجد».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

التَّباهي بالمساجد هو التَّفاخر بِحسن بِنائها وزَخرفتها وتَزويقها وعُلُوِّها وارتفاعها وارتفاع سُقوفها، بأن يقول الرجل للآخر: مسجدي أحْسَن من مسجدك، وبنائي لمسجدي أحْسَن من بنائك وهكذا.

وقد تكون المُباهاة بالفعل دون القول، كأن يُبالغ كل واحد في تزيين مسجده، ورفع بنائه، وغير ذلك؛ ليكون أبْهَى من الآخر، فالواجب ترك الغُلو فيها، والتزين؛ لأن المساجد لم تُبن لهذا وإنما بُنيت لإعمارها بالصلاة وبِذكر الله -تعالى- وطاعته، -قال تعالى-: (إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ).

وأمر عمر -رضي الله عنه- ببناء المسجد وقال: "أَكِنَّ الناس من المطر، وإيَّاك أن تُحمِّر أو تُصَفِّر فَتَفْتِنَ الناس" ومعنى أكنَّ أي ابن لهم مسجدًا يحفظهم من المطر إذا نزل وهم يصلون ومن حر الشمس، أي يؤدي الغرض، وقال أنس: "يَتباهون بها ثم لا يَعمرونها إلا قليلًا" وقال ابن عباس: "لَتُزَخْرِفُنَّهَا كما زخرفت اليهود والنصارى"، وهذه الظاهرة وهي التَّباهي بالمساجد من علامات الساعة، التي لا تقوم إلاَّ على تغير أحوال الناس ونقص دِينهم وضَعف إيمانهم، وحينما تكون أعمالهم ليست لله -تعالى-، وإنما للرِّياء والسُّمْعَة والتَّفاخر.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أحكام المساجد

راوي الحديث: أَنَس بن مالك -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- يَتَبَاهَى : أي: يتفاخرون بالبناء المُزخرف ونحوه.

فوائد الحديث:

١. دلَّ الحديث على تحريم التَّباهي بالمساجد، وأنه عَمل غير مقبول؛ لأنَّه لم يُعمل لله، وقد قال تعالى في الحديث القُدسي: (من عمل عملًا أشرك معي فيه غيري، تركته وشِركَه). رواه مسلم، ولا يَظن المُرائي أنَّه يكتفي بحبوط عمله، لا له ولا عليه، بل هو مستحق للذَّم والعقاب.

٢. أنَّ نقص الإيمان, وضَعف الدِّين، والإقبال على زَهرة الحياة الدُّنيا من أمَارات الساعة وعلاماتها، وأنَّ على المرء الفَطِن الكَيِّس ألا تَغره هذه المظاهر، ولا تخدعه تلك الزِّينات، فإنَّما هي زائلة، ولا ينفع إلاَّ البَاقيات الصالحات.

٣. أنَّ المسلم قد يقوم بالعمل الذي صورته الصلاح، ويظن أنَّه قام بعمل خَيري، ولكنه لم يَحْتَطْ لنفسه، فيدخل عليه الشيطان من جانب آخر، فينخدع فيبطل أصل عمله، فعلى العامل لوجه الله أن يحتاط لدينه، ولذا قال تعالى في حق مثل هؤلاء: (قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا) [الكهف ١٠٣ ، ١٠٤].

٤. النَّهي عن زَخرفة المساجد بالألوان والأصْبَاغ والنُّقوش، والكتابات؛ لما فيها من إشغال المصلين عند النظر إليها، فالواجب إزالة كل ما يشغل المصلي في صلاته ؛ ولهذا قال -صلى الله عليه وسلم- لعائشة -رضي الله عنها- عندما سترت جانب بيتها بستر له نقوش : (أمِيطي عنا قِرَامك هذا، فإنه لا تزال تصاويره تَعْرِض في صلاتي) رواه البخاري.

٥. في الحديث علامة من علامات الساعة، فإذا حصل التَّباهي بين المسلمين، فإن هذا دليل على قُرب قيام الساعة.

٦. الإشارة إلى أن الأفضل ألا تكون المُباهات في المساجد، وجه ذلك: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- ذَكر هذا الحديث على سبيل الذَّم وضَعف الإيمان في النُّفوس.

٧. الرَّد على من أنْكَر بناء المساجد على وجْهٍ متواضع.

٨. إثبات قيام الساعة وإثبات المَعاد، وهو معلوم من الدِّين بالضرورة، ولله الحمد.

٩. مُعجزة ظاهرة لإخباره -صلى الله عليه وسلم- عما سَيقع بعده فإن تَزويق المساجد والتَّباهي بزخْرَفَتِها كَثر بين الناس في هذا الزَّمان.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود، تأليف: سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا .

مسند الإمام أحمد، تأليف: أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: أحمد محمد شاكر الناشر: دار الحديث – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.

السنن الكبرى، تأليف: أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.

سنن ابن ماجة، تأليف: محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: الناشر: دار إحياء الكتب العربية.

مشكاة المصابيح، تأليف: محمد بن عبد الله، التبريزي، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثالثة، ١٩٨٥م.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣ م.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ _ ٢٠٠٦ م.

فتح ذي الجلال والإكرام، شرح بلوغ المرام، تأليف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الناشر: المكتبة الإسلامية، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة.

بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لابن حجر، دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٣٥هـ- ٢٠١٤ م.

سنن النسائي، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦.

الرقم الموحد: (10897)

لا تلبسوا علينا سنة نبينا عدة أم الولد، إذا توفي عنها سيدها، أربعة أشهر وعشر

١٠٩٠. الحديث: عن عمرو بن العاص قال: "لا تُلَبِّسُوا علينا سُنَّةَ نبيِّنا عِدَّةُ أُمِّ الْوَلَدِ، إذا تُوُفِّيَ عنها سَيِّدُهَا أربعة أشهر وعشر".

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في هذا الأثر أنكر الصحابي الجليل عمرو بن العاص -رضي الله عنه- على من يتكلم في مسألة عدة أم الولد التي توفي سيدها من دون حجة وبرهان, وبين أن السنة في ذلك أن تمكث أربعة أشهر وعشرة أيام؛ كعدة الزوجة الحرة, سواء بسواء, والأثر وإن كان دل صراحة على هذا المعنى, ورجح كثير من أهل العلم أن عدة أم الولد التي توفي سيدها حيضة مثل بقية الإماء؛ لأدلة أخرى, وهو مذهب الجمهور.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > العدة > أحكام العدة

راوي الحديث: عمرو بن العاص -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود وابن ماجه ومالك وأحمد.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- لا تُلَبِّسوا علينا : لا تخلطوا علينا، وتشبهوا عَلينا ما عرفناه من سنة نبيِّنا -صلى الله عليه وسلم.-
- عدة أم الولد : أي من الْمَوْلَى، وهي الأمة التي وطئها السيد فأتت بولد.

فوائد الحديث:

١. إذا مات سيد أم الولد، فحديث الباب يدل على أنَّها تعتد وتحد أربعة أشهر وعشرة أيام؛ كالزوجة الحرة.

٢. أنَّ أمَّ الولد من حيث الخدمة والاستمتاع كالأمَة، ومن حيث نقل الملك بها كالحُرَّة، فيجوز وطؤها، وخدمتها، وتأجيرها، ولا يجوز بيعها، ولا هبتها، ولا وقفها، ونحو ذلك ممَّا ينقل الملك، أو يسبب نقل الملك؛ كالرهن.

المصادر والمراجع:

-توضِيحُ الأحكَامِ مِن بُلوُغ المَرَام، للبسام. مكتَبة الأسدي، مكّة المكرّمة. الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

-بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لابن حجر. دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م

-منحة العلام في شرح بلوغ المرام، لعبد الله الفوزان. دار ابن الجوزي. ط١ ١٤٢٨ه

-صحيح أبي داود – الأم، للألباني. الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت. الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م

-حاشية السندي على سنن ابن ماجه، للسندي. الناشر: دار الجيل - بيروت، بدون طبعة.

-مسند أحمد، تحقيق شعيب الأرنؤوط. الناشر : مؤسسة الرسالة الطبعة : الأولى ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

-سنن ابن ماجه. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي

-سنن أبي داود. المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد. الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

-موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني. تعليق وتحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف. الناشر: المكتبة العلمية. الطبعة: الثانية، مَزِيَدة منقحَة

-فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأُم إسراء بنت عرفة، ط١، المكتبة الإسلامية، مصر، ١٤٢٧هـ.

الرقم الموحد: (58166)

لا تلقوا الركبان، ولا يبع بعضكم على بيع بعض، ولا تناجشوا، ولا يبع حاضر لباد، ولا تصروا الإبل والغنم

١٠٩١. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم-: «لا تَلَقَّوُا الرُّكبان، ولا يبع بعضكم على بيع بعض، ولا تَنَاجَشُوا ولا يبع حَاضِرٌ لِبَادٍ، ولا تُصَرُّوا الإبلَ والغنم، ومن ابتاعها فهو بخير النَّظَرَين بعد أن يحلبها: إن رَضِيَهَا أمسكها، وإن سَخِطَها رَدَّهَا وَصَاعاًمن تمر».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

ينهى النبي صلى الله عليه وسلم عن خمسة أنواع من البيع المحرم، لما فيها من الأضرار العائدة على البائع أو المشتري أو غيرهما.

- 1فنهى عن تلقي القادمين لبيع سلعهم من طعام وحيوان، فيقصدهم قبل أن يصلوا إلى السوق، فيشترى منهم، فلجهلهم بالسعر، ربما غبنهم في بيعهم، وحرمهم من باقي رزقهم الذي تعبوا فيه.

-2 كما نهى أن يبيع أحد على بيع أحد، ومثله في الشراء على شرائه.

وذلك بأن يقول في خيار المجلس أو الشرط: أعطيك أحسن من هذه السلعة أو بأرخص من هذا الثمن، إن كان مشتريا، أو أشتريها منك بأكثر من ثمنها، إن كان بائعا، ليفسخ البيع، ويعقد معه.

وكذا بعد الخيارين، نهى عن ذلك، لما يسببه هذا التحريش من التشاحن والعداوة والبغضاء ؛ ولما فيه من قطع رزق صاحبه.

-3ثم نهى عن النجش، الذي هو الزيادة في السلعة لغير قصد الشراء، وإنما لنفع البائع بزيادة الثمن، أو ضرر المشتري بإغلاء السلعة عليه ونهى عنه، لما يترتب عليه من الكذب والتغرير بالمشترين، ورفع ثمن السلع عن طريق المكر والخداع.

-4وكذلك نهى أن يبيع الحاضر للبادي سلعته لأنه يكون محيطاً بسعرها ؛ فلا يبقى منه شيئاً ينتفع به المشترون. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول: "دعوا الناس، يرزق الله بعضهم من بعض."

-5النهي عن بيع المصراة من بهيمة الأنعام، فيظن المشتري أن هذا عادة لها فيشتريها زائداً في ثمنها مالا تستحقه، فيكون قد غش المشتري وظلمه.

فجعل الشارع له مدة يتدارك بها ظلامته ، وهي الخيار ثلاثة أيام له أن يمسكها، وله أن يردها على البائع بعد أن يعلم أنها مصراة.

فإن كان قد حلب اللبن ردها ورد معها صاع تمر بدلا منه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > البيوع > البيوع المحرمة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الأخوة بين المسلمين - النهي عن الغش - ضمان المتلف.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه، والرواية الثانية رواها مسلم.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- لا تَـلَـقَّوا : بفتح التاء واللام، وأصله تتلقوا فحذفت تاء الماضي، أي: لا تستقبلوا.
- الركبان : جمع راكب، ويراد تلقي القادمين إلى البلاد لبيع ما معهم.
- ولا يبع بعضكم على بيع بعض : بأن يشتري شيئا فيدعوه غيره إلى الفسخ ليبيعه خيرًا منه بأرخص، وفي معناه الشراء على الشراء، وهو: أن يدعو البائع إلى الفسخ ليشتريه منه بأكثر.

- ولا تناجشوا : النجش، وهو الزيادة في السلعة، أي: لا يزد أحدكم في ثمن سلعة ليس في نفسه اشتراؤها ليضر بذلك غيره.
- ولا يبع حاضر لباد : الحاضر: هو البلدي المقيم، والبادي نسبة إلى البادية .والمراد به القادم لبيع سلعته بسعر وقتها. سواء أكان بدويا أم حضرياً، فيقصده الحاضر ليبيع له سلعته بأغلى من سعرها لو كانت مع صاحبها. والسمسار هو البائع أو المشترى لغيره.
- ولا تصروا الغنم : التصرية: ربط أخلاف الناقة (أي ثديها) أو غيرها ، وترك حلبها ليجتمع لبنها فيكثر فيظن المشتري أنها كثيرة اللبن فيزيد في ثمنها لما يرى من كثرة لبنها.
- ابتاعها : اشتراها بعد التصرية.
- بخير النظرين : بأفضل الرأيين.
- "إن رضيها" : إن رضي المصراة.
- أمسكها" : أبقاها على ملكه ولا شيء له.
- سخطها : كرهها.

فوائد الحديث:

١. النهي عن تلقي القادمين، لبيع سلعتهم، والشراء منهم، قبل أن يصلوا إلى السوق.فالنهى يفيد التحريم.
٢. الحكمة في النهي لئلا يُخْدَعوا، فيشترى منهم سلعهم بأقل من قيمتها بكثير.
٣. تحريم البيع على بيع المسلم، وهو أن يقول لمن اشترى سلعة بعشرة : عندى مثلها بتسعة.ومحل التحريم في زمن خيار المجلس أو خيار الشرط، وكذلك بعد الخيارين لأن فيه ضررا أيضاً من تأسيف العاقد، مما يحمله على محاولة الفسخ، بانتحال بعض الأعذار، وغير ذلك من المفاسد.ومثل المسلم في ذلك، الذمي وإنما خرج مخرج الغالب.وقد قال ابن عبد البر: أجمع الفقهاء على أنه لا يجوز دخول المسلم على الذمي في سومه، إلا الأوزاعى وحده.ومثله الشراء على شرائه، كأن يقول لمن باع سلعته بتسعة: عندي فيها عشرة، ليفسخ العقد مع الأول، ويعقد معه.
٤. مثل البيع في التحريم، خطبة النكاح على الخاطب قبله.وكذلك الوظائف والأعمال، كالمقاولات والإجارات، وغير ذلك من العقود لأن المعنى الموجود في البيع- وهو إثارة العداوة والبغضاء- موجود في الكل.
٥. النهي عن بيع الحاضر للبادي وصفته أن يَقْدَم من يريد بيع سلعته من غير أهل البلد، فيتولى بيعها له أحد المقيمين في البلد.
٦. الحكمة في النهى، إغلاء السلعة على المقيمين إذا باعها عليهم أحد منهم بخلاف ما إذا كانت مع القادم، فلجهله بالسعر، لا يستقصي جميع قيمتها، فيحصل بذلك سعة على المشترين.
٧. قيد بعض العلماء التحريم بشروط، أهمها أن يَقْدَم البادي لبيع سلعته، وأن يكون جاهلا بسعر البلد، وأن يكون بالناس حاجة إليها.
٨. النهى عن تصرية اللبن في ضروع بهيمة الأنعام عند البيع.
٩. تحريم ذلك لما فيه من التدليس والتغرير بالمشترى، فهو من الكذب، وأكل أموال الناس بالباطل. وإن كان قد صرها لحاجته أو لغير قصد البيع فذلك جائز على ألا يضر بالحيوان، وإلا فحرام.
١٠. أن البيع صحيح لقوله: " إن رضيها أمسكها " ولكن له الخيار بين الإمساك والرد، إذا علم بالتصرية، سواء أعلمه قبل الحلب، أم بالحلب.
١١. أن خياره يمتد ثلاثة أيام، منذ علم التصرية.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري –الجامع الصحيح-؛ للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

-منحة العلام في شرح بلوغ المرام:تأليف عبد الله الفوزان-طبعة دار ابن الجوزي-الطبعة الأولى ١٤٢٨.

-توضيح الأحكام شرح بلوغ المرام:تأليف عبد الله البسام- مكتبة الأسدي –مكة المكرمة –الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

-الإلمام بشرح عمدة الأحكام للشيخ إسماعيل الأنصاري-مطبعة السعادة-الطبعة الثانية ١٣٩٢ه.

-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام-عبد الله البسام-تحقيق محمد صبحي حسن حلاق- مكتبة الصحابة- الشارقة- الطبعة العاشرة- ١٤٢٦ه.

الرقم الموحد: (5918)

لا تمنعوا أحدا يطوف بهذا البيت، ويصلي أي ساعة شاء من ليل أو نهار

١٠٩٢. الحديث: عن جُبير بن مُطعم -رضي الله عنه- مرفوعًا: «لا تَمْنَعُوا أحدًا يطوف بهذا البيت، ويصلي أي سَاعة شاء من لَيل أو نَهار».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

الخطاب في هذا الحديث لمن يتولى شؤون الحرم، وكانوا في العهد النبوي من بني عبد مناف، يقول: ليس لكم الحق في منع أحد من الناس من الطواف بالبيت، أو الصلاة فيه في أي وقت شاء من ليل أو نهار، والصلاة هنا ركعتي الطواف، وهو كذلك يَعُمُّ جميع الأوقات بما في ذلك أوقات النَّهي عن الصلاة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أوقات النهي عن الصلاة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: المناسك - الطواف.

راوي الحديث: جُبير بن مُطعم -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود وأحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- ويصلي : المراد بذلك صلاة الطواف، وهي ركعتان بعد الطواف.

فوائد الحديث:

١. تحريمُ منع المتعبِّدين في المسجد الحرام في أي ساعة من ساعات الليل والنَّهار، سواءٌ كان وقت نهي أو لا.

٢. لا يجوز لولاة الأمر أن يمنعوا الناس من حقوقهم، إلا إذا اقتضت المصلحة ذلك، فلهم ذلك.

٣. توجيه الخطاب لبني عبد مناف فيه فضيلةٌ ومَنْقَبة كبيرة لقريش وُلاَةِ هذا البيت، ولبَنِي عبد مَناف منهم خاصَّة، وفضيلة لمن جاء بعدهم ممَّن شرَّفه الله بخدمة هذا البيت المبارك، الَّذي قال الله فيه: (إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ) [آل عمران: ٩٦]، وقال: (أَوَلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا) [القصص: ٥٧].

٤. إقرارُ ولاية البيت في يد مَن ولاَّه الله -تعالى- أمْرَ المسلمين، في مكَّة المُكرمة وما حولها.

٥. جوازُ صلاة ركعتي الطواف في المسجدِ الحرامِ في أية ساعة من الليل والنَّهار.

٦. في الحديث دليل على صِحَّة قول من يرى أنّ الصلواتِ ذوات الأسباب تُصلَّى في أوقات النَّهي؛ لأنَّه خصَّص أحاديثَ النَّهي العامَّة.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبوداود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت .

مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط و عادل مرشد، وآخرون، تحت إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م .

المجتبى من السنن (السنن الصغرى)، أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة: الثانية ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

سنن ابن ماجه، ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.

سنن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤١٢هـ، ٢٠٠٠م.

مشكاة المصابيح، محمد ناصر الدين الألباني، نشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثالثة ١٩٨٥م.

سبل السلام، محمد بن إسماعيل الصنعاني، دار الحديث، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة، الطبعة: الخامِسَة ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.

فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام، محمد بن صالح العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة، المكتبة الإسلامية، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام، عبد الله صالح الفوزان، دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى ١٤٢٨هـ، ١٤٣٢هـ.

الرقم الموحد: (10607)

لا تنكح الأيم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن، قالوا: يا رسول الله، فكيف إذنها قال: أن تسكت

١٠٩٣. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً: «لا تُنْكَحُ الأيِّم حتى تُستأمر، ولا تنكح البكر حتى تُستَأذن، قالوا: يا رسول الله، فكيف إذنها قال: أن تسكت».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

عقد النكاح عقد خطير، يستبيح به الزوج أشد ما تحافظ عليه المرأة، هو: بضعها، وتكون بهذا العقد أسيرة عند زوجها، لهذا جعل لها الشارع العادل الرحيم الحكيم أن تختار شريك حياتها، وأن تصطفيه بنظرها، فهي التي تريد أن تعاشره، وهي أعلم بميولها ورغبتها.

فلهذا نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- أن تزوج الثيب حتى يؤخذ أمرها فتأمر.

كما نهى عن تزويج البكر حتى تستأذن في ذلك أيضا فتأذن.

ولأنه يغلب الحياء على البكر اكتفى منها بما هو أخف من الأمر، وهو الإذن، كما اكتفى بسكوتها، دليلا على رضاها.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > النكاح

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: كتاب الحيل.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- لاتنكح : لا تزوج.
- الأيم : الثيب التي فارقت زوجها بموت أو طلاق.
- تستأمر : أصل الاستئمار: طلب الأمر، فالمعنى لا يعقد عليها إلا بعد طلب الأمر منها، وأمرها به.
- تستأذن : يطلب منها الإذن.
- إذنها : إذن البكر.
- أن تسكت : وذلك لأنها تستحي أن تفصح، ويستحب إعلامها أن سكوتها إذن.

فوائد الحديث:

١. النهي عن نكاح الثيب قبل استئمارها وطلبها ذلك وقد ورد النهى بصيغة النفي، ليكون أبلغ، فيكون النكاح بدونه باطلا.
٢. النهْيُ عن نكاح البكر قبل استئذانها، ومقتضى طلب إذنها أن نكاحها بدونه باطل أيضا.
٣. البكر تستأذن لغلبة الحياء عليها، فلا تكون موافقتها بأمر كالثيب.
٤. يكفي في إذنها السكوت لحيائها -غالبا- عن النطق، والأحسن أن يجعل لموافقتها بالسكوت أجلا، تعلم به أنها بعد انتهاء مدته يعتبر سكوتها إذنا منها وموافقة.
٥. لا يكفي في استئمار الثيب واستئذان البكر مجرد الإخبار بالزواج، بل لا بد من تعريفها بالزوج تعريفا تاما، عن سنه، وجماله، ومكانته، ونسبه، وغناه، وعمله، وضد هذه الأشياء، وغير ذلك مما فيه مصلحة لها، خبرا مطابقا للواقع.
٦. قال شيخ الإسلام: من كان لها ولي من النسب وهو العصبة فهذه يزوجها الولي بإذنها، ولا يفتقر ذلك إلى حاكم باتفاق العلماء، وأما من لا ولي لها فإن كان في القرية أو المحلة نائب حاكم زوجها، وهو أمير الأعراب ورئيس القرية وإذا كان فيهم إمام مطاع زوجها أيضا بإذنها. -والله أعلم- ومثل ذلك في زماننا ممثل المراكز الإسلامية في البلاد الكافرة.
٧. الأحسن الاستشارة في أمر النكاح لعظيم خطره ومكانته.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات ، مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦هـ.

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، لإسماعيل الأنصاري، ط١، دار الفكر، دمشق، ١٣٨١ه.

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢ه.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

الرقم الموحد: (6088)

لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين لا تؤذيه قاتلك الله! فإنما هو عندك دخيل يوشك أن يفارقك إلينا

١٠٩٤. الحديث: عن معاذ بن جبل -رضي الله عنه- مرفوعاً: «لا تؤذي امرأةٌ زوجَها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحُورِ العِينِ لا تُؤْذِيهِ قاتلك الله! فإنما هو عندك دَخِيلٌ يُوشِكُ أن يفارقَكِ إلينا».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- عن قول الحور العين عن الزوجة التي تؤذي زوجها في الدنيا، فإنما هذا الزوج ضيف ونزيل في الدنيا يوشك أن يرحل منها إلى الآخرة، ويدخل الجنة فيكون من نصيب نساء الآخرة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > النكاح > العشرة بين الزوجين

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: صفة الجنة.

راوي الحديث: معاذ بن جبل -رضي الله عنه-

التخريج: رواه الترمذي وابن ماجه وأحمد.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- الحور العين : نساء أهل الجنة.
- دخيل : ضيف ونزيل.

فوائد الحديث:

١. تحذير المرأة من إيذاء زوجها.
٢. أعد الله للمؤمنين في الجنة أزواجا مطهرة لا يتحملن أن يؤذى المؤمن ولو من زوجته في الدنيا.
٣. الجنة ونعيمها موجود الآن.
٤. الدنيا دار ابتلاء واختبار والآخرة دار جزاء وبقاء.

المصادر والمراجع:

-رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ه.
-دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين؛ لمحمد بن علان الشافعي، دار الكتاب العربي-بيروت
-بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين؛ تأليف سليم بن عيد الهلالي، دار ابن الجوزي- الطبعة الأولى١٤١٨ه.
-مرقاة المفاتيح :علي بن سلطان القاري -دار الفكر، بيروت – لبنان الطبعة -الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
-سنن الترمذي - محمد بن عيسى ، الترمذي، تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض -شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر-الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
-سنن ابن ماجه : أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي- دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
-مسند الإمام أحمد بن حنبل المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
-سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها/محمد ناصر الدين، الألباني مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض-الطبعة: الأولى، (مكتبة المعارف).

الرقم الموحد: (5822)

لا رضاع إلا في الحولين في الصغر

١٠٩٥. الحديث: عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: سمعت عمر يقول: «لا رَضَاعَ إلا في الحَوْلَيْنِ في الصِّغَرِ».

درجة الحديث: لم أجد حكما للشيخ الألباني.

المعنى الإجمالي:

أثر عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- يدل على أن الرضاع الذي ينشر الحرمة، وَيحرُم منه ما يحرم من النسب -هو الرضاع في الحولين، وهو صغير- وهو موافقٌ للآية الكريمة: {وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ}.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > الرضاع

راوي الحديث: عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه الدارقطني والبيهقي.

مصدر متن الحديث: سنن الدارقطني.

معاني المفردات:

- رضاع : هي مَصُّ اللبن من الثدي، أو ما في حكم المَصّ، من شربه أو نحو ذلك، مما يوصله إلى الجوف، ويتغذى به المولود.
- الحولين : الحول : سنة كاملة.

فوائد الحديث:

١. أن الرضاع الذي ينشر الحرمة هو ما تغذَّى به الجسم، واستفاد منه، وهو ما كان في زمن الصغر، وهو وقت الرضاعة.

٢. أن الرَّضاع المعتبر ما كان الطفل بحاجة إليه.

المصادر والمراجع:

-سنن الدارقطني، تحقيق شعيب الارنؤوط. الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م

-منحة العلام في شرح بلوغ المرام، لعبد الله الفوزان. دار ابن الجوزي. ط١ ١٤٢٨ه

-توضِيحُ الأحكَامِ مِن بُلوُغ المَرَام، للبسام. مكتَبة الأسدي، مكّة المكرّمة. الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

-تسهيل الالمام، للشيخ صالح الفوزان. طبعة الرسالة. الطبعة الأولى ١٤٢٧ – ٢٠٠٦ م

-معجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد مختار. الناشر: عالم الكتب. الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

السنن الكبرى للبيهقي، المحقق: محمد عبد القادر عطا- دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

الرقم الموحد: (58178)

لا رضاع بعد فصال، ولا يتم بعد احتلام، ولا عتق إلا بعد ملك، ولا طلاق إلا بعد النكاح، ولا يمين في قطيعة، ولا تعرب بعد هجرة، ولا هجرة بعد الفتح

١٠٩٦. الحديث: عن جابر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا رَضاع بعد فِصال، ولا يُتم بعد احْتِلام، ولا عِتق إلا بعد مُلك، ولا طلاق إلا بعد النكاح، ولا يمين في قَطِيعَة، ولا تَعَرُّب بعد هِجْرَة، ولا هجرة بعد الفتح، ولا يمين لولد مع والد، ولا يمين لامرأة مع زوج، ولا يمين لعبد مع سيده، ولا نَذْر في معصية الله، ولو أن أعرابيا حَجّ عَشْر حِجَج ثم هاجر كانت عليه حَجَّةٌ إن استطاع إليه سبيلا، ولو أن صبيا حَجّ عَشْر حجج ثم احتلم كانت عليه حَجَّةٌ إن استطاع إليه سبيلا، ولو أن عبدا حَجّ عَشْر حجج ثم عُتِقَ كانت عليه حَجَّةٌ إن استطاع إليه سبيلا».

درجة الحديث: ضعيف.

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث -مع ملاحظة ضعفه- جملة من الأحكام التي نبَّه عليها رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أمته، حيث لا أثر لحكم الرضاع بعد أن ينفصل الولد عن أمه، وأنَّه يرتفع اسم اليتيم عن الشخص بعد بلوغه، ولا عبرة بعتق العبد إذا لم يملكه المعتق، ولا يقع طلاق بدون نكاح، ولا يجوز الوفاء بيمين فيها معصية كقطيعة الرحم، ولا سكنى لبادية بعد أن هجرها من أجل الله، ولا هجرة من مكة وما حولها إلى المدينة بعد فتح مكة .

وفي الحديث عدم جواز قبول شهادة الأقارب بعضهم لبعض، كشهادة الولد لوالده، والزوجة لزوجها، والعبد لسيده، وفيه دليلٌ على أنَّه لا يجوز الوفاءَ بنذرٍ فيه معصية.

وفي الحديث بيان أنَّ حجة الإسلام لا تسقط عن الأعرابي بعد هجرته وإن حج عشر مرات قبل ذلك، ولا تسقط عن الصبي بعد بلوغه وإن حج عشر مرات قبل بلوغه، ولا عن العبد بعد عتقه وإن حج عشر مرات قبل عتقه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > الطلاق > أحكام ومسائل الطلاق

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الرضاع - العتق - الأيمان والنذور - الحج.

راوي الحديث: جابِر بن عبد الله -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه أبو داود الطيالسي وعبد الرزاق الصنعاني.

مصدر متن الحديث: مسند أبي داود الطيالسي.

معاني المفردات:

- لا رضاع بعد فصال : لا يؤثر الرضاع بعد أَنْ يَفْصِل الولد عن أُمِّه أي يُفطم.
- ولا يتم بعد احتلام : يرتفع اسم اليتيم بالبلوغ، ويقتضي ذلك ارتفاع أحكامه.
- ولا عتق إلا بعد ملك : لا يصح أن يعتق رقيقًا لا يملكه؛ لأنَّ تصرفه لم يقع في محله.
- ولا طلاق إلا بعد نكاح : لا يصح الطلاق من رجل على امرأة أجنبية، ليست زوجة له.
- ولا يمين في قطيعة : لا يجوز الوفاء إن حلف على ما فيه قطع للرحم.
- تعرب : انتقل للإقامة في البادية بعد هِجْرَتِهِ.

فوائد الحديث:

١. التصرف لا يصح ولا ينفذ إلاَّ فيما يملكه الإنسان، أمَّا الشيء الذي ليس تحت تصرفه، فلا يجوز ولا يصح تصرفه فيه.
٢. أنه لا أثر للرضاع ولا حكم له بعد الفطام.
٣. أنَّه إذا بلغ اليَتِيم أو اليَتِيمَة زَمَن الْبُلُوغ الذي يَحْتَلِم غَالِب النَّاس فيه أو بعد احتلامهما زال عنهما اسم الْيَتِيم حَقِيقَة.
٤. أنَّه لا يصح لأحدٍ أن يُعتق رقيقًا لا يملكه؛ لأنَّ تصرفه لم يقع في محله.
٥. أنَّ الطلاق لا يصح من رجل على امرأة أجنبيةٍ ليست زوجة له.

٦. أنَّ اليمين لا تكون إلا في قربة وفي طاعة ولا تكون في معصية.
٧. أنَّ النَّذر لا يكون إلا في قربة وفي طاعة ولا يكون في معصية.
٨. أنه لا تقبل شهادة الأقارب بعضهم لبعض, كما لا تصح شهادة العبد لمن يملكه.
٩. أنَّ حجة الإسلام لها شروط إن توفرت أجزأ الحج، وإلا فلا، وإن قام بها قبل توفر الشروط عُدت له نافلة ولو كررها أكثر من مرة. ومن هذه الشروط: البلوغ والحرية.

المصادر والمراجع:

-توضِيحُ الأحكَامِ مِن بُلوُغ المَرَام، للبسام. مكتَبة الأسدي، مكّة المكرّمة. الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م
-بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لابن حجر. دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م
-مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للتبريزي، الناشر: دار الكتب العلمية. سنة النشر: ١٤٢٢ - ٢٠٠١ ط ١
-إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، للشيخ الألباني. الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت. الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م
-بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين لسليم الهلالي، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، (١٤١٥ه).
-مسند أبي داود الطيالسي. المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي. الناشر: دار هجر – مصر. الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م
-تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري . الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
-الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد، للساعاتي. الناشر: دار إحياء التراث العربي. الطبعة: الثانية.
-الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري. الناشر: دار العلم للملايين – بيروت. الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م
-فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني. الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩.
-معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، للخطابي. الناشر: المطبعة العلمية – حلب. الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م
-شرح سنن أبي داود، تأليف: عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن العباد، نسخة الإلكترونية.
-عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم، للعظيم آبادي. دار الكتب العلمية – بيروت. الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ.

الرقم الموحد: (58146)

لا سبيل لك عليها، قال: يا رسول الله، مالي؟ قال: لا مال لك: إن كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها، وإن كنت كذبت فهو أبعد لك منها

١٠٩٧. الحديث: عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- مرفوعاً: «أن فلان بن فلان قال: يا رسول الله، أرأيت أن لو وجد أحدنا امرأته على فاحشة، كيف يصنع؟ إن تكلم تكلم بأمر عظيم، وإن سَكَتَ سَكَتَ على مثل ذلك.

قال: فسكت النبي -صلى الله عليه وسلم- فلم يُجبه .

فلما كان بعد ذلك أتاه فقال: إن الذي سألتك عنه قد ابتليت به. فأنزل الله -عز وجل- هؤلاء الآيات في سورة النور ?والذين يرمون أزواجهم...? فتلاهن عليه ووعظه وذكره. وأخبره أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة. فقال: لا، والذي بعثك بالحق، ما كذبتُ عليها. ثم دعاها، فوعظها، وأخبرها: أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة. فقالت: لا، والذي بعثك بالحق، إنه لكاذب. فبدأ بالرجل؛ فشهد أربع شهادات بالله: إنه لمن الصادقين، والخامسة: أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين. ثم ثَنَّى بالمرأة. فشهدت أربع شهادات بالله: إنه لمن الكاذبين، والخامسة: أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين. ثم فرق بينهما .

ثم قال: إن الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب؟ -ثلاثا-»، وفي لفظ «لا سبيل لك عليها. قال: يا رسول الله، مالي؟ قال: لا مال لك: إن كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها، وإن كنت كذبت فهو أبعد لك منها.«

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

جاء الإسلام باللعان ليكون حلًّا لمشكلة اجتماعية، وهي إذا رأى الزوج من يفعل الفاحشة بزوجته وليس له شهود، فإنه يلجأ إلى اللعان، ولكن ليس في حال الشك والوساوس، بل إذا رأى بعينه، فإن الوعيد في اللعان عظيم، وصاحب هذه القصة كأنه أحسَّ من زوجه ريبةً، وخاف أن يقع منها على فاحشة، فحار في أمره، لأنه إن قذفها ولم يأت ببينة، فعليه الحد، وإن سكت فهي الدياثة والعار، وأبدى هذه الخواطر للنبي -صلى الله عليه وسلم-، فلم يجبه كراهة لسؤال قبل أوانه، ولأنه من تعجل الشر والاستفتاح به، بالإضافة إلى أن الرسول -صلى الله عليه وسلم- لم ينزل عليه في ذلك شيء.

بعد هذا رأى هذا السائل الفاحشة التي خافها فأنزل الله في حكمه وحكم زوجه، هذه الآيات من سورة النور {وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أزواجهم} (النور: ٦٠) الآيات.

فَتلاهن عليه النبي -صلى الله عليه وسلم-، وذكَّره ووعظه إن كان كاذبا في قذفه لامرأته بأن عذاب الدنيا -وهو حَد القذف- أهون من عذاب الآخرة.

فأقسم أنه لم يكذب بِرَمْيهِ امرأته بالزنا.

ثم وعظ الزوجة كذلك وأخبرها أن عذاب الدنيا -وهو حدُّ الزنا بالرَّجم- أهون من عذاب الآخرة.

فأقسمت أيضا: إنه لمن الكاذبين.

حينئذ بدأ النبي -صلى الله عليه وسلم- بما بدأ الله به، وهو الزوج، فشهد أربع شهادات بالله: إنه لمن الصادقين فيما رماها به، وفي الخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين.

ثم ثنى بالمرأة، فشهدت أربع شهادات بالله، إنه لمن الكاذبين، والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين في دعواه. ثم فرق بينهما فرقة مؤبدة.

بما أن أحدهما كاذب، فقد عرض عليهما النبي -صلى الله عليه وسلم- التوبة.

فطلب الزوج صداقه، فقال: ليس لك صداق، فإن كنت صادقًا في دعواك زناها، فالصداق بما استحللت من فرجها، فإن الوطء يقرر الصداق.

وإن كنت كاذبا عليها، فهو أبعد لك منها، إذ رميتها بهذا البهتان العظيم.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > اللعان

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: كتاب التفسير.

راوي الحديث: عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- فلان بن فلان : كناية عن الأعلام والمراد به كما في رواية أخرى هلال بن أمية.
- أرأيت : أخبرني.
- فاحشة : زنا.
- بأمر عظيم : القذف وهو من الكبائر.
- على مثل ذلك : في عظم الذنب.
- فلم يجبه : لكراهته المسائل التي لا يحتاج إليها، لا سيما ما كان فيه هتك ستر مسلم أو إشاعة فاحشة أو شناعة عليه.
- يرمون أزواجهم : يقذفون زوجاتهم بالزنا.
- فتلاهن عليه : قرأ عليه النبي -صلى الله عليه وسلم- تلك الآيات لتعريف الحكم والعمل بمقتضاها.
- ووعظه : نصحه.
- وذكره : بالعواقب.
- فبدأ : ابتدأ.
- لا سبيل لك عليها : للتفريق بينكما باللعان ويحتمل أن يكون "لا سبيل لك عليها"راجعا إلى المال.
- مالي : يريد المهر، كأنه لما سمع "لا سبيل لك عليها" قال: أين يذهب مالي؟ أو هل يحق لي أن أطلب مالي؟

فوائد الحديث:

١. بيان اللعان وصفته، وهو: أن من قذف زوجه بالزنا ولم يُقِم البينة، فعليه الحد، إلا أن يشهد على نفسه أربع مرات: إنه لمن الصادقين في دعواه، وفي الخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين.فإن نكلت الزوجة -أي رفضت أن تلاعن- أقيم عليها حَدُّ الزنا، وإن شهدت بالله أربع مرات: إنه لمن الكاذبين في رَمْيها بهذه الفاحشة، وفي الخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين، درَأتْ عنها حدَّ الزنا.

٢. إذا تم اللعان بينهما بشروطه فُرِّق بينهما فرقة مؤبَّدة، ولا تحل له ولو بعد طلاقها من زوج آخر.

٣. أن يوعظ كل من الزوجين عند إرادة اليمين، لعله يرجع إن كان كاذبا، وكذلك بعد تمام اللعان، تعرض عليهما التوبة، ليتوب فيما بينه وبين الله -تعالى-.

٤. خالف باب اللعان غيره من أبواب الفقه بمسائل.منها: أنه لابد أن يقرن مع اليمين لفظ "الشهادة"، وفي الخامسة الدعاء على نفسه باللعنة من الزوج، ومن الزوجة، الدعاء على نفسها في الخامسة بالغضب.ومنها: تكرير الأيمان.ومنها: أن الأصل أن البينة على المدعى، واليمين على من أنكر، هنا طلبت الأيمان من المدعى والمنكر.

٥. البداءة بالرجل في التحليف، كما هو ترتيب الآيات.

٦. أن الزوج لا يرجع بشيء من صداقه بعد الدخول، ولو كانت الفرقة من لعان.

٧. اللعان خاص بين الزوجين، أما غيرهما فيجرى فيه حكم القذف المعروف.

٨. اختصت المرأة بلفظ (الغضب) لعظم الذنب بالنسبة إليها، على تقدير وقوعه، لما فيه من تلويث الفراش، والتعرض لإلحاق من ليس من الزوج به، وذلك أمر عظيم يترتب عليه مفاسد كثيرة، كانتشار المحرمية، وثبوت الولاية على الإناث واستحقاق الأموال بالتوارث، فخصت بلفظ الغضب الذي هو أشد من اللعنة.

٩. الحديث دليل على إجراء الأحكام على الظاهر.

١٠. جواز الاستعداد للوقائع بعلم أحكامها من قبل أن تقع، وعلى ذلك استمر الفقهاء في ما فرعوه وقرروه من النوازل قبل وقوعها، وكراهة النبي -صلى الله عليه وسلم- لهذه المسائل سببه ما فيها من الفأل السيء.
١١. معرفة سبب نزول آية اللعان.
١٢. أن المفتي إذا سئل عن واقعة ولم يعلم حكمها ورجا أن يجد فيها نصا لا يبادر إلى الإجتهاد فيها.
١٣. أن الحاكم يردع الخصم عن التمادي على الباطل بالموعظة والتحذير ويكرر ذلك ليكون أبلغ.
١٤. أنه ليس على الإمام أن يعلم المقذوف بما وقع من قاذفه.
١٥. أن الحامل تلاعن قبل الوضع لأن اللعان شرع لدفع حد القذف عن الرجل ودفع حد الرجم عن المرأة، فلا فرق بين أن تكون حاملا أو حائلا، والحائل هي غير الحامل.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري –الجامع الصحيح-؛ للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

-الإلمام بشرح عمدة الأحكام للشيخ إسماعيل الأنصاري-مطبعة السعادة-الطبعة الثانية ١٣٩٢ه.

- تيسير العلام شرح عمدة الأحكام-عبد الله البسام-تحقيق محمد صبحي حسن حلاق- مكتبة الصحابة- الشارقة- الطبعة العاشرة-١٤٢٦ه .

-خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام- فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)- الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

الرقم الموحد: (6025)

لا صلاة بحضرة طعام، ولا وهو يدافعه الأخبثان

١٠٩٨. الحديث: عن عائِشَة -رضي الله عنها- مرفوعاً: «لا صلاة بِحَضرَة طَعَام، وَلا وهو يُدَافِعُه الأَخبَثَان».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يؤكِّد هذا الحديث رغبة الشارع في حضور قلب المكلَّف في الصلاة بين يدي ربِّه، ولا يكون ذلك إلا بقطع الشواغل؛ التي يسبب وجودها عدم الطمأنينة والخشوع؛ لهذا: فإن الشارع ينهي عن الصلاة بحضور الطعام الذي تتوق نفس المصلي إليه، ويتعلق قلبه به، وكذلك ينهى عن الصلاة مع مدافعة الأخبثين، -اللذين هما البول والغائط-؛ لانشغال خاطره بمدافعة الأذى.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أخطاء المصلين

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- لا صلاة : لا يصلِّ الإنسان.
- بِحَضْرَة : بحضور.
- ولا وهو : أي: الإنسان.
- يُدَافِعُهُ الأَخْبَثَانِ : البول والغائط، ومعنى مدافعتهما إيَّاه: أنه يدفعهما عن الخروج ويدفعانه عن الشغل بغيرهما ليخرجا.

فوائد الحديث:

١. كراهة الصلاة في حال مدافعة الأخبثين، ما لم يضق الوقت فتقدم الصلاة مطلقا، ولو صلى وهو كذلك فإن صلاته صحيحة لكنها ناقصة غير كاملة للحديث المذكور ولا إعادة عليه، وأما إذا دخل في الصلاة وهو غير مدافع للأخبثين وإنما حصلت المدافعة أثناء الصلاة فإن الصلاة صحيحة ولا كراهة إذا لم تمنع هذه المدافعة من إتمام الصلاة.
٢. حضور القلب والخضوع مطلوبان في الصلاة.
٣. ينبغي للمصلي إبعاد كل ما يشغله في صلاته.
٤. الحاجة إلى التبوُّل أو التغوُّط عذر في ترك الجمعة والجماعة، بشرط ألاَّ يجعل أوقات الصلوات مواعيد لهما.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الأمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦هـ.

تنبيه الأفهام شرح عمدة لأحكام لابن عثيمين، ط١، مكتبة الصحابة، الإمارات، ١٤٢٦ه.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨هـ.

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢ه.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (3088)

لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله تعالى عليه

١٠٩٩. الحديث: عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «لا صلاةَ لِمن لا وُضوءَ له، ولا وُضوءَ لِمن لم يَذْكر اسم الله -تعالى- عليه».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يخبر أبو هريرة -رضي الله عنه- في هذا الحديث عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنه حكم بعدم صحة صلاة من لم يتوضأ، كما حكم بعدم صحة وضوء من لم يذكر اسم الله عليه, فلم يقل: بسم الله. قبل الوضوء، فالحديث نص في وجوب التسمية عند الوضوء، ومن تركها عمدا فوضوءه باطل, ومن توضأ بدون تسمية ناسيا أو جاهلا بالحكم الشرعي فوضوءه صحيح.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الوضوء > سنن وآداب الوضوء

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الصلاة.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود وابن ماجه وأحمد.

مصدر متن الحديث: سنن أبي داود.

معاني المفردات:

- لا صلاة : لا: لنفي الجنس، والتقدير: لا صلاة صحيحة، لأن الوضوء شرط الصلاة.
- لا وضوء : لا: نافية للجنس، وتقديره: لا وضوء صحيح أو كامل.
- اسم الله : أي التسمية على الوضوء بأن يقول: بسم الله.

فوائد الحديث:

١. الوضوء شرط من شروط صحة الصلاة.
٢. ظاهر الحديث نفي صحة وضوء الذي لم يذكر اسم الله عليه متعمدا.
٣. وجوب التسمية عند الوضوء مع الذكر، وسقوطها مع النسيان.
٤. لم يرد في أذكار الوضوء شيء صحيح سوى التسمية قبله، والذكر الذي يكون عقب الانتهاء منه، وهو أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك وأن محمدًا عبده ورسوله.

المصادر والمراجع:

-سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.

-سنن أبي داود ،تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت.

-مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط و عادل مرشد، وآخرون، تحت إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ.

-إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل لمحمد ناصر الدين الألباني، إشراف: زهير الشاويش، ط٢، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥ هـ.

-توضيح الأحكام للشيخ البسام، ط٥، مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، ١٤٢٣ه.

-تسهيل الإلمام للشيخ صالح الفوزان، بعناية: عبدالسلام السليمان، ط١، ١٤٢٧ه.

-شرح الشيخ ابن عثيمين على البلوغ، تحقيق صبحي رمضان وآخر، ط١، المكتبة الإسلامية، مصر، ١٤٢٧ه.

-عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته للعظيم آبادي، ط٣، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥ هـ.

-منحة العلَّام للشيخ عبد الله بن صالح الفوزان، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤٢٧ه.

-فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى, اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء, جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش, الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء - الإدارة العامة للطبع – الرياض.

الرقم الموحد: (8384)

لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب

١١٠٠. الحديث: عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِت -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «لا صلاة لمن لم يَقْرَأْ بفاتحة الكتاب».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

سورة الفاتحة، هي أم القرآن وروحه، لأنها جمعت أنواع المحامد والصفات العلى لله تعالى، وإثبات الملك والقهر، والمعاد والجزاء، والعبادة والقصد، وهذه أنواع التوحيد والتكاليف.

لذا فرضت قراءتها في كل ركعة، وتوقفت صحة الصلاة على قراءتها، ونُفِيَتْ حقيقة الصلاة الشرعية بدون قراءتها، ويؤكد نفي حقيقتها الشرعية ما أخرجه ابن خزيمة عن أبي هريرة مرفوعاً وهو "لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن ".

ويستثنى من ذلك المأموم إذا أدرك الإمام راكعا فيكبر للإحرام ثم يركع وتسقط عنه الفاتحة في هذه الركعة لحديث آخر، ولأنه لم يدرك محل القراءة وهو القيام.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أركان الصلاة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: التَّوْحِيدِ - افتتاح الصلاة.

راوي الحديث: عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِت -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- لا صلاة : لا صلاة مجزئة وهو شامل لصلاة الفرض والنفل.
- لمن لم يَقْرَأْ : يشمل المنفرد والإمام والمأموم.
- بفاتحة الكتاب : هي سورة الحمد لله رب العالمين، سميت به لأن الكتاب افتتح بها.

فوائد الحديث:

١. وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة من الصلاة، وأنه لا يُجْزِىء غيرها مع القدرة عليها.
٢. بُطلان الصلاة بتركها من المتعمد والجاهل والناسي، لأنها ركن، والأركان لا تسقط مطلقاً.
٣. فضيلة الفاتحة.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام للبسام، الناشر: مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة الطبعة- العاشرة، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٦ م.

تنبيه الأفهام للعثيمين -طبعة مكتبة الصحابة الامارات - مكتبة التابعين- القاهرة- الطبعة الأولى ١٤٢٦.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨ هـ.

صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة -الطبعة : الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

الرقم الموحد: (5378)

لا صوم فوق صوم أخي داود -شَطْرَ الدَّهَرِ-، صم يومًا وأفطر يومًا

١١٠١. الحديث: عن عبد الله بن عَمْرِو بن العاص -رضي الله عنهما- قال: «أُخبِر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أني أقول: والله لَأَصُومَنَّ النهار، وَلَأَقُومَنَّ الليل مَا عِشْتُ. فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: أنت الذي قلتَ ذلك؟ فقلتُ له: قد قُلتُه -بأبي أنت وأمي-. فقال: فإنك لا تستطيع ذلك، فصُم وأفطِر، وَقُمْ وَنَمْ ، الشَّهْرِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ الحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وذلك مثل صيام الدَّهْرِ. قلت: فإني أُطِيقُ أفضل من ذلك. قال: فصم يوما وأَفطر يومين. قلت: أُطِيقُ أفضل من ذلك. قال: فصم يوما وأفطر يوما، فذلك مثل صيام داود، وهو أفضل الصيام. فقلت: إني أُطِيقُ أفضل من ذلك. قال: لا أفضل من ذلك»، وفي رواية: «لا صوم فوق صوم أخي داود -شَطْرَ الدَّهَرِ-، صم يوما وأفطر يوما».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أُخْبِرَ أن عبد الله بن عَمْرٍو -رض الله عنهما- أقسم على أن يصوم فلا يُفطر، ويقوم فلا ينام كَلَ عمره، فسأله: هل قال ذلك؟ فقال: نعم. فقال: إن هذا يشق عليك ولا تحتمله، وأرشده إلى الجمع بين الراحة والعبادة فيصوم ويفطر، ويقوم وينام، ويقتصر على صوم ثلاثة أيام من كل شهر؛ ليحصل له أجر صيام الدهر. فأخبره أنه يُطيق أكثر من ذلك، وما زال يطلب الزيادة من الصيام حتى انتهى إلى أفضل الصيام، وهو صيام داود عليه السلام، وذلك أن يصوم يوماً، ويفطر يوماً. فطلب المزيد لرغبته في الخير -رضي الله عنه- فقال -صلى الله عليه وسلم-: لا صوم أفضل من ذلك.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > ما يحرم على الصائم

الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > صيام التطوع

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: قيام الليل.

راوي الحديث: عبد الله بن عَمْرِو بن العاص -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- لأصومن : هذا قسم، والمعنى: والله لأصومن.
- بأبي أنت وأمي : أي: أفديك بأبي وأمي.
- أمثالها : أشباهها.
- مثل صيام الدهر : في الثواب والأجر.
- أطيق : أستطيع.

فوائد الحديث:

١. فضيلة عبد الله بن عَمْرٍو -رضي الله عنهما- وحرصه على العبادة وقوته فيها.
٢. جواز الإخبارعن الأعمال الصالحة والأوراد ومحاسن الأعمال التي يقوم بها الشخص، ولا يخفى أن محل ذلك عند أمن الرياء.
٣. سماحة شريعة الإسلام، حيث يُكره فيها التعمُّق والتنطُّع، ويُطلب فيها السهولة واليسر؛ لأنه أنشط على العمل، وأدوم عليه.
٤. آخر حَد للصيام الفاضل، هو صيام يوم، وفطر يوم، وهو صيام داود -عليه السلام.-
٥. كراهة صيام الدهر، لأنه مخالف لقوله عليه الصلاة والسلام: "فصم وأفطر" ولحديث: "لا صام من صام الأبد."
٦. أحب الأعمال أدومها وإن قل.
٧. استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر.
٨. أن أفضل الصيام صيام داود -عليه السلام.-
٩. أن التطوع بصوم يوم وفطر يوم مشروع في الأمم السابقة.

١٠. ثواب الحسنة بعشر أمثالها.
١١. تقدير النبي صلى الله عليه وسلم العمل بقدرة صاحبه، إذ قَصرَ عبد الله أولاً على ثلاثة أيام من كل شهر، فلما طلب المزيد ، ورأى النبي صلى الله عليه وسلم فيه الرغبة والقدرة، قال: "فصم يوماً وأفطر يومين". فلما أظهر الرغبة في طلب الزيادة، أرشده إلى أفضل الصيام فقال: "فصم يوماً وأفطر يوماً".
١٢. كمال شفقته -صلى الله عليه وسلم- ورحمته بأمته، حيث كان يرشد إلى الأسهل فالأسهل.
١٣. جواز قول الإنسان في النبي -صلى الله عليه وسلم-: بأبي هو وأمي.
١٤. ينبغي مراعاة الإنسان لحاله في المستقبل.
١٥. تقرير الإنسان بما نسب إليه للتثبت من صحته وإلزامه به.

المصادر والمراجع:

عمدة الأحكام، تأليف: عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار الثقافة العربية ومؤسسة قرطبة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.
تيسير العلام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦ هـ.
تأسيس الأحكام شرح عمدة الأحكام، تأليف: أحمد بن يحي النجمي: نسخة إلكترونية لا يوجد بها بيانات نشر.
تنبيه الأفهام شرح عمدة الإحكام، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ.
الإفهام في شرح عمدة الأحكام، للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، تحقيق: سعيد بن علي بن وهف القحطاني، الطبعة الأولى، ١٤٣٥ هـ .
خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، تأليف: فيصل بن عبد العزيز آل مبارك، الطبعة الثانية، ١٤١٢ هـ.
صحيح البخاري ، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
صحيح مسلم ، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (4542)

لا صوم في يومين: الفطر والأضحى، ولا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، ولا بعد العصر حتى تغرب، ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجد الحرام، ومسجد الأقصى، ومسجدي هذا

١١٠٢. الحديث: عن أبي سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه- وكان غَزَا مع النبي -صلى الله عليه وسلم- ثِنْتَي عَشْرَة غَزْوَة، قال: سمعت أَرْبَعا من النبي -صلى الله عليه وسلم- فَأَعْجَبْنَنِي قال: لا تسافر المرأة مَسِيرَة يومين إلا ومعها زوجها أو ذو مَحْرَم، ولا صوم في يَوْمَيْنِ: الفِطْرِ وَالأَضْحَى، ولا صلاة بعد الصُّبح حتى تَطْلُعَ الشمس، ولا بعد العصر حتى تغرب، ولا تُشَدُّ الرِّحَالُ إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجد الحرام، ومسجد الأَقْصَى، ومَسْجِدِي هذا.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يخبر الراوي عن أبي سعيد -رضي الله عنه- أنَّ أبا سعيد الخدري -رضي الله عنه- غزا مع النبي -صلى الله عليه وسلم- ثِنْتَي عَشْرَة غَزْوَة.

قال أبو سعيد: سمعت أَرْبَعا من النبي -صلى الله عليه وسلم- فَأَعْجَبْنَنِي، يعني: أنَّ أبا سعيد -رضي الله عنه- سمع من النبي -صلى الله عليه وسلم- حديثا فيه أربعة أحكام، فأعْجَبَته -رضي الله عنه :-

الحكم الأول : "قال: لا تسافر المرأة مَسِيرَة يومين إلا ومعها زوجها أو ذو مَحْرَم" أي: لا يجوز للمرأة أن تسافر بلا مَحْرَم، والمحرم هو: زوجها أو من تَحرم عليه على التأبيد، كالأب والجَدِّ والابن والأخ والعَم والخال، ومسيرة يومين تقدر بثمانين كيلو مترًا، وفي رواية: "لا يحل لامرأة تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم عليها"، وفي رواية "مسيرة يوم" وفي رواية "مسيرة ليلة" وفي رواية "لا تسافر امرأة مسيرة ثلاثة أيام إلا مع ذِي محرم" وفي رواية لأبي داود "بريدا"، قال النووي -رحمه الله-: (ليس المُراد من التَّحديد ظاهره، بل كل ما يُسمى سفرًا فالمرأة مَنْهِية عنه إلا بالمَحرم، وإنما وقع التَّحديد عن أمر واقع فلا يُعمل بمفهومه).

وهذا إذا لم يكن لسفرها ضرورة، فإن كان ضرورة جاز لها السَّفر، كما لو أسْلَمت في دار الكفر أو في دار الحرب وخَشِيَت على نفسها البَقاء بين الكفار، ففي هذه الحال يجوز لها السفر لوحدها .

الحكم الثاني: "ولا صوم في يَوْمَيْنِ: الفِطْرِ وَالأَضْحَى."

أي: لا يجوز صوم يوم عيدِ الفِطر أو الأضحى، سواء عن قضاء ما فَاته أو عن نَذر، فلو صامهما أو أحدهما لم يجزئه ويأثم بفعله إن كان متعمدا. وقد جاء في الحديث: (نهى عن صيام هذين اليومين، أما يوم الأضحى فتأكلون من لحم نسككم، وأما يوم الفطر ففطركم من صيامكم) فَعِلة المَنع يوم الأضحى: لأجل الذَّبح والأكل من الهَدي والأضاحي، وقد شُرع للناس أن يأكلوا من الهدي والأضاحي فلا يَنشغلوا بالصيام عن الذبح والأكل التي هي من شعائر الإسلام والظاهرة، وأما علة النهي في عيد الفطر: فهو على اسمه، ومن شأنه أن يكون الإنسان فيه مُفطرا، لا أن يكون صائما، وأيضًا فيه تَمييز، وفَصل بين شهر رمضان وشوال فَوجب إفطاره.

الحكم الثالث: "ولا صلاة بعد الصُّبح."

ظاهر الحديث: عدم جواز صلاة التطوع بعد طلوع الفجر، لكن هذا الظاهر غير مراد؛ لأن النصوص الأخرى دالة على استحباب ركعتي الفجر بعد طلوع الفجر، وهو أمر مجمع عليه، ولا تجوز الصلاة بعد صلاة الفجر. ويدل لهذا القَيد رواية أبي سعيد عند البخاري: "ولا صلاة بعد صلاتين بعد العصر حتى تَغرب الشمس، وبعد الصُّبح حتى تَطلع الشَّمس" وفي رواية لمسلم: "لا صلاة بعد صلاة الفجر."

"ولا بعد العَصر حتى تَغرب" أي: حتى تغرب الشمس، فإذا صلى الإنسان صلاة العصر أمْسَك عن صلاة التطوع، أما قضاء الفوائت، فلا ينهى عنها بعد العَصر؛ لوجوب المسارعة في إبراء الذمة.

الحكم الرابع : "ولا تُشَدُّ الرِّحَالُ إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجد الحرام، ومسجد الأَقْصَى، ومَسْجِدِي هذا" أي: لا يُنشئ الإنسان سفرًا إلى بقعة من بقاع الأرض بقصد التَّقرب إلى الله -عز وجل- فيها، أو من أجل مِيزتها وفضلها وشرفها إلا إلى هذه المساجد الثلاثة، فلا بأس من إنشاء السَّفر إليها، بنص الحديث.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الحج والعمرة > أحكام الحرمين وبيت المقدس
الفقه وأصوله > فقه الأسرة > أحكام النساء
السيرة والتاريخ > التاريخ > تاريخ مكة والمدينة والأقصى
موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: أحكام المساجد - صلاة التطوع - الصوم المنهي عنه - أحكام السفر.
راوي الحديث: أبو سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه-
التخريج: رواه البخاري.
مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.
فوائد الحديث:

١. عدم جواز سَفر المرأة بلا محرم.
٢. أن المرأة ليست محرما للمرأة في السَّفر؛ لقوله: "زوجها".
٣. أن المرأة ضَعيفة ومن السَّهل التَّسلُّط عليها.
٤. اعتناء الشريعة الإسلامية بالمرأة، وحمايتها وصَونها من كل ما يُعَرِّضها للضَّياع.
٥. تحريم صوم يوم عِيد الفطر والأضحى؛ لأن الأصل في النَّهي التحريم، فلو خالف وصامهما أثِم ولم يصح منه، لعدم انعقاده أصلا.
٦. عدم صحة صلاة التطوع المطلق بعد صلاة الفجر إلا ركعتي الفجر؛ لإيقاعها في وقت النهي؛ لقوله: (لا صلاة) فيُحمل الحديث هنا: على نفي الصحة، ويستثنى من النهي: راتبة الفجر؛ لما تقدم من دلالة السُّنة على ذلك.
٧. عدم صحة صلاة التطوع المطلق بعد صلاة العصر؛ لإيقاعها في وقت النهي؛ لقوله: (لا صلاة ..) فيُحمل الحديث هُنا: على نفي الصحة.
٨. فيه دليل أن وقت العصر يمتد إلى غروب الشمس، لكن جاء في حديث: عبد الله بن عمرو بن العاص: "ووقت العصر ما لم تَصَفَرَّ الشمس"، فَحَمل العلماء -رحمهم لله- حديث الباب وغيره إلى أن ما بعد الاصفرار وقت ضرورة، كما لو كان الإنسان نائما ولم يستيقظ إلى بعد الاصفرار، فيؤديها في ذلك الوقت ولا إثم عليه، أو تطهر الحائض أو يَبلغ الصَّبي أو يُسلم الكافر أو غير ذلك من الأعذار الضرورية، أما تأخيرها إلى ما بعد الاصفرار من غير عذر فلا يجوز.
٩. فيه جواز شَد الرِّحال إلى المساجد الثلاثة.
١٠. فضل المساجد الثلاثة ومَزِيَّتُها على غيرها لأسباب؛ منها: كونها مساجد الأنبياء، ولأن الأول: قِبْلة الناس وإليه حجهم، والثاني: كان قِبْلة الأمم السَّالفة، والثالث: أُسس على التَّقوى.
١١. عدم جواز السفر لزيارة القبور ولو كان قَبر النبي -صلى الله عليه وسلم-؛ لقوله: (لا تُشَدُّ الرِّحَال)، فيدخل في عمومه: قَبر النبي -صلى الله عليه وسلم- وقبور من دونه من باب أولى، وتجوز زيارته لمن كان في المدينة، أو أتى إليها لغرض مشروع أو جائز.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، رقمه وبوب أحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة: ١٣٧٩هـ.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة، الطبعة: الخامِسَة ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.

فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام، محمد بن صالح العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة، المكتبة الإسلامية، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ.

سبل السلام، محمد بن إسماعيل الصنعاني، دار الحديث، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

مجموع فتاوى ومقالات، عبد العزيز بن عبد الله بن باز، أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر.

الشرح الممتع على زاد المستقنع، محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى ١٤٢٢، ١٤٢٨هـ.

شرح سنن أبي داود، عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن العباد، نسخة الإلكترونية.

بلوغ المرام من أدلة الأحكام، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤٣٥هـ، ٢٠١٤ م.

الرقم الموحد: (10603)

لا ضَرَرَ ولا ضِرَارَ

١١٠٣. الحديث: عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله وعليه وسلم- قال: «لا ضَرَرَ ولا ضِرَارَ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

الحديث يمثل قاعدة الإسلام في الشرائع وقواعد الأخلاق والتعامل بين الخلق، وهي دفع الضرر عنهم بمختلف أنواعه ومظاهره، فالضرر محرم وإزالة الضرر واجب، والضرر لا يزال بالضرر، والمضار محرمة.

التصنيف: الفقه وأصوله > أصول الفقه > القواعد الفقهية والأصولية

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: مقاصد الشريعة.

راوي الحديث: أبو سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه ابن ماجه من حديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- ومن حديث عبادة بن الصامت -رضي الله عنه.-

ورواه أحمد من حديث عبادة بن الصامت -رضي الله عنه.-

ورواه مالك من حديث عمرو بن يحي المازني مرسلا.

مصدر متن الحديث: الأربعون النووية.

معاني المفردات:

- لا ضرر: لا يضر الرجل أخاه فينقصه شيئا من حقه.
- ولا ضرار: لا يجازي من ضره بأكثر من المقابلة بالمثل، والانتصار بالحق.

فوائد الحديث:

١. الرسول أوتي جوامع الكلم وشواهد هذا كثيرة، وهو من خصائصه -عليه الصلاة والسلام.-
٢. الضرر يُزال.
٣. النهي عن المجازاة بأكثر من المثل.
٤. لم يأمر الله عباده بشيء يضرهم.
٥. ورود النفي بمعنى النهي.
٦. تحريم الضرار بالقول أو الفعل أو بالترك.
٧. دين الإسلام هو دين السلامة.
٨. هذا الحديث يعتبر قاعدة من قواعد الشريعة، وهي أن الشريعة لا تقر الضرر، وتنكر الإضرار.
٩. هل بين الضرر والضرار فرق أم لا؟ فمنهم من قال: هما بمعنى واحد على وجه التأكيد، والمشهور أن بينهما فرقا، ثم قيل: إن الضرر هو الاسم، والضرار الفعل، فالمعنى أن الضرر نفسه منتف في الشرع، وإدخال الضرر بغير حق كذلك، وقيل: الضرر: أن يدخل على غيره ضررا بما ينتفع هو به، والضرار: أن يدخل على غيره ضررا بلا منفعة له به، كمن منع ما لا يضره ويتضرر به الممنوع، ورجح هذا القول طائفة، منهم ابن عبد البر، وابن الصلاح، وقيل: الضرر: أن يضر بمن لا يضره، والضرار: أن يضر بمن قد أضر به على وجه غير جائز، وبكل حال فالنبي -صلى الله عليه وسلم- إنما نفى الضرر والضرار بغير حق.

المصادر والمراجع:

-التحفة الربانية في شرح الأربعين حديثًا النووية، مطبعة دار نشر الثقافة، الإسكندرية، الطبعة الأولى، ١٣٨٠هـ.
-شرح الأربعين النووية، للشيخ ابن عثيمين، دار الثريا للنشر.
-فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمة الخمسين، دار ابن القيم، الدمام المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
-الفوائد المستنبطة من الأربعين النووية، للشيخ عبد الرحمن البراك، دار التوحيد للنشر، الرياض.
-الجامع في شروح الأربعين النووية، للشيخ محمد يسري، ط. دار اليسر.
-مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
-سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
-إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، للألباني، نشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

الرقم الموحد: (4711)

لا نذر لابن آدم فيما لا يملك، ولا عتق له فيما لا يملك، ولا طلاق له فيما لا يملك

١١٠٤. الحديث: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «لا نَذْرَ لابن آدم فيما لا يملك، ولا عِتْقَ له فيما لا يملك، ولا طلاق له فيما لا يمْلِك».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث يبين النبي -صلى الله عليه وسلم- أنَّ التصرف لا يصح ولا ينفذ إلاَّ فيما يملكه الإنسان، أمَّا الشيء الذي ليس تحت تصرفه فلا يجوز ولا يصح تصرفه فيه؛ من ذلك النذر فلا يصح ولا ينعقد في شيء لا يملكه الناذر حين نذره، حتى ولو ملكه بعده فلا يلزمه الوفاء به، ولا كفارة عليه، وأيضًا العتق، فلا يصح أن يعتق رقيقًا لا يملكه؛ لأنَّ تصرفه لم يقع محله، وكذلك الطلاق لا يصح من رجل على امرأة أجنبية ليست زوجة له؛ فـ"إنَّما الطلاق لمن أخذ بالساق"، وقال -صلى الله عليه وسلم-: "لا طلاق فيما لا يملك."

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الأيمان والنذور > النذور

الفقه وأصوله > فقه الأسرة > الطلاق > أحكام ومسائل الطلاق

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: كتاب العتق.

راوي الحديث: عبد الله بن عَمْرِو بن العاص -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- النذر : إلزام مكلف مختار نفسَه لله -تعالى- بالقول شيئًا غير لازم عليه بأصل الشرع.
- العِتق : تحرير الرقبة وتخليصها من الرق، وتثبيت الحرية لها.
- الطَلاقُ : حَلُّ قيد النكاح أو بعضه.

فوائد الحديث:

١. أن النذر لا يصح ولا ينعقد في شيء لا يملكه الناذر حين نذره، حتى ولو ملكه بعده، فلا يلزمه الوفاء به، ولا كفارة عليه.
٢. أنه لا طلاق إلا بعد الملك بعقد النكاح على الزوجة، وأن الزوج إذا طلق المرأة قبل النكاح فلا طلاق له.
٣. أنه لا يصح أن يعتق رقيقًا لا يملكه؛ لأنَّ تصرفه لم يقع محله.

المصادر والمراجع:

-منحة العلام في شرح بلوغ المرام، لعبد الله الفوزان. دار ابن الجوزي، ط١ ١٤٢٨هـ.

-توضِيحُ الأحكَامِ مِن بُلوُغ المَرَام، للبسام. مكتَبة الأسدي، مكّة المكرّمة. الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وغيره ، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ.

بلوغ المرام من أدلة الأحكام, أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني, تحقيق وتخريج وتعليق: سمير بن أمين الزهري, دار الفلق – الرياض, الطبعة: السابعة، ١٤٢٤ هـ.

-سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي

-سنن أبي داود، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد. الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

-مسند أحمد، تحقيق شعيب الأرنؤوط. الناشر : مؤسسة الرسالة الطبعة : الأولى ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

-إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، للشيخ الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت. الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.

-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، للشيخ البسام. دار الميمان. الطبعة الأولى : ١٤٢٦ه – ٢٠٠٥م.

-الموسوعة الفقهية الكويتية, صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ.

الرقم الموحد: (58147)

لا نستعمل على عملنا من أراده، ولكن اذهب أنت يا أبا موسى، أو يا عبد الله بن قيس، إلى اليمن

١١٠٥. الحديث: عن أبي موسى، قال: أقبلتُ إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ومعي رجلان من الأشعريين، أحدهما عن يميني والآخر عن يساري، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يَسْتَاكُ، فكلاهما سَأَلَ، فقال: "يا أبا موسى، أو: يا عبد الله بن قيس" قال: قلت: والذي بَعَثَكَ بالحق ما أطلعاني على ما في أنفسهما، وما شَعَرْتُ أنهما يطلبان العمل، فكأني أنظر إلى سِوَاكَهَ تَحْتَ شَفَتِهِ قَلَصَتْ، فقال: "لن، أو: لا نستعمل على عملنا من أراده، ولكن اذهب أنت يا أبا موسى، أو يا عبد الله بن قيس، إلى اليمن" ثم أَتْبَعَهُ معاذ بن جبل، فلما قدم عليه ألقَى له وَسَادَةً، قال: انزل، وإذا رجل عنده مُوثَقٌ، قال: ما هذا؟ قال: كان يهوديا فأسلم ثم تَهَوَّدَ، قال: اجلس، قال: لا أجلس حتى يقتل، قضاء الله ورسوله، ثلاث مرات. فأمر به فقتل، ثم تذاكرا قيام الليل، فقال أحدهما: أما أنا فأقوم وأنام، وأرجو في نومتي ما أرجو في قومتي.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في الحديث أنَّ أبا موسى -رضي الله عنه- أقبل إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- ومعه رجلان من الأشعريين من قومه، ثم إنهما طلبا الولاية فأخبرهم -عليه الصلاة والسلام- بأنه لا يعطيها للذي سألها لأنه يوكل إليها ولا يعان، ولذا بعث أبا موسى ثم إنه -عليه الصلاة والسلام- أمر معاذًا أن يلحق أبا موسى إلى اليمن، فلما لحقه ووصل عنده رأى رجلًا مكبلًا بقيود فسأله عن ذلك فأخبره بأنه رجل أسلم ثم ارتد فصار يهوديًّا، فقال معاذ -رضي الله عنه- لا بد من إقامة حكم الله فيه قبل الجلوس وهو إقامة حد الردة، فأقيم عليه الحد وقُتِلَ، فيفيد أنَّ من بَدَّلَ دينه فإنه حده حد الردة، وهو القتل.

ثم تذاكر أبو موسى ومعاذ قيام الليل، فقال أحدهما: أما أنا فأقوم وأنام، وأرجو وأحتسب الثواب في نومتي ما أرجو في قومتي وصلاتي.

التصنيف: الفقه وأصوله > الحدود > حد الردة

الدعوة والحسبة > السياسة الشرعية > واجبات الإمام

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: كتاب الإمارة.

راوي الحديث: أبو مُوسَى عبد اللَّه بن قيس الأشعري -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: الصحيحان وهو في بلوغ المرام مختصراً.

معاني المفردات:

- سأل : بحذف المسؤول، وبينه أحمد في روايته: سأل العمل، يعني: الولاية.
- ثم أتبعه : أي بعثه بعده وظاهره أنه ألحقه به بعد أن توجه.
- قلصت : انضمت وارتفعت أي شفته -صلى الله عليه وسلم.-
- وسادة : بكسر الواو وهي المخدة.
- موثق : مربوط بقيد.
- قضاء الله : هذا قضاء الله، أي: حكم الله.
- فأرجو في نومتي ما أرجو في قومتي : أي يرجو الأجر في ترويح نفسه بالنوم ليكون أنشط له في القيام.

فوائد الحديث:

١. وجوب قتل المرتد عن دين الإسلام، بإجماع أهل العلم؛ ذلك أن كفره أغلظ من الكافر الأصلي، فالذي دخل الإسلام وعرفه، ثم رغب عنه، وكفر به، هذا دليل على خبث طويته، وسوء نيته، فمثل هذه النفس الخبيثة ليس لها جزاء إلا القتل.

٢. يدل ظاهر الحديث على جواز قتل المرتد دون استتابة، وهو قول الحنفية وقول عند الشافعية والحنابلة.

٣. في قول معاذ -رضي الله عنه-: "قضاء الله" أن قتل المرتد هو حكم الله -سبحانه.-

٤. في الحديث منقبة لمعاذ -رضي الله عنه-، فإنه أبى أن ينزل عن دابته حتى ينفذ حكم الله في ذلك المرتد.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري -الجامع الصحيح-؛ للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام:تأليف عبد الله الفوزان-طبعة دار ابن الجوزي-الطبعة الأولى ١٤٢٨

توضيح الأحكام شرح بلوغ المرام:تأليف عبد الله البسام- مكتبة الأسدي –مكة المكرمة –الطبعة: الخامِسة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام:تأليف الشيخ صالح الفوزان- عناية عبد السلام السليمان - مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى

فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين- المكتبة الإسلامية القاهرة- تحقيق صبحي رمضان وأم إسراء بيومي- الطبعة الأولى ١٤٢٧-

فتح الباري شرح صحيح البخاري- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي- دار المعرفة - بيروت،رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي- قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب- عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

عمدة القاري شرح صحيح البخاري/ بدر الدين العيني -دار إحياء التراث العربي – بيروت-بدون تاريخ.

الرقم الموحد: (58226)

لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا اسْتُنْفِرْتُم فَانْفِرُوا

١١٠٦. الحديث: عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يوم فتح مكة: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية. وإذا اسْتُنْفِرْتُم فَانْفِرُوا. وقال يوم فتح مكة: «إن هذا البَلد حَرَّمَهُ الله يوم خلق الله السموات والأرض، فهو حَرَامٌ بحُرْمَةِ الله إلَى يوم القيامة، وإنه لم يحل القتال فيه لِأَحَدٍ قَبْلِي، ولم يَحِلَّ لي إلا ساعة من نهار، حرام بِحرمة الله إلى يوم القيامة، لا يُعْضَدُ شَوْكُهُ، وَلاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهُ، وَلاَ يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهُ إلا من عَرَّفَهَا، ولاَ يُخْتَلَى خَلاَهُ». فقال العباس: يا رسول الله، إلا الإِذْخِرَ؛ فإنه لِقَيْنِهِمْ وبيوتهم؟ فقال: «إلا الإِذْخِرَ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يخبر عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-، أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قام خطيبًا يوم فتح مكة، فقال: لا هجرة أي من مكة ؛ لأنها صارت بلاد إسلام، ولكن بقي الجهاد في سبيل الله، وأمر من طلب منه الخروج إلى الجهاد أن يخرج طاعة لله وطاعة لرسوله وأولي الأمر، ثم ذكر حرمة مكة، وأن ذلك منذ خلق الله السموات والأرض وأنها لم تحل لأحد قبل النبي -صلى الله عليه وسلم- ولن تحل لأحد بعده وإنما أُحلت له ساعة من نهار، ثم عادت حرمتها ، ثم ذكر حرمة مكة وأن لا يُعضد شوك الحرم ولا يُنَفَّرُ صيده ولا تُلْتَقَطُ لُقَطَتُه إلا لمن يريد تعريفها، ولا يؤخذ خلاه وهو العلف والحشيش واستثني من ذلك الإذخر لمصلحة أهل مكة، وذلك أن الحدادين يستعملونه في إيقاد النار لأعمالهم.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الحج والعمرة > أحكام الحرمين وبيت المقدس
الفقه وأصوله > فقه المعاملات > اللقطة واللقيط

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الجهاد - الهجرة.

راوي الحديث: عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- لا هجرة بعد الفتح : أي بعد فتح مكة؛ لأنها صارت دار إسلام.
- اسْتُنْفِرْتُم فانْفِروا : "نفر" خرج بسرعة، أي: إذا طلب خروجكم للحرب بسرعة فاخرجوا كما طلب منكم وإنما يتعين بتعيين الإمام.
- لا يُعْضَدُ شوكه : العضد: القطع.
- لا يُنَفَّر صَيدُه : لا يُزعج من مكانه ويذعر.
- ولاَ يُخْتَلَى خَلاَهُ : لا يُحتش العلف الذي يكون فيه، والخلى هو: الحشيش الأخضر، والمعنى: لا يؤخذ حشيشها الأخضر الرطب.
- الإِذْخِرَ : نبت قضبانه دقيقة وله رائحة طيبة.
- لقَيْنهم : أي: قَين أهل مكة، وهم الحدادون، يشعلون به النار لإحماء الحديد.
- بيوتهم : بيوت أهل مكة يجعلونه على السقوف فوق الخشب وتحت الطين.
- لا يُلتَقط : لا يُؤخذ.
- لقَطَتُه : ما ضاع من صاحبه.
- عرِّفها : التعريف باللقطة البحث عن صاحبها.

فوائد الحديث:

١. حرص النبي -صلى الله عليه وسلم- على تبليغ الأحكام في مناسبتها.
٢. انقطاع الهجرة من مكة إلى غيرها، لأنها بعد الفتح بلاد إسلامية، أما الهجرة من غيرها، فهي باقية، من كل بلد لا يُقيم الإنسان فيه دينه.
٣. الإشارة إلى أن مكة لن تعود بلد كفر تجب الهجرة منها.

٤. أن الجهاد باقٍ إلى قيام الساعة.
٥. الإشارة إلى أن الاهتمام بالنية في الجهاد وغيره من سبل الخير.
٦. وجوب الخروج إلى الجهاد إذا استنفره ولي الأمر.
٧. تحريم القتال في مكة، فلا يحل لأحد إلى يوم القيامة.
٨. عظمة مكة وحرمتها.
٩. أن تحريمها قديم منذ خلق الله السماوات والأرض وأن تحريمها باق إلى يوم القيامة.
١٠. جواز القتال فيها للنبي -صلى الله عليه وسلم- ساعة الفتح خاصة؛ لأنه استنقاذ لها من الشرك وأهله.
١١. أن ما جاز للضرورة فإنه يقدر بقدرها.
١٢. وقوع النسخ في الأحكام الشرعية حسبما تقتضيه حكمة الله -تعالى.-
١٣. تحريم قطع شجر الحرم وإن كان مؤذيًا كالشوك.
١٤. تحريم تنفير صيده، وحبسه وقتله أشد حرمة بطريق الأولى.
١٥. تحريم التقاط لقطتها، إلا لمن أراد أن يعرفها على وجه الدوام.
١٦. أن لقطة الحرم لا تملك ولو طال زمن تعريفها.
١٧. تحريم حش حشيشها الأخضر إلا الإذخر.
١٨. جواز قطع الشجر والحشيش النابتين بفعل الآدمي؛ لأنها ملكه.
١٩. فضيلة العباس بن عبد المطلب؛ بالتماسه الإذن في الإذخر مراعاة لحاجة الناس.
٢٠. مراجعة المفتي وولي الأمر فيما تقتضيه حاجة الناس.
٢١. اجتهاد النبي -صلى الله عليه وسلم- في بعض مسائل الشرع.
٢٢. صحة استثناء المتكلم من كلامه، وإن لم ينوه إلا بعد أن طلب منه.
٢٣. أن مكة فتحها النبي -صلى الله عليه وسلم- عَنْوَةً.

المصادر والمراجع:

عمدة الأحكام، تأليف: عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار الثقافة العربية ومؤسسة قرطبة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.
تيسير العلام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦ هـ.
تأسيس الأحكام شرح عمدة الأحكام، تأليف: أحمد بن يحي النجمي: نسخة إلكترونية لا يوجد بها بيانات نشر.
تنبيه الأفهام شرح عمدة الإحكام، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ.
صحيح البخاري ، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (4494)

لا يَصُومَنَّ أحدكم يوم الجمعة، إلا أن يَصوم يومًا قبله أو بعده

١١٠٧. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: «لا يَصُومَنَّ أحدكم يوم الجمعة، إلا أن يصومَ يومًا قبله أو بعده».

درجة الحديث: صحيح

المعنى الإجمالي:

نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- عن صوم يوم الجمعة، إلا أن يُقرن به صوم يومٍ قبله أو بعده، أو يكون ضمن صوم معتاد.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > صيام التطوع

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- يومًا قبله : أي: مواليًا له، من غير فصل.
- يومًا بعده : أي: مواليًا له، من غير فصل.
- الصيام : الإمساك عن المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس.

فوائد الحديث:

١. النهي عن صوم يوم الجمعة إلا أن يصوم يوما قبله أو يوما بعده.

٢. حكمة التشريع الإسلامي ، حيث فُرق بين صوم يومي العيدين ويوم الجمعة.

المصادر والمراجع:

تأسيس الأحكام للنجمي، ط٢، دار علماء السلف، ١٤١٤ه.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦ هـ

تنبيه الأفهام شرح عمدة لأحكام لابن عثيمين، ط١، مكتبة الصحابة، الإمارات، ١٤٢٦ه

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨ هـ

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢ه.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣ هـ.

الرقم الموحد: (4449)

لا يَلِجُ النار رجل بَكى من خشية الله حتى يَعود اللَّبنُ في الضَّرْع

١١٠٨. الحديث: عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «لا يَلِجُ النارَ رجُل بَكى من خشية الله حتى يَعود اللَّبنُ في الضَّرْع، ولا يَجتمع غُبَارٌ في سبيل الله وَدُخَانُ جهنم».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لا يدخل النار من بكى من خشية الله؛ لأن الغالب من الخشية امتثال الطاعة واجتناب المعصية؛ حتى يعود اللبن في الضرع، وهذا من باب التعليق بالمحال .

ولا يجتمع على عبد غبار في سبيل الله ودخان جهنم، فكأنهما ضدان لا يجتمعان كما أن الدنيا والآخرة نقيضان.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الآداب والرقائق.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه الترمذي والنسائي وأحمد.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- لا يلج : لا يدخل.
- الضرع : مدر اللبن من الشاة والبقر، وهو كالثدي للمرأة.
- خشية الله : هي الخوف المقرون بالعلم.

فوائد الحديث:

١. أن البكاء خشية من الله تعالى يبعث على الاستقامة، فيكون وقاية من عذاب النار.
٢. فضل الجهاد في سبيل الله.
٣. الخوف من الله من أسباب النجاة من النار.

المصادر والمراجع:

-كنوز رياض الصالحين، أ. د. حمد بن ناصر بن عبد الرحمن العمار -دار كنوز اشبيليا، الطبعة الأولى : ١٤٣٠ هـ

-بهجة الناظرين، الشيخ: سليم بن عيد الهلالي-دار ابن الجوزي -الطبعة الأولى ١٤١٨ه

-نزهة المتقين، د . مصطفى سعيد الخن، د. مصطفى البغا، محي الدين مستو، علي الشرجي، محمد أمين لطفي، مؤسسة الرسالة، بيروت -الطبعة الرابعة عشرة ١٤٠٧ هـ١٩٨٧م

-رياض الصالحين د. ماهر بن ياسين الفحل دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م

-سنن الترمذي - محمد بن عيسى ، الترمذي، تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض -شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م

-مسند الإمام أحمد بن حنبل المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

-السنن الكبرى المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي-حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط- الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت- الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

-صحيح الجامع الصغير وزياداته : محمد ناصر الدين الألباني -دار المكتب الإسلامي-بيروت لبنان.

الرقم الموحد: (3778)

لا يَلبسُ القميص ولا العَمَائِمَ ولا السَّرَاوِيلاَتِ ولا البَرَانِسَ وَلاَ الخِفَافَ إلا أَحَدٌ لاَ يجِدُ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أسفلَ من الكعبين

١١٠٩. الحديث: عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- «أن رجلًا قال يا رسول الله، ما يَلْبَسُ المُحْرِمُ مِنَ الثياب؟ قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: لا يلبسُ القميص، ولا العَمَائِمَ ، وَلاَ السَّرَاوِيلاَتِ، ولا البَرَانِسَ، ولا الخِفَافَ، إلا أحدٌ لا يجِدُ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أسفلَ من الكعبين، وَلا يَلْبَسْ من الثياب شيئا مَسَّهُ زَعْفَران أوْ وَرْسٌ»، وللبخاري: «ولا تَنْتَقِبُ المرأة، وَلا تلبس الْقُفَّازَيْنِ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

قد عرف الصحابة -رضي الله عنهم- أن للإحرام هيئة تخالف هيئة الإحلال، ولذا سأل رجلٌ النبي -صلى الله عليه وسلم- عن الأشياء المباحة، التي يلبسها المحرم.

ولمّا كان من اللائق أن يكون السؤال عن الأشياء التي يجتنبها، لأنها معدودة قليلة وقد أُعْطِي -صلى الله عليه وسلم- جوامع الكلم أجابه ببيان الأشياء التي يجتنبها المحرم ويبقى ما عداها على أصل الحل، وبهذا يحصل العلم الكثير.

فأخذ -صلى الله عليه وسلم- يَعُدُّ عليه ما يحرم على الرجل المحرم من اللباس، منبها بكل نوع منها على ما شابهه من أفراده، فقال:

لا يلبس القميص، وكل ما فُصِّل وَخِيطَ على قدر البدن، ولا العمائم، والبرانس، وكل ما يغطى به الرأس، ملاصقاً له، ولا السراويل، وكل ما غطي به -ولو عضواً- كالقفازين ونحوهما، مخيطاً أو مُحِيطاً، ولا الخفاف ونحوهما، مما يجعل بالرجلين ساترين للكعبين، من قطن أو صوف، أو جلد أو غير ذلك.

فمن لم يجد وقت إحرامه نعلين، فَلْيَلْبَسْ الخفين ولْيَقْطَعْهُما من أسفل الكعبين، ليكونا على هيئة النعلين.

ثم زاد -صلى الله عليه وسلم- فوائد لم تكن في السؤال، وإنما المقام يقتضيها، فَبيَّن ما يحرم على المحرم مطلقاً من ذكر وأنثى، فقال:

ولا يلبس شيئاً من الثياب، أو غيرها مَخِيطاً أو غير مخيط، إذا كان مُطَيَّباً بالزعفران أو الورس، منبهاً بذلك على اجتناب أنواع الطيب.

ثم بيَّن ما يجب على المرأة، من تحريم تغطية وجهها وإدخال كفيها فيما يسترهما، فقال: "ولا تنتقب المرأة، ولا تلبس القفازين."

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الحج والعمرة > محظورات الإحرام

راوي الحديث: عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- القميص : الثوب ذو الأكمام.
- السَّرَاوِيلات : جمع سَرَاوِيل، وهو ما يلبس على النصف السفلي وله رجلان.
- البَرَانِس : جمع بُرْنس، وهو الثوب الشامل للبدن والرأس.
- الخِفَاف : جمع "خُفٍّ"، وهو ما غطى الكعبين من الجلد.
- الزَّعْفَرَان : نبات بصلي مُعَمِّرٌ من الفصيلة السَّوْسَنِيَّةِ يُصبغُ به الثياب.

- الوَرْس : نبتٌ أصفر، يصبغ به الثياب، وله رائحة طيِّبة.
- لا تَنْتَقِب : الانتقاب: هو أن تُخَمِّر المرأة وجهها- أي تغطيه بالخمار- وتجعل لعينيها خرقين تنظر منهما.
- الكَعْبَين : العظمان الناتئان عند مفصل الساق.
- القُفَازَين : تثنية قُفَّاز، وهو: شيء يعمل لليدين ذو أصابع، من خِرَقٍ، أو جلود، أو غيرها.

فوائد الحديث:

١. أن السؤال ينبغي أن يكون متوجهاً إلى المقصود علمه.
٢. جواز الجهر بالسؤال في المسجد للمصلحة.
٣. ينبغي للمسئول، إذا رأى السؤال غير ملائم أن يعدله ويقيمه إلى المعنى المطلوب، ويضرب صفحاً عن السؤال.
٤. أن الأشياء التي يجتنبها المحرم من الملابس قليلة معدودة، وأما الأشياء المباحة فهي كثيرة، ولهذا المعنى صرف النبي -صلى الله عليه وسلم- سؤال السائل عن ما يلبسه المحرم إلى بيان ما لا يلبسه.
٥. بلاغة النبي -صلى الله عليه وسلم- وحسن جوابه.
٦. منع المحرم من لبس القميص والعمائم والسَّرَاوِيلاَتِ، والبَرَانِسَ، والخِفَافَ ويبقى ما عداها على أصل الحل.
٧. نبَّه عليه الصلاة والسلام بالقميص والسراويل على كلِّ مَخِيط، وبالعمائم، والبَرَانِسَ على كلِّ ما يغطِّي الرأس، وبالخِفَاف على كلِّ ما يستر الرجل.
٨. تحريم هذه الأشياء الملبوسة خاصة بالرجُل، وأمَّا المرأة، فيباح لها لبُس المخيط وتغطية الرأس.
٩. أن الممنوع لبس هذه الأنواع على هيئتها، فلو استعملها بغير لُبس مثل أن يرتدي بالقميص فلا بأس به.
١٠. منع المحرم من لبس الثياب المطيبة بالزَعْفَرَان، أو وَرْس، ويقاس عليهما بقية أنواع الطيب.
١١. تحريم تغطية المرأة وجهها، لأن إحرامها فيه. وتحريم لبس القُفَازَين، على الذكر والأنثى.
١٢. جواز لبس الخُفَين لعادم النَعلين، إذا قطعهما أسفل من الكعبين.
١٣. حكمة التشريع الإسلامي بتخصيص لباس واحد.
١٤. يسر الشريعة الإسلامية.
١٥. حرص الصحابة -رضي الله عنهم- على العلم.

المصادر والمراجع:

عمدة الأحكام، تأليف: عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار الثقافة العربية ومؤسسة قرطبة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

تيسير العلام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦ هـ.

تأسيس الأحكام شرح عمدة الأحكام، تأليف: أحمد بن يحي النجمي: نسخة إلكترونية لا يوجد بها بيانات نشر.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الإحكام، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ.

الإفهام في شرح عمدة الأحكام، للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، تحقيق: سعيد بن علي بن وهف القحطاني، الطبعة الأولى، ١٤٣٥ هـ

خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، تأليف: فيصل بن عبد العزيز آل مبارك، الطبعة الثانية، ١٤١٢ هـ

صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ

صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي - الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (4544)

لا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشَرَةِ أَسْوَاطٍ إلاَّ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ

١١١٠. الحديث: عن أبي بردة هانئ بن نيار البلوي -رضي الله عنه-: أنه سمع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: «لا يُجْلَدُ فوق عشَرة أَسْواط إلا في حَدٍّ مِن حُدود الله».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يراد بحدود الله -تعالى- أوامره ونواهيه، فهذه لها عقوبات رادعة عنها، إما مقدرة، كالزنا والقذف أو غيره مقدرة، كالإفطار في نهار رمضان، ومنع الزكاة، وغير ذلك من قبل المحرمات، أو ترك الواجبات.

وهناك تأديبات وتعزيرات للنساء والصبيان، لغير معصية الله، إنما تفعل لتقويمهم وتهذيبهم، فهذه لا يزاد فيها على عشرة أسواط، ما داموا لم يتركوا واجبًا من واجبات دينهم، أو يفعلوا محرمًا عليهم من ربهم.

التصنيف: الفقه وأصوله > الحدود > أحكام التعزير

راوي الحديث: أبو بردة هانئ بن نِيار البلَوِي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- فوق عشرة أسواط : أكثر من عشر جلدات.
- حد من حدود الله : يراد بها: محارم الله؛ لكونها زواجر من الله -تعالى- ونواهٍ منه -تعالى-، فالمراد بالنهي عن الزيادة مثل ضرب التأديب.

فوائد الحديث:

١. أن حدود الله -تعالى- التي أمر بها أو نهى عنها لها عقوبات تردع عنها، إما مقدرة من الشارع، أو راجعة في تقديرها إلى المصلحة التي يراها الحاكم.

٢. أن تأديب الصبيان والنساء والخدم ونحوهم، يكون خفيفا بقدر التوجيه والتخويف، فلا يزاد فيه على عشرة أسواط، والأولى تهذيبهم بدون الضرب، بل بالتوجيه، والتعليم، والإرشاد، والتشويق، فهو أدعى للقبول واللطف في التعليم. والأحوال في هذا المقام تختلف كثيرا، فينبغي فعل الأصلح.

٣. ظاهرُ هذا الحديث تحريمُ الزيادة على عشرة أسْواطٍ.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بدون طبعة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣هـ.

-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الأمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦هـ.

-تأسيس الأحكام للنجمي، ط٢، دار علماء السلف، ١٤١٤هـ.

-عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨ هـ.

-توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة، الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

الرقم الموحد: (2987)

لا يُصَلِّي أحدكم في الثَّوْبِ الواحد، ليس على عاتقه منه شيء

١١١١. الحديث: عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مرفوعًا: «لا يُصَلِّي أحدكم في الثَّوْبِ الواحد، ليس على عاتقيه منه شيء».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

المطلوب من المُصلِّي أن يكون على أحسن هيئة، فقد قال تعالى: {يا بني آدم خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كل مَسجدٍ}. ولأن مقابلة الملوك ولقاء الأشراف والسادة؛ يتطلب من الإنسان أن يكون على أكمل الأحوال وأحسن الهيئات، فكيف بمقابلة ملك الملوك وسيد السادات؟

ولذا فإن النبي صلى الله عليه وسلم حثَّ المُصلِّي أن لا يصلِّي وعاتقاه مكشوفان مع وجود ما يسترهما أو أحدهما، ونهى عن الصلاة في هذه الحال، وهو واقف بين يدي الله يناجيه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > شروط الصلاة

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- لا يُصَلِّي : لا نافية، والنفي هنا بمعنى النهي.
- عاتقيه : تثنية عاتق، وهو ما بين المِنْكب وأصل العنق.

فوائد الحديث:

١. جواز الصلاة في الثوب الواحد إذا ستر ما يجب ستره.
٢. جواز الصلاة في ثوبين، أحدهما يستر أعلى الجسم، والاخر يستر أسفله.
٣. النهي عن الصلاة بدون ستر العاتق، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ستر العاتق لحق الصلاة؛ فيجوز له كشف مِنْكبيْه خارج الصلاة، وحينئذ فقد يستر المصلي في الصلاة ما يجوز إبداؤه في غير الصلاة.
٤. استحباب كون المُصلِّي على هيئة حسنة.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الأمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام -صلى الله عليه وسلم- لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

تأسيس الأحكام، أحمد بن يحيى النجمي، دار المنهاج، القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ.

الرقم الموحد: (7201)

لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري، ثم يغتسل منه

١١١٢. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً: "لا يَبُولَنَّ أَحَدُكم في الماء الدَّائِم الذي لا يجْرِي, ثمَّ يَغتَسِل مِنه".

وفي رواية: "لا يغتسل أحدكُم في الماء الدَّائم وهو جُنُب."

درجة الحديث: صحيح

المعنى الإجمالي:

نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- عن البول في الماء الراكد الذي لا يجري؛ لأن ذلك يقتضي تلوثه بالنجاسة والأمراض التي قد يحملها البول فتضر كل من استعمل الماء، وربما يستعمله البائل نفسه فيغتسل منه، فكيف يبول بما سيكون طهورًا له فيما بعد.

كما نهى عن اغتسال الجنب في الماء الراكد؛ لأن ذلك يلوث الماء بأوساخ وأقذار الجنابة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > أحكام المياه

الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الغسل

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: الرواية الأولى: متفق عليها.

الرواية الثانية: رواها مسلم.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- الذي لا يجرى : تفسير للدائم، وهو المستقر في مكانه.
- وهو جُنُب : ذو جنابة، وهو من وجب عليه الغسل من جماع أو إنزال مني.

فوائد الحديث:

١. النَّهْي عن البول في الماء الذي لا يجرى وتحريمه، وأولى بالتحريم التغوط سواء أكان قليلا أم كثيرا، دون المياه المستبحرة فإن ماءها لا يتنجس بمجرد الملاقاة.
٢. النهي عن الاغتسال في الماء الدائم بالانغماس فيه، لاسيما الجنب ولو لم يبُلْ فيه كما في رواية مسلم، والمشروع أن يتناول منه تناولا .
٣. جواز ذلك في الماء الجاري، والأحسن اجتنابه.
٤. النهي عن كل شيء من شأنه الأذى والاعتداء، وهذا دليل كمال الشريعة الإسلامية.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦ هـ.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام لابن عثيمين، ط١، مكتبة الصحابة، الإمارات، ١٤٢٦هـ.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨هـ.

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (3047)

لا يتم بعد احتلام، ولا صمات يوم إلى الليل

١١١٣. الحديث: عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- مرفوعاً: «لاَ يُتْمَ بَعْدَ احْتِلاَمٍ، وَلاَ صُمَاتَ يوم إلى الليل».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أولًا: لا يعتبر الشخص يتيمًا إذا بلغ.

ثانيًا: كانوا في الجاهلية يدينون لله -عز وجل- بالصمت، فيظل يومه ساكتًا ولا يتكلم حتى تغيب الشمس، فنهى المسلمون عن ذلك؛ لأن هذا يؤدي إلى ترك التسبيح والتهليل والتحميد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقراءة القرآن وغير ذلك، وأيضا هو من فعل الجاهلية فلذلك نهي عنه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الأيمان والنذور

راوي الحديث: علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- يتم : الانفراد، واليتيم من مات أبوه وهو صغير دون البلوغ.
- احتلام : بلوغ.
- صمات : سكوت يوم إلى الليل.

فوائد الحديث:

١. وجوب مخالفة أعمال الجاهلية وأحوالها.
٢. ارتفاع اسم اليتيم عن البالغ، ويقتضي ذلك ارتفاع أحكامه.
٣. ليس من شعائر الدين التعبد بالصمت والإمساك عن الكلام فإنه حرام.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.
إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثانية - ١٤٠٥ – ١٩٨٥.
كنوز رياض الصالحين، تأليف حمد بن ناصر العمار، دار كنوز إشبيليا، ط١-١٤٣٠ه.
بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، تأليف سليم بن عيد الهلالي، دار ابن الجوزي.
رياض الصالحين، تأليف محيي الدين النووي، تحقيق عصام موسى هادي، ط: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر.
دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين؛ لمحمد بن علان الشافعي، دار الكتاب العربي-بيروت.
شرح رياض الصالحين؛ للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.

الرقم الموحد: (6374)

لا يجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها

١١١٤. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً: «لا يُجْمَعُ بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

جاءت هذه الشريعة المطهرة بكل ما فيه الخير والصلاح وحاربت كل ما فيه الضرر والفساد، ومن ذلك أنها حثت على الألفة والمحبة والمودة، ونهت عن التباعد، والتقاطع، والبغضاء.

فلما أباح الشارع تعدد الزوجات لما قد يدعو إليه من المصالح، وكان- غالبا- جمع الزوجات عند رجل، يورث بينهن العداوة والبغضاء، لما يحصل من الغيرَةِ، نهى أن يكون التعدد بين بعض القريبات، خشية أن تكون القطيعة بين الأقارب.

فنهى أن تنكح الأخت على الأخت، وأن تنكح العمة على بنت الأخ وابنة الأخت على الخالة وغيرهن، مما لو قدر إحداهما ذكرا والأخرى أنثى، حرم عليه نكاحها في النسب. فإنه لا يجوز الجمع والحال هذه. وهذا الحديث يخصص عموم قوله تعالى: {وأحِلَّ لكم ما وَرَاءَ ذلِكم}.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > النكاح > المحرمات في النكاح

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: صلة الأرحام.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- لا يجمع : الرواية بالرفع على الخبر، وإن كان الخبر يتضمن النهي.أي: لا يجمع بينهما في النكاح (الزواج).
- وعمتها : أخت أبيها.
- وخالتها : أخت أمها.

فوائد الحديث:

١. لا يحل للرجل أن يجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، ولا أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها.
٢. خص العلماء بهذا الحديث عموم قوله تعالى: "وأحل لكم ما وراء ذلكم"، وهو دليل على جواز تخصيص عموم القرآن بخبر الآحاد.
٣. الحكمة في النهي عن الجمع بينهما ما يقع بسبب المضارة من التباغض والتنافر فيفضي ذلك إلى قطيعة الرحم.
٤. جواز تخصيص عموم الكتاب بخبر الواحد ،فإن هذا الحديث مخصص لعموم قوله تعالى (وأحل لكم ما وراء ذالكم).
٥. أن السنة تستقل بتشريع الأحكام ولو لم تأت في القرآن الكريم، ومن ذلك تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو المرأة وخالتها.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري –الجامع الصحيح-؛ للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

-الإلمام بشرح عمدة الأحكام للشيخ إسماعيل الأنصاري-مطبعة السعادة-الطبعة الثانية ١٣٩٢ه.

-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام-عبد الله البسام-تحقيق محمد صبحي حسن حلاق- مكتبة الصحابة- الشارقة- الطبعة العاشرة- ١٤٢٦ه.

-خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام- فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي - الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

الرقم الموحد: (6090)

لا يجوز اللعب في ثلاث: الطلاق والنكاح والعتاق, فمن قالهن فقد وجبن

١١١٥. الحديث: عن عبادة بن الصامت أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "لا يجوز اللَّعِبُ في ثلاث: الطلاق والنكاح والعِتَاقُ , فمن قالهن فقد وَجَبْنَ".

درجة الحديث: ضعيف.

المعنى الإجمالي:

يبين الحديث أنَّه لا يجوز التلاعب في هذه الألفاظ الثلاثة: الطلاق، والنكاح، والعتق، فمن تكلم بهنَّ، فإنه يؤاخذ بهنَّ، ويلزمه مدلولُهُنَّ، سواء كان جاداً أو لاعباً أو مازحاً، فلا يُنظر إلى قصده، بل يُحكم عليه بلفظه، وقد اتفق أكثر العلماء على أن هذه الأحكام جدها وهزلها سواء.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > النكاح > أحكامه وشروط النكاح
الفقه وأصوله > فقه الأسرة > الطلاق > حكم الطلاق
راوي الحديث: عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِت -رضي الله عنه-
التخريج: أخرجه ابن أبي أسامة في مسنده (مسند الحارث).
مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- العِتَاقُ : من العتق وهو تحرير الرقبة، وتخليصها من الرق.
- وَجَبْن : لزمن، وثبتن، ونفذ حكمهن.

فوائد الحديث:

١. هذا الحديث ينبِّه الإنسان بأن لا يلعب بمثل هذه الأحكام؛ كما يفعله بعض الناس في مجالسهم العامة والخاصة، بل يكون الإنسان حذرًا؛ لئلا يقع فيما يورطه من الأمور.
٢. الحديث مخصَّصٌ؛ لعموم حديث: "إنَّما الأعمال بالنِّيَّات"، فالعقود لا تنعقد عن هزل إلا هذه الثلاثة.
٣. حسن تعليم الرسول -صلى الله عليه وسلم- حيث يذكر أشياء أحياناً للتقسيم والحصر.

المصادر والمراجع:

-فتح ذي الجلال والاكرام بشرح بلوغ المرام، للشيخ ابن عثيمين، المكتبة الإسلامية - الطبعة الأولى ١٤٢٧ - ٢٠٠٦م
-توضِيحُ الأحكَامِ مِن بُلُوغ المَرَام، للبسام. مكتَبة الأسدي، مكّة المكرّمة. الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م
-بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لابن حجر، دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية
الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م
-تسهيل الالمام، للشيخ صالح الفوزان. طبعة الرسالة. الطبعة الأولى ١٤٢٧ – ٢٠٠٦ م
-إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، للشيخ الألباني. الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت. الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م
-بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، لابن أبي أسامة. الناشر: مركز خدمة السنة والسيرة النبوية - المدينة المنورة. الطبعة: الأولى، ١٤١٣ - ١٩٩٢
-منحة العلام في شرح بلوغ المرام: تأليف عبد الله الفوزان-طبعة دار ابن الجوزي-الطبعة الأولى ١٤٢٨.

الرقم الموحد: (58143)

لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثَّيِّبُ الزاني، والنفسُ بالنفس، والتاركُ لدينه المفارقُ للجماعة

١١١٦. الحديث: عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثَّيِّبُ الزاني، والنفسُ بالنفس، والتاركُ لدينه المفارقُ للجماعة».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

دم المسلم حرام لا يحل إلا بإحدى الخصال الثلاث المذكورة في الحديث، من تزوج ووطئ في نكاح صحيح ثم زنى بعد ذلك، و من قتل مسلما عمدا بغير حق، والتارك للإسلام المفارق لجماعة المسلمين، وما في معناها، فلا يجوز إراقة دم المسلم بغير هذه الثلاث، وما يرجع إليها ويجري مجراها مما لم يُذكر في الحديث نصا، ومن ذلك: قتل اللوطي ومن أتى ذات محرم، فمرده إلى الخصلة الأولى، كما يرجع قتل الساحر ونحوه إلى الخصلة الثالثة، وهكذا.

التصنيف: الفقه وأصوله > الحدود > أحكام الحدود

راوي الحديث: عبد الله بن مَسعود -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: الأربعون النووية.

معاني المفردات:

- لا يحل دم امرئ : لا تجوز إراقة دمه، والمراد النهي عن قتله ولو لم يرق دمه.
- امرئ : المرء: الإنسان.
- إلا بإحدى ثلاث : أي: ثلاث خصال يجب على الإمام القتل بها لما فيه من المصلحة العامة، وهي حفظ النفوس والأنساب والدين.
- الثيب الزاني : من تزوج ووطئ في نكاح صحيح ثم زنى بعد ذلك.
- والنفس بالنفس : من قتل عمدا بغير حق.
- والتارك لدينه : التارك للإسلام بالارتداد.
- المفارق للجماعة : جماعة المسلمين.

فوائد الحديث:

١. دم المسلم لا يباح إلا بإحدى ثلاثة أنواع: ترك دين الإسلام، وقتل النفس بالشروط المتقدمة، وانتهاك حرمة الفرج المحرم بالزنى بعد الوطء في نكاح صحيح.
٢. احترام دماء المسلمين، لقوله: "لايَحِلُّ دَمُ امرِئٍ مُسلمٍ"، وهذا أمر مجمع عليه دلَّ عليه الكتاب والسنة والإجماع.
٣. غير المسلم يحلّ دمه ما لم يكن معَاهَدًا، أومستأمنًا، أو ذميًّا، فإن كان كذلك فدمه معصوم.
٤. حسن تعليم النبي -صلى الله عليه وسلم- حيث يرد كلامه أحيانًا بالتقسيم، لأن التقسيم يحصر المسائل ويجمعها وهو أسرع حفظًا وأبطأ نسيانًا.
٥. فضل المسلم على الكافر.
٦. تحريم العدوان على بدن المسلم بجرح أو ضرب بغير حق.
٧. جواز وصف الشخص بما كان عليه أولا، وانتقل عنه لاستثناء المرتد من المسلمين، اعتبارا لما كان عليه قبل مفارقة دينه.

المصادر والمراجع:

-التحفة الربانية في شرح الأربعين حديثًا النووية، مطبعة دار نشر الثقافة، الإسكندرية، الطبعة الأولى، ١٣٨٠هـ.
-شرح الأربعين النووية، للشيخ ابن عثيمين، دار الثريا للنشر.
-الفوائد المستنبطة من الأربعين النووية، للشيخ عبد الرحمن البراك، دار التوحيد للنشر، الرياض.
-الأربعون النووية وتتمتها رواية ودراية، للشيخ خالد الدبيخي، ط. مدار الوطن.
-الجامع في شروح الأربعين النووية، للشيخ محمد يسري، ط. دار اليسر.
-صحيح البخاري، نشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
-صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
-تاج العروس من جواهر القاموس، للزبيدي، نشر: دار الهداية.

الرقم الموحد: (4714)

لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج: أربعة أشهر وعشرًا

١١١٧. الحديث: عن زينب بنت أبي سلمة قالت: تُوُفِّيَ حَمِيْمٌ لأم حبيبة، فدعت بصُفْرَةٍ، فَمَسحَتْ بذراعيها، فقالت: إنما أصنع هذا؛ لأني سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحِدَّ على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج: أربعة أشهر وعشرًا».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

توفي والد أم حبيبة وكانت قد سمعت النهْيَ عن الإحداد فوق ثلاث إلا على زوج، فأرادت تحقيق الامتثال، فدعت بطيب مخلوط بصفرة، فمسحت ذراعيها، وبيَّنت سبب تطيبها، وهو أنها سمعت النبي -صلى الله عليه وسلم- يقول: "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، أن تحد على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً".

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > العدة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: كتاب الجنائز - الإحداد - الإيمان قول وعمل.

راوي الحديث: أم حبيبة بنت أبي سفيان -رضي الله عنها-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- حميم : قريب، وجاء في بعض روايات الصحيحين أن المتوفى أبوها، أبو سفيان: صخر بن حرب -رضي الله عنه.-
- بصفرة : بضم الصاد وسكون الفاء، طيب فيه زعفران أو ورْس.
- تؤمن بالله واليوم الآخر : قيد بهذا الوصف لأن المتصف به هو الذي ينقاد للشرع.
- أن تحد : أن تترك الطيب والزينة، و"تحد" بضم أوله وكسر الحاء من "أَحَدَّ"، ويجوز فتح أوله وضم ثانيه من"حد."
- إلا على زوج : سواء كانت وفاته قبل الدخول أو بعده، فإنها تحد عليه.

فوائد الحديث:

١. تحريم الإحداد على ميت أكثر من ثلاثة أيام، إلا المرأة على زوجها.
٢. إباحة الثلاث على غير الزوج، تخفيفا للمصيبة، وترويحاً للنفس بإبدائها شيئاً من التأثر على الحبيب المفارق.
٣. وجوب إحداد المرأة على زوجها المتوفى، أربعة أشهر وعشراً وعموم الحديث يفيد وجوبه على كل زوجة، مسلمة كانت أو ذمية، كبيرة أو صغيرة.
٤. قوله: "تؤمن بالله واليوم الآخر" سيق للزجر والتهديد.
٥. الحكمة في تحديد المدة بأربعة أشهر وعشر أنها المدة التي يتكامل فيها تخليق الجنين، وتنفخ فيه الروح إن كانت حاملا، وإلا فقد برئ رحمها براءة واضحة، لا ريبة فيها.
٦. الإحداد: هو اجتنابها كل ما يدعو إلى جماعها ويرغب في النظر إليها، من الزينة والطيب.
٧. لا إحداد على غير الزوجة كالأمة المستولدة؛ لتعلق الحكم بالزوجة.
٨. لا حداد على امرأة المفقود لقوله: "على ميت."

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري –الجامع الصحيح-؛ للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

-الإلمام بشرح عمدة الأحكام للشيخ إسماعيل الأنصاري-مطبعة السعادة-الطبعة الثانية ١٣٩٢ه.

- تيسير العلام شرح عمدة الأحكام-عبد الله البسام-تحقيق محمد صبحي حسن حلاق- مكتبة الصحابة- الشارقة- الطبعة العاشرة- ١٤٢٦ه .

-خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام- فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي - الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

الرقم الموحد: (6091)

لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن عورتهما يتحدثان؛ فإن الله عز وجل يمقت على ذلك

١١١٨. الحديث: عن أبي سعيد -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: «لا يخرج الرَّجُلان يَضْرِبَان الغَائِط كاشِفَين عن عَوْرَتِهِمَا يَتَحَدَّثَان؛ فإن الله عَز وجلَّ يَمْقُتُ على ذلك».

درجة الحديث: ضعيف.

المعنى الإجمالي:

معنى الحديث : " لا يخرج الرَّجُلان يَضْرِبَان الغَائِط " أي: لا يذهب الرجلان لقضاء حاجتهما .

قوله: "الرَّجُلان" هذا الحكم لا يختص بالرَّجلين، بل يشمل جماعة الرجال والنساء، بل في حقِّهنَّ أشدُّ وأعظم، وأما تخصيصه بالرجلين، فهذا اللفظ خرج مَخرج الغالب، وما كان كذلك فلا مفهوم له، فعلى هذا يكون الحكم عامًا في حق كُل من قَعد على حاجته كاشفا عورته لصاحبه.

"كاشِفَين عن عَوْرَتِهِمَا يَتَحَدَّثَان" يعني: يَقْعُدان على حاجتِهما كاشفين عورتهما ينظر كل واحد منهما لعورة صاحبه، ويكلم كُل واحد منهما صَاحبه من غير ضرورة، وفي رواية ابن ماجه: "لا يَتَنَاجى اثنان على غَائِطِهما يَنظر كل واحد منهما إلى عورة صاحبه"، وفي رواية ابن حِبان: "لا يَقعد الرَّجلان على الغِائط يَتَحَدَّثَان"..

" فإن الله -عَز وجلَّ- يَمْقُتُ على ذلك" يعني: أن الله -تعالى- يَبغَض فعلهما أشَد البُغض. "على ذلك": إشارة إلى مجموع الأمرين: قعودهما على حاجتهما كاشفين لعورتهما، والتَّحدث فيما بينهما اثناء قضاء الحَاجة، والواجب على المسلم عند الخروج لحَاجَته مع زميله أن يحفظ كل منهما عورته عن الآخر، ولا يُكلم أحدهما صاحبه إلا إذا كان التَّحدث لأمر لا بُدَّ منه: كأن يكون أصَابه شيء فاستغاث بصاحبه، أو أراد تَنبيه صاحبه لضرر قد يَلحق به، فهذا لا بأس به، بل قد يكون واجبا.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > آداب قضاء الحاجة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الِاسْتِطَابَة.

راوي الحديث: أبو سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود والنسائي في الكبرى وابن ماجه.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- يَضْرِبَان : يَذهَبان أو يأتيان.
- الغَائِط : هو المكان المُنْخَفض من الأرض، موضع قضاء الحاجة، ثمَّ أُطلق الغَائط على الخارج المُسْتَقْذَر من الإنسان، كراهةً لتسميته باسمه الخاصّ.
- يَمْقُت : المَقْتُ: أشدُّ الغضب.

فوائد الحديث:

١. وجوبُ ستَر العورة عن أعْيُن الناس، ولا يَحِل كَشفها لغير ضرورة.
٢. تحريم النَّظر إلى العَورات حال قضاء الحاجة، وغير ذلك؛ لأن هذه وسيلة للفاحشة، ولأنه يتنافى مع المُروءة، والأخلاق.
٣. يحرم التَّحدُّث أثناء قضاء الحاجة مع الغير؛ لما فيه من الدَّناءة، وقِلَّة الحَيَاء، وضَياع المُرُوءة؛ فقد روى البخاري عن ابن عمر أنَّ رجلاً مرَّ على النَّبي -صلى الله عليه وسلم- وهو على حاجته، فسلَّم عليه، فلم يَرُدَّ عليه.
٤. تحريمُ كشف العورة والتحدث عند قضاء الحاجة مأخوذٌ من أنَّ الله يمقُتُ على ذلك، فالمقتُ أشدُّ من البُغض، والله تعالى لا يَبْغَض إلاَّ على الأعمال السيئة، والتحريمُ هو الظَّاهر من الحديث.
٥. إثباتُ صفة البُغض لله -تعالى- إثباتًا حقيقيًّا يَلِيق بجلاله بدون تَشْبِيه بصفة المخلوقين، ولا تحريف بتفسير البُغْض بالعِقَاب.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبوداود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية،صيدا، بيروت.

السنن الكبرى، أحمد بن شعيب النسائي، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناءوط مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠١م.

سنن ابن ماجه، ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.

مشكاة المصابيح، محمد ناصر الدين الألباني، نشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثالثة ١٩٨٥م.

معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد عمر بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م.

تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد أبو الفيض الملقّب بمرتضى الزَّبيدي، نشر: دار الهداية.

مرقاة المفاتيح، علي بن سلطان القاري ، دار الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م.

عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، محمد أشرف بن أمير العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.

مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تأليف: عبيد الله بن محمد المباركفوري، الناشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٤ هـ

توضيح الأحكام شرح بلوغ المرام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، الطبعة الخامِسَة، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، اعتنى بإخراجه عبدالسلام بن عبد الله السليمان، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.

الرقم الموحد: (10049)

لا يزال الناس بخير ما عَجَّلُوا الفطر

١١١٩. الحديث: عن سهل بن سعد الساعدي -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «لا يزال الناس بخير ما عَجَّلُوا الفطر».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- في هذا الحديث أن الناس لا يزالون بخير، ما عجلوا الفطر؛ لأنهم ـ بذلك يحافظون على السنة.

فإذا خالفوا وأخروا الفطر، فهو دليل على زوال الخير عنهم ؛ لأنهم تركوا تمسكهم بالسنة التي ترك النبي -صلى الله عليه وسلم- عليها أمته وأمرهم بالمحافظة عليها.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > سنن الصيام

راوي الحديث: سهل بن سعد الساعدي -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- لا يزال الناس بخير : أي: في خير، الخيرية هنا متعلقة بتعجيل الفطر. أي: ما داموا متصفين بتعجيل الفطر.
- ما عَجَّلُوا الفطر : أي: بادروا بالإفطار عند تحقق غروب الشمس.

فوائد الحديث:

١. استحباب تعجيل الفطر إذا تحقق غروب الشمس برؤية، أو خبر ثقة.
٢. أن تعجيل الفطر دليل على بقاء الخير عند من عجله، وزوال الخير عمن أجله.
٣. الخير المشار إليه في الحديث هو اتباع السنة، مع أنه من محبوبات النفوس.
٤. أن الخير كل الخير في التقيد بالأوامر الشرعية.
٥. مخالفة لأهل الكتاب، فإنهم يؤخرون الإفطار.
٦. تأخير الإفطار عمل به الشيعة، الذين هم إحدى الفرق الضالة، وليس لهم قدوة في ذلك إلا اليهود، الذين لا يفطرون إلا عند ظهور النجم.
٧. تيسير الله على عباده؛ لأن تعجيل الإفطار من التيسير عليهم.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦ هـ.

تأسيس الأحكام شرح عمدة الأحكام، تأليف: أحمد بن يحي النجمي: نسخة إلكترونية لا يوجد بها بيانات نشر.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الإحكام، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ.

خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، تأليف: فيصل بن عبد العزيز آل مبارك، الطبعة الثانية، ١٤١٢ هـ

صحيح البخاري ، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ

صحيح مسلم ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (4438)

لا يسأل الرجل: فيم ضرب امرأته؟

١١٢٠. الحديث: عن عمر بن الخطَّاب -رضي الله عنه- مرفوعًا: «لا يُسأَل الرَّجُلُ: فيمَ ضَربَ امْرَأَتَه؟».

درجة الحديث: ضعيف.

المعنى الإجمالي:

الحديث متعلق بقوله تعالى: "واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن الله كان عليا كبيرا" (النساء: من الآية٣٤)، فالضرب آخر المراتب، فقد يَضرب الرجل زوجته على أمر يستحيا من ذكره، فَإذا عُلِم تقوى الرجل لله، وضرب امرأته؛ فإنَّه لا يُسأل.

أما من كان سَيِّئَ العِشرَة؛ فهذا يُسأل: فيم ضرب امرأته؟؛ لأَنه ليس عنده من تقوى الله تعالى ما يردعه عن ظُلمها وضَربها، حيث لا تستحق أن تُضرب.

وهو حديث ضعيف كما سبق.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > أحكام النساء

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: النكاح.

راوي الحديث: عمرُ بنُ الخطَّاب -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود وابن ماجه وأحمد.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- لا يُسأَل الرَّجُلُ : أي: بسبب ضرب امرأته.

فوائد الحديث:

١. لا يسأل الرجل: فيم ضرب امرأته؟؛ لأنَّه قد يكون لأسباب يستحيَا من ذكرها، أو مما يجب كتمه، ويترك ذلك إلى الزوج، وإلى مراقبته لله تعالى؛ ذلك لأنَّه مأمور بتأديب زوجته.

٢. ينبغي المحافظة على الأسرار التي تكون بين الزوجين.

المصادر والمراجع:

إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ.

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، محمد علي بن البكري بن علان، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥هـ.

رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، أبو زكريا محيي الدين النووي، تحقيق ماهر الفحل، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ه.

رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، أبو زكريا محيي الدين النووي، تحقيق: عصام هادي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية القطرية، دار الريان، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٨هـ.

سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبوداود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت.

سنن ابن ماجه، ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.

شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح العثيمين، دار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط و عادل مرشد، وآخرون، تحت إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، مجموعة من الباحثين، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.

الرقم الموحد: (3453)

لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه شيء

١١٢١. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: «لا يصلِّي أَحَدُكُم في الثَّوب الواحد ليس على عَاتِقَيْه شيء».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

المطلوب من المصلي أن يكون على أحسن هيئة؛ فقد قال -تعالى-: {يا بني آدم خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كل مَسجدٍ}.

ولذا فإن النبي -صلى الله عليه وسلم- حثَّ المصلي، أن لا يصلي وعاتقاه مكشوفان مع وجود ما يسترهما أو أحدهما به، ونهى عن الصلاة في هذه الحال وهو واقف بين يدي الله يناجيه.

وستر العاتقين كليهما لهذا الحديث واجب مع القدرة، ورواية: (عاتقه) جنس المراد به العاتقين.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > شروط الصلاة

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- عَاتِقَيْه : العَاتق: ما بين المِنْكَب والعنق، وهو موضعُ الرداء.

فوائد الحديث:

١. جَوَاز الصلاةِ في الثوب الواحد إذا جعل على عاتقه منه شيء، وأجمعوا على أنَّ الصَّلاة في الثَّوبين أفضل.
٢. وجوب سَتر العَاتقين أو أحدهما في الصلاة، إذا أمْكَنه ذلك.
٣. الحديث دليل على وجوب ستر العورة في الصلاة.
٤. قلة ما في أيدي الصحابة -رضي الله عنهم- من المال، حتى إن بعضهم لا يملك ثَوبين كما في الحديث الآخر: (أَولِكُلِّكُم ثَوبان).

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

سبل السلام، محمد بن إسماعيل الصنعاني، دار الحديث، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة، الطبعة: الخامِسَة ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، اعتنى بإخراجه عبدالسلام بن عبد الله السليمان، الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.

فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام، محمد بن صالح العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة، المكتبة الإسلامية، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام، عبد الله صالح الفوزان، دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى ١٤٢٨هـ، ١٤٣٢هـ.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م.

الرقم الموحد: (10639)

لا يفرك مؤمن مؤمنة إن كره منها خلقا رضي منها آخر.
أو قال: غيره

١١٢٢. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً: «لاَ يَفْرَك مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَة إِنْ كَرِه مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَر»، أو قال: «غَيرُه».

درجة الحديث: صحيح

المعنى الإجمالي:

حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "لا يفرك مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقا رضي منها خلقا آخر" معناه: لا يبغضها لأخلاقها، إن كره منها خلقا رضي منه خلقا آخر.

الفرك: يعني البغضاء والعداوة، يعني لا يعادي المؤمن المؤمنة كزوجته مثلا، لا يعاديها ويبغضها إذا رأى منها ما يكرهه من الأخلاق، وذلك لأن الإنسان يجب عليه القيام بالعدل، وأن يراعي المعامل له بما تقتضيه حاله، والعدل أن يوازن بين السيئات والحسنات، وينظر أيهما أكثر وأيهما أعظم وقعا، فيغلب ما كان أكثر وما كان أشد تأثيرا؛ هذا هو العدل.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > النكاح

الفقه وأصوله > فقه الأسرة > أحكام النساء

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: النكاح

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين

معاني المفردات:

- يَفْرَك : يُبغِض.
- مُؤْمِنٌ : الإيمان هو: إقرار القلب المستلزم للقول والعمل، فهو اعتقاد وقول وعمل، اعتقاد القلب، وقول اللسان، وعمل القلب والجوارح.
- خُلُقًا : صفةً من الصفات.

فوائد الحديث:

١. النهي عن بغض الرجل لزوجته وكراهيته لها؛ لأنه إن وجد فيها خلقا يكرهه وجد فيها خلقا مرضيا.
٢. دعوة المؤمن إلى تحكيم عقله في أي خلاف ينشأ مع زوجته، وعدم اللجوء إلى تحكيم العاطفة والانفعالات المؤقتة.
٣. أن شأن المؤمن أن لا يبغض المؤمنة بغضاً كلياً يحمله على فراقها، بل الذي ينبغي له أن يغفر سيئتها لحسنتها ويتغاضى عما يكره بما يحب.

المصادر والمراجع:

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين لسليم الهلالي، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤١٥ه.

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لمحمد علي بن محمد بن علان، ط٤، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، ١٤٢٥ه.

رياض الصالحين للنووي، ط١، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ١٤٢٨هـ.

شرح رياض الصالحين للشيخ ابن عثيمين، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٦هـ.

فتح رب البرية بتلخيص الحموية لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار الوطن للنشر، الرياض.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله، أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين لمجموعة من الباحثين، ط١٤، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ.

الرقم الموحد: (3071)

لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ

١١٢٣. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-: "لاَ يَقْبَلُ اللهُ صلاَةَ أَحَدِكُم إِذا أَحْدَثَ حَتَّى يَتوضَّأ".

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

الشارع الحكيم أرشد من أراد الصلاة، أن لا يدخل فيها إلا على حال حسنة وهيئة جميلة، لأنها الصلة الوثيقة بين الرب وعبده، وهي الطريق إلى مناجاته، لذا أمره بالوضوء والطهارة فيها، وأخبره أن الصلاة مردودة غير مقبولة بغير طهارة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الوضوء

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الصلاة.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- لا يقبَل الله : بصيغة النفي، وهو أبلغ من النهي؛ لأنه يتضمن النهي، وزيادة نفي حقيقة الشيء.
- الصلاة : هي في الشرع: عبادة ذات أقوال وأفعال مخصوصة، مبتدأه بالتكبير مختتمة بالتسليم.
- أحدث : أي حصل منه الحَدَث، وهو الخارج من أحد السبيلين أو غيره من نواقض الوضوء.
- يتوضَّأ : يتطهر بالوضوء وهو غسل الوجه، ثم اليدين إلى المرفقين، ثم مسح الرأس والأذنين، ثم غسل الرجلين إلى الكعبين.

فوائد الحديث:

١. تعظيم شأن الصلاة، حيث أن الله لا يقبلها إلا مع طهارة.
٢. صلاة المحدث لا تقبل حتى يتطهر من الحدثين الأكبر والأصغر.
٣. الحدث ناقض للوضوء ومبطل للصلاة، إن كان فيها.
٤. المراد بعدم القبول هنا: عدم صحة الصلاة وعدم إجزائها.
٥. يفيد الحديث أن الصلاة منها مقبول، ومنها مردود، فما كان على وفق الشرع فهو مقبول، وما لم يكن على وفق الشرع فهو مردود، وهكذا سائر العبادات؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: " من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد."
٦. صلاة المحدث حرام حتى يتوضأ؛ لأن الله لا يقبلها، والتقرب إلى الله بما لا يقبله محاداة له، ونوع من الاستهزاء.
٧. الإنسان إذا توضأ لصلاة، ثم دخل عليه وقت صلاة أخرى، وهو على طهارته لم يجب عليه الوضوء مرة ثانية.
٨. الصلاة فرضها ونفلها حتى صلاة الجنازة لا تقبل إذا صلاها المحدث ولو كان ناسيًا حتى يتوضأ، وكذلك الجنب إذا صلى قبل أن يغتسل، وعلى الناسي الإعادة.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦ هـ

تنبيه الأفهام شرح عمدة لأحكام لابن عثيمين، ط١، مكتبة الصحابة، الإمارات، ١٤٢٦هـ

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨ هـ

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣ هـ.

الرقم الموحد: (3534)

لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار

١١٢٤. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: «لا يَقْبَل الله صلاة حَائض إلا بِخِمَار».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

لا يجوز للمرأة البَالغة العاقلة أن تُصلي بغير خِمار، أي كاشفة لرأسها وعُنقها، فإن صلَّت كذلك فإن صلاتها باطلة؛ لقوله -صلى الله عليه وسلم-: (لا يقبل الله) ونفي القَبول المُراد به هنا : نفي الصحة والإجزاء.

والمقصود بالحائض هنا: المرأة البَالغة التي بَلغت سِنَّ المحيض بأية علامة من علامات البلوغ، وهي: الحيضُ، أو نزولُ المنيِّ، أو نَباتُ شَعْر العَانة، أو بإتمام خمسة عشر عاماً، وعَبَّر بالحيض؛ لاختصاصه بالنساء؛ ولأنه هو الغالب، وليس المقصود به مَن هي مُتَلَبِّسة بالحيض؛ لأن المرأة ممنوعة من الصلاة في زمن الحيض؛ لثُبوت السُّنة بذلك وإجماع العلماء.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > شروط الصلاة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الطَّهَارَة وَسُنَنِهَا - علامات البلوغ.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- خِمَار : من التَّخْمِير، وهو: التَّغْطِية؛ ومنه: خِمَار المرأة، الَّذي تُغَطِّي به رأَسَها وعُنقها.

فوائد الحديث:

١. أنَّ ستر العورة في الصلاة شرطٌ لصحَّتها، والعورةُ في الصَّلاة تختلفُ باختلاف المصلِّين، من حيث الجِنس، ومن حيث السِّنُّ.
٢. أن الحَيض للأُنثى من علامات بُلوغها، ولو لم تَبْلُغ خمسة عشر عامًا.
٣. أنَّ الجارية إذا بلغَت كُلِّفت بالأحكام الشرعية كلِّها.
٤. أن المرأة إذا بَلغَت وجب عليها عند الصلاة أن تَستر رأسها.
٥. مفهومُ الحديث: أنَّ من دون البلوغ تَصِحُّ صلاتها بغير خِمار.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبوداود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

صحيح الجامع الصغير وزيادته، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثالثة ١٤٠٨هـ.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط و عادل مرشد، وآخرون، تحت إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م.

سنن ابن ماجه، ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، اعتنى بإخراجه عبدالسلام بن عبد الله السليمان، الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة، الطبعة: الخامِسَة ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.

فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام، محمد بن صالح العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة، المكتبة الإسلامية، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ.

سبل السلام، محمد بن إسماعيل الصنعاني، دار الحديث، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

بلوغ المرام من أدلة الأحكام، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤٣٥هـ، ٢٠١٤ م.

الرقم الموحد: (10637)

لا يقضين، كانت المرأة من نساء النبي -صلى الله عليه وسلم- تقعد في النفاس أربعين ليلة لا يأمرها النبي -صلى الله عليه وسلم- بقضاء صلاة النفاس

١١٢٥. الحديث: عَنْ كَثِيرِ بن زِيَاد، قال: حدثتني الأَزْدِيَّة يعني مُسَّةَ قالت: حَجَجْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْتُ: يَا أُمَّ المؤْمِنِين، إِنَّ سَمُرَةَ بن جندب يَأْمُرُ النِّسَاءَ يَقْضِينَ صَلَاةَ الْمَحِيضِ فَقَالَتْ: «لَا يَقْضِينَ كَانَتِ المَرْأَةُ من نِسَاءِ النبي -صلى الله عليه وسلم- تَقْعُدُ فِي النِّفَاسِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً لَا يَأْمُرُهَا النبي -صلى الله عليه وسلم- بِقَضَاءِ صَلَاةِ النِّفَاسِ»

وفي رواية: و«كنا نطلي على وُجُوهنا بِالوَرْسِ -تعني- من الكَلَف.»

درجة الحديث: حسن.

المعنى الإجمالي:

استدركت أمنا أم سلمة -رضي الله عنها- على فتوى الصحابي الجليل سمرة بن جندب -رضي الله عنه-، وهذا لما ألزم النساء بقضاء الصلاة المتروكة زمن الحيض، فقالت -رضي الله عنها:-

(لا يقضين) أي: الصلاة.،كما علَّلت -رضي الله عنها- هذه الفتوى منها بقولها: (كانت المرأة من نساء النبي -صلى الله عليه وسلم- تقعد في النفاس أربعين ليلة لا يأمرها النبي -صلى الله عليه وسلم- بقضاء صلاة النفاس) والمراد بنسائه غير أزواجه -صلى الله عليه وسلم- من بنات وقريبات، وأن النساء أعم من الزوجات لدخول البنات وسائر القرابات تحت ذلك.

وهاهنا إشكال، وهذا في قولها: (تقعد في النفاس ...إلخ) ذلك أن مُسَّةَ سألت أم سلمة -رضي الله عنها- عن حكم الصلاة في حالة الحيض وأخبرت عن سمرة أنه يأمر بها وأجابت أم سلمة عن صلاة النفساء.

والجواب عنه من وجهين:

الأول: أن المراد بالمحيض ها هنا هو النفاس بقرينة الجواب .

والثاني: أن أم سلمة أجابت عن الصلاة حال النفاس الذي هو أقل مدةً من الحيض، فإن الحيض قد يتكرر في السنة اثنا عشر مرة والنفاس لا يكون مثل ذلك، بل هو أقل منه جدًّا، فقالت إن الشارع قد عفا عن الصلاة في حال النفاس الذي لا يتكرر، فكيف لا يعفو عنها في حال الحيض الذي يتكرر، والله أعلم.

قولها: (وكنا نطلي على وجوهنا) أي نلطخ والطلي الادِّهان .

قولها: (الورس) الورس نبات أصفر تتخذ منه الغمرة للوجه.

(تعني من الكَلَف) لون بين السواد والحمرة وهي حمرة كدرة تعلو الوجه وشيء يعلو الوجه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الحيض والنفاس والاستحاضة

راوي الحديث: أم سلمة -رضي الله عنها-

التخريج: رواه أبو داود والترمذي والدارمي وأحمد.

مصدر متن الحديث: سنن أبي داود.

معاني المفردات:

- النفاس : ولادة المرأة، وسميت الولادة نفاساً: من التنفس، وهو التشقق والانصداع، والنفس هو الدم.
- تقعد : تمكث بعد ولادتها من غير صلاة ولا صيام أربعين يوماً.
- الوَرْس : الورس بوزن الفلس نبت أصفر يكون باليمن.
- الكلف : بِفَتْحِ الْكَافِ وَاللَّامِ لَوْنٌ بَيْنَ السَّوَادِ وَالْحُمْرَةِ وَهِيَ حُمْرَةٌ كُدْرَةٌ تَعْلُو الْوَجْهَ.

فوائد الحديث:

١. النفاس دم ترخيه الرحم مع الولادة.
٢. النفساء أحكامها هي أحكام الحائض، فيما يجب ويحرم ويكره ويباح.
٣. تجلس النفساء أربعين يوماً تكف نفسها عما يفعله الطاهرات، فتترك الصلاة ونحوها.
٤. الحديث دليل على أن أكثر مدة النفاس أربعون يوماً.
٥. لا يثبت حكم النفاس إلا إذا وضعت ما تبين فيه خلق إنسان، وأقل مدة يتبين فيها خلق الإنسان واحد وثمانون يوماً من ابتداء الحمل، وغالبها تسعون يوماً؛ لأن الخلق أربعون يوماً نطفة؛ وأربعون يوماً علقة؛ وأربعون مضغة.

المصادر والمراجع:

إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للألباني، إشراف: زهير الشاويش، ط٢، المكتب الإسلامي - بيروت، ١٤٠٥هـ.
توضيح الأحكام للشيخ البسام، ط٥، مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، ١٤٢٣هـ.
تسهيل الإلمام للشيخ صالح الفوزان، بعناية: عبدالسلام السليمان، ط١، ١٤٢٧هـ.
منحة العلَّام للشيخ عبد الله بن صالح الفوزان، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤٢٧هـ.
سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت.
فتاوى اللجنة الدائمة، المجموعة الأولى: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش.

الرقم الموحد: (10008)

لا يقطع الصلاة شيء وادرءوا ما استطعتم فإنما هو شيطان

١١٢٦. الحديث: عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «لا يَقْطَع الصلاة شيء وادْرَءُوا مَا اسْتَطَعْتُم فإنَّما هو شَيطَان».

درجة الحديث: ضعيف.

المعنى الإجمالي:

حكى أبو سعيد عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: "لا يقطع الصلاة شيء"، أي: لا يبطلها شيء مر بين يدي المصلي.

"وادرءوا" أي: ادفعوا المار "ما استطعتم"،"فإنما هو" أي: المار "شيطان" وهذا من التشبيه البليغ. قيل حديث القطع، بمرور المرأة وغيرها منسوخ بهذا الحديث، ولكنه حديث ضعيف، ولكن يقويه عمل الصحابة وجمهور العلماء.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > سنن الصلاة

راوي الحديث: أبو سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- ادرؤوا ما استطعتم : المعنى: ادفعوا المار أمام قبلتكم، وليكن ذلك بأسهل ما يغلب على الظن دفعه به.
- الصلاة : التعبد لله تعالى بأقوال وأفعال معلومة، مفتتحة بالتكبير، مختتمة بالتسليم.
- الشيطان : يطلق على: كل عاتٍ متمرد من الجن أو الإنس، وسُمِّي بذلك إما لبعده عن الحق، أو للاحتراق في أصل خلقته.

فوائد الحديث:

١. أنَّ الصلاة لا يقطعها أيُّ مار أمام المُصلِّي، ولو لم يكن للمُصَلِّي سترة.
٢. أمر الشارع بدرء المار أمام المصلي بقدر استطاعته.
٣. الجمع بين هذا الحديث وحديث أبي ذر -رضي الله عنه-، الذي فيه أنَّ الصلاة يقطعها: المرأة والحمار والكلب الأسود: أن الثاني محمول على نقص الصلاة، بشغل القلب الجمع، فمرور هذه الثلاثة المذكورة وإن كان ينقص الصلاة لكنه لا يبطلها.

المصادر والمراجع:

السنن، لأبي داود سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، دار الفكر، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد.
توضيح الأحكام من بلوغ المرام لعبدالله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة ، ط الخامسة ١٤٢٣هـ.
منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن صالح الفوزان، ط ١، ١٤٢٧هـ، دار ابن الجوزي، الرياض.
مشكاة المصابيح للتبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، ط٣، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٥م.

الرقم الموحد: (10873)

لا يمنعن جارٌ جارَه: أن يغرز خشبه في جداره، ثم يقول أبو هريرة: ما لي أراكم عنها معرضين؟ والله لأرمين بها بين أكتافكم

١١٢٧. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أنّ رسولَ الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «لا يمَنَعَنَّ جارٌ جاره: أن يغرِزَ خَشَبَهُ في جداره، ثم يقول أبو هريرة: ما لي أراكم عنها مُعْرِضِين؟ والله لَأَرْمِيَنّ بها بين أكتافكم».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

للجار على جاره حقوق تجب مراعاتها، فقد حث النبي -صلى الله عليه وسلم- على صلة الجار، وذكر أن جبريل مازال يوصيه به حتى ظن أنه سيورثه من جاره، لعظم حقه، وواجب بره.

فلهذا تجب بينهم العشرة الحسنة، والسيرة الحميدة، ومراعاة حقوق الجيرة، وأن يكف بعضهم عن بعض الشر القولي والفعلي .

ومن حسن الجوار ومراعاة حقوقه أن يبذل بعضهم لبعض المنافع التي لا تعود عليهم بالضرر الكبير مع نفعها للجار.

ومن ذلك أن يريد الجار أن يضع خشبة في جدار جاره، فإن وجدت حاجة لصاحب الخشب، وليس على صاحب الجدار ضرر من وضع الخشب، فيجب على صاحب الجدار أن يأذن له في هذا الانتفاع الذي ليس عليه منه ضرر مع حاجة جاره إليه، ويجبره الحاكم على ذلك إن لم يأذن.

فإن كان هناك ضرر أو ليس هناك حاجة فالضرر لا يزال بضرر مثله، والأصل في حق المسلم المنع، فلا يجب عليه أن يأذن.

ولذا فإن أبا هريرة -رضي الله عنه-، لما علم مراد المشرع الأعظم من هذه السنة الأكيدة، استنكر منهم إعراضهم في العمل بها، وتوعدهم بأن يلزمهم بالقيام بها، فإن للجار حقوقا فرضها الله -تعالى- تجب مراعاتها والقيام بها.

وقد أجمع العلماء على المنع من وضع خشب الجار على جدار جاره مع وجود الضرر إلا بإذنه لقوله -عليه الصلاة والسلام-: " لا ضرر ولا ضرار."

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الصلح وأحكام الجوار

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- لا يمنعن : لا: ناهية، والفعل بعدها مجزوم بها.
- جار : المراد بالجار هنا الملاصق والقريب.
- خشبة : بالإفراد، وقد روي بالجمع، والمعنى واحد.
- ثم يقول أبو هريرة : قائل ذلك هو الأعرج، وهو الراوي عن أبي هريرة -رضي الله عنه.-
- عنها : عن هذه السنة أو عن هذه المقالة.
- لأرمين بها : لأشيعن هذه المقالة فيكم.
- بين أكتافكم : بالتاء المثناة الفوقية، جمع: كتف، ويروى بالنون: "أكنافكم" جمع كنف، بمعنى الجانب.

فوائد الحديث:

١. النهْي عن منع الجار أن يضع خشبة على جدار جاره، إذا لم يكن عليه ضرر من وضعها، وكان في الجار حاجة إلى ذلك.
٢. قيد وضع الخشب بعدم الضرر على صاحب الجدار، وبحاجة صاحب الخشب، لأن التصرف في مال الغير ممنوع إلا بإذنه، فلا يجوز إلا لحاجة من عليه له الحق وهو الجار،كما أنه لا يوضع مع تضرره لأن الضرر لا يزال بالضرر.

٣. فهم أبو هريرة -رضي الله عنه- أن الجار متحتم عليه بَذْلُ ذلك لجاره، ولذلك فإنه استنكر عليهم إعراضهم عن هذه السنة، لكنه من باب التأكيد على فعلها وعدم تركها.

٤. الشارع الحكيم عظَّم حق الجار وحثَّ على الإحسان إليه، في جميع صور البر والإحسان وتمكينه من المنافع التي لا ضرر فيها.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

-الإلمام بشرح عمدة الأحكام، للشيخ إسماعيل الأنصاري، مطبعة السعادة، الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ.

-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله البسام، تحقيق محمد صبحي حسن حلاق، مكتبة الصحابة، الشارقة، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦هـ.

الرقم الموحد: (6094)

لايَحْكُمْ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ

١١٢٨. الحديث: عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال: «كتب أبي -أو كتبتُ له- إلى ابنه عبيد الله بن أبي بَكْرَةَ وَهُوَ قَاضٍ بِسِجِسْتَانَ: أَنْ لا تَحْكُمْ بَيْنَ اثْنَيْنِ وأنت غضبان، فإني سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: لايحكم أحد بين اثنين وهو غضبان».

وَفِي رِوَايَةٍ: «لا يَقْضِيَنَّ حَكَمٌ بين اثْنَيْنِ وهو غَضْبَانُ.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

نَهى الشارع الحكيم أنْ يحكم الحاكِم بَيْنَ النَّاسِ وَهُو غَضْبَان؛ ذلك لأَنَّ الغَضَبَ يُؤَثر على التوازُن الشخصي للإنسان فلذلك لا يُؤْمَن أَنْ يَظْلِمَ أَوْ يُخطِئ الصَّواب في حالِ غَضَبِهِ؛ فَيَكُون ذَلِكَ ظُلْماً على المحْكُومِ عَلَيْهِ وحَسْرَةً عَلى الحاكِمِ وإثماً عليه.

التصنيف: الفقه وأصوله > القضاء > آداب القاضي

راوي الحديث: أبو بكرة نُفَيع بن الحارث الثقفي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- بِسِجِسْتَانَ : مَدِينَةٌ إِلى جِهَة الهِنْدِ.

فوائد الحديث:

١. يَحْرُمُ عَلَى القَاضِي أَنْ يَحْكُمَ بَيْنَ الخَصْمَينِ وهُو غَضْبَانٌ.
٢. عِلَّةُ النَّهْيِ أَنْ الْغَضَبَ يُشَوِّشُ عَلَى الْقَاضِي فَيَمْنَعه مِنْ سَدَادِ النّظَرِ فِي الدَّعْوَى، واسْتِقَامَةِ الحالِ.
٣. أَلْحَقَ الْعُلَمَاءُ -لهذا المعنى- كُلَّ مَا يَمْنَعُ القَاضِي مِنْ حُسْنِ النَّظَرِ فِي الْقَضِيَةِ ويُشَوِشُ فِكْرَهُ مِنْ جُوعٍ مُقلِقٍ، أو شبع مُفْرِط، أو همٍّ مُزْعِج، أو بَرْدٍ، أَوْ حَرٍّ شَدِيدَينِ، أو نحو ذلك مما يُشْغِلُ الْخَاطِر.
٤. أن الكتابة بالحديث كالسماع من الشيخ في وجوب العمل.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بدون طبعة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣هـ.

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، لإسماعيل الأنصاري، ط دار الفكر بدمشق، الطبعة الأولى، ١٣٨١هـ.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الأمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦هـ.

تأسيس الأحكام للنجمي، ط٢، دار علماء السلف، ١٤١٤هـ.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨هـ.

الرقم الموحد: (2988)

لأَنْ يَلَجَّ أحدُكم في يَمِينِه في أهْلِه آثَم له عند الله -تعالى- من أن يُعْطِي كَفَّارَتَهُ التي فرض الله عليه

١١٢٩. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «لأَنْ يَلَجَّ أحدُكم في يَمِينِه في أهْلِه آثَم له عند الله تعالى من أن يُعْطِي كَفَّارَتَهُ التي فرض الله عليه».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

معنى الحديث إذا حلف المسلم يمينًا تتعلق بأهله ويتضررون بعدم حنثه ولا يكون في رجوعه عن يمينه معصية لله -عز وجل-، ثم هو يتمادى ويُصرُّ على إمضاء يمينه في أهله أكثر إثماً وأعظم جرماً له من الرجوع والكفارة، لأنه يتعين عليه أن يُكَفِّر عن يمينه التي فرضَها الله عليه ولا يتَمادَى ولا يُصر على يمينه، ما دام أن رجوعه عن يمينه ليس فيه معصية لله -تعالى-، بل إن تماديه وإصراره على يمينه معصية وإثم عظيم؛ لما في ذلك من الإضرار بالأهل، وقد جعل الله له في الأمر سَعَة، وفي الصحيحين: (إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها، فأت الذي هو خير، وكفر عن يمينك).

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الأيمان والنذور > الأيمان

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- يَلَجَّ : يتمادى فيها، ولا يكفر.
- آثم : أكثر إثمًا.
- أن يعطي كفارته التي افترض الله عليه : أن يحنث بيمينه ثم يدفع الكفارة التي فرضها الله -تعالى- على حنث بيمينه.

فوائد الحديث:

١. طلب الحِنْث باليمين، وعدم تنفيذ المُقْسَم عليه إذا كان ذلك أفضل من تنفيذه.
٢. الإصرار على اليمين رغم ما في غيرها من فضل عليها نوع من التَّمَادي وزيادة في الإثم.
٣. الحث على الاقتداء برسول الله -صلى الله عليه وسلم-.
٤. الحث على إبعاد الضرر عن الأهل، ورعايتهم بمنهج الله لا بالأهواء المضطربة.
٥. الرجوع عن الخطأ خُير من التَّمادي فيه.
٦. جواز الحلف من غير استحلاف.
٧. الحث على معاملة الأهل بالحسنى والاستيصاء بهم خيرا.

المصادر والمراجع:

شرح رياض الصالحين، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، الناشر: دار الوطن للنشر، الطبعة: ١٤٢٦ هـ
بهجة الناظرين، تأليف: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن الجوزي ، سنة النشر: ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧م
صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ
صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
رياض الصالحين، تأليف : محيي الدين يحيى بن شرف النووي ، تحقيق: د. ماهر بن ياسين الفحل ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ
المنهاج شرح صحيح مسلم، تأليف: محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية ١٣٩٢ هـ
فتح الباري شرح صحيح البخاري، تأليف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، رقمه وبوب أحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ هـ
مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تأليف: علي بن سلطان القاري، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

الرقم الموحد: (8963)

لأَن يأخذ أحدكم أَحبُلَهُ ثم يأتي الجبل، فيأتي بِحُزْمَة من حطب على ظهره فيبيعها، فَيَكُفَّ الله بها وجهه، خيرٌ له من أن يسأل الناس، أَعْطَوه أو مَنَعُوه

١١٣٠. الحديث: عن الزبير بن العَوَّام -رضي الله عنه- مرفوعاً: «لأَن يأخذ أحدكم أُحبُلَهُ ثم يأتي الجبل، فيأتي بِحُزْمَة من حطب على ظهره فيبيعها، فَيَكُفَّ الله بها وجهه، خيرٌ له من أن يسأل الناس، أَعْطَوه أو مَنَعُوه».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

معنى الحديث: أن اكتساب المرء من عمل يده خير له من أن يسأل الناس أموالهم: أعطوه أو مَنَعُوه، فالذي يأخذ حَبَلَه ويخرج إلى المراعي والمزارع، والغابات، فيجمع الحطب ويحمله على ظهره ويبيعه؛ فيحفظ بذلك على نفسه كرامتها وعزتها؛ ويقي وجهه ذلة المسألة، خيرٌ له من أن يسأل الناس أعطوه أو مَنَعُوه؛ فسؤال الناس مذلة، والمؤمن عزيز غير ذليل.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > البيوع

راوي الحديث: الزبير بن العَوَّام -رضي الله عنه-

التخريج: رواه البخاري.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- أحبله : جمع حبل، وهو: ما تُشَدُّ به الأشياء.
- فيكف : يغنيه بثمنها عن سؤال الناس.
- منعوه : ردوه ولم يعطوه.

فوائد الحديث:

١. الحَضُّ على التعفف عن المسألة والتنزه عنها.
٢. الحث على العمل لتحصيل الرزق، ولو امتهن المُكَلَّفُ حِرَفَة بسيطة وحقيرة في نظر الناس.
٣. إجهاد النفس في تحصيل الرزق الحلال.
٤. لا تحل المسألة مع القُدْرة على العمل وكسب الرزق.
٥. الأخذ بالأسباب والشروع في العمل لا ينافي التوكل على الله.
٦. بيان لما يدخل على السائل من ذل السؤال وهو ذل الرد إذا لم يعط.
٧. لا ينبغي احتقار العمل والاستحياء منه ولو كان يسيرًا صغيرًا لا قيمة له في نظر الناس.

المصادر والمراجع:

بهجة الناظرين، تأليف: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن الجوزي، سنة النشر: ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧م
نزهة المتقين، تأليف: جمعٌ من المشايخ، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: ١٣٩٧ هـ، الطبعة الرابعة عشر ١٤٠٧ هـ
صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ
رياض الصالحين، تأليف: محيي الدين يحيى بن شرف النووي ، تحقيق: د. ماهر بن ياسين الفحل، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ
الأدب النبوي، تأليف: محمد عبد العزيز الشاذلي، الناشر: دار المعرفة، الطبعة الرابعة، ١٤٢٣ هـ.

الرقم الموحد: (3785)

لأعطين الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، يفتح الله على يديه

١١٣١. الحديث: عن سهل بن سعد الساعدي -رضي الله عنه- مرفوعاً: "لأعطين الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، يفتح الله على يديه، فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها فلما أصبحوا غدوا على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كلهم يرجو أن يعطاها: فقال: أين علي بن أبي طالب؟ فقيل: هو يشتكي عينيه، فأرسلوا إليه فأتي به، فبصق في عينيه، ودعا له فبرأ كأن لم يكن به وجع، فأعطاه الراية فقال: انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله -تعالى- فيه، فوالله لأن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم".

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بشّر الصحابة بانتصار المسلمين على اليهود من الغد على يد رجل له فضيلةٌ عظيمة وموالاة لله ولرسوله فاستشرف الصحابة لذلك، كلٌّ يود أن يكون هو ذلك الرجل من حرصهم على الخير، فلما ذهبوا على الموعد طلب النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- علياً وصادف أنه لم يحضر لِما أصابه من مرض عينيه، ثم حضر فتفل النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فيهما من ريقه المبارك فزال ما يحس به من الألم زوالاً كاملاً وسلَّمه قيادة الجيش، وأمره بالمضي على وجهه برفق حتى يقرب من حصن العدو فيطلب منهم الدخول في الإسلام، فإن أجابوا أخبرهم بما يجب على المسلم من فرائض، ثم بين -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لعلي فضل الدعوة إلى الله وأن الداعية إذا حصل على يديه هداية رجل واحد فذلك خير له من أنفس الأموال الدنيوية، فكيف إذا حصل على يديه هداية أكثر من ذلك.

التصنيف: الفقه وأصوله > الطب والتداوي والرقية الشرعية
الفضائل والآداب > الفضائل > فضائل الصحابة رضي الله عنهم
السيرة والتاريخ > السيرة النبوية > غزواته وسراياه صلى الله عليه وسلم
موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الجهاد والسير - الفضائل (علي بن ابي طالب).
راوي الحديث: سهل بن سعد الساعدي -رضي الله عنهما-
التخريج: متفق عليه.
مصدر متن الحديث: كتاب التوحيد.

معاني المفردات:

- الراية : علم الجيش الذي يرجعون إليه عند الكر والفر.
- يفتح الله على يديه : إخبارٌ على وجه البشارة بحصول الفتح.
- يدوكون : يخوضون ويتحدثون.
- يشتكي عينيه : أي تؤلمانه من الرمد، وهو مرض يصيب العين.
- فبَرَأ : بفتح الباء على وزن ضَرَبَ، ويجوز كسرها على وزن علِم، أي عوفي عافية كاملة.
- أعطاه الراية : دفعها إليه.
- انفُذْ : أي امض لوجهِك.
- على رِسْلِك : على رِفْقِك من غير عجَلة.
- بساحتهم : بفناء أرضهم وما قرُب من حصونهم.
- إلى الإسلام : هو الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والخلوص من الشرك وأهله.
- وأخبرهم... إلخ : أي أنهم إن أجابوك إلى الإسلام الذي هو التوحيد، فأخبرهم بما يجب عليهم بعد ذلك من حق الله في الإسلام من الصلاة والزكاة والصيام والحج وغير ذلك.

- حُمر النَّعم : أي الإبل الحمر، وهي أنفس أموال العرب.
- يوم خيبر : غزوة خيبر.

فوائد الحديث:

١. فضيلةٌ ظاهرة لعلي بن أبي طالب -رضي الله عنه-، وشهادةٌ من الرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- له بموالاته لله ولرسوله وإيمانه ظاهراً وباطناً.
٢. إثبات أن الله يحب أولياءه محبة تليق بجلاله كسائر صفاته المقدسة الكريمة.
٣. حرص الصحابة على الخير وتسابقهم إلى الأعمال الصالحة -رضي الله عنهم-.
٤. مشروعية الأدب عند القتال وترك الطيش والأصوات المزعجة التي لا حاجة إليها.
٥. أمر الإمام عماله بالرفق واللين من غير ضعف ولا انتقاص عزيمة.
٦. وجوب الدعوة إلى الإسلام لا سيما قبل قتال الكفار.
٧. أن من امتنع من قبول الدعوة من الكفار وجب قتاله.
٨. أن الدعوة تكون بالتدريج فيطلب من الكافر أولاً الدخول في الإسلام بالنطق بالشهادتين، ثم يُؤمر بفرائض الإسلام بعد ذلك.
٩. فضل الدعوة إلى الإسلام وما فيها من الخير للمدعو والداعي، فالمدعو قد يهتدي والداعي يُثاب ثواباً عظيماً، والله أعلم.
١٠. الإيمان بالقضاء والقدر، لحصول الراية لمن لم يسْع إليها ومنْعها ممن سعى إليها.
١١. أنه لا يكفي التسمي بالإسلام بل لا بد من معرفة واجباته والقيام بها.
١٢. جواز الحلف بدون استحلاف لمصلحة.

المصادر والمراجع:

-1 فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، مصر، الطبعة: السابعة، ١٣٧٧هـ - ١٩٥٧م.
-2 القول المفيد على كتاب التوحيد، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية, محرم، ١٤٢٤ه.
-3 الملخص في شرح كتاب التوحيد، دار العاصمة الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
-4 الجديد في شرح كتاب التوحيد، مكتبة السوادي، جدة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
-5 التمهيد لشرح كتاب التوحيد، دار التوحيد، تاريخ النشر: ١٤٢٤هـ.
-6 صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي).
الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ه.
-7 صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (3409)

لقد أطاف بآل بيت محمد نساء كثير يشكون أزواجهن، ليس أولئك بخياركم

١١٣٢. الحديث: عن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «لا تضربوا إِمَاءَ الله» فجاء عمر -رضي الله عنه- إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال: ذَئِرْنَ النساءُ على أزواجهن، فَرَخَّصَ في ضربهن، فَأَطَافَ بآل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- نساءٌ كثيرٌ يَشْكُونَ أزواجهن، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «لقد أَطَافَ بآل بيت محمد نساءٌ كثيرٌ يَشْكُونَ أزواجهن، ليس أولئك بِخِيَارِكُمْ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- عن ضرب الزوجات، فجاء عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- وقال للنبي -صلى الله عليه وسلم-: اجترأ النساء على أزواجهن ونشزن، فرخص النبي -صلى الله عليه وسلم- بضربهن ضربًا غير مبرح إذا وجد السبب لذلك كالنشوز ونحوه، فاجتمع نساء عند زوجات النبي -صلى الله عليه وسلم- في اليوم التالي يشكون من ضرب أزواجهن لهن ضربًا مبرحًا، ومن سوء استعمال هذه الرخصة، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: هؤلاء الرجال الذين يضربون نساءهم ضربًا مبرحًا ليسوا بخياركم.

ومن أسباب ذلك أن الله -عز وجل- جعل الضرب آخر مراحل علاج النشوز فقال: (واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن) وهذه الثلاثة على الترتيب وليست للجمع في وقت واحد، فيبدأ بالنصح والوعظ والتذكير فإن أفاد فالحمد لله، وإلم ينفع يهجرها في المرقد، فإلم يفد يضربها ضرب تأديب لا ضرب انتقام.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > النكاح > العشرة بين الزوجين

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: النكاح - التعزير.

راوي الحديث: إياس بن عبد الله بن أبي ذباب -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود وابن ماجه والدارمي.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- إماء الله : النساء.
- ذَئِرنَ : اجترأن، والمراد الجرأة على أزواجهن.
- فأطاف : أحاط.
- بآل محمد : أزواجه.

فوائد الحديث:

١. جواز مراجعة العالم في فتواه؛ لمعرفة عواقبها ومآلها.
٢. جواز الشكوى للأمير أو العالم إذا لحق ضرر بالشاكي.
٣. الضرب وسيلة لتأديب المرأة الناشز وهو مباح في الجملة.
٤. الرجل راع في بيته، فيجب أن يربيهم ويهذبهم بالحكمة والموعظة الحسنة.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبوداود، المحقق: شعَيب الأرنؤوط، محَمَّد كامِل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ.
سنن ابن ماجه، ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.
سنن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤١٢هـ.
بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، سليم بن عيد الهلالي، دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى ١٤١٨ هـ، ١٩٩٧م .
صحيح أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.
مرقاة المفاتيح، علي بن سلطان القاري ، دار الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م.

الرقم الموحد: (5821)

لقد تابت توبةً لو قُسِمَتْ بين سبعين من أهل المدينة لَوَسِعَتْهُم، وهل وَجَدَتْ أفضل من أن جَادَتْ بنفسها لله - عز وجل؟!

١١٣٣. الحديث: عن أبي نُجَيد عمران بن حصين الخزاعي -رضي الله عنه- أن امرأة من جهينة أتت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهي حُبْلَى من الزنى، فقالت: يا رسول الله، أصبتُ حدًّا فَأَقِمْهُ عليَّ، فدعا نبيُّ الله -صلى الله عليه وسلم- وَلِيَّهَا، فقال: «أَحْسِنْ إِلَيْهَا، فإذا وَضَعَتْ فَأْتِنِي» ففعل، فأمر بها نبي الله -صلى الله عليه وسلم- فَشُدَّتْ عليها ثيابها، ثم أمر بها فَرُجِمَتْ، ثم صلى عليها. فقال له عمر: تُصَلِّي عليها يا رسول الله وقد زنت؟ قال: «لقد تابت توبةً لو قُسِمَتْ بين سبعين من أهل المدينة لَوَسِعَتْهُم، وهل وَجَدَتْ أفضل من أن جَادَتْ بنفسها لله -عز وجل-؟!».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

جاءت امرأة من جهينة إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهي حاملٌ قد زنت رضي الله عنها، فأخبرته أنها قد أصابت شيئا يوجب عليها الحد؛ ليقيمه عليها، فدعا النبي صلي الله عليه وسلم وليها، وأمره أن يحسن إليها، فإذا وضعت فليأت بها إليه، فلما وضعت أتى بها وليها إلى النبي صلي الله عليه وسلم، فلفت ثيابها وربطت لئلا تنكشف، ثم أمر بها فرجمت بالحجارة حتى ماتت، ثم صلى عليها النبي صلى الله عليه وسلم ودعا لها دعاء الميت، فقال له عمر رضي الله عنه: تصلي عليها يا رسول الله وقد زنت؟ فأخبره النبي صلى الله عليه وسلم أنها قد تابت توبة واسعة لو قسمت على سبعين من المذنبين لوسعتهم ونفعتهم، فإنها جاءت سلمت نفسها من أجل التقرب إلى الله عز وجل والخلوص من إثم الزنى؛ فهل هناك أعظم من هذا؟.

التصنيف: الفقه وأصوله > الحدود > حد الزنا

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: التوبة.

راوي الحديث: أبو نُجَيد عمران بن حصين الخزاعي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- امرأة من جهينة : هي خولة بنت خويلد، وعند مسلم: (من غامد) وهي بطن من جهينة، كما ذكر النووي.
- أصبت حدا : أي: فعلت ما يعاقب عليه بحد، والحد العقوبة المقدرة شرعًا لحق الله -تعالى.-
- فشدت : أي: جمعت أطرافها لتستر.
- توبة : التوبة: الاعتراف والندم والإقلاع والعزم على ألا يعاود الإنسان ما اقترفه.
- سبعين : أي من العصاة.
- لوسعتهم : لكفتهم في رفع آثامهم.
- أفضل : أعظم.
- جادت بنفسها : بذلتها لمرضاة الله تعالى.

فوائد الحديث:

١. من خلق المؤمن التألم والندم إذا فرط منه الذنب، وحرصه على تطهير نفسه من لوثة الإثم ولو كان في ذلك هلاك نفسه، ليلقى الله عز وجل وهو عنه راض.
٢. العقوبة الدنيوية تكفر ذنب المعصية إذا اقترن ذلك بالندم والتوبة.
٣. لا يقام حد الزنى على الحامل حتى تضع حملها، فإن كان حدها الجلد فحتى تطهر من نفاسها، وإن كان الرجم فحتى يستغني الولد عنها ولو بلبن غيرها.
٤. أنه يصلى على المرجوم؛ لأنه مسلم.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري -للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

-شرح رياض الصالحين؛ للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.

-نزهة المتقين بشرح رياض الصالحين/تأليف مصطفى سعيد الخن-مصطفى البغا-محي الدين مستو-علي الشربجي-محمد أمين لطفي-مؤسسة الرسالة-بيروت –لبنان-الطبعة الرابعة عشرة١٤٠٧.-

-بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين –سليم بن عيد الهلالي دار ابن الجوزي –الطبعة الأولى ١٤١٨.

-دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين -المؤلف: محمد علي بن محمد بن علان الصديقي-اعتنى بها: خليل مأمون شيحا-دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان-الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥ هـ- ٢٠٠٤ م.

-المعجم الوسيط-المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) -دار الدعوة.

الرقم الموحد: (3380)

لقد كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يصلي الفجر، فيشهد معه نساء من المؤمنات، متلفعات بمروطهن ثم يرجعن إلى بيوتهن ما يعرفهن أحد، من الغلس

١١٣٤. الحديث: عن عَائِشَة -رضي الله عنها- قالت: (لقد كان رسولُ الله -صلى الله عليه وسلم- يُصَلِّي الفَجر، فَيَشهَدُ معه نِسَاء مِن المُؤمِنَات، مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، ثم يَرجِعْن إلى بُيُوتِهِنَّ مَا يُعْرِفُهُنَّ أحدٌ من الغَلَس).

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

تذكر عائشة -رضي الله عنها- أن نساء الصحابة كُنَّ يلتحفن بأكسيتهن ويشهدن صلاة الفجر مع النبي -صلى الله عليه وسلم-، ويرجعن بعد الصلاة إلى بيوتهن، وقد اختلط الضياء بالظلام، إلا أن الناظر إليهن لا يعرفهن، لوجود بقية الظلام المانعة من ذلك، وفي ذلك مبادرة بصلاة الفجر في أول الوقت.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > شروط الصلاة

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- مُتَلَفِّعَاتٍ : متلففات، أي: غطين أبدانهن ورؤوسهن.
- بِمُرُوطِهِنَّ : كساء مخطط بألوان.
- الغَلَس : اختلاط ضياء الصبح بظلمة الليل.
- فَيَشْهَدُ : فيحضر الصلاة.
- ما يَعْرِفُهُنَّ : ما يميزهن أحد أنساء أم رجال؟ أو ما يعرف أعيانهن، هل هذه فلانة أو فلانة لبقاء الظلام؟
- الفجر : أي: صلاة الفجر.

فوائد الحديث:

١. جواز إتيان النساء إلى المساجد لشهود الصلاة مع الرجال، مع أمن الفتنة، ومع تحفظهن من إشهار أنفسهن بالزينة.
٢. المرأة إذا خرجت تلففت بعباءتها؛ لأنه أستر لها.
٣. مبادرة النساء بالرجوع إلى بيوتهن في الغلس.
٤. استحباب المبادرة إلى صلاة الصبح في أول وقتها.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (3539)

لكَ ما نويتَ يا يزيدُ، ولك ما أخذتَ يا معن

١١٣٥. الحديث: عن معن بن يزيد بن الأخنس -رضي الله عنهم- قال: كان أبي يزيدُ أَخْرجَ دَنَانِيرَ يتصدقُ بها، فوضعها عند رجلٍ في المسجدِ، فجِئْتُ فأخذتُها فأَتَيْتُهُ بها، فقال: واللهِ، ما إيَّاكَ أردتُ، فخَاصَمْتُهُ إلى رسولِ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- فقال: «لكَ ما نويتَ يا يزيدُ، ولك ما أخذتَ يا معنُ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أخرج يزيد بن الأخنس دراهم عند رجل في المسجد؛ ليتصدق بها على الفقراء، فجاء ابنه معن فأخذها، فقال له: ما أردتُ أن أتصدق بهذه الدراهم عليك، فذهبا ليتحاكما إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: "لك يا يزيد ما نويتَ لأنك أوصلت الصدقة إلى فقير من فقراء المسلمين فوجب لك الأجر على نيتك، ولك يا معن ما أخذت" لأنك أخذته بوجه صحيح وقد كان ابنه من المستحقين لهذه الصدقة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الزكاة > صدقة التطوع

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: باب الإخلاص في النية.

راوي الحديث: معن بن يزيد بن الأخنس -رضي الله عنهم-

التخريج: رواه البخاري.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- فأخذتها : من الرجل المأذون له في التصدق بها بإذنه لا بطريق الاعتداء.
- فأتيته : أتيت أبي بالدنانير المذكورة.
- فخاصمته : فتحاكمت وإياه.
- لك ما نويت : أي: لك ثوابه؛ لأنك نويت الصدقة على محتاج، وابنك محتاج وإن لم تقصده.
- ولك ما أخذت : لك مِلك ما أخذت؛ لأنك قبضته بطريق صحيح شرعي.

فوائد الحديث:

١. جواز دفع صدقة التطوع للأبناء.
٢. جواز التوكيل في توزيع الصدقة.
٣. جواز التحدث بنعم الله -تعالى-.
٤. جواز التحاكم بين الأب والابن وأن ذلك لا يُعد عقوقا.
٥. للمتصدق أجر ما نواه سواء صادف المستحق أم لا.
٦. لا يحق للأب الرجوع في الصدقة على ولده بخلاف الهبة.

المصادر والمراجع:

-نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
-شرح رياض الصالحين، لابن عثيمين، نشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة، ١٤٢٦هـ.
-بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، للهلالي، نشر: دار ابن الجوزي.
-صحيح البخاري، نشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
-رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير- دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

الرقم الموحد: (4719)

لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة

١١٣٦. الحديث: عن أبي مسعود -رضي الله عنه- قال: جاء رجل إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- بناقة مَخْطُومَةٍ، فقال: هذه في سبيل الله، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث الحض على الإنفاق في سبيل الله، وخاصة في الأمور التي يُستعان فيها على القتال من فرس أو ناقة أو غير ذلك، والله يُضاعف على ذلك الأجر فالحسنة بسبعمائة ضعف.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الزكاة > صدقة التطوع
الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > أحكام ومسائل الجهاد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: مضاعفة الحسنات.

راوي الحديث: أبو مسعود عقبة بن عمرو البدري الأنصاري -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- بناقة مخطومة : مجعولة في رأسها الخطام، وهو الزمام الذي تُشد به الناقة.
- هذه في سبيل الله : أي مجعولة فيه.
- لك بها : أي بدلها.

فوائد الحديث:

١. النفقة في سبيل الله يضاعفها الله سبع مئة ضعف.
٢. حرص الصحابة -رضي الله عنهم- على البذل في سبيل الله.
٣. الجزاء من جنس العمل.
٤. من أساليب الدعوة الترغيب.
٥. الترغيب في التبرع بما يستعان به على القتال من فرس أو ناقة أو غير ذلك، والله يضاعف على ذلك الأجر.

المصادر والمراجع:

صحيح مسلم, ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي, دار إحياء التراث العربي, بيروت.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، لمجموعة من الباحثين, مؤسسة الرسالة, الطبعة الرابعة عشر, ١٤٠٧ه.
بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي, دار ابن الجوزي.
دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لمحمد بن علان الصديقي, دار الكتاب العربي.
كنوز رياض الصالحين، بإشراف حمد العمار, دار كنوز إشبيليا, الطبعة الأولى, ١٤٣٠ه.

الرقم الموحد: (5036)

لكل سهو سجدتان بعدما يسلم

١١٣٧. الحديث: عن ثوبان -رضي الله عنه-: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «لكل سهو سجدتان بعدما يُسَلِّمُ».

درجة الحديث: حسن.

المعنى الإجمالي:

المراد بذلك: أن أي سهو يقع في الصلاة بزيادة، أو نقص، أو شك؛ فإنه يوجب سجود السهو، والحديث من أدلة من يرى أن سجود السهو بعد السلام؛ والجمع بين الأدلة في هذا الباب يقتضي أن السجود الذي بعد السلام في حالتين: إذا سلم عن نقص، وإذا شك وبنى على غالب ظنه، وما عاداهما يكون قبل السلام.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > سجود السهو والتلاوة والشكر

راوي الحديث: ثوبان مولى رسول الله -صلى الله عليه وسلم ورضي عنه-

التخريج: رواه أبو داود.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام من أدلة الأحكام.

فوائد الحديث:

١. أنَّ كلَّ سهو يقع في الصلاة، فله سجدتا سهو.

٢. الحديث من أدلة من يرى أنَّ سجود السهو بعد السلام؛ وهم الحنفية.

المصادر والمراجع:

مسند أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق أبو المعاطي النوري، عالم الكتب.

السنن، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، دار الفكر، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد.

صحيح أبي داود للألباني، ط١، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ١٤٢٣ هـ .

توضيح الأحكام من بلوغ المرام للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، عبدالله بن عبد الرحمن البسام ، مكتبة الأسدي، مكة ، ط الخامسة ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (11236)

للعبد المملوك المصلح أجران

١١٣٨. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «للعبد المملوك المصلح أجران»، والذي نفس أبي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج، وبر أمي، لأحببت أن أموت وأنا مملوك.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

قال أبو هريرة -رضي الله عنه-: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: للعبد المملوك الناصح لسيده والقائم بحق ربه أجران؛ لقيامه بحق الله -تعالى- من العبادات وقيامه بحق سيده من الخدمة.

ثم أخبر أبو هريرة -رضي الله عنه- أنه لولا أن المملوك لا جهاد عليه، ولولا قيامه ببر أمه بالنفقة والخدمة، لأحب أن يموت وهو مملوك لما فيه من أجر.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > العتق والرِّقّ

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: النفقات - الأيمان - الجهاد - البر والصلة.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- المصلح : من الصلاح، وهو إحسان العبادة والنصح للسيد.
- لولا الجهاد : لولا فضل القيام بأعمال الجهاد وأنَّ الرقّ يمنع منها.
- وأنا مملوك : أي: لأنال الأجر مضاعفاً.

فوائد الحديث:

١. فضل المملوك الذي يُؤدي حق الله وحق مواليه.
٢. صلاح العبد يكون بإحسان العبادة والنصح للسيد.
٣. فضل الجهاد والحج والحث على بر الوالدين وخاصة الأم.
٤. العبد المملوك لا جهاد عليه ولا حج في حال العبودية.
٥. فضل أبي هريرة -رضي الله عنه-.
٦. مواساة الضعفاء من العبيد ومن في معناهم وتطييب خاطرهم وحثهم على الصبر على ما امتحنوا به وأن يحتسبوا ذلك عند ربهم -تبارك وتعالى-.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري، نشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ه.
صحيح مسلم, ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي, دار إحياء التراث العربي, بيروت.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، لمجموعة من الباحثين, مؤسسة الرسالة, الطبعة الرابعة عشر, ١٤٠٧ه.
دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لمحمد بن علان الصديقي, دار الكتاب العربي.
كنوز رياض الصالحين، بإشراف حمد العمار, دار كنوز إشبيليا, الطبعة الأولى, ١٤٣٠ه.
بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي, دار ابن الجوزي.
شرح رياض الصالحين لابن عثيمين، دار مدار الوطن للنشر، الرياض, الطبعة : ١٤٢٦ هـ.

الرقم الموحد: (6388)

لم أر النبي -صلى الله عليه وسلم- يستلم من البيت إلا الركنين اليمانيين

١١٣٩. الحديث: عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- قال: «لَمْ أَرَ النبِيَّ -صلَّى الله عليه وسلَّم يَستَلمُ- منَ البيتِ إلا الرُّكنَينِ اليَمَانِيَينِ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

لم يكن النبي -صلى الله عليه وسلم- يستلم من الأركان الأربعة للكعبة إلا الركن الأسود والركن اليماني، فللبيت أربعة أركان، فللركن الشرقي منها فضيلتان:

1. كونه على قواعد إبراهيم.

2. وكون الحجر الأسود فيه. والركن اليماني له فضيلة واحدة، وهو كونه على قواعد إبراهيم .

وليس للشامي والعراقي شيء من هذا، فإن تأسيسهما خارج عن أساس إبراهيم حيث أخرج الحجر من الكعبة من جهتهما؛ ولهذا فإنه يشرع استلام الحجر الأسود وتقبيله، ويشرع استلام الركن اليماني بلا تقبيل، ولا يشرع في حق الركنين الباقيين استلام ولا تقبيل، والشرع مبناه على الاتباع، لا على الإحداث والابتداع، ولله في شرعه حكم وأسرار.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الحج والعمرة > أحكام ومسائل الحج والعمرة

راوي الحديث: عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- لَمْ أَرَ : لم أبصر.
- يستلم : يمسح بيده.
- البيت : الكعبة.
- الرُكنَين : الجانبين والطرفين.
- اليَمَانِيَين : نسبة إلى اليمن تغليبًا، لأنهما من جهة اليمن، كالأبوين للأب والأم، والمراد بهما: الركن اليماني، والركن الشرقي، الذي فيه الحجر الأسود.

فوائد الحديث:

١. استحباب استلام الركنين اليمانيين.

٢. عدم مشروعية استلام غير الركنين اليمانيين من أركان الكعبة ولا غيرها من المقدسات.

٣. السنة كما تكون في الأفعال تكون كذلك في المتروكات، فإذا وُجِد سبب الفعل في عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- فلم يفعل؛ دل هذا على أن السنة تركه.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، دار الميمان، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام -صلى الله عليه وسلم- لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ.

الرقم الموحد: (3026)

لم تحل الغنائم لأحد قبلنا، ثم أحل الله لنا الغنائم لما رأى ضعفنا وعجزنا فأحلها لنا

١١٤٠. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعًا: «غَزَا نَبِيٌّ مِن الأَنبِيَاء -صلوات الله وسلامه عليهم- فقال لقومه: لاَ يَتبَعَنِّي رجُل مَلَك بُضْعَ امرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبنِي بِهَا وَلَمَّا يَبْنِ بِهَا، وَلاَ أَحَدٌ بَنَى بُيُوتًا لم يَرفَع سُقُوفَهَا، ولاَ أَحَدٌ اشتَرَى غَنَمًا أو خَلِفَات وهو يَنتظِرُ أَولاَدَها، فَغَزَا فَدَنَا مِنَ القَريَةِ صَلاةَ العَصر أو قَرِيباً مِن ذلك، فَقَال للشَّمسِ: إِنَّك مَأمُورَة وأَنَا مَأمُور، اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَينَا، فَحُبِسَتْ حَتَّى فَتَحَ الله عليه، فَجَمَع الغَنَائِم فَجَاءَت -يعني النار- لِتَأكُلَهَا فَلَم تَطعَمها، فقال: إِنَّ فِيكُم غُلُولاً، فَليُبَايعنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَة رجل، فَلَزِقَت يد رجل بِيَدِهِ فقال: فِيكُم الغُلُول فلتبايعني قبيلتك، فلزقت يد رجلين أو ثلاثة بيده، فقال: فيكم الغلول، فَجَاؤوا بِرَأس مثل رأس بَقَرَةٍ من الذَّهَب، فَوَضَعَهَا فجاءت النَّارُ فَأَكَلَتهَا، فَلَم تَحِلَّ الغَنَائِم لأحَدٍ قَبلَنَا، ثُمَّ أَحَلَّ الله لَنَا الغَنَائِم لَمَّا رَأَى ضَعفَنَا وَعَجزَنَا فَأَحَلَّهَا لَنَا».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- عن نبي من الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- أنه غزا قومًا أُمِر بجهادهم، لكنه -عليه الصلاة والسلام- مَنَع كل إنسان عَقَد على امرأة ولم يَدخُل بها، وكل إنسان بنى بيتا ولم يرفع سقفه، وكل إنسان اشترى غنما أو خَلِفَات وهو ينتظر أولادها، وذلك لأَنَّ هؤلاء يكونون مشغولين بما أهمهم، فالرجل المتزوج مشغول بزوجته التي لم يدخل بها، فهو في شوق إليها، وكذلك الرجل الذي رفع بيتا ولم يُسَقِّفه، هو أيضا مشتغل بهذا البيت الذي يريد أن يسكنه هو وأهله، وكذلك صاحب الخلفات والغنم مشغول بها ينتظر أولادها.

والجهاد ينبغي أن يكون الإنسان فيه مُتَفَرِّغًا، ليس له همٌّ إلا الجهاد، ثم إن هذا النبي غزا، فنَزَل بالقوم بعد صلاة العصر، وقد أَقْبَل اللَّيل، وخاف إن أظلَم اللّيلُ أن لا يكون هناك انتصار، فجعل يخاطب الشمس يقول: أنت مأمورة وأنا مأمور، لكن أمر الشمس أمر كوني وأما أمره فأمر شرعي.

فهو مأمور بالجهاد والشمس مأمورة أن تسير حيث أمرها الله عز وجل، قال الله: "والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم" (يس: ٣٨) منذ خلقها الله عز وجل وهي سائرة حيث أمرت لا تتقدم ولا تتأخر ولا تنزل ولا ترتفع.

قال: "اللَّهُمَّ فاحبسها عنا" فحبس الله الشمس ولم تغب في وقتها، حتى غزا هذا النبي وغنم غنائم كثيرة، ولما غنم الغنائم وكانت الغنائم في الأمم السابقة لا تحل للغزاة، بل حل الغنائم من خصائص هذه الأمة ولله الحمد، أما الأمم السابقة فكانوا يجمعون الغنائم فتنزل عليها نار من السماء فتحرقها إذا كان الله قد تقبلها، فجُمِعَت الغنائم فلم تنزل النار ولم تأكلها، فقال هذا النبي: فيكم الغلول.

ثم أمر من كل قبيلة أن يتقدَّم واحد يبايعه على أَنَّه لا غُلُول، فلمَّا بايعوه على أَنَّه لا غلول لَزِقَت يد أحد منهم بيدِ النبي -عليه الصلاة والسلام-، فلمَّا لَزِقَت قال: فيكم الغلول -أي: هذه القبيلة- ثم أمر بأن يبايعه كل واحد على حدة من هذه القبيلة، فلزقت يد رجلين أو ثلاثة منهم، فقال: فيكم الغلول: فجاؤوا به، فإذا هُم قد أخفوا مثل رأس الثور من الذهب، فلمَّا جيء به ووضع مع الغنائم أكلتها النار.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > أحكام ومسائل الجهاد
السيرة والتاريخ > التاريخ > قصص وأحوال الأمم السابقة
موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: التوحيد - خصائص النبي - معجزات الأنبياء - الجهاد - فرض الخمس - النكاح.
راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-
التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- نَبِي : وهو يوشع بن نون.
- بُضْعَ : يطلق على عقد النكاح، والجماع، والفرج.
- وَلَمَّا يَبْنِ بِهَا : لم يدخل بها، وسبب التسمية بالبناء: أن الرجل كان إذا تزوج امرأة بنى عليها قبة ليدخل بها.
- خَلِفَات : جمع خَلِفَة: وهي الناقة الحامل.
- غُلُولاً : الغلول: الخِيَانة في المَغْنَم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة.
- من القرية : وهي أريحاء.
- لَم تَطعَمهَا : للمبالغة، والمعنى: لم تذق طعمها.

فوائد الحديث:

١. الجهاد مشروع في الأمم السابقة، كما هو مشروع في هذه الأمة.
٢. نهي النبي قومه عن اتباعه على أحد هذه الأحوال؛ لأن أصحابها يكونون متعلقي النفوس بهذه الأسباب، فتضعف عزائمهم وتفتر رغباتهم في الجهاد والشهادة.
٣. مقصود النبي من توجيهاته تفرغ أصحابه من العوائق والأشغال ليقبلوا على الجهاد بنية صادقة وعزم حازم.
٤. كفاية المجاهدين أمور الدنيا ليتفرغوا للجهاد بصدق.
٥. تنوُّع الأمر إلى نوعين: أمر تكويني قدري وآخر تكليفي شرعي، فأمر الجمادات أمر تسخير وتكوين، أي قول النبي للشمس: احتبسي وانتظري، أي بتقدير الله، فهو مثل الدعاء لله بحصول هذا الشيء، وأمر العقلاء أمر تكليف، مثل قوله تعالى: (كتب عليكم القتال) (أطيعوا الله).
٦. ثبوت المعجزات للأنبياء عليهم الصلاة والسلام.
٧. كان للغلول أثر في قبول الغنائم في الأمم السالفة من رَدِّها، فمتى وُجِد الغُلُول لم يقبلها الله سبحانه، ومتى لم يوجد قبُلِت، وأباح الله لهذ الأمة الغنائم بدون شرط.
٨. شهوات الدنيا تدعو النفس إلى محبة البقاء فيها.
٩. الأمور المهمة لا ينبغي أن تُفَوَّض سياستها إلا لحازم فارغ البال، ولذلك كان مقصود النبي تفرغهم من العوائق والأشغال ليقبلوا على الجهاد بنية صادقة وعزم حازم.
١٠. سَتَر الله هذه الأمة ورحمها بخلاف الأمم السابقة، فقد كان من يفعل غلولا أو معصية يفضحه الله، فلله الحمد والمنة على الإسلام والسنة.
١١. ينبغي للإنسان إذا أراد طاعة أن يفرغ قلبه وبدنه لها، حتى يأتيها وهو مشتاق إليها، وحتى يؤديها على مهل وطمأنينة وانشراح صدر.
١٢. الدلالة على عظمة الله عز وجل، وأنه هو مدبر الكون، وأنه تعالى يجري الأمور على غير طبائعها، إما لتأييد الرسول، أو لدفع شر عنه، وإما لمصلحة في الإسلام.
١٣. الحديث رد على أهل الطبيعة الذين يقولون: إن الأفلاك لا تتغير؟. !
١٤. الأنبياء لا يعلمون الغيب إلا ما أطلعهم الله عليه.
١٥. الدلالة على قدرة الله من جهة أن هذه النار لا يدرى كيف أوقدت، بل تنزل من السماء، لا هي من أشجار الأرض، ولا من حطب الأرض، بل من السماء يأمرها الله فتنزل فتأكل هذه الغنيمة التي جمعت.

المصادر والمراجع:

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤١٥هـ.

رياض الصالحين، للنووي، ط١، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ١٤٢٨هـ.

رياض الصالحين، ط٤، تحقيق: عصام هادي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية القطرية، دار الريان، بيروت، ١٤٢٨هـ.

كنوز رياض الصالحين، مجموعة من الباحثين برئاسة حمد بن ناصر العمار، ط١، كنوز إشبيليا، الرياض، ١٤٣٠هـ.

شرح رياض الصالحين، للشيخ ابن عثيمين، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٦هـ.

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، لمجموعة من الباحثين، ط١٤، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ.

الرقم الموحد: (3288)

لم يكن النبي -صلى الله عليه وسلم- على شيء من النوافل أشد تعاهدًا منه على ركعتي الفجر

١١٤١. الحديث: عن عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما- قالت: «لم يَكُن النبي -صلى الله عليه وسلم- على شيء من النَّوَافل أشد تَعاهُدَاً منْهُ على ركْعَتَي الفَجْرِ».

وفي رواية: «رَكْعَتا الفَجْرِ خيرٌ منَ الدُّنيا وما فيها.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث بيان لما لركعتي الفجر من الأهمية والتأكيد، فقد ذكرت عائشة -رضي الله عنها- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أكدهما وعظم شأنهما بفعله، حيث كان شديد المواظبة عليهما، وبقوله، حيث أخبر أنهما خير من الدنيا وما فيها.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة التطوع > فضل صلاة التطوع

الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة التطوع > السنن الرواتب

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: الرواية الأولى: متفق عليها.

والرواية الثانية: رواها مسلم.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- على شيءٍ من النَّوافِل : نوافل الصلاة، والنفل في اللغة: الزيادة، وفي الشرع: ما سوى الفرائض من الطاعات، والمراد هنا: السنن الرواتب التابعة للفرائض.
- أَشَدَّ تَعَاهُدًا : أقوى محافظة.
- على رَكعَتَي الفَجر : راتبتها التي تصلى قبلها؛ لأن الفريضة ليست من النوافل.
- وما فِيها : ما في الدنيا من المال والأهل والبنين وغيرها من زينة الدنيا وزهرتها.

فوائد الحديث:

١. كون النبي -صلى الله عليه وسلم- يتعاهدهما أكثر من غيرهما.
٢. الاستحباب المؤكد في ركعتي الفجر، فلا ينبغي إهمالهما.
٣. عظم فضلهما، حيث جُعلا خيرًا من الدنيا وما فيها.
٤. أنَّ إهمال من أهملهما -على سهولتهما وعظم أجرهما وحث الشارع عليهما- يدل على ضعف دينه، وحرمانه من الخير العظيم.
٥. راتبة الفجر تصلى في الحضر والسفر، بخلاف راتبة الظهر والمغرب والعشاء فلا تصلى إلا في الحضر.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الأمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام -صلى الله عليه وسلم- لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (3440)

لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يصوم من شهر أكثر من شعبان

١١٤٢. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: لم يكن النبي -صلى الله عليه وسلم- يصوم مِنْ شهر أكثر من شعبان، فإنّه كان يصوم شعبان كله.

وفي رواية: كان يصوم شعبان إلا قليلا.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: لم يكن النبي -صلى الله عليه وسلم- يصوم من شهر أكثر من شعبان، فإنه كان يصوم شعبان كله. وفي رواية: كان يصوم شعبان إلا قليلاً. الثاني تفسير للأول وبيان أن قولها: كله، أي: غالبه، وقيل: كان يصومه كله في وقت، ويصوم بعضه في سنة أخرى، وقيل: كان يصوم تارة من أوله، وتارة من آخره، وتارة بينهما، وما يخلي منه شيئاً بلا صيام لكن في سنين، فلهذا ينبغي للإنسان أن يكثر من الصيام في شهر شعبان أكثر من غيره؛ لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يصومه، والحكمة من ذلك أنه يكون بين يدي رمضان كالرواتب بين يدي الفريضة، وقيل: في تخصيص شعبان بكثرة الصوم لكونه ترفع فيه أعمال العباد، كما دلت عليه السنة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > صيام التطوع

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: تفاضل الأزمنة.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

فوائد الحديث:

١. فضل صيام شعبان.
٢. الحكمة في تفضيله أنه بمثابة الاستعداد لرمضان، وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى الله -تعالى.-
٣. أنه لا يشرع صومه كله، وإنما الثابت عنه -عليه الصلاة والسلام- صوم أكثره كما هو مقتضى الروايات، وبه تفتي اللجنة الدائمة.

المصادر والمراجع:

/ 1 تطريز رياض الصالحين؛ تأليف فيصل آل مبارك، تحقيق د. عبدالعزيز آل حمد، دار العاصمة-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
/ 2 رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
/ 3 سنن النسائي؛ للإمام أحمد بن شعيب النسائي، حققه مكتب تحقيق التراث الإسلامي، دار المعرفة-بيروت.
/ 4 شرح رياض الصالحين؛ للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.
/ 5 شرح صحيح مسلم؛ للإمام محي الدين النووي، دار الريان للتراث-القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
/ 6 صحيح البخاري ،عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
/ 7 صحيح الترغيب والترهيب؛ تأليف محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف-الرياض، الطبعة الخامسة.
/ 8 صحيح مسلم؛ حققه ورقمه محمد فؤاد عبدالباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
/ 9 نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.
/ 10 فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى-: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء- جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش.

الرقم الموحد: (6213)

لما حضرت أحدًا دعاني أبي من الليل فقال: ما أراني إلا مقتولا في أول من يقتل من أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم-

١١٤٣. الحديث: عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما-، قال: لما حضرتْ أُحُدٌ دعاني أبي من الليل، فقال: ما أراني إلا مقتولا في أول من يُقتل من أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم-، وإني لا أترك بعدي أعزَّ عليَّ منك غيرَ نَفْسِ رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وإن عليَّ دَيْنًا فاقْضِ، واسْتَوْصِ بأَخَوَاتِكَ خيرًا، فأصبحنا، فكان أولَ قَتيل، ودَفَنْتُ معه آخرَ في قبره، ثم لم تَطِبْ نفسي أن أتركه مع آخر؛ فاستخرجتُه بعد ستة أشهر، فإذا هو كيوم وضعتُه غيرَ أُذنِهِ، فجعلته في قبر على حِدَةٍ.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أيقظ عبد الله بن حرام ابنه جابرًا في ليلة من الليالي، وقال له: إني لأظن أني أول قتيل مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وذلك قبيل غزوة أحد، ثم أوصاه وقال: إني لن أترك من بعدي أحدًا أعز منك بعد رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وأوصاه بأن يقضي دينًا كان عليه وأوصاه بأخواته، ثم كانت الغزوة فقاتل -رضي الله عنه- وقُتل، وكان القتلى في ذلك اليوم سبعين رجلًا، فكان يشق على المسلمين أن يحفروا لكل رجل قبرًا، فجعلوا يدفنون الاثنين والثلاثة في قبر واحد، فدفن مع عبد الله بن حرام رجل آخر، ولكنَّ جابرًا -رضي الله عنه- لم تطب نفسه حتى فرق بين أبيه وبين من دفن معه، فحفره بعد ستة أشهر من دفنه، فوجده كأنه دفن اليوم، لم يتغير إلا شيء في أذنه يسير، ثم أفرده في قبر.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الجهاد في سبيل الله - السيرة - الوصية.

راوي الحديث: جابِر بن عبد الله -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه البخاري.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- حضرت أحد : حضرت غزوة أحد التي كانت في السنة الثالثة من الهجرة بجوار جبل أحد.
- ما أراني : ما أظنني.
- فاقض : أي: رد الدين إلى أصحابه.
- لم تطب نفسي : أي: لم تجد الراحة والاطمئنان.
- فاستخرجته : أخرجته من القبر.
- على حدة : أي: دفنته في قبر منفردا وحده.

فوائد الحديث:

١. كرامة أخرى له، بتوقع حصول الموت له في سبيل الله في بداية المعركة.
٢. إرشاد الأبناء إلى بر الآباء خصوصا بعد موتهم، والاستعانة على ذلك بإخبارهم بمكانتهم في القلب.
٣. بيان عظم حب الصحابة الكرام للنبي -صلى الله عليه وسلم- وتفضيلهم له على النفس والمال والأولاد.
٤. بيان أهمية قضاء الدين خاصة لو توقع من عليه الدين الموت.
٥. جواز جعل أحد الورثة وصيا على باقي الورثة إذا كان الحال يقتضي ذلك.
٦. جواز إخراج الميت من قبره إذا اقتضت المصلحة لذلك.
٧. كرامة للصحابي الجليل عبد الله والد جابر بعدم تحلل جثته بعد وفاته بمدة طويلة.

المصادر والمراجع:

كنوز رياض الصالحين، مجموعة من الباحثين برئاسة حمد بن ناصر العمار، كنوز إشبيليا، الرياض، الطبعة: الأولى١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، مجموعة من الباحثين، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، محمد علي بن البكري بن علان، نشر دار الكتاب العربي.

شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، سليم بن عيد الهلالي، دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م .

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

الرقم الموحد: (3462)

لن يَلِجَ النارَ أحدٌ صَلَّى قبلَ طلوعِ الشمسِ وقبلَ غروبها

١١٤٤. الحديث: عن أبي زهير عمارة بن رؤيبة -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم-: «لن يَلِجَ النار أحد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها».

عن جرير بن عبد الله البجلي -رضي الله عنه- قال: كنا عند النبي -صلى الله عليه وسلم- فنظر إلى القمر ليلة البدر، فقال: «إنكم سترون ربكم كما تَرَوْنَ هذا القمر، لا تُضَامُونَ في رؤيته، فإن استطعتُمْ أنْ لا تُغْلَبُوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها، فافْعَلُوا .»

وفي رواية: «فنظر إلى القمر ليلة أربع عشرة.»

درجة الحديث: الحديثان صحيحان.

المعنى الإجمالي:

معنى حديث عمارة -رضي الله عنه- أنه لن يدخل النار أحد -أصلاً للتعذيب أو على وجه التأبيد- صلى قبل طلوع الشمس، وقبل غروبها، يعني: الفجر والعصر، أي: داوم على أدائهما؛ لأن وقت الصبح يكون عند النوم ولذته، ووقت العصر يكون عند الاشتغال بأعمال النهار وتجارته وتهيئة العشاء، ففيه دليل على خلوص النفس من الكسل ومحبتها للعبادة، ويلزم من ذلك إتيانها ببقية الصلوات الخمس، وأنها إذا حافظت عليهما كانت أشد محافظة على غيرهما، ومن هو كذلك حريّ أن لا يرتكب كبيرة ولا صغيرة، وإن فعل تاب، أو أن صغائره المتعلقة بالله -تعالى- تقع مكفرة؛ ثوابًا له على مواظبته، فحينئذ هو لا يلج النار أبداً، والله أعلم.

وعن جرير بن عبد الله البجلي -رضي الله عنه- أنهم كانوا مع النبي -صلى الله عليه وسلم- فنظر إلى القمر ليلة البدر -ليلة الرابع عشر-، فقال -صلى الله عليه وسلم-: "إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر" يعني: يوم القيامة يراه المؤمنون في الجنة كما يرون القمر ليلة البدر، ليس المعنى أن الله مثل القمر؛ لأن الله ليس كمثله شيء، بل هو أعظم وأجل -عز وجل- ، لكن المراد من المعنى تشبيه الرؤية بالرؤية، فكما أننا نرى القمر ليلة البدر رؤية حقيقية ليس فيها اشتباه، فإننا سنرى ربنا -عز وجل- كما نرى هذا القمر رؤية حقيقية بالعين دون اشتباه، واعلم أن ألذ نعيم وأطيب نعيم عند أهل الجنة هو النظر إلى وجه الله فلا شيء يعدله، فيقول رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لما ذكر أننا نرى ربنا كما نرى القمر ليلة البدر: "فإن استطعتم ألا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها، فافعلوا" والمراد من قوله: "استطعتم ألا تغلبوا على صلاة" أي: على أن تأتوا بهما كاملتين، ومنها: أن تصلي في جماعة إن استطعتم ألا تغلبوا على هذا، "فافعلوا"، وفي هذا دليل على أن المحافظة على صلاة الفجر وصلاة العصر من أسباب النظر إلى وجه الله -عز وجل.-

---

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > فضل الصلاة

راوي الحديث: أبو زهير عمارة بن رؤيبة -رضي الله عنه-

جرير بن عبد الله البجلي -رضي الله عنه-

التخريج: حديث عمارة بن رؤيبة رواه مسلم.

حديث جرير بن عبدالله متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- يلج : يدخل.
- لا تضامون : لا يصيبكم ضيم، أي: تعب ومشقة.
- قبل طلوع الشمس وقبل غروبها : الفجر والعصر.

فوائد الحديث:

١. فضل صلاتي الصبح والعصر، فينبغي المحافظة عليهما.
٢. أن من كان محافظاً على هاتين الصلاتين، يكون أشد محافظة على غيرهما من الصلوات.
٣. إثبات البشرى لأهل الإيمان أنهم سيرون الله -تعالى- يوم القيامة، بلا تأويل ولا تعطيل، بل رؤيا حقيقية كرؤية البدر في الوضوح.
٤. من أدى هذه الصلوات يكون غالباً خالي النفس من الكسل والرياء محباً للعبادة.

المصادر والمراجع:

/ 1 بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين؛ تأليف سليم الهلالي، دار ابن الجوزي.
/ 2 تذكرة المؤتسي شرح عقيدة الحافظ عبدالغني المقدسي؛ تأليف عبدالرزاق بن عبدالمحسن البدر، غراس-الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
/ 3 دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين؛ لمحمد بن علان الشافعي، دار الكتاب العربي-بيروت.
/ 4 رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
/ 5 شرح رياض الصالحين؛ للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.
/ 6 صحيح البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
/ 7 صحيح مسلم؛ حققه ورقمه محمد فؤاد عبدالباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
/ 8 مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح؛ تأليف ملا علي القاري، تحقيق صدقي العطار، دار الفكر-بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
/ 9 نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.

الرقم الموحد: (6215)

لو كُنْتُمَا من أهل البلد، لأَوْجَعْتُكُمَا، تَرْفَعَان أَصْوَاتَكُما في مسجد رسول الله -صلى الله عليه وسلم-

١١٤٥. الحديث: وعن السائب بن يزيد الصحابي -رضي الله عنهما- قال: كنت في المسجد فَحَصَبَنِي رَجُل، فنظرت فإذا عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- فقال: اذهب فَأْتِنِي بِهذَين، فَجِئْتُهُ بهما، فقال: من أين أنتما؟ فقالا: من أهل الطائف، فقال: لو كُنْتُمَا من أهل البلد، لأَوْجَعْتُكُمَا، تَرْفَعَان أَصْوَاتَكُما في مسجد رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يخبر السائب بن يزيد -رضي الله عنهما- عن واقعة حصلت في حضرته وهي أن رجلين كانا يرفعان أصواتهما في مسجد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في عهد عمر -رضي الله عنه- فسمع عمر أصواتهما فحصب السائب بن يزيد، وذلك لأجل أن يأتي بالرجلين إليه.

قال السائب: فأتيته بهما، فسألهما من أين أنتما؟

فقالا: من أهل الطائف.

قال: لو كُنْتُمَا من أهل البلد، أي من أهل المدينة لأَوْجَعْتُكُمَا بالعقوبة والضرب، تَرْفَعَان أَصْوَاتَكُما في مسجد رسول الله -صلى الله عليه وسلم-؟ ولما لم يكونا من أهل المدينة عذرهما بجهلهما؛ لأن الغالب خفاء أحكام الشرع على من كان حاله مثل حالهما.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أحكام المساجد

راوي الحديث: السَّائب بن يزيد -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه البخاري.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- حَصَبَنِي : رماني بالحَصْبَاء، وهي: صِغَار الحَصى.

فوائد الحديث:

١. كراهة رفع الصوت في المسجد ولو كان في ذِكْر أو قراءة القرآن، ويحرم ذلك إن أحدث تَشْوِيشًا، وتَشْتَد الكراهة والحُرْمَة إن كان في خُصُومة وما شابهها.
٢. إباحة الكلام في المسجد في غير معصية.
٣. يستحب لمن أراد أن يُنَبِّه أحدًا إلى شيء في المسجد أن يُشير إليه حتى لا يرفع صوته.
٤. الحث على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المسجد وغيره؛ لأنه من أعظم مقاصد الإسلام، ومنه أَمْرٌ ونهي من خالف آداب المساجد.
٥. جواز العقوبة البدنية بالضرب وغيره لمن خالف شرع الله -عز وجل-.
٦. بيوت الله -تعالى- جُعلت للطاعة والعبادة فيجب رعايتها بذلك، قال -تعالى-: (في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والأبصار * ليجزيهم الله أحسن ما عملوا ويزيدهم من فضله والله يرزق من يشاء بغير حساب). [النور ٣٦، ٣٧].
٧. الرفق بالجاهل وتعليمه آداب المساجد.
٨. أن الإنسان يُعْذَر بجهله، ولذلك عذرهم عمر -رضي الله عنه- لبعدهم عن العلم وأهله.

المصادر والمراجع:

نزهة المتقين، تأليف: جمعٌ من المشايخ، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: ١٣٩٧ هـ الطبعة الرابعة عشر ١٤٠٧ هـ
كنوز رياض الصالحين، تأليف: حمد بن ناصر بن العمار ، الناشر: دار كنوز أشبيليا، الطبعة الأولى: ١٤٣٠ هـ
بهجة الناظرين، تأليف: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن الجوزي ، سنة النشر: ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧م
صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ
رياض الصالحين، تأليف : محيي الدين يحيى بن شرف النووي ، تحقيق: د. ماهر بن ياسين الفحل ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ.

الرقم الموحد: (8952)

لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها

١١٤٦. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً: «لو كنت آمِرًا أحدًا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه لو كان آمراً أحداً أن يسجد لأحدٍ لأمر الزوجة أن تسجد لزوجها، وذلك تعظيماً لحقه عليها ولكن السجود لغير الله محرم لا يجوز مطلقاً.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > النكاح > العشرة بين الزوجين

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه الترمذي.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- السجود : كمال الانقياد بالهوي للأرض كما يفعل المصلي.

فوائد الحديث:

١. السجود عبادة لا تنبغي إلا لله وحده.
٢. بيان عظم حق الزوج على الزوجة فهو بعد حق الله عليها.
٣. من سجد لغير الله فقد أشرك.

المصادر والمراجع:

الجامع الكبير (سنن الترمذي), تأليف: محمد بن عيسى الترمذي, تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض - شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر - الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل, تأليف: محمد ناصر الدين الألباني, الناشر: المكتب الإسلامي, ط٢ عام ١٤٠٥.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين, تأليف: سليم بن عيد الهلالي, دار ابن الجوزي.

مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح, تأليف: علي بن سلطان القاري, الناشر: دار الفكر, ط١ عام ١٤٢٢.

الرقم الموحد: (5826)

لو يُعْطَى الناسُ بدَعْوَاهُم لادَّعى رجالٌ أموالَ قومٍ ودِمَاءَهُم، لكنَّ البينةَ على المدَّعِي واليَمِينَ على من أَنْكَرَ

١١٤٧. الحديث: عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «لو يُعْطَى الناسُ بدَعْوَاهُم لادَّعى رجالٌ أموالَ قومٍ ودِمَاءَهُم، لكنَّ البينةَ على المدَّعِي واليَمِينَ على من أَنْكَرَ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

الحديث أصل في عدم قبول الدعوى المجردة عن الأدلة والقرائن، وتحليف المنكِر؛ تحقيقا للعدل، وإقامة للحق، وصونا للنفس والمال، فكل من ادعى دعوى خالية عن برهان فهي مردودة وسواء كانت في الحقوق والمعاملات أو في مسائل الإيمان والعلم.

التصنيف: الفقه وأصوله > القضاء > الدعاوى والبيِّنات

راوي الحديث: عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-

التخريج: أخرجه بهذا اللفظ البيهقي في السنن الكبرى.

وأخرج البخاري ومسلم بعضه.

مصدر متن الحديث: الأربعون النووية.

معاني المفردات:

- بدعواهم : بمجرد إخبارهم عن لزوم حق لهم على آخرين عند حاكم.
- رجال : خُصوا بالذِّكر لأن ذلك من شأنهم غالبا.
- أموال قوم ودماءهم : فلا يتمكن المدعى عليه من صون دمه وماله.
- البينة : اسم لكل ما يبين الحق ويظهره.
- المدَّعِي : هو من يذكر أمرا خفيا يخالف الظاهر.
- واليمين على من أنكر : لأن الأصل براءة ذمته، مما طلب منه وهو متمسك به.

فوائد الحديث:

١. لا يحكم لأحد بمجرد دعواه.
٢. لا يجوز الحكم إلا بما رتبه الشرع، وإن غلب على الظن صدق المدعِي.
٣. اليمين على المدعَى عليه مطلقا.
٤. الدعوى تكون في الدماء والأموال، غالباً، وذكر المال والدم على سبيل المثال، وإلا قد يدعي حقوقاً أخرى.
٥. الشريعة جاءت لحماية أموال الناس ودمائهم عن التلاعب.
٦. غلبة الظلم والكذب على كثير من الناس.
٧. لا فرق في ذلك بين الرجل العدل وغيره إذا ادعى شيئا على آخر فلا ينظر إلى قوله إلا ببينة.
٨. القاضي لا يحكم بعلمه وإنما يرجع إلى البينات.

المصادر والمراجع:

-التحفة الربانية في شرح الأربعين حديثًا النووية، مطبعة دار نشر الثقافة، الإسكندرية، الطبعة الأولى، ١٣٨٠هـ.
-شرح الأربعين النووية، للشيخ ابن عثيمين، دار الثريا للنشر.
-فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمة الخمسين، دار ابن القيم، الدمام - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.
-الفوائد المستنبطة من الأربعين النووية، للشيخ عبد الرحمن البراك، دار التوحيد للنشر، الرياض.
-الأربعون النووية وتتمتها رواية ودراية، للشيخ خالد الدبيخي، ط. مدار الوطن.
-الجامع في شروح الأربعين النووية، للشيخ محمد يسري، ط. دار اليسر.
-السنن الكبرى للبيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.
-صحيح البخاري، نشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
-صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
-مشكاة المصابيح، للألباني، نشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٨٥م.

الرقم الموحد: (4722)

لو يعلم المار بين يدي الْمُصَلِّي ماذا عليه من الإثم، لكان أن يَقِفَ أربعين خيرا له من أن يَمُرَّ بين يديه

١١٤٨. الحديث: عن أبي جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ الأنصاري -رضي الله عنه- مرفوعاً: «لو يعلم المار بين يدي الْمُصَلِّي ماذا عليه لكان أن يَقِفَ أربعين خيرا له من أن يَمُرَّ بين يديه».

قال أَبُو النَّضْرِ: لا أدري: قال أربعين يوما أو شهرا أو سنة.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

المصلي واقف بين يدي ربه يناجيه ويناديه، فإذا مرَّ بين يديه في هذه الحال مارٌّ قطع هذه المناجاة وشوّش عليه عبادته، لذا عَظُم ذنب من تسبب في الإخلال بصلاة المصلي بمروره.

فأخبر الشارع: أنه لو علم ما الذي ترتب على مروره، من الإثم والذنب، لفضل أن يقف مكانه الآماد الطويلة على أن يمر بين يدي المصلي، مما يوجب الحذر من ذلك، والابتعاد منه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > سنن الصلاة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: كبائر الذنوب.

راوي الحديث: أبو جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ الأنصاري -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- لو يعلم : هذا شرط وجوابه قوله لكان أن يقف.
- المار : العابر من اليمين إلى الشمال أو العكس.
- بين يدي الْمُصَلِّي : أمامه من قدميه إلى منتهى سجوده.
- أن يَقِفَ : أي يبقى واقفا منتظرا فراغ المصلي.
- قال أبو النضر : هو سالم بن أمية راوي الحديث.

فوائد الحديث:

١. تحريم المرور بين يدي المصلي، إذا لم يكن له سُتْرة، أو المرور بينه وبينها إذا كان له سُتْرة.
٢. وجوب الابتعاد عن المرور بين يديه، لهذا الوعيد الشديد.
٣. أن الأولى للمصلي أن لا يصلي في طرق الناس، وفي الأمكنة التي لابُدَّ لهم من المرور بها، لئلا يُعَرِّض صلاته للنقص، ويُعَرض المارَّة للإثم.
٤. شك الراوي في الأربعين: لا يراد بها حصر المدة، لأن طريقة العرب ذكر العدد لبيان أن القصد التكثير وأن الأمر مهم.
٥. تعظيم حرمة المصلي والحيلولة بينه وبين قبلته.
٦. يؤخذ منه أن الإثم المترتب على المعصية في الآخرة وإن قل فهو أعظم من أي مشقة في الدنيا مهما كانت شديدة وفظيعة.
٧. جواز استعمال كلمة لو في غير التحسُّر والاعتراض على القدر.

المصادر والمراجع:

الإلمام بشرح عمدة الأحكام لإسماعيل الأنصاري، ط١، دار الفكر، دمشق، ١٣٨١هـ.

تأسيس الأحكام للنجمي، ط٢، دار علماء السلف، ١٤١٤هـ.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦هـ.

تنبيه الأفهام شرح عمدة لأحكام لا بن عثيمين، ط١، مكتبة الصحابة، الإمارات، ١٤٢٦هـ.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨ هـ.

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (3097)

لو يعلم المار بين يدي الْمُصَلِّي ماذا عليه من الإثم؟ لكان أن يَقِفَ أربعين خيرًا له من أن يَمُرَّ بين يديه، قال أَبُو النَّضْرِ: لا أدري: قال أربعين يومًا أو شهرًا أو سنةً

١١٤٩. الحديث: عن أبي جُهَيْمِ بنُ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ الأنصاري -رضي الله عنه- مرفوعًا: «لو يَعْلم المارُّ بين يَدَي الْمُصَلِّي ماذا عليه من الإثم؟ لكان أن يَقِفَ أربعين خيرًا له من أن يَمُرَّ بين يديه»، قال أَبُو النَّضْرِ: لا أدري: قال أربعين يومًا أو شهرًا أو سنةً.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

المصلي واقف بين يدي ربه -تعالى- يناجيه ويناديه، فإذا مرَّ بين يديه في هذه الحال مارّ قطع هذه المناجاة وشوّش عليه عبادته، لذا عَظُم ذنب من تسبب في الإخلال بصلاة المصلي، بمروره.

فأخبر الشارع: أنه لو علم ما الذي يترتب على مروره، من الإثم والذنب، لفَضَّل أن يقف مكانه أربعين على أن يمر أمام المصلي، مما يوجب الحذر من ذلك، والابتعاد منه، وقد شك الراوي في الأربعين: هل يراد بها اليوم أو الشهر أو العام؟ ولكن ليس المراد بهذا العدد المذكور الحصر، وإنما المراد المبالغة في النَّهْي.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > سنن الصلاة

راوي الحديث: أبو جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ الأنصاري -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- المار : العابر من اليمين إلى الشمال أو العكس.
- بين يدي الْمُصَلِّي : أمامه من قدميه إلى منتهى سجوده.
- أن يَقِفَ : أي يبقى واقفا منتظرا فراغ المصلي.
- قال ابو النضر : هو سالم بن أمية راوي الحديث.

فوائد الحديث:

١. تحريم المرور بين يدي المصلي، إذا لم يكن له سُتْرة، أو المرور بينه وبينها إذا كان له سُتْرة، ويقيد تحريم المرور بين يدي المصلي إذا لم يكن له سترة بالمسافة التي بينه وبين موضع سجوده.
٢. وجوب الابتعاد عن المرور بين يدي المصلي، لهذا الوعيد الشديد.
٣. أن الأولى للمصلي أن لا يصلي في طرق الناس، وفي الأمكنة التي لابُدَّ لهم من المرور بها، لئلا يُعَرِّض صلاته للنقص، ويُعَرض المارَّة للإثم.
٤. تعظيم حرمة المصلي والحيلولة بينه وبين قبلته.
٥. يؤخذ منه أن الإثم المترتب على المعصية في الآخرة وإن قل فهو أعظم من أي مشقة في الدنيا مهما كانت شديدة وفظيعة.
٦. جواز استعمال كلمة لو في الوعيد، والنهي عن استعمالها إنماهو في التحسُّر والاعتراض على القدر.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام، للبسام، الناشر: مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦ م.
تنبيه الأفهام، للعثيمين، طبعة مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.
الإلمام بشرح عمدة الأحكام، لإسماعيل الأنصاري، طبعة دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى ١٣٨١هـ .
صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
تأسيس الأحكام، لأحمد بن يحيى النجمي، دار المنهاج، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى.

الرقم الموحد: (7191)

لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء

١١٥٠. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «لَوْلا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتِي لَأَمَرْتُهم بالسِّواكِ مع كلِّ وُضُوء».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

بيّن النبي -صلى الله عليه وسلم- في هذا الحديث أنه لولا ما خشيَه من لُحوق الجهد والمشقة والشدة بأمته وأتباعه الذين آمنوا به: لأمرهم أمر إلزام وفرض بأن يستاكوا مع كل وضوء, ولكنه امتنع عن ذلك رحمة بهم وشفقة عليهم, ولم يجعله من الفرائض المتحتمة, وإنما من السنن المستحبة التي يثاب فاعلها ولا يعاقب تاركها.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الوضوء > سنن وآداب الوضوء

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مالك والنسائي في الكبرى وأحمد.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- لولا : حرف امتناع لوجود, أي امتناع حصول شيء لوجود شيء يمنع، والمعنى هنا لولا خوف المشقة على أمتي لأمرتهم بالسواك أمرًا لازمًا.
- أَشُقَّ : أُثقِل عليهم, من المشقة وهي الشدة.
- أُمَّتِي : جماعتي, والمراد بهم أمة الإجابة, وهم من آمن به واتبعه.
- لأمرتهم : لألزمتهم.
- بالسواك : باستعمال السواك, وهو اسم للعود الذي يستاك به من الأراك وغيره.

فوائد الحديث:

١. تأكد استحباب السواك مع كلِّ وضوءٍ، وأنَّ ثوابه قريبٌ من ثواب الواجبات.
٢. أنَّ السِّواك عند الوضوء -وعند غيره من العبادات من باب أولى- ليس بواجب، فقد منعه -صلى الله عليه وسلم- من إيجابه على أُمَّته مخافة مشقتهم.
٣. أنَّ الذي منع الأمر بوجوبه هو المشقة، وذلك خشية عدم القيام به، ممّا يترتَّب عليه الإثمُ بتركه.
٤. هذا الحديث العظيم دليلٌ على القاعدة الشرعية، وهي: "درء المفاسد مقدَّمٌ على جلب المصالح"؛ فمفسدة الوقوع بالإثم من ترك الواجب، مَنَعَتْ من مصلحة وجوب السِّواك عند كل وضوء.
٥. هذا الحديث الشريف من أدلَّة القاعدة الكبرى: "المشقَّة تجلب التيسير"؛ فخشية المشقَّة سبب عدم فرضيته.
٦. شفقة النبي -صلى الله عليه وسلم- على أمته, فكثير من العبادات الفاضلة يترك النَّبي -صلى الله عليه وسلم- فعلها مع أمته، أو أَمْرَهُمْ بها، خشيةَ فرضها عليها.
٧. سعة هذه الشريعة وسماحتها، ومسايرتها للحالة البشرية الضعيفة؛ قال تعالى: {يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ} وقال: {وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ}.
٨. الحكمة في الأمر بالسواك أن يكون المسلم في حالة كمال النظافة؛ لإظهار شرف العبادة, ولئلا يؤذي الملائكة والمصلين.
٩. لم يرد في الحديث موضع الاستياك لكن العلماء ذكروا أنه عند المضمضة لمناسبته.
١٠. يدل الحديث على قاعدة أصولية، وهي: أن الأمر المطلق يفيد الوجوب، ووجهه: أنَّه لو كان الأمر يفيد الاستحباب، لما امتنع -صلى الله عليه وسلم- من أمرهم بالسواك؛ ولكن ما يقتضيه الأمر، وما يفهمه الصحابة والعلماء من الأمرِ المجرَّدِ عن قرينة صارفة، هو الوجوب، وهو الذي منعه من أمرهم بالسواك.
١١. أن النبي -صلى الله عليه وسلم- له أن يجتهد في الأحكام, ثم إن أقرَّه الله تعالى فالحكم شرعي بإقرار الله, وإن لم يقرَّه الله -تعالى- ارتفع الحكم.
١٢. استحباب إزالة الروائح الكريهة عند الصلاة وعند دخول المساجد.

المصادر والمراجع:

موطأ الإمام مالك, مالك بن أنس بن مالك الأصبحي المدني, صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي, دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان, عام النشر: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل, محمد ناصر الدين الألباني, إشراف: زهير الشاويش, المكتب الإسلامي – بيروت, الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ ه - ٢٠٠٦ م.

فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأُم إسراء بنت عرفة، ط١، المكتبة الإسلامية، مصر، ١٤٢٧ه.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن صالح الفوزان، الناشر: دار ابن الجوزي الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ١٤٣١ هـ.

بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لابن حجر، دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية. الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.

الرقم الموحد: (8374)

ليبلغ شاهدكم غائبكم، لا تصلوا بعد الفجر إلا سجدتين

١١٥١. الحديث: عن يسار مَولى ابن عمر قال: رَآني ابن عمر وأنا أصلِّي، بعد طلوع الفَجر، فقال: يا يَسار، إن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- خرج علينا ونحن نُصلِّي هذه الصلاة، فقال: «لِيُبَلِّغْ شَاهِدُكُم غَائِبَكم، لا تُصلُّوا بعد الفجر إلا سَجْدَتَيْن».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

رأى عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- يسارا، وهو مولاه، أي: كان عبدًا له فأعتقه، رآه يصلي نافلة بعد طلوع الفجر وقبل الصلاة، ولعله زاد على ركعتين، فقال: "يا يَسار، إن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- خَرج علينا ونحن نُصلِّي هذه الصلاة"، يعني: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- رآهم يتطوعون بالصلاة بعد طلوع الفجر وقبل الصلاة زيادة على سنة الفجر، "فقال: " لِيُبَلِّغْ شَاهدكم غَائِبَكم" أي: قال النبي -صلى الله عليه وسلم- لِيُبَلِّغْ الحَاضر بالمجلس الغَائب عنه بهذا الكلام، "لا تُصلُّوا بعد الفجر" أي: بعد طلوع الفجر، يؤيده رواية أحمد: (لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر) أي لا نافلة بعد طلوع الفجر إلا راتبته وهي ركعتان. وقوله: "إلا سَجْدَتَيْن" أي: ركعتين كاملتين، وهذا من إطلاقه الجزء وإرادة الكل؛ كما فسَّرتها الرواية السابقة.

وهذا هو الموافق لهديه -صلى الله عليه وسلم- فإنه كان لا يصلي بعد طلوع الفجر إلا ركعتين خفيفتين.

وعليه: فإذا طلع الفجر فلا يجوز للمسلم أن يتطوع بالصلاة غير ركعتي الفجر، كما هو هديه -صلى الله عليه وسلم- وخير الهدي هدي محمد -صلى الله عليه وسلم.-

فإذا تقرر عدم جواز التطوع بالصلاة بعد طلوع الفجر إلا السُّنة الراتبة، فيعتبر هذا الوقت من الأوقات المَنْهي عن الصلاة فيها.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أوقات النهي عن الصلاة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: صلاة التَّطَوُّع - الإيمان وفضائل الصحابة - تبليغ العلم.

راوي الحديث: عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه أبو داود والترمذي وأحمد.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- شَاهِدُكُم : الحاضِر بالمجْلِس.
- سَجْدَتَيْن : أي: ركعتين كامِلَتين.

فوائد الحديث:

١. حرص ابن عمر -رضي الله عنهما- على تبليغ شَرْع الله -تعالى-؛ امْتِثَالا لأمره -صلى الله عليه وسلم- حيث قال: (لِيُبَلِّغْ شَاهدكم غَائِبَكم).
٢. وجوب إبلاغ العِلم لمن يجهله وإن كان إبلاغاً لغير واجب.
٣. جواز صلاة التطوع في المسجد؛ لقول ابن عمر -رضي الله عنهما-: (خرج علينا ونحن نُصلِّي هذه الصلاة) والأفضل إيقاعها في البيت.
٤. أن النَّهي عن التطوع مَنُوط بطلوع الفجر لا بصلاة الفجر.
٥. تحريم التَّنَفل بالصلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر؛ لأن المُراد من النَّفي النَّهْي.

المصادر والمراجع:

سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م.

سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبوداود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط و عادل مرشد، وآخرون، تحت إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

بلوغ المرام من أدلة الأحكام، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤٣٥هـ، ٢٠١٤ م.

صحيح الجامع الصغير وزيادته، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت.

سبل السلام، محمد بن إسماعيل الصنعاني، دار الحديث، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

التيسير بشرح الجامع الصغير، زين الدين محمد عبد الرؤوف المناوي، الناشر: مكتبة الإمام الشافعي، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

التنوير شرح الجامع الصغير، محمد بن إسماعيل الصنعاني، تحقيق: محمد إسحاق محمد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الطبعة: الأولى ١٤٣٢هـ، ٢٠١١ م.

توضيح الأحكام شرح بلوغ المرام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، الطبعة الخامِسَة، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣ م.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الأمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م.

شرح سنن أبي داود، عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن العباد، نسخة الإلكترونية.

الرقم الموحد: (10612)

ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا، أو يقول خيرا

١١٥٢. الحديث: عن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي مُعَيط -رضي الله عنها- قالت: سعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: «ليس الكذاب الذي يُصلح بين الناس فَيَنْمِي خيرًا، أو يقول خيرًا»

وفي رواية مسلم زيادة، قالت: ولم أسمعه يُرَخِّصُ في شيء مما يقوله الناس إلا في ثلاث، تعني: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

الأصل أن الكذب محرَّم؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: (إياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابًا) رواه مسلم.

لكن استثني من الكذب ثلاثة أمور :

الكذب للإصلاح بين ذات البين.

الكذب في الحرب .

حديث الرجل مع امرأته.

فهذه الثلاثة الأمور جاءت السنة بجواز الكذب فيها؛ لما فيها من مصلحة من غير أن يترتب على ذلك مفاسد.

فالأول: الكذب لأجل الإصلاح بين شخصين أو قبيلتين متنازعتين فينقل كلام الخير، ويروي لأحدهما أن صاحبه أثنى عليه ومدحه، وذكره بالأوصاف الجميلة، ولم يكن سمعه منه ولكن قصده أن يقارب بينهما، ويزيل ما فيهما من نفور ووحشة، فهذا جائز ولا بأس به ما دام قصده الإصلاح وإزالة ما في النفوس من العداوة والبغضاء والكراهية .

الثاني: الكذب في الحرب هو: أن يظهر من نفسه قوة ويتحدث بما يشحذ به بصيرة أصحابه ويكيد به عدوه، أو يقول في جيش المسلمين كثرة وجاءهم مدد كثير، أو يقول: انظر إلى خلفك، فإن فلانا قد أتاك من ورائك ليضربك... فهذا أيضا جائز؛ لما فيه من المصلحة العظيمة للإسلام والمسلمين.

الثالث: كذب الرجل على امرأته والعكس، مثل أن يقول لها: إنك من أحب الناس إلي، وإني أرغب في مثلك، وما أشبه ذلك من الكلمات التي توجب الألفة والمحبة بينهما وهي تقول له مثل ذلك، فهذا أيضا جائز لما فيه من المصالح.

والكذب بين الزوجين مقيد بما يديم الألفة والمحبة بينهما ودوام العشرة، لا أنه يجوز في كل الأمور.

قال النووي رحمه الله: "وأما كذبه لزوجته وكذبها له فالمراد به في إظهار الود والوعد بما لا يلزم ونحو ذلك، فأما المخادعة في منع ما عليه أو عليها أو أخذ ما ليس له أو لها فهو حرام بإجماع المسلمين"، وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "واتفقوا على أن المراد بالكذب في حق المرأة والرجل إنما هو فيما لا يسقط حقًا عليه أو عليها أو أخذ ما ليس له أو لها."

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > أحكام النساء > العلاقة بين الرجل والمرأة

الفضائل والآداب > فقه الأخلاق > الأخلاق الحميدة

راوي الحديث: أم كلثوم بنت عقبة بن أبي مُعَيط -رضي الله عنها-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- ينمي : يبلغ.
- يُرخِّص : يُجوِّز.
- حديث الرجل امرأته : الكلام الذي يديم المحبة بينهما كأن يقول: لا أحبَّ إليَّ منك ، وتقول له ذلك.

فوائد الحديث:

١. الكذب حرام من حيث الأصل، وإنما أبيح على سبيل الترخيص في هذه الأمور الثلاثة، لعظم المصلحة المترتبة على ذلك.
٢. جواز الكذب لأجل الإصلاح بين المسلمين المتخاصمين.
٣. جواز الكذب في حال الحرب ومخادعة العدو.
٤. جواز إخبار الرجل زوجته بخلاف ما في قلبه تجاهها، وكذا العكس.
٥. جواز التورية والمعاريض في الحديث.

المصادر والمراجع:

كنوز رياض الصالحين
أ. د . حمد بن ناصر بن عبد الرحمن العمار
دار كنوز اشبيليا ـ
الطبعة الأولى : ١٤٣٠ هـ
بهجة الناظرين
الشيخ: سليم بن عيد الهلالي
دار ابن الجوزي
نزهة المتقين
د . مصطفى سعيد الخن ـ د. مصطفى البغا ـ محي الدين مستو ـ علي الشرجي ـ محمد أمين لطفي .
مؤسسة الرسالة ، بيروت
الطبعة الأولى : ١٣٩٧ هـ ١٩٧٧ م
الطبعة الرابعة عشر ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧م

شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: ١٤٢٦ هـ.
رياض الصالحين، د. ماهر بن ياسين الفحل، الناشر: دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، دار طوق النجاة، الطبعة : الأولى، ١٤٢٢هـ.
صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ .
منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، المؤلف: حمزة محمد قاسم، راجعه: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، عني بتصحيحه ونشره: بشير محمد عيون، الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق - الجمهورية العربية السورية، مكتبة المؤيد، الطائف - المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، حمد بن سليمان الخطابي، الناشر: المطبعة العلمية - حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.
مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

الرقم الموحد: (3853)

ليس الواصل بِالمُكَافِيءِ، ولكنَّ الواصل الذي إذا قَطعت رحِمه وصَلَها

١١٥٣. الحديث: عن عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «ليس الواصل بالمُكَافِيءِ ، ولكنَّ الواصل الذي إذا قَطعت رحِمه وصَلَها».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

معنى قوله -صلى الله عليه وسلم-: "ليس الواصل بالمكافيء" أي ليس الإنسان الكامل في صلة الرحم والإحسان إلى الأقارب هو الشخص الذي يقابل الإحسان بالإحسان، بل الواصل حقيقة الكامل في صلة الرحم هو الذي إذا قطعت رحمه وصلها، حتى لو أساؤوا إليه، ثم قابل الإساءة بالإحسان إليهم، فهذا هو الواصل حقا، فعلى الإنسان أن يصبر ويحتسب على أذية أقاربه وجيرانه وأصحابه وغيرهم، فلا يزال له من الله ظهير عليهم، وهو الرابح، وهم الخاسرون.

وصلة الرحم تكون بالمال، والعون على الحاجة، ورفع الضرر، وطلاقة الوجه والدعاء لهم، والمعنى الجامع إيصال ما أمكن من الخير، ودفع ما أمكن من الشر بحسب الطاقة، وقد أكد الإسلام كثيرا على صلة الرحم، إلا أنه لا يعد من القطيعة من ترك صلة الرحم من باب الهجر الوقائي أو الردعي؛ كمن رأى المصلحة في ترك الصلة رجاء أن يعود رحمه إلى جادة الصواب، وترك المخالفات الدينية، أو خاف على نفسه وأهله أنه متى وصل رحمه وهم على تلك المخالفات الشرعية، لربما انتقلت العدوى إليه وإلى من تحت يده.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > المجتمع المسلم

راوي الحديث: عبد الله بن عَمْرِو بن العاص -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه البخاري.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- الواصل : كامل الصلة لأقاربه.
- المكافئ : الذي يكافئهم على صلتهم له.
- رحمه : قرابته.
- وصلها : برها وأحسن إليها.

فوائد الحديث:

١. الحث على صلة الأرحام.
٢. وجوب إخلاص الأعمال لله ، ولو لم يأت منها خير عاجل في الدنيا، فهي خير دائم في الآخرة.
٣. الإساءة للمسلم لا تجعله يقطع الخير عن المسيء.
٤. صلة الرحم المعتبرة شرعا أن تصل من قطعك، وتعفو عمن ظلمك، وتعطي من حرمك ، وليست صلة المقابلة والمجازاة.
٥. في الحديث بيان : أن الصلة إذا كانت نظير مكافأة من الطرف الآخر لا تكون صلة كاملة، لأنها من باب تبادل المنافع، وهذا مما يستوي فيه الأقارب والأباعد.
٦. يستحب في معاملة الأقارب مقابلة الإساءة بالإحسان.

المصادر والمراجع:

منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، المؤلف: حمزة محمد قاسم، راجعه: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، عني بتصحيحه ونشره: بشير محمد عيون، الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق - الجمهورية العربية السورية، مكتبة المؤيد، الطائف - المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

بهجة الناظرين، الشيخ: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن الجوزي.

نزهة المتقين، د. مصطفى سعيد الخن، د. مصطفى البغا، محي الدين مستو، علي الشرجبي، محمد أمين لطفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى: ١٣٩٧ هـ ١٩٧٧ م، الطبعة الرابعة عشرة ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧م.

شرح رياض الصالحين، المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: ١٤٢٦ هـ.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، دار طوق النجاة، الطبعة : الأولى، ١٤٢٢هـ.

رياض الصالحين، د. ماهر بن ياسين الفحل، الناشر: دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

الرقم الموحد: (3854)

ليس على المُسلِم في عبدِهِ وَلاَ فَرَسِهِ صَدَقَة

١١٥٤. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «ليس على المُسلِم في عبدِهِ وَلاَ فَرَسِهِ صَدَقَة».

وفي لفظ: «إلا زكاة الفِطر في الرقيق.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

مبنى الزكاة على المساواة والعدل، لذا أوجبها الله تعالى في أموال الأغنياء النامية والمعدة للنماء، كالخارج من الأرض، وعروض التجارة.

أما الأموال التي لا تنمو -وهي باقية لِلقُنية والاستعمال- فهذه ليس فيها زكاة على أصحابها؛ لاختصاص المسلم بها لنفسه.

وذلك كمركبه، من فرس، وبعير، وسيارة، وكذلك عبده المعد للخدمة، وفرشه وأوانيه المعدة للاستعمال.

لكن يستثنى من ذلك زكاة الفطر للعبد، فإنها تجب وإن لم يُعدَّ للتجارة، لأنها متعلقة بالبدن لا بالمال.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الزكاة > أحكام ومسائل الزكاة

الفقه وأصوله > فقه العبادات > الزكاة > زكاة الفطر

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- المُسلِم : هو المنقاد لله تعالى ظاهرا وباطنا.
- عبده : المملوك من الرقيق الذي اختصه لنفسه.
- صدقة : الزكاة الواجبة.
- زكاة الفطر : هي الصدقة التي تدفع عند الفطر من رمضان، صاعا من طعام.
- الرقيق : المملوك.

فوائد الحديث:

١. عدم وجوب الزكاة فيما اختصه المسلم لنفسه من رقيق وخيل.
٢. وجوب الزكاة في الخيل والرقيق المعدُّ للتجارة.
٣. أن كل ما أعد للاستعمال والاقتناء، لا تجب فيه الزكاة.
٤. وجوب زكاة الفطر عن العبيد.
٥. حكمة التشريع الإسلامي وسهولته.

المصادر والمراجع:

عمدة الأحكام، تأليف: عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار الثقافة العربية ومؤسسة قرطبة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

تيسير العلام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦هـ.

تأسيس الأحكام شرح عمدة الأحكام، تأليف: أحمد بن يحي النجمي: نسخة إلكترونية لا يوجد بها بيانات نشر.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الإحكام، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ.

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، تأليف: إسماعيل الأنصاري، مطابع دار الفكر، الطبعة الأولى:١٣٨١هـ.

صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

الرقم الموحد: (4519)

ليس فيما دُون خمس أَوَاقٍ صدقة، ولا فيما دون خمس ذَوْدٍ صدقة، ولا فيما دُونَ خمسة أَوْسُقٍ صدقة

١١٥٥. الحديث: عن أبي سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «ليس فيما دون خمس أَوَاقٍ صدقة، ولا فيما دون خمس ذَوْدٍ صدقة، ولا فيما دُونَ خمسة أَوْسُقٍ صدقة».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

الزكاة، مواساة بين الأغنياء والفقراء، ولذا فإنها لا تؤخذ ممن ماله قليل لا يُعدَّ به غنيا.

فالشارع بين أدنى حد لمن تجب عليه، وأما من يملك دون الحد الأدنى، فإنه فقير لا يؤخذ منه شيء.

فصاحب الفضة، لا تجب عليه حتى يكون عنده خمس أَوَاقٍ، وكل أوقية أربعون درهما، فيكون نصابه منها مائتي درهم ، تعادل: خَمْسَمائَةٍ وتسعين جرامًا .

وصاحب الإبل لا تجب عليه الزكاة، حتى يكون عنده خمسٌ فصاعدا، وما دون ذلك ليس فيها زكاة.

وصاحب الحبوب والثمار، لا تجب عليه، حتى يكون ما عنده خمسة أَوسُقٍ، و"الوَسْقُ" ستون صاعا، فيكون نصابه ثَلاثُمِائَةِ صاعٍ.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الزكاة > زكاة النقدين
الفقه وأصوله > فقه العبادات > الزكاة > زكاة بهيمة الأنعام
الفقه وأصوله > فقه العبادات > الزكاة > زكاة الخارج من الأرض

راوي الحديث: أبو سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- دُونَ : أقل، وقد بينتها رواية مسلم "ليس في حَبٍّ ولا تمر صدقة حتى تبلغ خمسة أوسق."
- أَوَاقٍ : جمع أوقية، وهي: أربعون درهما. فعلى هذا يكون نصابُ الفضة مائتي درهم.وهي تعادل بالريالات السعودية الفضية: (٥٦ ريالاً سعودياً).وأما بالجِرَامات فتعادل: خَمْسِمِائَةٍ وخمس وتسعين جراماً.
- ذَوْدٍ : الذود، ليس له مفرد من لفظه، ويطلق على الثلاث من الإبل إلى العشر.
- أَوْسُقٍ : جمع وَسْقٍ، وأصله في اللغة: الحمل من الحب والثمر. وقدره ستون صاعًا بالصاع النبوي. فالخمسة الأوسق: ثَلَاثُمِائَةِ صاعٍ بالصاع النبوي، والصاع النبوي: أربعة أمداد، والمُد: مِلْء كَفَّي الرجُل المتوسط، ويقدر بـ٩٠٠ كلغ.

فوائد الحديث:

١. وجوب الزكاة في الفضة، والإبل، والحبوب والثمار، إذا بلغت نصابًا.
٢. فيه مقدار نصاب الأشياء الثلاثة.
٣. سقوط الزكاة فيما دون تلك المقادير من هذه الأعيان.
٤. أن النقصان اليسير في الوزن يمنع وجوب الزكاة.
٥. حكمة التشريع بإسقاط الزكاة عما دون النصاب؛ حيث لا يحتمل أن تؤخذ منه.

المصادر والمراجع:

عمدة الأحكام، تأليف: عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار الثقافة العربية ومؤسسة قرطبة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

تيسير العلام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦هـ.

تأسيس الأحكام شرح عمدة الأحكام، تأليف: أحمد بن يحي النجمي: نسخة إلكترونية لا يوجد بها بيانات نشر.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الإحكام، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ.

الإفهام في شرح عمدة الأحكام، للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، تحقيق: سعيد بن علي بن وهف القحطاني، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ .

خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، تأليف: فيصل بن عبد العزيز آل مبارك، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ .

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، تأليف: إسماعيل الأنصاري، مطابع دار الفكر، الطبعة الأولى: ١٣٨١هـ .

صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (4547)

ليس لك عليه نفقة

١١٥٦. الحديث: عن فاطمة بنت قيس- رضي الله عنها- «أن أبا عمرو بن حفص طلقها البَتَّةَ، وهو غائب (وفي رواية: "طلقها ثلاثا")، فأرسل إليها وكيله بشعير، فسخطته. فقال: والله ما لك علينا من شيء. فجاءت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فذكرت ذلك له، فقال: ليس لك عليه نفقة (وفي لفظ: "ولا سكنى") فأمرها أن تَعْتَدَّ في بيت أم شريك؛ ثم قال: تلك امرأة يَغْشَاهَا أصحابي؛ اعتدي عند ابن أم مكتوم. فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك، فإذا حَلَلْتِ فآذِنِيني.

قالت: فلما حللت ذكرت له: أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني. فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: أما أبو جهم: فلا يَضَعُ عصاه عن عاتقه. وأما معاوية: فصعلوك لا مال له. انكحي أسامة بن زيد. فكرهته ثم قال: انكحي أسامة بن زيد. فنكحته، فجعل الله فيه خيرا، واغْتَبَطْتُ به.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

بَتَّ أبو عمرو بن حفص طلاق زوجته فاطمة بنت قيس. وهي آخر طلقة لها منه، والمبتوتة ليس لها نفقة على زوجها، ولكنه أرسل إليها بشعير، فظنت أن نفقتها واجبة عليه ما دامت في العدة، فاستقلت الشعير وكرهته، فأقسم أنه ليس لها عليه شيء.

فشكته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخبرها أنه ليس لها نفقة عليه ولا سكنى، وأمرها أن تعتد في بيت أم شريك.

ولما ذكر صلى الله عليه وسلم أن أم شريك يكثر على بيتها تردد الصحابة، أمرها أن تعتد عند ابن أم مكتوم لكونه رجلا أعمى، فلا يبصرها إذا وضعت ثيابها، وأمرها أن تخبره بانتهاء عدتها.

فلما اعتدت خطبها (معاوية) و (أبو جهم) فاستشارت النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك.

بما أن النصح واجب -لا سيما للمستشير- فإنه لم يُشرْ عليها بواحد منهما؛ لأن أبا جهم شديد على النساء ومعاوية فقير ليس عنده مال، وأمرها بنكاح أسامة، فكرهته لكونه مَوْلَى.

و لكنها امتثلت أمر النبي صلى الله عليه وسلم، فقبلته، فاغتبطت به، وجعل الله فيه خيراً كثيراً.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > الطلاق > أحكام ومسائل الطلاق

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الخطبة - النصيحة - طلب المشورة من أهل الرأي.

راوي الحديث: فاطمة بنت قيس -رضي الله عنها-

التخريج: رواه مسلم.

تنبيه

روى البخاري الحديث مختصرا في"صحيحه" يقول الشيخ أحمد شاكر في" تحقيقه على إحكام الأحكام"(ص/٥٩١) برقم(٢):" هذا الحديث لم يخرجه البخاري في صحيحه هكذا، بل ترجم له أشياء من قصة فاطمة هذه بطريق الإشارة إليها (٥٣٢٣)..." أ هـ.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- البتة : آخر التطليقات الثلاث كما في رواية مسلم، وليس المراد أنه طلقها بلفظ" البتة."
- فأرسل إليها وكيله بشعير : متعة فحسبتها هي النفقة الواجبة، و" وكيله" بالرفع فاعل، وفي رواية لمسلم: "أرسل إلى زوجي" أي بواسطة الوكيل.
- فسخطته : السخط: ضد الرضا، قال في (مختار الصحاح): أسخطه: أغضبه، وتسخط عطاءه استقله. فالمراد -هنا- أنها استقلت النفقة: رأت أنها قليلة.
- يغشاها أصحابي : يراد بغشيانهم، كثرة ترددهم إليها، لصلاحها وفضلها.
- فآذنيني : بمد الهمزة، أي أعلميني.
- أبو جهم : -مفتوح الجيم ساكن الهاء- القرشي العدوي، صحابي.

- فلا يضع عصاه عن عاتقه : العاتق ما بين العنق والمنكب، وهو مكان وضع العصا، وهذا التعبير، كناية عن شدته على النساء، وكثرة ضربه لهن ويفسر هذا المعنى روايتا مسلم: الأولى: "وأما أبو جهم فرجل ضَراب للنساء"، والثانية: "وأبو جهم فيه شدة على النساء."
- فصعلوك : بضم الصاد: الفقير.
- فكرهته : لشدة سواده ولكونه مولى.
- واغتبطت به : بفتح التاء والباء، من الغبطة، وهي تمني مثل حال المغبوط من غير إرادة زوالها عنه وليست من الحسد المنهي عنه.

فوائد الحديث:

١. جواز التطليق ثلاثا إذا كانت متفرقة متباعدة، وقوله: "طلقها ثلاثا" ليس معناه، تكلم بهن دفعة واحدة، فهذا محرم غضب منه النبي صلى الله عليه وسلم وقال: " أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم؟ ".ولكنه -كما قال النووي-: "كان قد طلقها قبل هذا اثنتين".وكما ورد في بعض ألفاظ هذا الحديث في مسلم " أنه طلقها طلقة كانت بقيت لها من طلاقها."
٢. أن المطلقة طلاقًا باتًّا، ليس لها نفقة ولا سكنى في عدتها، ما لم تكن حاملًا.
٣. جواز التعريض بخطبة المعتدة البائن، حيث قال: " فإذا حللت فآذنيني."
٤. ذكر الغائب بما يكره على وجه النصح، لا يكون حينئذ غيبة محرمة.
٥. جواز نكاح غير المكافئ في النسب، إذا رضيت به الزوجة والأولياء فأسامة كان مملوكا وأعتق وفاطمة قرشية.
٦. وجوب النصح لكل أحد لا سيما المستشير، فمن استشارك فقد ائتمنك، وأداء الأمانة واجب.
٧. تستر المرأة عن الرجال، وابتعادها عن أمكنتهم ومجتمعاتهم.
٨. ليس في أمرها بالاعتداد في بيت ابن أم مكتوم دليل على جواز نظر المرأة إلى الرجل، فقد أمرها بالاعتداد عند هذا الأعمى لتبتعد بذلك عن الرجال، ولا يلزم منه جواز النظر إليه، قال الله -تعالى-: {وقلْ لِلْمُؤمنَاتِ يغضضن من أبصارهِن}.
٩. جواز الخطبة على خطبة الغيرِ إذا لم يعلم بالخاطب، أو علم أنه لم يُجب.
١٠. أن امتثال أمر النبي صلى الله عليه وسلم خير وبركة، سواء أحبه الإنسان أو لا .
١١. المبالغة في الكلام لا يعتبر كذبا لقوله:" فلا يضع عصاه عن عاتقه"، ومن المعلوم أنه يضعها في حال أكله ونومه.
١٢. العمل بالوكالة وشهرتها عندهم.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري –الجامع الصحيح-؛ للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

- الإلمام بشرح عمدة الأحكام للشيخ إسماعيل الأنصاري-مطبعة السعادة-الطبعة الثانية ١٣٩٢ه.
- تيسير العلام شرح عمدة الأحكام-عبد الله البسام-تحقيق محمد صبحي حسن حلاق- مكتبة الصحابة- الشارقة- الطبعة العاشرة-١٤٢٦ه.

الرقم الموحد: (6020)

ليصل أحدكم نشاطه فإذا فتر فليرقد

١١٥٧. الحديث: عن أنس -رضي الله عنه- قال: دخل النبي -صلى الله عليه وسلم- المسجد فإذا حبل ممدود بين الساريتين، فقال: «ما هذا الحبل؟» قالوا: هذا حبل لزينب، فإذا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ به. فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: «حُلُّوهُ، لِيُصَلِّ أحدكم نشاطه فإذا فَتَرَ فليرقد».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

دخل النبي -صلى الله عليه وسلم- المسجد فوجد أمامه حبلا معلقا بين عمودين من أعمدة المسجد، فتفاجأ وسأل عن سبب تعليقه، فقال له الصحابة -رضي الله عنهم-: إنه حبل لزينب، تصلي النافلة وتطيل، فإذا شعرت بتعب صلت وتمسكت بالحبل، فأمر بإزالة الحبل وحث على الاقتصاد في العبادة والنهي عن التعمق فيها ليكون الإقبال عليها بنشاط.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة التطوع > قيام الليل

راوي الحديث: أَنَس بن مالك -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- ساريتين : مفردها سارية: الأسطوانة, وهي الدعامة التي يعتمد عليها السقف.
- فترت : كسلت عن القيام في الصلاة.
- نشاطه : مدة ارتياحه وفراغه.

فوائد الحديث:

١. الإسلام دين التيسير ورفع الحرج والمشقة.
٢. التنفل جائز في المسجد للرجال والنساء.
٣. إزالة المنكر باليد لمن يتمكن من ذلك.
٤. يكره أن يعتمد المصلي في أثناء صلاته على شيء.
٥. الحث على الاقتصاد في العبادة والإقبال عليها بنشاط.

المصادر والمراجع:

الجامع المسند الصحيح (صحيح البخاري), تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري, تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر, دار طوق النجاة ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي, ط ١٤٢٢
المسند الصحيح (صحيح مسلم), تأليف: مسلم بن حجاج النيسابوري, تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي, دار إحياء التراث العربي.
تطريز رياض الصالحين, تأليف: فيصل مبارك, دار العاصمة, ط١٤٢٣ - ٢٠٠٢
بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين, تأليف: سليم بن عيد الهلالي, دار ابن الجوزي.

الرقم الموحد: (5828)

لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع

١١٥٨. الحديث: عن عبدالله بن عباس -رضي الله عنهما- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «لَئِن بَقِيتُ إلى قابلٍ لأصومنّ التاسِع».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

لئن بقيت"، أي: لئن عشت، "إلى قابل"، أي عشت إلى المحرم الآتي، "لأصومن"، اليوم "التاسع" مع عاشوراء؛ مخالفة لليهود، فلم يأت المحرم القابل حتى مات، فيسن صومه وإن لم يصمه -عليه الصلاة والسلام-؛ لأن ما عزم عليه فهو سنة، والسبب في صوم التاسع مع العاشر أن لا يتشبه باليهود في إفراد العاشر، وقيل: للاحتياط في تحصيل عاشوراء، والأول أولى فقد جاء النص في ذلك، والله أعلم.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > صيام التطوع

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: أقسام السنة النبوية- العزم على الفعل.

راوي الحديث: عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- قابل : العام المقبل.

فوائد الحديث:

١. ندب صيام يوم التاسع والعاشر من شهر المحرم.
٢. يشرع مخالفة أهل الكتاب من اليهود والنصارى.

المصادر والمراجع:

/ 1 رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
/ 2 شرح صحيح مسلم، للإمام محي الدين النووي، دار الريان للتراث - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
/ 3 صحيح مسلم، حققه ورقمه محمد فؤاد عبدالباقي، دار عالم الكتب - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
/ 4 فيض القدير شرح الجامع الصغير، تأليف عبدالرؤوف المناوي، دار الحديث - القاهرة.
/ 5 كنوز رياض الصالحين، فريق علمي برئاسة أ.د. حمد العمار، دار كنوز إشبيليا - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.
/ 6 نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.
/ 7 بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، تأليف سليم الهلالي، دار ابن الجوزي - الطبعة الأولى، ١٤١٨ه.

الرقم الموحد: (6217)

مَا أَنْهَرَ الدَّمَ، وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ، فَكُلُوهُ، لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفْرَ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ، أَمَّا السِّنُّ: فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ: فَمُدَى الْحَبَشَةِ

١١٥٩. الحديث: عن رَافِع بْن خَدِيج -رضي الله عنه- قال: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ-صلى الله عليه وسلم- بِذِي الْحُلَيْفَةِ مِنْ تِهَامَةَ، فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ فَأَصَابُوا إِبِلاً وَغَنَماً، وَكَانَ النَّبِيُّ -صلى الله عليه وسلم- فِي أُخْرَيَاتِ الْقَوْمِ، فَعَجِلُوا وَذَبَحُوا وَنَصَبُوا الْقُدُورَ فَأَمَرَ النَّبِيُّ -صلى الله عليه وسلم- بِالْقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ، ثُمَّ قَسَمَ فَعَدَلَ عَشَرَةً مِنْ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ، فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ، وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ، فَأَهْوَى رَجُلٌ مِنْهُمْ بِسَهْمٍ، فَحَبَسَهُ اللهُ، فَقَالَ: إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَمَا نَدَّ عَلَيْكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا لاقُو الْعَدُوِّ غَداً، وَلَيْسَ مَعَنَا مُدىً، أَفَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ؟ قَالَ: مَا أَنْهَرَ الدَّمَ، وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ، فَكُلُوهُ، لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفْرَ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ، أَمَّا السِّنُّ: فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ: فَمُدَى الْحَبَشَةِ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يخبر رافع بن خديج -رضي الله عنهما- أنهم كانوا في غزوة من الغزوات مع النبي -صلى الله عليه وسلم- بمكان يقال له: ذو الحليفة، وأنهم أصابوا نعماً كثيرة، فذبحوا من تلك النعم قبل قسمته ولم ينتظروا القسمة، وكان النبي -صلى الله عليه وسلم- متأخراً فأتى إليهم وقد نصبوا القدور، فعمد إلى القدور فكفأها ورملها، أي: حشاها بالتراب، وقال: إن النهبة ليست بأحل من الميتة، ثم قسم فعدل البعير بعشر من الغنم، وحينئذ ذبح كل منهم مما أصاب، أي: من نصيبه الخاص به، ففر بعير منها ولم يقدروا عليه؛ لقلة الخيل، ورماه رجل بسهم فحبسه الله، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش، فما ند عليكم منها فاصنعوا به هكذا.

ثم سألوا النبي -صلى الله عليه وسلم- عن الذبح بأي وسيلة، فأخبرهم أن كل ما يسيل الدم، واقترن مع الذبح التسمية، فهو مما يجوز الأكل به، ولكن الظفر سواء كان متصلًا بيد الإنسان أو منفصلًا من إنسان أو غيره فلا يجوز؛ لأنها سكاكين الكفار، وكذلك السن لا تجوز التذكية به؛ لأنه عظم.

التصنيف: الفقه وأصوله > الأطعمة والأشربة > التذكية

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: المغازي - الغنائم.

راوي الحديث: رافع بن خَديج الأنصاري الأوسي -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- فأهوى رجل منهم بسهم فحبسه الله : أي: رمى أحدهم سهمًا فأصابه بإذن الله -تعالى- وبقي مكانه.
- بالقصب : بالعصا المجوفة.
- الحُليفة : تصغير حلفة، وهي نبت معروف، سميت المنطقة به؛ لأنها من منابته.
- تِهَامة : وهي ما تصوب من جبال الحجاز إلى البحر.
- نَدَّ : بمعنى: هرب على وجهه شارداً.
- فأعياهم : أعجزهم.
- أوابد : الغريبة المتوحشة، والمراد: أن لها توحشا ونفوراً.
- مُدَى الحبشة : وهي: السكين.
- أنهر الدم : بمعنى فتح الدم وأساله.

فوائد الحديث:

١. إن من عادة النبي -صلى الله عليه وسلم- الجميلة أن يكون في آخر الجيش؛ رفقا بالضعيف والمنقطع، فكذا ينبغي للقواد والأمراء، وهكذا ينبغي ملاحظة الضعفاء العاجزين في كل الأحوال، في إمامة الصلاة وغيرها.

٢. تأديب الإمام لرعيته وجنده، فقد أدبهم النبي -صلى الله عليه وسلم- على هذه العجلة والتصرف، قبل أخذ إذنه، فكان جزاؤهم حرمانهم مما أرادوا.

٣. الحديث دليل على القاعدة الفقهية: من تعجل شيئا قبل أوانه عوقب بحرمانه.

٤. العدل لاسيما في موطن جهاد الأعداء والكفار؛ لأنه من أسباب النصر والظفر بالأعداء.

٥. أن من هرب ولم يمكن إدراكه من الإبل، أو البقر، أو الغنم، أو من الحيوانات المستأنسة، فليقتل برميه، فإن مات فالرمي ذكاته؛ لأنه صار حكمه حكم الوحش النافر.

٦. وجوب التسمية، وتسقط سهواً وجهلًا.

٧. جواز التذكية بكل ما أنهر الدم وأساله، من حديد، أو حجر، أو قصب، أو غيرها.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الأمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م.

تأسيس الأحكام، أحمد بن يحيى النجمي، دار علماء السلف، الطبعة: الثانية ١٤١٤هـ.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام -صلى الله عليه وسلم- لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

الرقم الموحد: (2984)

مَا أَحَدٌ يَدْخُل الجَنَّة يُحِبُّ أن يَرجع إلى الدنيا وله ما على الأرض من شيء إلا الشَّهيد، يَتَمَنَّى أن يَرجع إلى الدنيا، فيُقْتَل عَشْر مَرَّاتٍ؛ لما يَرَى من الكَرَامة

١١٦٠. الحديث: عن أنس -رضي الله عنه-: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «مَا أَحَدٌ يَدْخُل الجَنَّة يُحِبُّ أن يَرجع إلى الدنيا وله ما على الأرض من شيء إلا الشَّهيد، يَتَمَنَّى أن يَرجع إلى الدنيا، فيُقْتَل عَشْر مَرَّاتٍ؛ لما يَرَى من الكَرَامة».

وفي رواية: «لما يَرى من فَضْل الشَّهادة.«

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

ليس هناك أحد يتمنى ويرغب أن يفارق الجنة بعد دخولها، ويعود إلى الدنيا مرة أخرى، ولو أعطي الأرض كلها بما فيها من كنوز ونفائس، وما عليها من قصور عالية وحدائق غناء، ثم استثنى من ذلك الشهيد، فإنه يحب العودة إلى الدنيا عشر مرات لكي يجاهد كل مرة في سبيل الله ويستشهد فيفوز بالشهادة عشر مرات بدل مرة واحدة، وذلك لما يرى من الكرامة التي يلاقيها الشهداء.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد

راوي الحديث: أَنَس بن مالك -رضي الله عنه-

التخريج: رواه البخاري ومسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- الكرامة : الكرم والجود.

فوائد الحديث:

١. فضل الشهادة والترغيب في الجهاد.
٢. فيه حقارة الدنيا.
٣. ولازم الحديث أن الجنة موجودة الآن.

المصادر والمراجع:

تطريز رياض الصالحين، للشيخ فيصل المبارك، ط١، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله آل حمد، دار العاصمة، الرياض، ١٤٢٣هـ.

رياض الصالحين للنووي، ط١، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ١٤٢٨هـ.

رياض الصالحين، ط٤، تحقيق: عصام هادي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية القطرية، دار الريان، بيروت، ١٤٢٨هـ.

شرح صحيح البخاري، لابن بطال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط٢، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ١٤٢٣هـ.

صحيح البخاري، ط١، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢ه.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

كنوز رياض الصالحين، مجموعة من الباحثين برئاسة حمد بن ناصر العمار، ط١، كنوز إشبيليا، الرياض، ١٤٣٠هـ.

المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ط٢، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، لحمزة محمد قاسم، راجعه: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان، دمشق، مكتبة المؤيد، الطائف، ط،
1410 هـ.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، لمجموعة من الباحثين، ط١٤، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ.

الرقم الموحد: (3864)

مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللهِ، إلاَّ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَكَلْمُهُ يَدْمَى: اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ

١١٦١. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-: «ما من مَكْلُومٍ يُكْلَمُ في سبيل الله، إلا جاء يومَ القيامة، وكَلْمُهُ يَدْمَى: اللَّونُ لَوْنُ الدَّمِ، والرِّيحُ رِيحُ المِسْكِ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يُبَيِنُ النبي -صلى الله عليه وسلم- فضل الجهاد في سبيل الله -تعالى- وما ينال صاحبه، من حسن المثوبة، بأن الذي يجرح في سبيل الله فيُقْتَلُ أو يبرأ، يأتي يوم القيامة على رؤوس الخلائق بِوِسَام الجهاد والبلاء فيه، إذ يجيء بجرحه طَرِيًّا، فيه لون الدم، وتفوح منه رائحة المسك.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: اليوم الآخر.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- مَكْلُوم : مجروح، والكَلْم: الجرح.
- يدمى : يسيل منه الدم.

فوائد الحديث:

١. فضل الجهاد، وقد كثرت فضائله، وتعدد ثوابه، لما فيه من عز الإسلام.
٢. فضل الشهادة في سبيل الله، وكيف يجازى صاحبها.
٣. هذا الفضل والفخر، الذي يتميز به المجروح يوم القيامة.
٤. فضل الجراحة في سبيل الله، فهي أثر من طاعته ومجاهدة أعدائه.

المصادر والمراجع:

-1صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

-2صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

-3تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ.

-4الإلمام بشرح عمدة الأحكام، إسماعيل بن محمد الأنصاري، دار الفكر، دمشق، الطبعة: الأولى ١٣٨١هـ.

الرقم الموحد: (2991)

مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى

١١٦٢. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله -عز وجل-»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

(ما نقصت صدقة من مال) المعنى أن الصدقة إذا أخرجت فإنها لا تنقص المال بل تزيده، وتبارك فيه، وتدفع عنه الآفات، الزيادة للمال إما كمية: بأن يفتح الله للعبد أبواباً من الرزق، أو كيفية: بأن ينزل الله تعالى البركة التي تزيد على مقدار ما أخرجه من الصدقة.

وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً، أي أن من عرف بالعفو وترك المؤاخذة والمعاتبة، فإنه يسود ويعظم في القلوب، ويزداد عزة وكرامة، ورفعة في الدنيا والآخرة.

وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله، المعنى أن من تذلل لله، وانكسر بين يديه سبحانه وتعالى، وكان لين الجانب للخلق، وأظهر الخمول للمسلمين، فإن هذه الصفات لا تزيد المتحلي بها إلا رفعة في الدنيا ومحبة في القلوب، ومنزلة علية في الجنة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الزكاة > صدقة التطوع

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: مكارم الأخلاق.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- الصَدَقَةٌ : ما يخرج من المال تقرباً إلى الله تعالى.

فوائد الحديث:

١. الحث على الصدقة.
٢. أن الصدقة سبب لحماية المال وزيادته وبركته.
٣. الزيادة في المال قد تكون معنوية كأن يفتح الله له أبواباً من الرزق، وقد تكون حسية بأن ينزل الله البركة على المال فيزيد على المقدار الذي أخرجه للصدقة.
٤. الحث على العفو عن المسيء.
٥. الحث على التواضع.
٦. أن التواضع ليس ذلًا كما يتصوره بعض الناس، بل هو عز كما أخبر به النبي -صلى الله عليه وسلم-.
٧. هذا الفضل في التواضع لمن تواضع مخلصاً لله ليس رياءً (من تواضع لله).
٨. أن العزة والرفعة بيد الله سبحانه وتعالى يعطيها من يشاء ممن حصل أسبابها.

المصادر والمراجع:

صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ط دار إحياء التراث العربي، بيروت.
توضيح الأحكام من بلوغ المرام، الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن البسام، ط مكتبة الأسد الإسلامية، الطبعة الخامسة.
منحة العلام في شرح بلوغ المرام، الشيخ عبد الله بن صالح الفوزان، ط دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى.
تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، الشيخ صالح بن عبد الله الفوزان، طبعة الرسالة.
فتح ذي الجلال والإكرام، الشيخ محمد بن صالح العثيمين، ط المكتبة الإسلامية، الطبعة الأولى.
سبل السلام بشرح بلوغ المرام، للإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني، ط دار الحديث.

الرقم الموحد: (5512)

مَا يَجِدُ الشَّهيد من مَسِّ القتل إلا كما يَجِدُ أَحَدُكُمْ من مَسِّ القَرْصَةِ

١١٦٣. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «مَا يَجِدُ الشَّهيد من مَسِّ القتل إلا كما يَجِدُ أَحَدُكُمْ من مَسِّ القَرْصَةِ».

درجة الحديث: حسن.

المعنى الإجمالي:

معنى الحديث: أن الإنسان إذا استشهد في سبيل الله، فإن ما يُصيبه من مَسِّ القتل وفي رواية الدارمي: "من ألم القتل" لا يشعر به إلا كما يشعر أحدنا من قرصة النملة، وفي رواية الدارمي: "من ألم القرصة."

والمعنى: أن الشهيد لا يُكابد شدة الموت وسكراته،كما هو حال غيره من الناس، بل إن أشد ما يجده ويعانيه عند موته هو ما نجده من قَرْصة النملة فيما تحدثه من ألمٍ في سرعة زواله، فلا يشعر به،وهذا من فضل الله -تعالى- على الشهيد، فإنه لمَّا قَدَّم روحه في سبيل الله -تعالى- رخيصة، هَوَّن الله عليه ألم القتل.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: فضل الشهيد - فضل الجهاد في سبيل الله.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه الترمذي وابن ماجه والنسائي والدارمي وأحمد.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- مَسّ القتل : ألمَه.
- القَرْصَة : عَضَّة النَّملة، وأصل القَرْص: القَبْضُ بالإبهام والسَبَابة على جزء من الجسم قبضا مؤلماً.

فوائد الحديث:

١. عِناية الله بالشهيد حيث يُخَفف عنه آلامه فتزول سريعا، ولا يعقبها علة ولا سَقَم.

المصادر والمراجع:

-سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية.

-سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي- دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

-السنن الصغرى، للنسائي، أحمد بن شعيب، النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ه – ١٩٨٦م.

-مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

-سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

-مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي) عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني - دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠م.

-صحيح الجامع الصغير وزياداته، الألباني، دار المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.

-كنوز رياض الصالحين، لحمد بن ناصر العمار، دار كنوز إشبيليا- الطبعة الأولى، ١٤٣٠ه.

-شرح رياض الصالحين، للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.

-التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِعِ الصَّغِيرِ، محمد بن إسماعيل الصنعاني، محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

-نزهة المتقين بشرح رياض الصالحين، تأليف مصطفى سعيد الخن - مصطفى البغا - محي الدين مستو-علي الشربجي- محمد أمين لطفي- مؤسسة الرسالة، بيروت –لبنان، الطبعة الرابعة عشرة.

الرقم الموحد: (3914)

مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمْرٍ على بَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرّات

١١٦٤. الحديث: عن جابر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمْرٍ على بَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرّاتٍ».

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: «أَرَأَيْتُمْ لو أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ منه كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ؟» قالوا: لا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ، قال: «فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ يَمْحُو اللهُ بِهِنَّ الخَطَايَا.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

شبه -صلى الله عليه وسلم- الدَّنَسَ المعنوي بالدنس الحسي، فكما أن الاغتسال كل يوم خمس مرات يذهب الوسخ، فكذلك الصلوات الخمس تذهب الذنوب.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > فضل الصلاة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الفضائل.

راوي الحديث: جابِر بن عبد الله -رضي الله عنهما-

أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: حديث جابر -رضي الله عنه-: رواه مسلم.

حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- مثل : المثل: الشبه والنظير.
- غمر : الغمر: الكثير.
- درنه : الدرن: الوسخ.
- يمحو : يزيل.
- الخطايا : الذنوب.

فوائد الحديث:

١. الصلاة تذهب الدنس المعنوي وهو الذنوب الصغائر، كما يذهب الماء الدنس الحسي عن الأبدان.
٢. فضل أداء الصلوات الخمس والمحافظة عليها.
٣. بيان هدي النبي -صلى الله عليه وسلم- في أسلوب الترغيب والتوجيه بالمحاورة، وضرب الأمثلة لتقريب المعاني وترغيب المتعلم بالطاعة والعبادة.

المصادر والمراجع:

رياض الصالحين، للنووي، نشر: دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق – بيروت، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الرابعة عشر، ١٤٠٧ه ١٩٨٧م.

تطريز رياض الصالحين، لفيصل الحريملي، نشر: دار العاصمة، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

المعجم الوسيط، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية.

النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، نشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي.

صحيح البخاري، نشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ه.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (4968)

مَثَلُ المجاهد في سَبِيل الله كمَثل الصَائم القَائم القَانت بآيات الله لا يَفْتُر من صيام، ولا صلاة، حتى يَرْجِع المجاهد في سبيل الله

١١٦٥. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قيل: يا رسول الله، ما يعدل الجهاد في سبيل الله؟ قال: «لا تستطيعونه» فأعادوا عليه مرتين أو ثلاثًا كل ذلك يقول: «لا تستطيعونه»! ثم قال: «مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله لا يَفْتُرُ من صيام، ولا صلاة، حتى يرجع المجاهد في سبيل الله».

وفي رواية البخاري: أن رجلا قال: يا رسول الله، دلني على عمل يعْدِلُ الجهاد؟ قال: «لا أجده» ثم قال: «هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر، وتصوم ولا تفطر»؟ فقال: «ومن يستطيع ذلك«

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في هذه الحديث بروايتيه سأل الصحابة النبي -صلى الله عليه وسلم- عن عمل من أعمال البر والطاعات يَعْدِل الجهاد في سبيل الله -تعالى- في الأجر والثواب، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: "لا تَسْتَطِيعُونَهُ" يعني أن العمل الذي يَعْدِل الجهاد لا طاقة لكم به. فأعَادوا عليه مرَّتين أو ثلاثا كل ذلك يقول: "لا تَسْتَطِيعُونَهُ".

ثم بَيَّن لهم ذلك العمل الذي لا يستطيعونه، وهو ملازمة الصيام والقيام وتلاوة القرآن من غير فُتور ولا انقطاع، ولا شك أن هذا ليس في مقدرو البشر، ولهذا قال لهم -عليه الصلاة والسلام- ابتداءً: "لا تَسْتَطِيعُونَهُ"، وفي رواية البخاري: أن رجلا من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- سأل النبي -صلى الله عليه وسلم- أن يَدُلَّه على عمل يَعْدِل الجهاد في منزلته وقدره، وعِظَم أجره ومثوبته، فقال له النبي -صلى الله عليه وسلم-: "لا أجِدُه" أي: لا أجد عملًا يماثل الجهاد أو يساويه، وفي الصحيحين: "لغَدْوَة في سبيل الله أو رَوْحَة، خير من الدنيا وما فيها".

ثم قال: "هل تستطيع إذا خَرج المُجاهد أن تدخل مَسْجِدَكَ فتقوم ولا تَفْتُرَ، وتَصُوم ولا تُفْطِر؟" والمعنى: هل تستطيع من حين يخرج المجاهد من بيته للجهاد في سبيل الله -تعالى-، أن تدخل مسجدك وتعتكف فيه للعبادة على وجه الدوام، فتقوم في الصلاة دون انقطاع، وتواصل الصوم دون إفطار، إذا كان هذا ممكنا، فإن هذا وحده هو الذي يَعْدل الجهاد، عند ذلك قال الرجل: "ومن يستطيع ذلك؟" أي: ومن يستطيع مواصلة الصلاة من غير انقطاع والصيام من غير إفطار؟ لا شك أن ذلك أمر فوق مقدور البشر.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: التطوع - الصلاة - الصيام.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه، والرواية الثانية للبخاري.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- ما يَعْدلُ الجهاد : ما يُساوي القتال لإعلاء كلمة الله في الثواب.
- القَانت : الخاشع.
- القَائم : الذي يقوم الليل مصليا.
- لا يَفْتُر : لا يَضعف.

فوائد الحديث:

١. تعظيم أمر الجهاد؛ لأنه عدل جميع ما ذُكر من فضائل الأعمال.

٢. فضائل الأعمال لا تدرك بالقياس، وإنما هي إحسان وفضل من الله -تعالى- لمن شاء.

المصادر والمراجع:

-رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ه.
-بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين؛ تأليف سليم الهلالي، دار ابن الجوزي- الطبعة الأولى١٤١٨ه.
-نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.
-صحيح البخاري –عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
-صحيح مسلم؛ حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
-منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري تأليف حمزة محمد قاسم مكتبة دار البيان، دمشق - الجمهورية العربية السورية، مكتبة المؤيد، الطائف - المملكة العربية السعودية ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
-كنوز رياض الصالحين، لحمد بن ناصر العمار، دار كنوز إشبيليا- الطبعة الأولى١٤٣٠ه.

الرقم الموحد: (3917)

مَنْ احْتَبَسَ فَرَسًا في سَبِيل الله، إيمانًا بالله، وتَصْدِيقًا بِوَعْدِه، فإن شِبَعَهُ وريَّه ورَوْثَهُ وبَوْلَه في مِيْزَانه يوم القيامة

١١٦٦. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «مَنْ احْتَبَسَ فَرَسًا في سَبِيل الله، إيمانًا بالله، وتَصْدِيقًا بِوَعْدِه، فإن شِبَعَهُ وريَّه ورَوْثَهُ وبَوْلَه في مِيْزَانه يوم القيامة».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

معنى الحديث: أن مَن أوقَف فرسًا للجهاد في سبيل الله تعال وابتغاء مرضاته لكي يُحَارب عليه الغزاة، ابتغاء وجه الله تعالى، وتصديقا بوعده الذي وعَدَ به، حيث قال: (وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف إليكم) فإن الله يُثِيْبُه عن كل ما يأكله أو يشربه أو يخرجه من بول أو روث، حتى يَضعه له في كِفَّة حسناته يوم القيامة .

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه الطويل: "الخَيل ثلاثة: هي لرَجُلٍ وِزْرٌ، وهي لرَجُل سِتْر، وهي لِرَجُلٍ أجْرٌ . . ثم قال: وأما التي هي له أَجْرٌ، فرَجُل ربَطَها في سبيل الله لأهل الإسلام في مَرْج، أو رَوْضَةٍ فما أكلت من ذلك المَرْجِ أو الرَّوْضَةِ من شيء إلا كُتِبَ له عَدَدَ ما أكَلَتْ حسنات وكتب له عَدَد أرْوَاثِهَا وَأبْوَالِهَا حسنات، ولا تَقْطَعُ طِوَلَهَا فَاسْتَنَّتْ شَرَفا أو شَرَفَيْنِ إلا كَتَب الله له عَدَد آثَارِهَا، وَأرْوَاثِهَا حسنات، ولا مَرَّ بها صَاحِبُها على نَهْر، فشَربَت منه، ولا يُريد أن يَسْقِيهَا إلا كَتَب الله له عَدَد ما شَرَبت حسنات" متفق عليه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد
الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الوقف
راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-
التخريج: رواه البخاري.
مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- احْتَبَسَ فَرَسا : وقَّفَه على الغُزاة يستعينون به في الجهاد.
- بِوَعْدِه : أي بالثواب المترتب على ذلك.
- شِبَعَهُ : قَدْر ما يَشبع به.
- ريَّه : شُربه وشَبَعه.
- ورَوْثَهُ وبَوْلَه : يريد ثواب ذلك لا الأرواث بعينها، والرَّوث: رجيع ذات الحافِر، أي ما خرج من دبرها.

فوائد الحديث:

١. الترغيب في إعداد الخيل في سبيل الله، وأن ما ينفقه الإنسان عليها يكون حسنات له، وما يخرج منها يؤجر عليه.
٢. الحض على الجهاد في سبيل الله تعالى لإعلاء كلمة الله.
٣. المال المكتسب باتخاذ الخيل من خير وجوه الأموال، وأطيبها؛ لأن البركة في نواصيها.
٤. تفضيل الخيل على غيرها من الدَّواب.
٥. جواز وقف الخيل للجهاد في سبيل الله.
٦. المرء يؤجر بنيته الخالصة لله تعالى، والمصدقة بوعده كما يؤجر العامل.
٧. الحث على اقتناء كل ما يُساعد على الجهاد والعناية بكل ما فيه قوة الأمة وهيبتها.
٨. بشرى ببقاء الإسلام وأهله إلى يوم القيامة؛ لأن من لازم استمرار الجهاد بقاء المجاهدين وهم المسلمون.

المصادر والمراجع:

كنوز رياض الصالحين، مجموعة من الباحثين برئاسة حمد بن ناصر العمار، ط١، كنوز إشبيليا، الرياض، ١٤٣٠هـ.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين لسليم الهلالي، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤١٥ه.

رياض الصالحين للنووي، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط١، ١٤٢٨ هـ.

رياض الصالحين، تحقيق: عصام هادي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية القطرية، دار الريان، بيروت، ط٤، ١٤٢٨هـ.

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢ه.

منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، لحمزة محمد قاسم، راجعه: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان، دمشق، مكتبة المؤيد، الطائف ، ط ١٤١٠ هـ.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين لمجموعة من الباحثين، ط١٤، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ.

الرقم الموحد: (4181)

مَنْ اقْتَنَى كَلْباً -إلاَّ كَلْبَ صَيْدٍ، أَوْ مَاشِيَةٍ- فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ

١١٦٧. الحديث: عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: «مَن اقْتَنَى كَلْبًا -إلا كلبَ صَيْدٍ، أو مَاشِيَةٍ- فإنه يَنْقُصُ من أَجْرِهِ كل يوم قِيرَاطَانِ».

قال سالم: وكان أبو هريرة يقول: «أو كلبَ حَرْثٍ»، وكان صَاحِبَ حَرْثٍ.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

الكلب من البهائم الخسيسة القذرة؛ ولهذا نهى الشرع الشريف الطاهر عن اقتنائه؛ لما فيه من المضار والمفاسد، من ابتعاد الملائكة الكرام البررة عن البيت الذي هو فيه، ولما فيه من الإخافة والترويع والنجاسة والضرر، ولما في اقتنائه من السفه.

ومن اقتناه نقص من أجره كل يوم شيء عظيم، قُرِّب معناه بالقيراطين والله أعلم قدر ذلك؛ لأن هذا عصى الله باقتنائه وإصراره على ذلك.

فإذا دعت الحاجة إليه جاز اقتناؤه في أحد ثلاثة أشياء:

الأولى: حراسة الغنم التي يخشى عليها من الذئب والسارقين.

الثانية: حراسة الحرث.

الثالثة: إذا قصد به الصيد.

فلهذه المنافع يسوغ اقتناؤه وتزول اللائمة عن صاحبه.

التصنيف: الفقه وأصوله > الأطعمة والأشربة > الصيد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: محبطات الأعمال.

راوي الحديث: عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- من اقتنى كلبًا : الاقتناء: هو الاتخاذ والاكتساب.
- إلا كلب صيد أو ماشية : كلب صيد: المقصود به الكلب المعلم الذي يصطاد به، أو ماشية: بأن يكون صاحبه صاحب غنم، ويريد باقتنائه أن يحمي غنمه.
- كلب الحرث : هو الذي يقصد به حماية الحرث أي الزرع من الحيوانات التي تأكله.

فوائد الحديث:

١. تحريم اقتناء الكلب، ونقص أجر صاحبه كل يوم قيراطين، وهما قدر عظيم، عند الله -تعالى- علمه ومبلغه.

٢. منع اقتناء الكلب؛ لما فيه من المفاسد والمضار الكثيرة من بُعْدِ الملائكة عن المكان الذي هو فيه؛ ولما فيه من الإخافة والترويع فقد ثبت عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب؛ ولما فيه من النجاسة الغليظة التي لا يزيلها إلا تكرير الغسل وغسله بالتراب.

٣. يباح اقتناؤه لمصلحة؛ وذلك بأن يكون لحراسة غنم، أو حرث، أو لأجل صيد، فهذه منافع، تسوغ اقتناءه بغير الشراء؛ لأنه محرم بيعه.

المصادر والمراجع:

-1صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

-2صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

-3تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الأمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ.

-4تأسيس الأحكام، أحمد بن يحيى النجمي، دار علماء السلف، الطبعة: الثانية ١٤١٤هـ.

الرقم الموحد: (2994)

مَنْ أَعْتَقَ شِرْكاً لَهُ فِي عَبْدٍ، فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ؛ قُوِّمَ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ، فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ، وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ

١١٦٨. الحديث: عن عَبْدُ الله بن عمر-رضي الله عنهما- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «مَن أَعْتَقَ شِرْكًا له في عَبْدٍ, فكان له مالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ العَبْدِ: قُوِّمَ عليه قِيمَةَ عَدْلٍ , فأعطى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ, وعَتَقَ عليه العَبْدُ , وإلا فقد عَتَقَ منه ما عَتَقَ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

من كان له شراكة، ولو قليلة، في عبد، أو أمة، ثم أعتق جزءا منه، عتق نصيبه بنفس الإعتاق، فإن كان المعتق موسرا -بحيث يستطيع دفع قيمة نصيب شريكه- عتق العبد كله، نصيب المعتق ونصيب شريكه، وينظر قيمة نصيب شريكه التي تساويها في السوق وأعطى شريكه القيمة.

وإن لم يكن موسرا -بحيث لا يملك قيمة نصيب صاحبه- فلا إضرار على صاحبه، فيعتق نصيبه فقط، ويبقى نصيب شريكه رقيقا كما كان.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > العتق والرِّقّ

راوي الحديث: عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- شِرْكا له : أي جزءا ونصيبا.
- عَدْل : أي من غير زيادة في قيمته، ولا نقصان.
- حصصهم : نصيبهم.
- يبلغ ثمن العبد : ثمن بقية العبد.

فوائد الحديث:

١. جواز الاشتراك في العبد والأمة في الملك.
٢. من أعتق نصيبه عتق عليه، وعتق عليه أيضاً نصيب شريكه إن كان موسرا، وقُومت عليه حصة شريكه بما يساوى، ودفع له القيمة.
٣. إن لم يكن الشريك المعتق موسرا، فلا يعتق نصيب شريكه.
٤. أنه إن ملك بعض قيمه نصيب شريكه، عتق عَليه بقدر ما عنده من القيمة.
٥. تشوُّفُ الشارع إلى عتق الرقاب، إذ جعل للعتق هذه السراية والنفوذ.
٦. يكون الولاء كله للمعتق، وليس للشريك ولاء، والولاء نسبة بين العبد ومن يعتقه، فينتسب إليه ويرث السيد العبد بالتعصيب إلم يكن له معصب.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.
صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣هـ.
تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الأمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦هـ.

الرقم الموحد: (2992)

مَنْ أَعْتَقَ شِقْصاً مِنْ مَمْلُوكٍ، فَعَلَيْهِ خَلاصُهُ كُلَّهُ فِي مَالِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ؛ قُوِّمَ الْمَمْلُوكُ قِيمَةَ عَدْلٍ

١١٦٩. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «من أعتق شِقْصاً مِنْ مملوك، فعليهِ خَلاصُهُ كله في ماله، فإنْ لم يكن له مال؛ قُوِّمَ المملوك قِيمَةَ عَدْلٍ، ثمَّ اُسْتُسْعِيَ العبد، غير مَشْقُوقٍ عليه».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أن من أعتق نصيباً له في مملوك؛ فإن المعتق يلزمه عتق المملوك كله إذا كان له مال، أي: للمعتِق مال يتحمل ذلك، بأن يدفع لشركائه قيمة حصتهم في المملوك ليصبح حرًّا، أما إذا لم يكن له مال، أو له مال لا يتحمل ذلك، أو يترتب عليه إضرار به؛ فإنه في هذه الحالة يخير العبد بين أمرين:

الأول: أن يبقي نفسه في الملك بقدر الحصة التي بقيت فيكون مبعضاً، أي بعضه رقيق وبعضه معتق؛ فإنه يجوز له في هذه الحالة أن يبقى مملوكاً مبعضا.

الثاني: أن يعمل ليدفع لمن لم يعتقه نصيبه، بعد أن يقوم المملوك قيمة عدل، ويسمى الاستسعاء.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > العتق والرِّقّ

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الآداب.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- شقصاً : قسطاً أو نصيباً أو حصة.
- فعليه خلاصه : أي: فيجب عليه أن يفكه من الرق إذا كان له مال يتحمل ذلك، أي: تحريره من الرق بالكلية، فإن لم يكن له مال؛ قوِّم المملوك.
- غير مشقوق عليه : أي: غير مضيق عليه، بل يشتغل ويؤدي على حسب استطاعته.
- ثم استسعي العبد : بمعنى أنه يشتري نفسه بقيمة مقسطة، في كل شهر كذا، أو في كل عام كذا، يعني كالمكاتبة.

فوائد الحديث:

١. من أعتق شركا له في عبد، وكان له ما يبلغ ثمن العبد عتق عليه كله، وقُوِّمَ عليه حصة شريكه بقدر قيمته.
٢. إن لم يكن له مال، -عتق العبد أيضاً- وطُلِبَ من العبد السعيُ؛ ليحصل للذي لم يعتق نصيبه مباشرة، قيمة حصته، ولا يشق عليه في التحصيل، بل يقدر عليه أصحاب الخبرة قدر طاقته.

المصادر والمراجع:

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام -صلى الله عليه وسلم- لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الأمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ.

الرقم الموحد: (2993)

مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ

١١٧٠. الحديث: عن الأشعث بنِ قيسٍ قال: كان بيني وبين رجُلٍ خُصومةٌ في بئرٍ، فاخْتصمْنا إلى رسولِ الله -صلى الله عليه وسلم- فقال رسولُ الله -صلى الله عليه وسلم-: "شاهِداك، أو يمينهُ"، قلتُ: إذًا يحلِف ولا يُبالي! فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "مَن حَلف على يمينِ صَبْرٍ، يَقْتَطِعُ بها مالَ امرىءٍ مُسلمٍ، هو فيها فاجِرٌ، لَقِيَ الله وهو عليه غضبانُ".

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

هذا الحديث تضَمَّن قصة الأَشْعَث بن قَيْس حين تشاجَرَ مع خَصْم لَهُ بِسبب بِئْرٍ فتحَاكَمَا إلى رسولِ الله -صلى الله عليه وسلم- فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-:" شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ"، فظَن الأشعَث بنُ قَيْسٍ أنّ خَصْمَهُ يَحْلِف ولا يهمُّه ما الإثمُ في ذلك فأخْبَرَ رسولَ الله -صلى الله عليه وسلم- بذلك فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: "مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ.....الحديث

وفي هذا الحديث وعيد شديد لمن اقتطع مال امرئ بغير حق، وإنما اقتطعه وأخذه بخصومته الفاجرة، ويمينه الكاذبة الآثمة، فهذا يلقى الله وهو عليه غضبان، ومن غضب الله عليه فهو هالك.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الأيمان والنذور

الفقه وأصوله > القضاء > الدعاوى والبيِّنات

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: القضاء والبينات.

راوي الحديث: الأَشْعَثُ بن قَيْس -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- يَمِينِ صَبْرٍ : حبَسَ نفسَه على فعلها.
- يقْتَطِعُ : يأخذ.
- هو فيها فَاجِرٌ : هو فيها كَاذِبٌ.
- ولا يُبَالِي : لا يهَمُّه ما الإثْم في ذلك.

فوائد الحديث:

١. أن البينة على المدعي واليمين على من أنكر، هي القاعدة الشرعية في الخصومات.
٢. ثبوت الحق بالشاهدين، فإن لم توجد البينة عند المدعِي، فعلى المدعى عليه باليمين.
٣. تحريم اليمين (الغموس) وهي الكاذبة التي يقتطع بها الحالف حق غيره، وهي من الكبائر، التي تعرض صاحبها لغضب الله-تعالى- وعقابه.
٤. أن حكم الحاكم يرفع الخلاف الظاهر فقط، أما الباطن، فلا يزال باقياً فعلى هذا لا يحل المحكوم به، ما لم يكن مباحا للمحكوم له.
٥. أنَّ يمين الفاجر تُسقِطُ عنه الدَّعوى وأن فجوره في دينه لا يوجب الحجر عليه ولا إبطال إقراره، ولولا ذلك لم يكن لليمين معنى.
٦. البداءة بسماع الحاكم من المدعي، ثم من المدعى عليه: هل يقر أو ينكر؟ ثم طلب البينة من المدعي إن أنكر المدعى عليه، ثم توجيه اليمين على المدعى عليه إن لم يجد بينة.
٧. موعظة الحاكم للخصوم، خصوصاً عند إرادة الحلف.
٨. تغليظ حقوق المسلمين، في قليل الحق وكثيره.
٩. أن اليمين الغموس ونقض العهد، لا كفارة فيهما؛ لأنهما أعظم وأخطر من أن تحلهما الكفارة، فلا بد من التوبة النصوح والتخلص من حقوق العباد.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.
-صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣ هـ.
-الإلمام بشرح عمدة الأحكام لإسماعيل الأنصاري، ط١، دار الفكر، دمشق، ١٣٨١هـ.
-تأسيس الأحكام للنجمي، ط٢، دار علماء السلف، ١٤١٤هـ.
-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦هـ.
-تنبيه الأفهام شرح عمدة لأحكام لابن عثيمين، ط١، مكتبة الصحابة، الإمارات، ١٤٢٦ه.
-عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨هـ.
-فتاوى اللجنة الدائمة - اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء - الإدارة العامة للطبع – الرياض.

الرقم الموحد: (2980)

مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَان

١١٧١. الحديث: عن عبد الله بن مسعودٍ -رضي الله عنه- مرفوعًا: (من حلف على يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بها مال امرئ مسلم، هو فيها فاجر، لقي الله وهو عليه غضبان)، ونزلت: (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) إلى آخر الآية".

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

الحديث وعيد شديد لمن أخذ مال امْرِئ بغير حق، وإنما أخذه بخصومته الفاجرة، ويمينه الكاذبة الآثمة.

فهذا يلْقَى الله وهو عليه غضبان، ومن غضب الله عليه فهو هالك، ثم تلا النبي-صلى الله عليه وسلم- هذه الآية الكريمة، مصداقا لهذا الوعيد الأكيد الشديد من القرآن الكريم.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الأيمان والنذور

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الآداب، التفسير، الإيمان، الصفات.

راوي الحديث: عبد الله بن مَسعود -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- حلف : الحلف: تأكيد الشيء بذكر معظم بصيغة مخصوصة، بأحد حروف القسم، وهي: الباء، والواو، والتاء.
- يمين صَبْرٍ : حلف حبس نفسه على فعله.
- يقتطع : يأخذ.
- هو فيها فاجر : هو فيها كاذب؛ لِيُخْرِجَ الناسي والجاهل؛ فإنَّ الإثم والجزاء لا يستحقهما إلا العامد.

فوائد الحديث:

١. تحريم أخذ أموال الناس بالدعاوى الفاجرة والأيْمان الكاذبة، وهو من كبائر الذنوب؛ لأنّ ما ترتّب عليه غضب الله -جل وعلا- كبيرة من الكبائر.
٢. التقييد (بالمسلم) من باب التعبير بالغالب، وإلا فمثله الذِمِّيُّ والْمُعَاهَدُ.
٣. إثبات صفة الغضب لله -تعالى- على وجه يليق بجلاله -تعالى-: {ليس كمثله شيء وهو السميع البصير}.
٤. شرط العقاب على مرتكب هذه اليمين، ما لم يتُبْ ويَتَحَلَّل من الإثم بإعادة الحقوق لأهلها، فإنْ تاب؛ فالتوبة تَجُبُّ ما قبلها، وهو إجماع العلماء.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

-الإلمام بشرح عمدة الأحكام، إسماعيل بن محمد الأنصاري، دار الفكر، دمشق، الطبعة: الأولى ١٣٨١هـ.

-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الأمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ.

-تأسيس الأحكام، أحمد بن يحيى النجمي، دار المنهاج، القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ.

الرقم الموحد: (2996)

مَنْ حَلَفَ على يَمِينٍ بِمِلَّةٍ غير الإِسْلامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا فهو كما قال

١١٧٢. الحديث: عن ثابِت بْن الضَّحَاكِ -رضي الله عنه- أنه بايع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- تحت الشجرة، وأن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «من حلف على يمين بملة غير الإسلام، كاذبا مُتَعَمِّدًا فهو كما قال، ومن قتل نفسه بشيء عُذِّبَ به يوم القيامة، وليس على رجل نَذْرٌ فيما لا يملك» وَفِي رِوَايَة: «ولَعْنُ المؤمنِ كَقَتْلِهِ». وفي رواية: «من ادَّعَى دَعْوَى كَاذِبَةً لِيَتَكَثَّرَ بها لم يَزِدْهُ اللهُ -عزَّ وجل- إلا قِلَّةً».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

روى ثابت بن الضحاك الأنصاري -أحد المبايعين تحت الشجرة بيعة الرضوان يوم الحديبية- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال ما معناه: من حلف على يمين بغير شريعة الإسلام، كأن يقول: هو يهودي أو نصرانيّ، أو هو مجوسي، أو هو كافر أو بريء من الله ورسوله إن كان كذا وكذا، متعمدًا كاذبًا في يمينه، فهو كما نسب نفسه إليه من إحدى الملل الكافرة.

ومن قتل نفسه بشيء، كسيف، أو سكين، أو رصاص، أو غير ذلك من آلات القتل، عُذب به يوم القيامة.

ومن نذر شيئاً لم يملكه كأن ينذر عتق عبد فلان، أو التصدق بشيء من مال فلان، فإن نذره لاغ لم ينعقد؛ لأنه لم يقع موقعه، ولم يحل محله.

ومن لعن مؤمنا، فكأنما قتله، لاشتراك اللاعن والقاتل بانتهاك حرم الله -تعالى-، واكتساب الإثم، واستحقاق العذاب.

ومن تكبر وتكثر بالدعاوى الكاذبة التي ليست فيه، من مال أو علم أو نسب أو شرف أو منصب أو غيرها، مريدا بذلك التطاول، لم يزده الله إلا ذلّةً وحقارة؛ لأنه أراد رفع نفسه بما ليس فيه، فجزاؤه من جنس مقصده.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الأيمان والنذور

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الإيمان

راوي الحديث: ثابِتُ بْنُ الضَّحَاكِ -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- بملة غير الإسلام : كأن يقول: إن فعلت كذا فأنا يهودي أو نصراني أو بريء من الإسلام.
- كقتله : في إزالة الحياة؛ فإن اللعنة دعاء بإزالة الحياة الباقية، كما أن القتل إزالة للحياة الفانية.

فوائد الحديث:

١. تغليظ التحريم على من حلف بشريعة غير الإسلام.
٢. تحريم قتل الإنسان نفسه، فإن إثمه كإثم القاتل لغيره، ويعذَّب بما قتل به نفسه، فإن الجزاء من جنس العمل.
٣. أن لعن الإنسان كقتله في المشاركة في الإثم، وإن لم يستويا في قدره.
٤. تحريم ادعاء الإنسان ما ليس فيه، من علم، أو نسب، أو شجاعة، أو غير ذلك، خصوصًا لمن غَر بها الناس، أو يدعي معرفته لعمل، ليتولى وظيفته، فكل هذا حرام، ومن فعله رياء وتكبرا، لم يزده الله تعالى إلا ذِلة، فالجزاء من جنس العمل.
٥. أن النذر لا ينعقد فيما لا يملكه الناذر، فإن النذر طاعة وقربة، ولا يتقرب فيما لا يتصرف فيه.
٦. ظاهر قوله في الحديث: (فهو كما قال) أن الحالف بغير ملة الإسلام يخرج من الإسلام، وهذا من الكفر الأصغر، وأن قوله (لعن المؤمن كقتله) أن إثم اللاعن والقاتل سواء. والواجب في هذه النصوص: أنه لابد في وقوع الوعيد من وجود أسبابه وانتفاء موانعه.

المصادر والمراجع:

-1صحيح البخاري، دار طوق النجاة ط ١٤٢٢هـ.

-2 صحيح مسلم، ط دار إحياء التراث العربي، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.

-3الإلمام بشرح عمدة الأحكام لإسماعيل الأنصاري.ط دار الفكر، بدمشق، الطبعة الأولى ١٣٨١هـ.

-4تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، للبسام، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، نشر: الناشر: مكتبة الصحابة، الأمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٦ م.

-5تأسيس الأحكام للنجمي، ط دار المنهاج، ١٤٢٧هـ.

الرقم الموحد: (2995)

مَنْ رَضِيَ بالله رَبًّا، وبالإسلام دِيْنًا، وبمحمد رسولا، وجَبَتْ له الجنة

١١٧٣. الحديث: عن أبي سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «مَنْ رَضِيَ بالله رَبًّا، وبالإسلام دِيْنًا، وبمحمد رسولًا، وجَبَتْ له الجنة»، فَعَجِبَ لها أبو سعيد، فقال: أَعِدْهَا عَلَيَّ يا رسول الله، فَأَعَادَهَا عليه، ثم قال: «وأُخْرَى يَرْفَعُ الله بها العَبْد مائة دَرَجَة في الجنة، ما بين كل دَرَجَتَينِ كما بين السماء والأرض» قال: وما هي يا رسول الله؟ قال: «الجهاد في سَبِيل الله، الجهاد في سَبِيل الله».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

معنى الحديث: أن مَنْ آمن بالله ربًّا وبالإسلام دِينا وبمحمد -صلى الله عليه وسلم- رسولاً وجبت له الجنة.

وفي رواية عند أحمد: "يا أبا سعيد ثلاثة من قالهن: دخل الجنة" قلت: ما هن يا رسول الله؟ قال: "من رضي بالله ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد رسولا ".

فلما سمع أبو سعيد الخدري -رضي الله عنه- هذه المقولة من النبي -صلى الله عليه وسلم- تَعَجَّب لها وطلب من النبي -صلى الله عليه وسلم- أن يعيدها عليه مرة أخرى، فأعَادها عليه، -عليه الصلاة والسلام-، ثم قال له: "وأُخْرَى" أي من أعمال البِرِّ والطاعات " يَرْفَعُ الله بها العَبْد مائة دَرَجَة في الجنة، ما بَيْن كل دَرَجَتَينِ كما بَيْن السماء والأرض."

فالنبي -صلى الله عليه وسلم- أخبره أن هناك عملاً يرفع الله به صاحبه في الجنة مائة درجة، ولم يخبره بذلك ابتداء؛ ليتشوق لها أبوسعيد -رضي الله عنه- لأجل أن يسأل عنها، فإذا علمها بعد الإبهام كانت أوقع في نفسه، فقال: وما هي يا رسول الله؟ قال -صلى الله عليه وسلم-: " الجهاد في سَبِيل الله، الجهاد في سَبِيل الله."

فالمجاهد مع كونه من أهل الجنة، إلا أن منزلته أرفع من غيره ممن آمن بالله ربًّا وبالإسلام دِينا وبمحمد -صلى الله عليه وسلم- رسولا ولم يجاهد في سبيل الله تعالى، وهذا من فضل الله -تعالى- وكرمه للمجاهدين في سبيله، فلما جادوا بأنفسهم في سبيل الله -تعالى- أكرمهم الله تعالى وأنزلهم في الجنة أفضل المنازل وأعلى الدرجات، والجزاء من جنس العمل.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد

الفضائل والآداب > الرقائق والمواعظ > صفات الجنة والنار

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الإيمان.

راوي الحديث: أبو سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- وجبت : ثبتت.

فوائد الحديث:

١. أن دخول الجنة بالإيمان والتفاضل فيها بالأعمال.
٢. تعظيم أمر الجهاد في سبيل الله -تعالى.-
٣. رفعة منزلة المجاهد في الجنة.
٤. في الجنة درجات لا تحصى، ومنازل لا تُعَد، وللمجاهدين مائة درجة منها.
٥. محبة أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لمعرفة الخير، وأبوابه وأسبابه.

المصادر والمراجع:

رياض الصالحين، تأليف: محيي الدين يحي بن شرف النووي، تحقيق: د. ماهر بن ياسين الفحل، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ .

صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

نزهة المتقين، تأليف: جمعٌ من المشايخ، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٣٩٧هـ.

بهجة الناظرين، تأليف: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن الجوزي، سنة النشر: ١٤١٨ه - ١٩٩٧م.

النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

الرقم الموحد: (4193)

مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حتى يصلَّى عليها فله قِيرَاطٌ، ومن شَهِدَها حتى تدفن فله قِيرَاطان، قيل: وما القِيرَاطَانِ؟ قال: مثل الجبلين العظيمين

١١٧٤. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «مَنْ شهدَ الْجَنَازَةَ حتى يصلَّى عليها فله قِيرَاطٌ، ومن شهدها حتى تُدفن فله قِيرَاطان، قيل: وما القِيرَاطَانِ؟ قال: مثل الجبلين العظيمين».

ولمسلم: «أصغرهما مثل أُحُدٍ.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

الله -تبارك وتعالى- لطيف بعباده، ويريد أن يهيئ لهم أسباب الغفران، ولذا ورد الحضَّ على الصلاة على الجنازة وشهودها، لأن ذلك شفاعة تكون سبباً للرحمة.

فجعل لمن صلَّى عليها قيراطا من الثواب، ولمن شهدها حتى تدفن قيراطاً آخر، وهذا مقدار من الثواب عظيم ومعلوم قدره عند الله تعالى.

فلما خَفِي على الصحابة- رَضي الله عنهم- مقداره، قرَّبه النبي -صلى الله عليه وسلم- إلى أفهامهم، بأن كل قيراط مثل الجبل العظيم، لما فيه من القيام بحق أخيه المسلم والدعاء له والتذكير بالمآل وجبر قلوب أهل البيت وغيرها من المصالح.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجنائز > حمل الميت ودفنه

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الفضائل.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: صحيح البخاري وصحيح مسلم.

معاني المفردات:

- مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ : من حضر الْجَنَازَةَ وهي الميت.
- قِيرَاطٌ : مقدار عظيم من الأجر مثل الجبل.
- حتى تُدفن : يُفرغ من دفنها.
- أحد : جبل في شمالي المدينة وقعت عنده الغزوة المشهورة.

فوائد الحديث:

١. الفضل العظيم في الصلاة على الجنازة وتشييعها حتى تدفن.
٢. أنه يحصل للمصلي والمشيع حتى تدفن ثواب لا يعلم قدره إلا الله تعالى.
٣. أن في الصلاة على الميت وتشييع جنازته إحساناً إلى الميت وإلى المصلي والمشيع.
٤. فضل الله تعالى على الميت، حيث حض على تكثير الشفعاء له بأجر من عنده.
٥. أن مقدار الثواب على قدر الأعمال التي يقوم بها العبد، فقد جعل للمصلي قيراطاً، وللمصلي والمشيِّع، قيراطين.
٦. كرامة المسلم على الله تعالى- حيث أثاب من اتبع جنازته أو حضر دفنه.
٧. أن هذا الفضل يحصل لمن اتبع الجنازة إيمانًا واحتسابًا.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام، للبسام، الناشر: مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٦ م.

تنبيه الأفهام، للعثيمين، طبعة مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.

صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

تأسيس الأحكام، لأحمد بن يحيى النجمي- دار المنهاج- القاهرة- مصر -الطبعة الأولى.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم، لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، (ط٢).

الرقم الموحد: (5397)

مَنْ صَلَّى صلاةَ الصُّبْحِ فهو في ذِمَّةِ اللهِ فلا يَطْلُبَنَّكُمُ اللهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ

١١٧٥. الحديث: عن جندب بن عبد الله -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «مَنْ صَلَّى صلاةَ الصُّبْحِ فهو في ذِمَّةِ اللهِ فلا يَطْلُبَنَّكُمُ اللهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبْهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكْهُ، ثُمَّ يَكُبُّهُ على وَجْهِهِ في نَارِ جَهَنَّمَ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

من صلى صلاة الصبح فقد دخل في عهد الله فكأنه معاهد لله عزّ وجلّ أن لا يصيبه أحد بسوء، فلا تحل أذيته من أحد؛ لأن أذيته تعتبر في الحقيقة اعتداء على الله ونقضًا لأمانه الذي وهبه لهذا المصلي، ومن نقض عهد الله واعتدى عليه فقد عرض نفسه لمحاربة الله، والله ينتقم لمن أوذي وهو في جواره وأمانه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > فضل الصلاة

راوي الحديث: جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- من صلى صلاة الصبح : أي صلاها جماعة في وقتها.
- في ذمة الله : في عهده وأمانته.
- يكبه : يلقيه.

فوائد الحديث:

١. بيان أهمية صلاة الفجر وفضيلتها.
٢. التحذير الشديد من التعرض بسوء لمن صلى الصبح.
٣. الحفاظ على حدود الله وحرماته سبب في حفظ الله للعبد وعونه.

المصادر والمراجع:

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لابن علان، نشر دار الكتاب العربي، بدون تاريخ.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
شرح رياض الصالحين، لابن عثيمين، نشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: ١٤٢٦هـ.
بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، للهلالي، نشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

الرقم الموحد: (5435)

مَنْ صام يومًا في سَبِيل الله جَعل الله بينه وبَيْن النَّار خَنْدَقًا كما بين السماء والأرض

١١٧٦. الحديث: عن أبي أمامة -رضي الله عنه- مرفوعاً: «مَنْ صام يومًا في سَبِيل الله جَعل الله بينه وبَيْن النَّار خَنْدَقًا كما بين السماء والأرض».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

من صام يومًا في سبيل الله، يُريد بذلك ثواب الله -تعالى- "جَعل الله بينه وبَيْن النَّار خَنْدَقًا" أي حجابًا شديدًا ومانعًا بعيدًا بمسافة مَدِيدَة، قَدْرُها: "كما بَيْنَ السماء والأرض" أي مسافة خمسمائة سنة، كما في حديث العباس بن عبد المطلب -رضي الله عنه-، قال: "كنا عند النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال: " أتدرون كم بين السماء والأرض"؟ قلنا: الله أعلم ورسوله، قال: "بينهما مسيرة خمسمائة سنة."

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > فضل الصيام

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: صوم التطوع.

راوي الحديث: أبو أمامة صُدي بن عجلان الباهلي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه الترمذي.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- خَنْدَقا : هو بمثابة الحفرة المستديرة حول أسوار المدينة والمعنى كان بينه وبين النار حاجز.

فوائد الحديث:

١. فضل الصوم في سبيل الله -تعالى.-

المصادر والمراجع:

نزهة المتقين، تأليف: جمعٌ من المشايخ، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٣٩٧هـ.

مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تأليف: علي بن سلطان القاري، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

رياض الصالحين، تأليف: محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: د. ماهر بن ياسين الفحل، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ .

سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وغيره، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ .

دليل الفالحين، تأليف: محمد بن علان، الناشر: دار الكتاب العربي، نسخة الكترونية، لا يوجد بها بيانات نشر .

صحيح الترغيب والترهيب، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف، الطبعة الخامسة، ١٤٢١ه.

الرقم الموحد: (4197)

مَنْ عُلِّمَ الرَّمْيَ، ثم تَرَكَه، فليس مِنَّا، أو فقد عَصَى

١١٧٧. الحديث: عن عقبة بن عامر-رضي الله عنه- مرفوعاً: «مَنْ عُلِّمَ الرَّمْيَ، ثم تَرَكَه، فليس مِنَّا، أو فقد عَصَى».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

معنى الحديث: أن من تَعَلَّم الرَّمي بالسهام ومثله الرمي بآلات الجهاد الحديثة، ثم تركه وأهمله، "فليس منَّا"، أي ليس من أهل هديْنَا وسُنتنا.

"أو قد عصى" وهذا شك من الراوي، هل قال -صلى الله عليه وسلم-: "فليس منَّا أو فقد عصى."

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > أحكام ومسائل الجهاد

راوي الحديث: عُقبة بن عامر الجُهَنِي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- فليس منا : ليس من أهل هديْنَا وسُنتنا.

فوائد الحديث:

١. التشديد العظيم على من تَعلَّم الرَّمي ثم تركه بغير عذر.
٢. فنون القتال وأساليب الحرب واستعمال الأسلحة لا تتقن إلا بالتعلم.
٣. العلوم العسكرية واجبة على الأمة الإسلامية.
٤. لا يحل للمسلم أن يترك ما تعلمه من العلوم العسكرية التي يُذب بها عن ثغور المسلمين، ومن فعل ذلك فقد لحقه الإثم.

المصادر والمراجع:

صحيح مسلم بشرح النووي، تحقيق خليل شيحا، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثامنة، ١٤٢٢ه.
رياض الصالحين، للنووي، تحقيق: ماهر الفحل، دار ابن كثير - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ه - ٢٠٠٧م.
دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لمحمد بن علان الصديقي, دار الكتاب العربي.
المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢.
التيسير بشرح الجامع الصغير، للمناوي، دار النشر: مكتبة الإمام الشافعي -الرياض- الطبعة الثالثة، ١٤٠٨ه - ١٩٨٨م.
بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي، دار ابن الجوزي.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، لمجموعة من الباحثين, مؤسسة الرسالة, الطبعة الرابعة عشر, ١٤٠٧ه.

الرقم الموحد: (4199)

مَنْ غَدَا إلى المسجدِ أو رَاحَ، أَعَدَّ اللهُ له في الجنةِ نُزُلًا كُلَّمَا غَدَا أو رَاحَ

١١٧٨. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «مَنْ غَدَا إلى المسجدِ أو رَاحَ، أَعَدَّ اللهُ له في الجنةِ نُزُلًا كُلَّمَا غَدَا أو رَاحَ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

من ذهب إلى المسجد أول النهار أو بعد زوال الشمس، سواء للصلاة، أو لطلب العلم، أو لغير ذلك من مصادر الخير هيأ الله له جزاءَ عمله نُزلا في الجنة كلما ذهب إلى المسجد.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > فضل صلاة الجماعة وأحكامها

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الفضائل.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- غدا : يعني ذهب غدوة، أي ذهب أول النهار، وذلك مثل أن يذهب إلى المسجد لصلاة الفجر.
- راح : الرواح يطلق على ما بعد الزوال، مثل الذهاب إلى صلاة الظهر أو العصر.
- أعدَّ : هيأ.
- نُزلا : النزل: ما يقدم للضيف من طعام ونحوه على وجه الإكرام.

فوائد الحديث:

١. فضل الذهاب إلى المسجد، والحث على المحافظة على صلاة الجماعة فيه.
٢. أعمال العباد كلها محصية عند الله.
٣. فيه بيان فضل الله عز وجل على العبد.

المصادر والمراجع:

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لابن علان، نشر دار الكتاب العربي.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

شرح رياض الصالحين، لابن عثيمين، نشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: ١٤٢٦هـ.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين لسليم الهلالي، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤١٥هـ.

صحيح البخاري، نشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (5436)

مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ

١١٧٩. الحديث: عن أبي موسى الأشعري-رضي الله عنه- قال: «سُئِلَ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- عَنْ الرَّجُلِ: يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، أَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم-: مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

سأل رجل النبي -صلى الله عليه وسلم- عن الرجل يقاتل أعداء الدين، ولكن الحامل له على القتال هو إظهار الشجاعة والإقدام أمام الناس.

وعن الرجل يقاتل حمية لقومه، أو لوطنه.

ويقاتل الثالث رياءً أمام أنظار الناس أنه من المجاهدين في سبيل الله المستحقين للثناء والتعظيم.

فمن المقاتل في سبيل الله من هؤلاء الثلاثة؟

فأجاب صلى الله عليه وسلم- بأوجز عبارة وأجمع معنى، وهي: أن من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو الذي في سبيل الله، وما عدا هذا، فليس في سبيل الله، لأنه قاتل لغرض آخر.

والأعمال مترتبة على النيات، في صلاحها وفسادها، وهذا عام في جميع الأعمال فالأثر فيها للنية، صلاحاً وفسادا، وأدلة هذا المعنى كثيرة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > آداب الجهاد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: عقيدة: الإخلاص في العمل.

راوي الحديث: أبو مُوسَى عبد اللَّه بن قيس الأشعري -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- ويقاتل حمية : الحمية هي الأنفة، وتشمل الحمية لعصبية قبلية أو حمية لحزب أو مذهب كل هذا يدخل في الحمية.
- يقاتل رياءً : الرياء هو إظهار الخير لقصد الشهرة أو المدح ونحو ذلك.
- يقاتل شجاعة : الشجاعة ضد الجبن، وهي شدة القلب عند البأس.

فوائد الحديث:

١. الأصل في صلاح الأعمال وفسادها، النية.
٢. من قاتل الكفار لقصد الرياء، أو الحمية، أو لإظهار الشجاعة، أو لغير ذلك من مقاصد دنيوية، فليس في سبيل الله -تعالى.-
٣. أن الذي قتاله في سبيل الله، هو من قاتل لإعلاء كلمة الله -تعالى.-
٤. إذا انضم إلى قصد إعلاء كلمة الله قصد المغنم في المرتبة الثانية، فإنه لا يضر نيته، مادام قَصْد المغنم قد جاء ضمن النية الصالحة الأولى، وهذا جار في جميع أعمال القرب والعبادات.
٥. مدافعة الأعداء عن الأوطان والحرمات، من القتال في سبيل الله، ومن قتل فيه، فهو شهيد، كما قال -صلى الله عليه وسلم-: "من قُتِلَ دون ماله فهو شهيد.. الخ."
٦. الحديث دال على وجوب الإخلاص في الجهاد.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، لعبد الله البسام، تحقيق محمد صبحي حسن حلاق، مكتبة الصحابة، الشارقة- الطبعة العاشرة، ١٤٢٦هـ .

تأسيس الأحكام، للنجمي، ط دار المنهاج، ١٤٢٧هـ.

الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، لابن الملقن، المحقق: عبد العزيز بن أحمد بن محمد المشيقح، دار العاصمة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م.

الرقم الموحد: (2969)

مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ

١١٨٠. الحديث: عن أبي قتادة الأنصاري -رضي الله عنه- قال: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُول الله -صلى الله عليه وسلم- إِلَى حُنَيْنٍ -وَذَكَرَ قِصَّةً- فَقَالَ رَسُولُ الله-صلى الله عليه وسلم-: مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ» قَالَهَا ثَلاثاً.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال يوم حنين: من قتل قتيلاً له عليه شاهد أو دليل فله سلبه، أي: له ثياب المقتول وسلاحه، ودابته التي قاتل عليها، وأن أبا قتادة قتل رجلاً، وقال لمن حوله: إني قتلت رجلاً، فأقسم على من عرف ذلك أن يشهد لي قالها ثلاثاً.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > أحكام ومسائل الجهاد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الجهاد.

راوي الحديث: أبو قتادة الحارث بن ربعي الأنصاري -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- سَلَبُهُ : هي ثياب المقتول وسلاحه، ودابته التي قاتل عليها.
- بينة : حجة مثل: وجود شاهد ولو واحدًا.

فوائد الحديث:

١. أن من قتل قتيلاً وأقام على قتله إياه بَينةً، فله سلبه الذي تقدم تعريفه.
٢. أن السلب للقاتل، سواء قاله قائد الجيش قبل القتال أو بعده.
٣. إعطاء القاتل سلب قتيله من باب التشجيع على قتال الأعداء.

المصادر والمراجع:

-1صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

-2صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

-3خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام، فيصل بن عبد العزيز المبارك، الطبعة: الثانية ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.

-4الإفهام في شرح عمدة الأحكام لابن باز، تحقيق: سعيد القحطاني، مؤسسة عبد العزيز بن باز الخيرية، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٣٥هـ.

-5الإلمام بشرح عمدة الأحكام، إسماعيل بن محمد الأنصاري، دار الفكر، دمشق، الطبعة: الأولى ١٣٨١هـ.

-6تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، دار الميمان، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

-7تأسيس الأحكام، أحمد بن يحي النجمي، دار المنهاج، الطبعة: ١٤٢٧هـ.

الرقم الموحد: (2998)

مَنْ قاتل في سَبِيل الله من رَجُل مُسْلم فُوَاقَ نَاقَة، وجَبَتْ له الجنة، ومن جُرح جُرْحًا في سَبِيل الله أو نُكِبَ نَكْبَةً فإنها تَجِيء يوم القيامة كَأَغزَرِ ما كانت: لونُها الزَّعْفَرَانُ، وريحُها كالمِسك

١١٨١. الحديث: عن معاذ -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «مَنْ قاتل في سَبِيل الله من رَجُل مُسْلم فُوَاقَ نَاقَة، وجَبَتْ له الجنة، ومن جُرح جُرْحًا في سَبِيل الله أو نُكِبَ نَكْبَةً فإنها تَجِيء يوم القيامة كَأَغزَرِ ما كانت: لونُها الزَّعْفَرَانُ، وريحُها كالمِسك».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

ما من مسلم يقاتل في سبيل الله ولو بمقدار يسير، كمقدار ما بَيْن الحلْبَتَين، والمقصود بذلك أن تُحلب الناقة ثم تُترك ليَرضع الفَصِيل، ثم يرجع إلى الضَرع فيحلبه مرة ثانية؛ إلا وجبت له الجنة، ومن أُصيب في سبيل الله تعالى، كما لو سقط من على فرسه فجُرح أو ضربة سيف أو غير ذلك ولو كانت إصابته يسيرة، جاء يوم القيامة وجرحه يتصبب منه الدم بَغَزارة، إلا أن لونه لون الزَعْفَران وتفوح منه أطيب الروائح التي هي رائحة المسك.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد

راوي الحديث: معاذ بن جبل -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود وأحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- فُوَاقَ نَاقَة : ما بَيْن الحلْبَتَيْن من ضَرْع النَّاقة.
- النَّكْبَة : الخَدش والجرح من أثر الحجارة ونحوها.
- كَأَغزَرِ : أي تَجيء أكثر مما كانت.
- الزَّعْفَرَان : نَبْتٌ أحمر اللون.
- المِسْك : نوع من الطيب يُتخذ من نوع من الغزلان.
- وجبت : ثبتت.

فوائد الحديث:

١. فضل الجهاد في سبيل الله تعالى.
٢. ما يَحل بالشهيد من حوادث وابتلاءات يَأجره الله -تعالى- عليها ولا يضيع عمله.
٣. الجهاد وأجره خاص بالأمة المسلمة دون غيرها.
٤. أن من قاتل لعصبية أو حمية، لم تَجب له الجنة.
٥. إذا قاتل الكافر مع المسلمين وقتل لم تجب له الجنة؛ لأن من شروط قبول العمل الإسلام، ولأن الحديث: مقيد بالرجل المسلم.
٦. أن المرأة إذا قاتلت في سبيل الله -تعالى- لإعلاء كلمة الله وجبت لها الجنة، وتقييد الحديث بالرجل خرج مخرج الغالب.
٧. أن المشاركة اليسيرة في الجهاد في سبيل الله -تعالى- لإعلاء كلمة الله جزاؤه الجنة.

المصادر والمراجع:

سنن الترمذي، نشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.
شرح رياض الصالحين لابن عثيمين , دار مدار الوطن للنشر، الرياض, الطبعة : ١٤٢٦هـ.
مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للمباركفوري، إدارة البحوث العلمية - بنارس الهند، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤م.
بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي, دار ابن الجوزي.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين لمجموعة من الباحثين, مؤسسة الرسالة, الطبعة الرابعة عشر,١٤٠٧هـ.
مسند أحمد، تحقيق شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة : الأولى ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
كنوز رياض الصالحين بإشراف حمد العمار, دار كنوز إشبيليا, الطبعة الأولى, ١٤٣٠هـ.
سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
سنن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، نشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠م.
صحيح الترغيب والترهيب – الألباني، مكتبة المعارف - الرياض.
سنن النسائي. مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب. الطبعة الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
المعجم الوسيط، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية.

الرقم الموحد: (4200)

مَنْ كان له ذِبْحٌ يَذْبَحُهُ، فإذا أَهِلَّ هِلال ذِي الحِجَّة، فلا يَأْخُذَنَّ من شَعْرِه ولا من أَظْفَارِه شيئًا حتى يُضَحِّي

١١٨٢. الحديث: عن أم سلمة -رضي الله عنها-، قالت: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «مَنْ كان له ذِبْحٌ يَذْبَحُهُ، فإذا أُهِلَّ هِلال ذِي الحِجَّة، فلا يَأْخُذَنَّ من شَعْرِه ولا من أَظْفَارِه شيئا حتى يُضَحِّي».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

تخبر أم سلمة -رضي الله عنها- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- نهى من أراد أن يضحي أن يأخذ من شعره أو ظفره شيئا حتى يضحي.

فإذا دخل العَشْر من ذي الحِجَّة وأنت تريد أن تضحي أضحية عن نفسك أو عن غيرك من مالك فلا تأخذ شيئًا من شعرك لا من الإبِط ولا من العَانة ولا من الشَّارب ولا من الرأس حتى تضحي، وكذلك لا تأخذن شيئًا من الظُفر -ظُفر القَدَم أو ظُفر اليد- حتى تضحي.

وفي رواية مسلم الأخرى: "فلا يَمَسَّ من شعره وبَشَرِه شيئًا" أي جلده، لا يأخذ شيئا حتى يضحي وذلك احترام للأضحية ولأجل أن ينال غير المحرمين ما ناله المحرمون من احترام الشعور؛ لأن الإنسان إذا حج أو أعتمر، فإنه لا يحلق رأسه حتى يبلغ الهدي محله، فأراد الله -عز وجل- أن يجعل لعباده الذين لم يحجوا ويعتمروا نصيبًا من شعائر النسك.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الحج والعمرة > الأضحية

راوي الحديث: أم سلمة -رضي الله عنها-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- الذِبْح : بكسر الذال: ما يذبح في الأضاحي من بهيمة الأنعام.
- لا يَأْخُذَنَّ : لا يَقُصَّنَّ.

فوائد الحديث:

١. نهي من أراد الأضحية ورأى هلال ذي الحجة أن يأخذ شيئا من أظفاره وشعره.

المصادر والمراجع:

1. بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين لسليم الهلالي، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤١٥ه.
2. رياض الصالحين للنووي، ط١، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ١٤٢٨ هـ.
3. رياض الصالحين، ط٤، تحقيق: عصام هادي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية القطرية، دار الريان، بيروت، ١٤٢٨هـ.
4. شرح رياض الصالحين للشيخ ابن عثيمين، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٦هـ.
5. صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
6. نزهة المتقين شرح رياض الصالحين لمجموعة من الباحثين، ط١٤، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ.

الرقم الموحد: (8954)

مَنْ لَمْ يَغْزُ أَوْ يُجَهِّزْ غَازِيًا أَوْ يَخْلُفْ غَازِيًا فِي أهله بخير، أصابه الله بقارعة قبل يوم القيامة

١١٨٣. الحديث: عن أبي أمامة -رضي الله عنه- مرفوعاً: « مَنْ لَمْ يَغْزُ أَوْ يُجَهِّزْ غَازِيًا أَوْ يَخْلُفْ غَازِيًا فِي أهله بخير، أصابه الله بقارعة قبل يوم القيامة ».

درجة الحديث: حسن.

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث الحث على الغزو، وبيان العقوبة الشديدة من الله -تعالى- في الدنيا قبل الآخرة على من ترك الجهاد في سبيل الله أو ترك إعانة المجاهدين بالمال أو بمساعدتهم في رعاية أهليهم والحفاظ عليهم من بعدهم، فمن ترك القيام بهذه الأمور أصابته المصائب العظام جراء تقصيره في نصرة دين الله -تعالى.-

---

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: السير - المغازي - الترغيب والترهيب.

راوي الحديث: أبو أمامة صُدي بن عجلان الباهلي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- الغزو : الجهاد في سبيل الله.
- مَنْ لَمْ يَغْزُ : أي : بالخروج له.
- يُجَهِّزْ غَازِيًا : أي : يُهيء له أسباب سفره.
- يَخْلُفْ غَازِيًا في أهله بخير : يقوم بما كان يفعله من قضاء مصالحهم.
- بقارعة : بمصيبة أو داهية تقرعه.

فوائد الحديث:

١. التحذير من تعجيل العقوبة على ترك الجهاد.
٢. حث النبي –صلى الله عليه وسلم– على المشاركة في الغزو أو تجهيز الغزاة.
٣. المجتمع المسلم مجتمع التكافل والتعاون على البر والتقوى؛ لأنه كالبناء يشد بعضه بعضاً.
٤. وجوب حفظ الجبهة الداخلية للمجتمع المسلم، وحماية أعراض وأهل المجاهدين في سبيل الله.
٥. تحريم ترك الجهاد وتغليظ عقوبة ذلك.
٦. الأمة التي تتخلف عن الجهاد وتركن إلى أعدائها يصيبها الذل والهوان والخزي في الدنيا قبل الآخرة.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود - سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت
سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، دار المعارف، ١٤١٥ه.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين لمجموعة من الباحثين, مؤسسة الرسالة, الطبعة الرابعة عشر, ١٤٠٧ه.
دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لمحمد بن علان الصديقي, دار الكتاب العربي.
كنوز رياض الصالحين بإشراف حمد العمار, دار كنوز إشبيليا, الطبعة الأولى, ١٤٣٠ه.
بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي, دار ابن الجوزي.
شرح رياض الصالحين لابن عثيمين , دار مدار الوطن للنشر، الرياض, الطبعة : ١٤٢٦ هـ.
مصابيح التنوير على صحيح الجامع الصغير، تأليف الألباني، إعداد معتز أحمد.

الرقم الموحد: (6403)

مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّث نَفْسَهُ بِالْغَزْو مَاتَ عَلَى شُعْبَة مِنْ نِفَاق

١١٨٤. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً: «من مات ولم يَغْزُ، ولم يُحدث نفسه بالغزو، مات على شُعْبَةٍ من نِفَاقٍ»

درجة الحديث: صحيح

المعنى الإجمالي:

كل رجل قادر على الغزو يبلغه الأجل ولم يغز ولم يحدث نفسه بذلك أي لم يكلم بالغزو نفسه، والمعنى لم يعزم على الجهاد ففيه شيء من النفاق، ومن علاماته في الظاهر إعداد آلة الغزو، قال تعالى: {ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة} [التوبة: ٤٦]

وقوله: (مات على شعبة من نفاق): أي: نوع من أنواع النفاق ; أي: من مات على هذا فقد أشبه المنافقين والمتخلفين عن الجهاد، ومن تشبه بقوم فهو منهم، فيجب على كل مؤمن أن ينوي الجهاد.

وكونه يغزو أي بشروط الغزو الجهاد، فإذا توفرت عُمل به وإلا بقيت النية موجودة إلى حين توفر دواعي الجهاد.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: المغازي - الترغيب والترهيب.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- مَنْ لَمْ يَغْزُ : أي لم يباشر القتال في سبيل الله.
- لم يُحَدِّث نَفْسَهُ بِالغَزْو : لم ينو الغزو.
- شعبة : خصلة.

فوائد الحديث:

١. أن من لم يغز ولم يحدث نفسه به فقد أشبه المنافقين في تخلفهم عن الجهاد.
٢. تحديث النفس بالغزو بصدق يرفع العبد إلى مقام أهل الايمان.
٣. حث الإمام رعيته على الاستعداد للجهاد، وعدم تعوّد الجبن والخوف من لقاء العدو.
٤. أقل الجهاد إشغال الفكر والنفس فيه

المصادر والمراجع:

صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، لمجموعة من الباحثين, مؤسسة الرسالة, الطبعة الرابعة عشر, ١٤٠٧ه.
بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي, دار ابن الجوزي.
شرح رياض الصالحين لابن عثيمين، دار مدار الوطن للنشر، الرياض, الطبعة : ١٤٢٦ هـ.
رياض الصالحين، للنووي. المحقق: د. ماهر ياسين الفحل، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ه.
مرقاة المفاتيح، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري - دار الفكر، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

الرقم الموحد: (6404)

مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ مِنَ اللَّيلِ، أو عَنْ شَيْءٍ مِنه، فَقَرَأَهُ ما بَيْنَ صَلَاةِ الفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيلِ

١١٨٥. الحديث: عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- مرفوعًا: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ مِنَ اللَّيلِ، أو عَنْ شَيْءٍ مِنه، فَقَرَأَهُ ما بَيْنَ صَلَاةِ الفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيلِ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

الحزب معناه الجزء من الشيء، ومنه أحزاب القرآن، فإذا كان للإنسان صلاة يصليها في الليل؛ ولكنه نام عنها، أو عن شيء منها فقضاها فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر؛ فكأنما صلاه في ليلته، ولكن إذا كان يوتر في الليل؛ فإنه إذا قضاه في النهار لا يوتر، ولكنه يشفع الوتر، أي يزيده ركعة، فإذا كان من عادته أن يوتر بثلاث ركعات فليقض أربعة، وإذا كان من عادته أن يوتر بخمس فليقض ستاً، وإذا كان من عادته أن يوتر بسبع فليقض ثماني وهكذا.

ودليل ذلك حديث عائشة -رضي الله عنها- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان إذا غلبه نوم أو وجع من الليل؛ صلى من النهار تنتي عشرة ركعة.

وينبه على أن القضاء إنما يكون بعد شروق الشمس وارتفاعها قدر رمح لئلا يصلي في وقت النهي.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة التطوع > قيام الليل

راوي الحديث: عمرُ بنُ الخَطَّاب -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- حِزبه : ما يجعله الإنسان على نفسه من صلاة وقراءة وغيرها.
- كُتب له كأنما قرأه من الليل : أي: أُثبت أجره إثباتا مثل إثباته عند قراءته له من الليل.

فوائد الحديث:

١. المحافظة على الأوراد المشروعة، ومن فاته ورد بعذر فأسرع لأدائه في الوقت المذكور كان له ثوابه كاملا كما لو أدَّاه في وقته.

٢. النوم يعذر صاحبه ولا يعد من المقصرين؛ لأن التفريط في اليقظة.

المصادر والمراجع:

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لمحمد علي بن محمد بن علان، ط٤، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، ١٤٢٥ هـ.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

شرح رياض الصالحين، لابن عثيمين، نشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: ١٤٢٦هـ.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤١٥هـ.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (5443)

مُرُوا أولادَكم بالصلاةِ وهم أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، واضْرِبُوهُمْ عليها، وهم أَبْنَاءُ عَشْرٍ، وفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ في المَضَاجِعِ

١١٨٦. الحديث: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «مُرُوا أولادَكم بالصلاةِ وهم أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، واضْرِبُوهُمْ عليها، وهم أَبْنَاءُ عَشْرٍ، وفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ في المَضَاجِعِ».

وعن أبي ثرية سبرة بن معبد الجهني -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ لِسَبْعِ سِنِينَ، واضْرِبُوهُ عليها ابْنَ عَشْرِ سِنِينَ.»

ولفظ أبي داود: «مُرُوا الصَّبِيَّ بالصلاةِ إذا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

علموا أولادكم ذكورا وإناثا الصلاة وأمروهم إذا أتموا سبع سنين، واضربوهم على أدائها إذا امتنعوا عند عشر سنين، وفرقوا بينهم في الفراش.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > وجوب الصلاة وحكم تاركها

راوي الحديث: عبد الله بن عَمْرِو بن العاص -رضي الله عنهما-

سَبْرة بن معبد الجهني -رضي الله عنه-

التخريج: حديث عبد الله -رضي الله عنه-: رواه أبو داود.

حديث سبرة -رضي الله عنه-: رواه الترمذي وأبو داود.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- أولادكم : جمع ولد، ويطلق على الذكر والأنثى.
- المضاجع : جمع مضجع، وهو فراش النوم.

فوائد الحديث:

١. يجب على الأولياء من آباء وغيرهم أمر أولادهم بالصلاة، وتعليمهم أحكامها وأعمالها وشروطها وتعويدهم على القيام بها إذا بلغوا سبع سنين، وقبل ذلك مستحب، وإذا أتموا العشر سنين ولم يصلوا جاز تأديبهم على تركها ولو بالضرب.

٢. أول ما يعلم الطفل بعد التوحيد من الأمور العملية في الإسلام الصلاة.

٣. الضرب وسيلة تربوية، وبخاصة إذا ترتب عليه منفعة أو دفع مفسدة، وينبغي أن يكون ضرب تأديب غير مبرح، وأن يجتنب الوجه وألا يتجاوز ١٠ ضربات.

٤. أن صلاة الصبي بعد ما عقل صحيحة.

٥. على الآباء صيانة أولادهم مما قد يثير الفتنة في نفوسهم، وخاصة في دور المراهقة؛ حيث يتأكد على الأب أن يبين حرمة كشف العورة، وعليه أن يفصلهم عن بعض في المضاجع، وإذا توفر السكن فيخصص لكل ولد حجرة يستقل بها.

المصادر والمراجع:

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لابن علان، نشر دار الكتاب العربي.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، للهلالي، نشر: دار ابن الجوزي.

سنن الترمذي، نشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، للألباني، نشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

الرقم الموحد: (5272)

ما اغْبَرَّتْ قَدَمَا عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فَتَمَسَّهُ النَّار

١١٨٧. الحديث: عن أبي عَبْس عبد الرحمن بن جبر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «ما اغْبَرَّتْ قَدَمَا عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فَتَمَسَّهُ النَّار».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

معنى الحديث: أن الذي يخرج في طريق ليقاتل في سبيل الله -تعالى- فاغْبَرَّت قَدَمَاه في طريقه كان ذلك سببا في وقَايته من النار، وفي لفظ للبخاري:"مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاه في سبيل الله حَرَّمَهُ الله على النَّار."

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد

راوي الحديث: أبو عَبْس عبد الرحمن بن جبر -رضي الله عنه-

التخريج: رواه البخاري.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- أغبرت : أصابها الغبار.

فوائد الحديث:

١. البشارة للمجاهد بالنَّجَاة من النار.
٢. من عَلَقَ الغُبار في قدميه لم تَمَسه النار.
٣. فضيلة المشي على الأقدام في الطاعات وأنها من الأعمال الرابحة التي يستوجب العبد بها رفيع الدرجات.

المصادر والمراجع:

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤١٥ه.
التنوير شرح الجامع الصغير، للصنعاني، تحقيق: محمد إسحاق محمد إبراهيم، ط١، دار السلام، ١٤٣٢ه.
رياض الصالحين، للنووي، ط١، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ١٤٢٨ه.
رياض الصالحين، ط٤، تحقيق: عصام هادي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية القطرية، دار الريان، بيروت، ١٤٢٨ه.
صحيح البخاري، ط١، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢ه.
فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي، ط١، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٥٦ه.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، لمجموعة من الباحثين، ط١٤، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧ه.

الرقم الموحد: (3868)

ما أمرت بتشييد المساجد

١١٨٨. الحديث: عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «ما أُمِرْتُ بِتَشْيِيد المساجد»، قال ابن عباس: لتُزَخْرِفُنَّها كما زَخْرَفَت اليهود والنصارى.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

المراد بتشييد المساجد هنا رفع البناء وتطويله، كما قال البغوي، والمبالغة في زخرفته، والزخرفة كما في كلام ابن عباس -رضي الله عنهما- من فعل اليهود والنصارى .

وأما تشييد المسجد وإحكام بنائه بما يستحكم به الصنعة من غير تزيين وتزويق وزخرفة فليس بمكروه إذا لم يكن مباهاة ورياء وسمعة؛ لما في حديث عثمان بن عفان: "من بنى لله مسجداً بنى الله له مثله في الجنة". كان مسجد النبي -صلى الله عليه وسلم- باللَّبِن، وسقفه بالجريد، وعُمُده خشب النخيل، ولم يزد فيه أبو بكر -رضي الله عنه-، ولما نخرت خشبه وجريده زمن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-، أعاده على بنائه الأول، وزاد فيه، ولما كان في عهد عثمان -رضي الله عنه- زاد فيه زيادة كبيرة، وبنى جدرانه بالأحجار والجص، وجعل عُمُده من الحجارة، وسقفه الساج، فأدخل فيه ما يفيد القوة، ولا يقتضي الزخرفة، وكل ما صنعه كان من باب الإحكام والتجصيص من غير تزويق وزخرفة، وأما الحجارة المنقوشة فلم يكن نقشها بأمره بل حصلت له كذلك منقوشة، ولم يكن عند الذين أنكروا عليه من الصحابة دليل يوجب المنع إلا الحث على اتباع ما فعله -صلى الله عليه وسلم- وعمر في بناء المسجد من ترك الرفاهية، وهذا لا يقتضي منع التشييد بمعنى إتقان البناء ولا كراهته.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أحكام المساجد
العقيدة > الولاء والبراء > التشبه المنهي عنه

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: النبوة - تعظيم الصلاة.

راوي الحديث: عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه أبو داود.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- بتشييد المساجد : تشييد البناء أيضًا بإعلائه وتطويله، ورفع سقوفه، وطلائه بالجِصِّ أو النُورَة أو الرخام أو الدهان.
- لتُزَخْرِفُنَّها : اللام للقسم، والزخرفة: كل ما تحصل به الزنية سواء كان من ذهب أو غيره.

فوائد الحديث:

١. قول ابن عباس: لتزخرف كما زخرفت اليهود والنصارى معابدهم، هذا الإدراج عن ابن عباس مهم، له حكم الأخبار النبوية؛ فإنَّ فيه من أنباء الغيب، فلا يكون بالرأي، وقد وقع هذا الأمر.
٢. دلَّ ظاهر الحديث على تحريم الزخرفة والتزويق في المساجد؛ لأنَّه من عمل أهل الكتاب، والتشبُّه بهم محرَّم.
٣. زخرفة المساجد من البدع في الدين، علاوة على ما فيه من المحاذير الشرعية، كـ: الإسراف في النفقة، وإشغال القلوب عن الخشوع الذي هو روح ولبّ العبادة.
٤. لا يدخل في النهي عن تشييد المساجد العناية بتوسعتها وإحكام بنائها في كل أجزائها، وتجهيزها بكل ما هو من مستلزمات العصر على الوجه المشروع.

المصادر والمراجع:

السنن، لأبي داود سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، دار الفكر، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد.
مشكاة المصابيح للتبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، ط٣، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٥م.
توضيح الأحكام من بلوغ المرام، لعبدالله بن عبد الرحمن البسام ، مكتبة الأسدي، مكة ، ط الخامسة ١٤٢٣هـ.
منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن صالح الفوزان، ط ١، ١٤٢٧هـ، دار ابن الجوزي، الرياض.

الرقم الموحد: (10898)

ما بال الحائض تقضي الصوم، ولا تقضي الصلاة؟ فقالت: أحرورية أنت؟ فقلت: لست بحرورية، ولكني أسأل، فقالت: كان يصيبنا ذلك، فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة

١١٨٩. الحديث: عن مُعاذة قالتْ: سألتُ عائشةَ -رضي الله عنها- فقلتُ: «مَا بَال الحَائِضِ تَقضِي الصَّوم، ولا تَقضِي الصَّلاة؟ فقالت: أَحَرُورِيةٌ أنت؟، فقلت: لَستُ بِحَرُورِيَّةٍ، ولَكنِّي أسأل، فقالت: كان يُصِيبُنَا ذلك، فَنُؤمَر بِقَضَاء الصَّوم، ولا نُؤْمَر بِقَضَاء الصَّلاَة».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

سألت معاذة عائشة -رضي الله عنها- عن السبب الذي من أجله جعل الشارع الحائضَ تقضى أيام حيضها التي أفطرتها، ولا تقضى صلواتها زمن الحيض، مع اشتراك العبادتين في الفرضية، بل إن الصلاة أعظم من الصيام،

كان عدم التفريق بينهما في القضاء، هو مذهب الخوارج المبنى على الشدة والحرج، فقالت لها عائشة: أحرورية أنت تعتقدين مثل ما يعتقدون، وتُشَدِّدِين كما يُشَدِّدُون؟ فقالت: لست حرورية، ولكنى أسأل سؤال متعلم مسترشد، فقالت عائشة: كان الحيض يصيبنا زمن النبي -صلى الله عليه وسلم-، وكنا نترك الصيام والصلاة زمنه، فيأمرنا -صلى الله عليه وسلم- بقضاء الصوم ولا يأمرنا بقضاء الصلاة، ولو كان القضاء واجبًا؛ لأمر به ولم يسكت عنه، فكأنها تقول: كفى بامتثال أوامر الشارع والوقوف عند حدوده حكمةً ورشدًا.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الحيض والنفاس والاستحاضة

الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > قضاء الصيام

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الأسماء والأحكام - القضاء والأداء - التيسير.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- مَا بَال الحَائِضِ؟ : ما شأن الحائض؟.
- الحيض : الحيض في اللغة: السيلان، وفي الشرع: سيلان دم طبيعي يعتاد الأنثى في أوقات معلومة عند بلوغها، وقابليتها للحمل.
- تَقضِي الصَّوم : تصوم الأيام التي تركت صيامها أيام الحيض.
- أَحَرُورِيةٌ أنت؟ : استفهام المقصود منه الإنكار.
- الحَرُورِيَة : نسبة إلى بلدة قرب الكوفة، اسمها " حروراء "، خرجت منها أول فرقة من الخوارج على علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-؛ فصار الخوارج يعرفون بالحرورية.
- يُصِيبُنَا ذلك : يصيبنا الحيض.
- نُؤمَر : يأمرنا النبي -صلى الله عليه وسلم-.
- الصلاة : الصلاة في اللغة: الدعاء، وفي الشرع: عبادة ذات أقوال وأفعال معلومة، أولها التكبير وآخرها التسليم.
- الصَّوم : في اللغة: الإمساك عن الشيء، وفي الشرع: الإمساك عن الأكل والشرب وسائر المفطرات من طلوع الفجر الثاني إلى غروب الشمس؛ تعبدا لله -عز وجل-.

فوائد الحديث:

١. حرص السلف على البحث في العلم، وتلمس حكمة التشريع.
٢. الإنكار على كل من سأل سؤال تعنُّت ومجادلة.
٣. تبيين المعلم لمن طلبه للتعلم والاسترشاد.
٤. الإجابة بالنص أولى؛ لأن عائشة لم تتعرض للمعنى الذي سألت عنه السائلة؛ وذلك لأن الإجابة بالنص أقطع للمعارضة.

٥. الاكتفاء بذكر الدليل الشرعي عن ذكر الحكمة؛ لأن المؤمن يقتنع به حيث إن الشرع متضمن للحكمة بكل حال.
٦. الحائض تقضى الصيام ولا تقضي الصلاة؛ لأن الصلاة تتكرر كل يوم خمس مرات؛ فهي عبادة مستمرة ويحصل من إعادتها وقضائها مشقة أيضا.
٧. تقرير النبي -صلى الله عليه وسلم- أمته على شيء من السنة.
٨. كون الحائض لا تقضي الصلاة لأجل المشقة، من الأدلة التي تقرر القاعدة الإسلامية العامة، وهي: (المشقة تجلب التيسير).
٩. أن ترك الأمر بالشيء مع وجود مقتضيه دليل على عدم وجوبه.

المصادر والمراجع:

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، إسماعيل بن محمد الأنصاري، دار الفكر، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٣٨١هـ.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة، ١٤٢٦هـ.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام -صلى الله عليه وسلم-، لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (3449)

ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم، فاشتد قوله في ذلك، حتى قال: لينتهن عن ذلك، أو لتخطفن أبصارهم.

١١٩٠. الحديث: عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: «ما بَال أقْوَام يَرفعون أبْصَارَهم إلى السَّماء في صَلاتهم»، فاشْتَدَّ قوله في ذلك، حتى قال: «لَيَنْتَهُنَّ عن ذلك، أو لَتُخْطَفَنَّ أبْصَارُهم».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يفيد هذا الحديث إلى ما ينبغي أن يكون عليه المصلِّي في صلاته من لزوم السكينة والخشوع، ومن علامات خشوع القلب سكون الجوارح؛ ولذلك حذَّر النبي -صلى الله عليه وسلم- أمَّته من العَبث في الصلاة ورفع البَصر فيها إلى السماء؛ لأنه أمْر مُنَاف لأدب الصلاة ومَقامها؛ فإنَّ المصلِّي يُناجي ربَّه -تعالى-، وهو تجاهه في قِبلته، فرفع البَصر في هذا المقام إساءة أَدب مع الله؛ لذلك بالغ النبي -صلى الله عليه وسلم- في الإنذار والوعيد، وحذَّر هؤلاء الذين يرفعون أبصارهم إلى السماء أثناء الصلاة بأنَّهم إما أن ينتهوا عن ذلك، ويمتنعوا من فعله، أو ستُخطف أبْصارُهم، وتؤخذ بسرعة؛ بحيث لا يشعرون إلا وقد فَقَدوا نِعمة البَصر؛ جزاء لهم على استهانتهم بشأن الصلاة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أخطاء المصلين

راوي الحديث: أَنَس بن مالك -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- ما بال : يعني ما شأنهم، لماذا يرفعون أبصارهم إلى السماء؟
- فاشْتَدَّ قوله : أي: فبالغ النبي -صلى الله عليه وسلم- في الإنذار والوعيد.
- لَيَنْتَهُنَّ عن ذلك : من الانتهاء، والمعنى: ليكونن منهم الكف، والامتناع عن رفع الأبصار.
- لَتُخْطَفَنَّ أبْصَارُهم : الخطف أخذ الشيء واستلابه بسرعة.

فوائد الحديث:

١. حُسن دعوة النبي -صلى الله عليه وسلم- وبيان الحق؛ لأنه -صلى الله عليه وسلم- لم يَكشف عن المُخالف؛ لأن المقصود بيان الحقِّ وقد حصل؛ ولأن فيه سَترًا على المخالف وأدعى للقبول.
٢. النَّهي الأكيد، والوعيد الشَّديد على من رفع بَصره إلى السماء في الصلاة.
٣. الخُشوع هو لبُّ الصلاة وروحُها، ويكون بالقلب والجوارح، والذي يرفع بصره إلى السماء، ويجيل نظره هاهنا، وهاهنا، لم يخشع قلبه ولا جوارحه.
٤. عِظَم شأن الصلاة، وأنه يجب على المُصلِّي أن يكون فيها على كمال الأدب مع الله -عز وجل-.
٥. وجوب الإنْكَار على من يرفع رأسه إلى السَّماء في الصلاة.
٦. بيان قدرة الله؛ لأن ما هدَّد به النبي -عليه الصلاة والسلام- ممكن الوقوع.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن البهوتي الحنبلي، الناشر: دار الكتب العلمية.

توضيح الأحكام شرح بلوغ المرام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، الطبعة الخامِسَة، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣ م.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، اعتنى بإخراجه عبدالسلام بن عبد الله السليمان، الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.

فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام، محمد بن صالح العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة، المكتبة الإسلامية، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ.

منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، حمزة محمد قاسم، راجعه: عبد القادر الأرناؤوط، عني بتصحيحه ونشره: بشير محمد عيون، الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق، مكتبة المؤيد، الطائف، الطبعة: ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

الرقم الموحد: (10883)

ما بقي منها؟-أي الشاة- قالت: ما بقي منها إلا كتفها. قال: بقي كلها غير كتفها.

١١٩١. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها-: أنهم ذبحوا شاة فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: «ما بقي منها؟» قالت: ما بقي منها إلا كتفها. قال: «بقي كلها غير كتفها».

درجة الحديث: صحيح

المعنى الإجمالي:

ذبح النبي -صلى الله عليه وسلم- شاة ثم تصدقوا بها إلا كتفها, فقال لها النبي -صلى الله عليه وسلم-: بقيت الشاة عند الله -تعالى- ثوابًا وأجرًا نجده في الآخرة؛ لأنه تصدق بها، أما ما لم يتصدق به فليس باقيًا على الحقيقة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الزكاة > صدقة التطوع

الفضائل والآداب > الرقائق والمواعظ > الزهد والورع

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه الترمذي.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- بقي كلها غير كتفها : بقيت الشاة عند الله -تعالى- ثوابًا وأجرًا يجده في الآخرة؛ لأنه تصدق بها، أما ما لم يتصدق به فليس باقيًا على الحقيقة.

فوائد الحديث:

١. استحباب الصدقة والاهتمام بها وأن لا يستكثر الإنسان ما أنفقه فيها.
٢. بيان كرم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهل بيته.
٣. مال العبد الحقيقي ما يقدمه ويدخر ثوابه عند الله -تعالى-.
٤. لا يضيع الله أجر من أحسن عملاً بل يحفظه ويوفيه إياه يوم القيامة.

المصادر والمراجع:

سنن الترمذي -المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢)

ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج٤، ٥) الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر.

السلسلة الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها, تأليف: أبو عبدالرحمن محمد ناصر الدين الألباني, الناشر: مكتبة المعارف, ط١ عام ١٤١٥.

رياض الصالحين- المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي -تعليق وتحقيق: الدكتور ماهر ياسين الفحل رئيس -الناشر: دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - بيروت -الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين, تأليف: سليم بن عيد الهلالي, دار ابن الجوزي.

الرقم الموحد: (5810)

ما بين المشرق والمغرب قبلة

١١٩٢. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «ما بَيْن المَشْرِق والمَغْرِب قِبْلة».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

معنى حديث: "ما بَيْن المَشْرِق والمَغْرِب قِبْلة" هذا بيان منه -صلى الله عليه وسلم- أن ما بين جِهة المَشرق والمغرب قِبْلة للمصلين، وهذا خطاب لأهل المدينة ومن وافقهم في الجهة؛ لأنهم يقعون شمالي الكعبة، فالقبلة بالنِّسبة لأهل المدينة ومن حاذاهم من أهل الشام، وأهل جهة الشمال يستقبلون ما بين المشرق والمغرب، يعني تكون وجهتهم إلى الجنوب حيث الكعبة، واليمن وما والاها من جهة الجنوب يتوجهون إلى الشمال بين المشرق والمغرب، أما أهل المشرق والمغرب فتكون القبلة بالنِّسبة لهم ما بين الشمال والجنوب؛ لأن الجِهات الأصلية أربع: الشمال، الجنوب، الشرق، الغرب، فإذا كان المصلِّي عن الكعبة شرقاً أو غرباً كانت قبلته ما بين الشمال والجنوب، وإذا كان عن الكعبة شمالاً أو جنوباً كانت قبلته ما بين المشرق والمغرب.

وهذا من تيسير الله تعالى على عباده؛ لأنه لو طلب منهم أن يستقبلوا عين الكعبة مطلقا ما صحَّت صلاة أحد، فالانحراف اليسير عن القبلة في حَق بَعُد عنها ولم يَرها غير مؤثر ما لم يَستدبر الكعبة أو يَجعلها على جَنْبه فلا تصح في هذه الحال.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > شروط الصلاة

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه الترمذي وابن ماجه ومالك.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- قِبْلَةٌ : هي الجهة، والمراد بها هنا: الكعبة المشرفة.

فوائد الحديث:

١. أن استقبالُ القِبْلة أو الجِهة شرطٌ لصحة الصلاة، قال تعالى: (فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ) [البقرة: ١٤٤]، وهذا عند القُدْرَة على الاستقبال، أما عند العَجز فيسقط الاستقبال.

٢. أنَّ الواجب على من لم يشاهد الكعبةَ استقبال الجهة، فالحديثُ يدلُّ على أنَّ ما بين الجهتين قبلَةٌ، وأنَّ الجهة كافيةٌ في الاستقبال، أما مع مُشاهدة الكَعبة فالواجب إصابة عينها.

٣. تيسير الشريعة الإسلامية ورفع الحرج عن المُكلفين، حيث امتدَّت جِهة القِبلة عند البُعد عن مُعاينة الكعبة.

٤. أنه لا يلزم الإنسان أن يَتكلف بطلب مُسامتة القِبلة، حتى إن بعض الناس رُبَّما يَهدِم مسجدا قائما عامرا مع انحراف يَسير يُعفى عنه، فإن هذا لا يجوز.

٥. أن خطابات الشرع قد تكون عامة، وقد تكون خاصة، ويعين ذلك الحال والقرائن والملابسات، فيعلم بهذا أن خطاب هذا الحديث لا يصلح إلا لأهل المدينة ومن كان مثلهم ممن قبلته الجنوب، وبالعكس كأهل اليمن الذين قبلتهم الشمال، وأما من كانت القبلة في حقه الشرق والغرب تكون جهة القبلة في حقهم: ما بين الشمال والجنوب.

المصادر والمراجع:

سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وغيره، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ

سنن ابن ماجه، تأليف: محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: الناشر: دار إحياء الكتب العربية.

مشكاة المصابيح، تأليف: محمد بن عبد الله، التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثالثة، ١٩٨٥م.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ _ ٢٠٠٦ م.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

فتح ذي الجلال والإكرام، شرح بلوغ المرام، تأليف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الناشر: المكتبة الإسلامية، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة.

الرقم الموحد: (10642)

ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه؛ يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده

١١٩٣. الحديث: عن عبد الله بن عمر-رضي الله عنهما- مرفوعاً: «ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه؛ يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده».

زاد مسلم: قال ابن عمر: «ما مرت علي ليلة منذ سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول ذلك، إلا وعندي وصيتي.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

ليس من الحق والصواب والحزم لمن عنده شيء يريد أن يوصي به ويبينه، أن يهمله حتى تمضى عليه المدة الطويلة؛ بل يبادر إلى كتابته وبيانه، وغاية ما يسامح فيه الليلة والليلتان.

ولذا فإن ابن عمر رضي الله عنهما- بعد أن سمع هذه النصيحة النبوية- كان يتعاهد وصيته كل ليلة، امتثالا لأمر الشارع، وبيانا للحق.

والوصية قسمان: مستحب، وهو ما كان للتطوعات والقربات، وواجب، وهو ما كان في الحقوق الواجبة، التي ليس فيها بينة تثبتها بعد وفاته لأن "ما لا يتم الواجب إلا به ، فهو واجب"، وذكر ابن دقيق العيد أن هذا الحديث محمول على النوع الواجب.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الوصية

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الفضائل.

راوي الحديث: عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- ما حق امريء : ليس حق شخص.
- مسلم : وصف خرج مخرج الغالب أو ذكر للتهييج لتقع المبادرة لامتثال الأمر.
- له شيء : يملك شيئًا، سواء كان الشيء مما يتمول كالنقود، أو ما لا يتمول كالحقوق والمختصات، وهي ما يخصه.
- يبيت : كأن فيه حذفا تقديره: أن يبيت
- ليلتين : ذكر الليلتين لرفع الحرج لتزاحم أشغال المرء التي يحتاج إلى ذكرها ففسح له هذا القدر ليتذكر ما يحتاج إليه.
- وصيته : بالحقوق الواجبة عليه.
- مكتوبة : بخطه أو بغير خطه.
- قال ابن عمر : قائل"قال ابن عمر" سالم راوي الحديث عنه.

فوائد الحديث:

١. مشروعية الوصية وعليها إجماع العلماء، وعمدة الإجماع الكتاب والسنة.
٢. أن الوصية قسمان: أ- مستحب ب- وواجب. وهذا الحديث محمول على النوع الواجب.
٣. مشروعية المبادرة إليها، بيانا لها، وامتثالا لأمر الشارع فيها، واستعداداً للموت، وتبصُّراً بها وبمصرفها، قبل أن يشغله عنها شاغل.
٤. أن الكتابة المعروفة تكفي لإثبات الوصية والعمل بها، لأنه لم يذكر شهوداً لها، والخط إذا عرف، بينة ووثيقة قوية.
٥. فضل ابن عمر رضي الله عنه، ومبادرته إلى فعل الخير، واتباع الشارع الحكيم.
٦. قال ابن دقيق العيد: والترخيص في الليلتين والثلاث دفع للحرج والعسر.
٧. أن الأشياء المهمة ينبغي أن تضبط بالكتابة لأنها أثبت من الضبط بالحفظ لأنه يخون غالبا.
٨. الندب إلى التأهب للموت والاحتراز قبل الفوت، لأن الإنسان لا يدري متى يفجأه الموت.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري -للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
-صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
-الإلمام بشرح عمدة الأحكام للشيخ إسماعيل الأنصاري-مطبعة السعادة-الطبعة الثانية ١٣٩٢ه.
-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام-عبد الله البسام-تحقيق محمد صبحي حسن حلاق- مكتبة الصحابة- الشارقة- الطبعة العاشرة- ١٤٢٦ه.

الرقم الموحد: (5831)

ما زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بالجَارِ حَتَّى ظَنَنتُ أَنَه سَيُورثه

١١٩٤. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها-, وعبد الله بن عمر-رضي الله عنهما- قالا: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «ما زال جبريل يوصيني بالجار، حتى ظننت أنه سيورِّثه».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

ما زال جبريل يوصيني بالاعتناء بالجار، حتى ظننت أنه سينزل الوحي الذي يأتي به جبريل بتوريث الجار.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الصلح وأحكام الجوار

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-
عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما-، ورواه مسلم من حديث عائشة -رضي الله عنها.-

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- يوصيني بالجار : أي: بالاعتناء به.
- ظننت أنه سيورثه : اعتقدت وترقبت أن يأتيني ويجعل الجوار سببا للإرث.

فوائد الحديث:

١. عظم حق الجوار ووجوب مراعاة ذلك.
٢. التأكيد على حقه بالوصية يقتضي ضرورة إكرامه والتودد والإحسان إليه، ودفع الضر عنه، وعيادته عند المرض، وتهنئته عند المسرة، وتعزيته عند المصيبة.

المصادر والمراجع:

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لابن علان، نشر دار الكتاب العربي.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.
شرح رياض الصالحين، لابن عثيمين، نشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: ١٤٢٦هـ.
صحيح البخاري، نشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (4965)

ما صَلَّيْتُ خلف إمام قَطُّ أَخَفَّ صلاة، ولا أَتَمَّ صلاة من النبي -صلى الله عليه وسلم-

١١٩٥. الحديث: عن أَنَس بن مالك -رضي الله عنه- مرفوعاً: «ما صَلَّيْتُ خلف إمام قَطُّ أَخَفَّ صلاة، ولا أَتَمَّ صلاة من النبي -صلى الله عليه وسلم-».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يأمر بالتيسير ويدعو إليه بالقول والفعل، ومن التيسير التخفيف في الصلاة مع إعطاء العبادة حقها من الكمال والتمام، فينفي أنس بن مالك أن يكون صلى خلف أي إمام من الأئمة إلا وكانت صلاته خلف الإمام الأعظم -صلى الله عليه وسلم- أخف، بحيث لا يشق على المأمومين، فيخرجون منها وهم فيها راغبون.

ولا أَتَمَّ من صلاته، فقد كان يأتي بها -صلى الله عليه وسلم- كاملة، فلا يخل بها، بل يكملها بالمحافظة على واجباتها ومستحباتها، وهذا من آثار بركته -صلى الله عليه وسلم-.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أحكام الإمام والمأموم

راوي الحديث: أَنَس بن مالك -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- قَطُّ : فقط وأبدًا، وهو ظرف لاستغراق ما مضى من الزمان.
- أَخَفَّ صلاة، ولا أَتَمَّ : جمع فيها بين التخفيف والإتمام والكمال، أي صلاة النبي -صلى الله عليه وسلم- خفيفة بلا نقص.

فوائد الحديث:

١. مشروعية أن يأتي الإمام بالصلاة خفيفة، حتى لا يشق على المصلين، وتامة حتى لا ينقص من ثوابها شيء، فإتمامها يكون بالإتيان بواجباتها ومستحباتها، وتخفيفها يكون بعدم الإطالة الزائدة التي تشق.

٢. من صلى بالناس كصلاة النبي -صلى الله عليه وسلم- فهو مخفف وإن ثقل ذلك على بعض الناس.

٣. أن صلاة النبي -صلى الله عليه وسلم- أكمل صلاة؛ فليحرص المصلي على أن يجعل صلاته مثل صلاته -عليه الصلاة والسلام-؛ ليحظى بالاقتداء، ويفوز بعظيم الأجر.

٤. حسن صلاة النبي -صلى الله عليه وسلم-؛ لجمعه بين التخفيف والكمال.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام -صلى الله عليه وسلم- لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

تأسيس الأحكام، أحمد بن يحيى النجمي، دار المنهاج، القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ.

الرقم الموحد: (5381)

ما قطع من البهيمة وهي حية فهي ميتة

١١٩٦. الحديث: عن أبي واقد الليثي -رضي الله عنه- قال: قَدِم النبي -صلى الله عليه وسلم- المدينة وهم يَجُبُّون أَسْنِمة الإبل، ويَقْطعون أَلْيَات الغنم، فقال: «ما قُطِع من البَهِيمَة وهي حيَّة فهي ميْتَة».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يفيد الحديث أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قدم للمدينة, وكان أهلها يقطعون أسنمة الإبل, وأليات الغنم, فيأكلونها وينتفعون بها, فنهاهم النبي -صلى الله عليه وسلم- عن ذلك, وبيَّن لهم القاعدة في هذا الباب, وهي أن ما قطع من البهيمة -بنفسه أو بفعل فاعل- من سنام بعير, أو ألية شاة ونحو ذلك, حال حياتها فحكمه حكم ميتة تلك البهيمة, فإن كان طاهرا فطاهر, أو نجسا فنجس, فيد الآدمي طاهرة, وألية الخروف نجسة, ما خرج عن ذلك إلا نحو شعر المأكول وصوفه وريشه ووبره ومسكه وفأرته فإنه طاهر.

التصنيف: الفقه وأصوله > الأطعمة والأشربة > ما يحل ويحرم من الحيوانات والطيور

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الطهارة - الصيد.

راوي الحديث: أبو واقد الليثي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود والترمذي والدارمي وأحمد.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- يَجُبُّون : يقطعون.
- أسنمة : جمع سَنام, وهو من البعير والناقة أعلى ظهرهما.
- أَلْيات : جمع ألية -بفتح الهمزة- طرف الشاة المؤخر.
- البهيمة : هي ذوات الأربع من الإبل والبقر والغنم, أو كل حي لا يميز, وسبب الحديث دال على أن المراد ذات الأربع من الإبل والغنم والبقر.
- وهي حية : أي والحال أنَّ هذه البهيمة في حال الحياة.
- ميْتة : ميْت: بإسكان الياء؛ لأنَّه قد لحقها الموت حقيقة, والمعنى فهو حرام كالميتة.

فوائد الحديث:

١. إنَّ ما قطع من بهيمة في حال حياتها، فهو كَمَيْتَتِها طهارةً أو نجاسة، حلاً أو حرمة، فإنْ قطع من بهيمة الأنعام ونحوها مع بقاء حياتها، فهو نجس حرام الأكل، أمَّا لو أُبِينَ من سمكة وبقيت حية، فما أبين فهو طاهرٌ مباح.
٢. اعتبر العلماء لفظ هذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الأحكام, يدل على أن ما قطع من البهيمة في حال حياتها حكمه حكم ميتة تلك البهيمة.
٣. يجب على العالم أن يبين الحكم الشرعي، خاصة إذا رأى مخالفته من الناس.
٤. حرص النبي -صلى الله عليه وسلم- على البلاغ وهداية الخلق؛ لأنه بادر -عليه الصلاة والسلام- ببيان الحكم الشرعي من حين علم بذلك.
٥. النهي عن تعذيب الحيوان؛ لأن قطع شيء منها وهي حية تعذيب لها, وقد نهى الشرع عن ذلك.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود, تأليف أبي داود سليمان بن الأشعث الأزدي السِّجِسْتاني, المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد, المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وغيره، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

سنن الدارمي، تأليف عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي التميمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني - دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م.

صحيح الجامع الصغير وزياداته, محمد ناصر الدين الألباني, الناشر: المكتب الإسلامي, ط ٣, ١٤٠٨ هـ.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ ه _ ٢٠٠٦ م.

فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأُم إسراء بنت عرفة، ط١، المكتبة الإسلامية، مصر، ١٤٢٧ه.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف : عبد الله بن صالح الفوزان، الناشر: دار ابن الجوزي الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ١٤٣١ هـ.

تاج العروس من جواهر القاموس, محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الملقّب بمرتضى الزَّبيدي, مجموعة من المحققين, الناشر: دار الهداية.

فيض القدير شرح الجامع الصغير, زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف المناوي القاهري، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر, الطبعة: الأولى، ١٣٥٦.

مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي بن سلطان الملا الهروي القاري، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لابن حجر، دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.

سبل السلام، للصنعاني، الناشر: دار الحديث.

الرقم الموحد: (8364)

ما كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يصنع في بيته؟ قالَتْ: كانَ يَكونُ في مِهنَةِ أهلِهِ -يَعني: خِدمَةَ أهلِهِ- فإذا حَضَرَتِ الصلاةُ، خَرَجَ إلى الصلاةِ

١١٩٧. الحديث: عن الأسود بن يزيد، قال: سُئِلَتْ عائشةُ -رضي الله عنها- ما كانَ النبيُّ -صلى الله عليه وسلم- يَصْنَعُ في بَيتِهِ؟، قالَتْ: كانَ يَكونُ في مِهنَةِ أهلِهِ -يَعني: خِدمَةَ أهلِهِ- فإذا حَضَرَتِ الصلاةُ، خَرَجَ إلى الصلاةِ.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

من تواضع النبي -عليه الصلاة والسلام- أنه كان في بيته في خدمة أهله، يحلب الشاة يصلح النعل، يخدمهم في بيتهم، لأن عائشة سئلت ماذا كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يصنع في بيته؟، قالت: كان في مهنة أهله يعني في خدمتهم -عليه الصلاة والسلام-، وهذا من أخلاق النبيين والمرسلين عليهم السلام التواضع والتذلل في أفعالهم، والبعد عن الترفه والتنعم.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > أحكام النساء > العلاقة بين الرجل والمرأة
السيرة والتاريخ > السيرة النبوية > زوجاته صلى الله عليه وسلم وأحوال بيت النبوة
راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-
التخريج: رواه البخاري.
مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.
فوائد الحديث:

١. كمال تواضعه -صلى الله عليه وسلم- وبره بأهله.
٢. الأعمال الدنيوية ينبغي أن لا تلهي العبد عن الصلاة.
٣. محافظة النبي -صلى الله عليه وسلم- على الصلاة في أول أوقاتها.

المصادر والمراجع:

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين؛ تأليف سليم الهلالي، دار ابن الجوزي.
رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
شرح رياض الصالحين؛ للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن-الرياض، ١٤٢٦هـ.
شرح صحيح البخاري؛ لأبي الحسن علي بن خلف بن بطال، ضبط أبي تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد-الرياض.
صحيح البخاري -الجامع الصحيح-؛ للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى الخن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.

الرقم الموحد: (6220)

ما مِنْ يومٍ يُصْبِحُ العِبادُ فيهِ إلا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فيقولُ أَحَدُهُمَا: اللهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا، ويقولُ الآخَرُ: اللهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا

١١٩٨. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً: «ما مِنْ يومٍ يُصْبِحُ العِبادُ فيهِ إلا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فيقولُ أَحَدُهُمَا: اللهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا، ويقولُ الآخَرُ: اللهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

لا يمر على الناس يوم إلا وملكان ينزلان، فيقول أحدهما: اللَّهُمَّ أعط من أنفق ماله في الخير كالطاعات وعلى العيال والضيفان عوضا، في الدنيا والآخرة، ويقول الآخر: اللَّهُمَّ أهلك البخيل الذي يمسك عما أوجب الله عليه من بذل المال فيه هو وماله.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الزكاة > صدقة التطوع

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- خلفًا : أي: عوضه خيرا فيما أنفق، وبارك له.
- تلفًا : أي: أهلك ما كنزه ومنعه عن مستحقيه.

فوائد الحديث:

١. جواز الدعاء للكريم بمزيد من العوض، وأن يَخلِف عليه خيرًا مما أنفق، وجواز الدعاء على البخيل بتلف ماله الذي بخل به ومنع إنفاقه فيما أوجب الله عليه.
٢. دعاء الملائكة للمؤمنين الصالحين المنفقين بالخير والبركة، وأن دعاءهم مستجاب.
٣. الحث على الإنفاق في سبيل الله -تعالى-.
٤. تحريم البخل والشح.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري -للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
-صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
-شرح رياض الصالحين؛ للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.
-نزهة المتقين بشرح رياض الصالحين/تأليف مصطفى سعيد الخن-مصطفى البغا-محي الدين مستو-علي الشربجي-محمد أمين لطفي-مؤسسة الرسالة-بيروت –لبنان-الطبعة الرابعة عشرة١٤٠٧.
-بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين –سليم بن عيد الهلالي دار ابن الجوزي –الطبعة الأولى ١٤١٨.
-دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين -المؤلف: محمد علي بن محمد بن علان الصديقي-اعتنى بها: خليل مأمون شيحا-دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان-الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

الرقم الموحد: (3379)

ما مِنْكُنَّ من امرأة تُقَدِّمُ ثَلاَثَة من الولد إلا كانوا حِجَابًا من النَّارِ

١١٩٩. الحديث: عن أبي سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه- قال: جاءت امرأة إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقالت: يا رسول الله، ذهب الرجال بِحَدِيثِكَ، فاجْعَل لنَا من نَفْسِك يومًا نَأتِيكَ فيه تُعَلِّمُنَا مما عَلَّمَكَ الله، قال: «اجْتَمِعْنَ يَوم كَذَا وكَذَا» فَاجْتَمَعْنَ، فأتَاهُنَّ النبي -صلى الله عليه وسلم- فَعَلَّمَهُنَّ مما عَلَّمَهُ الله، ثم قال: «ما مِنْكُنَّ من امرأة تُقَدِّمُ ثَلاَثَة من الولد إلا كانوا حِجَابًا من النَّارِ» فقالت امرأة: واثنين؟ فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «واثنين».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

قالت امرأة للنبي -صلى الله عليه وسلم-: شغلك عنَّا الرجال الوقت كله، فأصبحنا لا نجد وقتا نَلقَاك فيه ونسألك عن ديننا، لملازمتهم لك سائر اليوم؛ فخُصَّنا معشر النساء بيوم نَلقَاك فيه لتُعَلِّمَنا فيه أمور ديننا، فخَصص النبي -صلى الله عليه وسلم- لهنَّ يوما يجتمعن فيه، فاجتمعت النسوة في اليوم الذي خَصَّه النبي -صلى الله عليه وسلم- لهُنَّ، فأتاهن فعلمهن مما علمه الله مما يحتجن إليه من العلم، ثم بَشَّرهن أنه ليس مِنْهنَّ امرأة يموت لها ثلاثة من أولادها ذكورًا أو إناثا فتقدمهم للدار الآخرة صابرة محتسبة إلا كان مُصابها فيهم وقاية لها من النَّار وإن استوجبتها بذنوبها، فقالت امرأة: وإن مات لها اثنان، هل لها أجْر من مات لها ثلاثة من الولد؟

فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: وكذلك إن مات لها اثنان من الولد، فأجْرُها أجْرُ من مات لها ثلاثة من الولد.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > أحكام النساء

الفضائل والآداب > الفضائل > فضائل أعمال الجوارح

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الصبر والاحتساب.

راوي الحديث: أبو سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- فاجْعَل لنَا : أي عَيِّن لنا.
- تُقَدِّمُ ثَلاَثَة : أي تقدمهم للدفن بعد أن ماتوا.
- حجابا : ساترا.

فوائد الحديث:

١. أولاد المسلمين في الجنَّة؛ لأنه يبعد أن الله تعالى يَغفر للآباء بفضل رحمته للأبناء، ولا يرحم الأبناء، بل كتاب الله تعالى ناطق بذلك، قال تعالى: (والذين أمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم)[الطور:٢١].

٢. البشارة بالجنَّة لمن فَقَدَت ثلاثة أو اثنين من أولادها.

٣. على قَدْرِ المصيبة يكون الأجر.

٤. ينبغي على العالم تنبيه المتعلم على أمور هو بحاجتها أكثر من غيرها، فها هو رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يحث النساء على الصبر عند فَقْد الأولاد؛ لأنهن يكثرن النياحة، ويظهرن الجزع أكثر من الرجال.

٥. تواضع النبي -صلى الله عليه وسلم- واستجابته لطلب المرأة وحرصه على تعليم النساء ما يَخصُهن من الأمور.

٦. تعليم المرأة ما ينفعها مشروع، بشرط عدم الخلوة، والبُعد عن أسباب الفتنة.

٧. جواز تخصيص يوم لتعليم النساء.

٨. رغبة نساء الصحابة -رضي الله عنهن- وحرصهن لأخذ العلم.

٩. حق المرأة في العلم، فإنها مُكلفة شرعا، والعلم واجب عليها ليصلح به أمر دينها، ودنياها وتكون عضوا صالحا ونافعا في المجتمع.

المصادر والمراجع:

نزهة المتقين، تأليف: جمعٌ من المشايخ، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: ١٣٩٧ هـ الطبعة الرابعة عشر ١٤٠٧هـ.
بهجة الناظرين، تأليف: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن الجوزي ، سنة النشر: ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧م .
صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
رياض الصالحين، تأليف: محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: د. ماهر بن ياسين الفحل ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ .
صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
دليل الفالحين، تأليف: محمد بن علان، الناشر: دار الكتاب العربي، نسخة الكترونية، لا يوجد بها بيانات نشر .
شرح رياض الصالحين، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، الناشر: دار الوطن للنشر، الطبعة: ١٤٢٦هـ .
مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تأليف: علي بن سلطان القاري، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

الرقم الموحد: (8871)

ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها

١٢٠٠. الحديث: عن عثمان بن عفان -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "ما منْ امْرِئٍ مسلم تَحْضُرُهُ صلاة مكتوبة فَيُحْسِنُ وضوءها؛ وخشوعها، وركوعها، إلا كانت كفَّارة لما قبلها من الذنوب ما لم تُؤتَ كبيرة، وذلك الدهر كلَّه".

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

"ما من امرئ مسلم"، ومثله المرأة المسلمة، "تحضره صلاة مكتوبة"، أي: يدخل وقتها وهو مخاطب بأدائها "فيحسن وضوءها"، فيؤديه على الوجه المشروع "وخشوعها وركوعها "، أي: وسائر أركانها بأن أتى بكل من ذلك على أكمل هيئاته من فرض وسنة، فإحسان الوضوء: الإتيان به جامع الفرائض والسنن والآداب، وإحسان الخشوع: كمال الإقبال والتوجه، "إلا كانت"، هذه الصلاة، "كفارة"، أي: مكفرة، "لما قبلها من الذنوب"، أي: المعاصي الصغائر، "ما لم تُؤتَ كبيرةٌ"، أي: لم يعمل كبيرة من كبائر الذنوب، "وذلك"، أي: تكفير ما ذكر من الذنوب بحسن الوضوء والخشوع "الدهر كله"، تنبيهاً على تعميم تكفير الطاعات للصغائر كل زمن، وأن ذلك غير مقصور على أشرف الأزمنة من عصره -صلى الله عليه وسلم- وعصر الصحابة -رضي الله عنهم-؛ بل عام لسائر الأعصار.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > فضل الصلاة

راوي الحديث: عثمان بن عفان -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- مكتوبة : مفروضة.
- كفارة : ساترة وماحية.
- خشوعها : إقباله على الله -تعالى- بقلبه فيها.
- الوضوء : استعمال ماء طهور في الأعضاء الأربعة (وهي الوجه واليدان، والرأس، والرجلان) على صفة مخصوصة في الشرع.

فوائد الحديث:

١. ينبغي على المسلم أن يحسن وضوء الصلاة بإكمال سننها.
٢. الخشوع روح الصلاة.
٣. الصلاة المكفرة للذنوب هي التي يؤديها العبد وهو حاضر القلب، خاشع يبتغي بها وجه الله -تعالى.-
٤. تنبيه على تعميم تكفير الطاعات للصغائر كل زمن.

المصادر والمراجع:

/ 1 بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين؛ تأليف سليم الهلالي، دار ابن الجوزي.
/ 2 تطريز رياض الصالحين؛ تأليف فيصل آل مبارك، تحقيق د. عبدالعزيز آل حمد، دار العاصمة-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
/ 3 دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين؛ لمحمد بن علان الشافعي، دار الكتاب العربي-بيروت.
/ 4 رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
/ 5 صحيح مسلم؛ حققه ورقمه محمد فؤاد عبدالباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
/ 6 فيض القدير شرح الجامع الصغير؛ تأليف عبدالرؤوف المناوي، دار الحديث-القاهرة.
/ 7 كنوز رياض الصالحين؛ فريق علمي برئاسة أ.د. حمد العمار، دار كنوز إشبيليا-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.
/ 8 نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى الخن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.

الرقم الموحد: (6254)

ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام

١٢٠١. الحديث: عن عبدالله بن عباس -رضي الله عنهما- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام» يعني أيام العشر. قالوا: يا رسول الله، ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: «ولا الجهاد في سبيل الله، إلا رجل خرج بنفسه وماله، فلم يَرْجِعْ من ذلك بشيء»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

"ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام" يعني: أيام عشر ذي الحجة، قالوا: يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله ؟ قال: "ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء"، فقوله: "العمل الصالح"، يشمل الصلاة والصدقة والصيام والذكر والتكبير وقراءة القرآن وبر الوالدين وصلة الأرحام والإحسان إلى الخلق وحسن الجوار وغير ذلك من الأعمال الصالحة، فيُسن صيام أيام العشر عشر ذي الحجة الأول لدخولها في عموم العمل الصالح، والمراد ما عدا يوم العاشر؛ للنهي عن صيام العيد.

وفي هذا دليل على فضيلة العمل الصالح في أيام العشر الأولى من شهر ذي الحجة، وفيه دليل أيضاً على أن الجهاد من أفضل الأعمال، ولهذا قال الصحابة: "ولا الجهاد في سبيل الله"، وفيه دليل على فضيلة هذه الحال النادرة أن يخرج الإنسان مجاهداً في سبيل الله بنفسه وماله -وماله يعني: سلاحه ومركوبه- ثم يقتل ويؤخذ سلاحه ومركوبه يأخذه العدو، فهذا فقد نفسه وماله في سبيل الله فهو من أفضل المجاهدين، فهذا أفضل من العمل الصالح في أيام العشر، وإذا وقع هذا العمل في أيام العشر تضاعف فضله.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الحج والعمرة > العشر من ذي الحجة

الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: تفاضل الأزمنة - الصيام.

راوي الحديث: عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه البخاري، وهذا لفظ أبي داود وغيره.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- أيام العشر : العشر الأول من شهر ذي الحجة.
- الجهاد : هو مقاتلة الكفرة لإعزاز دين الله -تعالى.-

فوائد الحديث:

١. فضل أيام عشر ذي الحجة على غيرها من أيام السنة.
٢. استحباب صيام العشر الأول من ذي الحجة.
٣. فضيلة الجهاد عظيمة في الإسلام.
٤. تفضيل بعض الأزمنة على بعض.
٥. من آداب المدعو السؤال عما أشكل.

المصادر والمراجع:

-بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين؛ تأليف سليم الهلالي، دار ابن الجوزي، ١٤١٨.
-رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
-سنن أبي داودالمحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد-الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
-تطريز رياض الصالحين، فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي-المحقق: د. عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد-الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
-شرح رياض الصالحين؛ للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.
-صحيح البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
-صحيح مسلم، حققه ورقمه محمد فؤاد عبدالباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
-فتح الباري بشرح صحيح البخاري؛ للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة-بيروت.
-نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.
-كنوز رياض الصالحين، لحمد بن ناصر العمار، دار كنوز إشبيليا- الطبعة الأولى١٤٣٠ه.

الرقم الموحد: (6255)

ما من غازيَةٍ أو سَرِيَّةٍ تغزو فَتَغْنَم وَتَسْلَمُ إلا كانوا قد تَعَجَّلُوا ثُلُثَي أُجُورِهِمْ، ومَا من غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تُخْفِقُ وَتُصَابُ إِلاَّ تم أُجُورُهُمْ

١٢٠٢. الحديث: عن عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- مرفوعاً: «ما من غازيَةٍ أو سَرِيَّةٍ تغزو فَتَغْنَم وَتَسْلَمُ إلا كانوا قد تَعَجَّلُوا ثُلُثَي أُجُورِهِمْ، ومَا من غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تُخْفِقُ وَتُصَابُ إِلاَّ تم أُجُورُهُمْ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

للحديث احتمالان:

الأول: أن كل سَرِيَّة قاتلت الأعداء ثم سلمت منهم وغنمت فإن أجرها أقلّ من سرية أخرى لم تَسلم، أو سلمت ولم تَغْنم، كما رجحه النووي رحمه الله.

الثاني: الحديث دليل على حل الغنيمة وليست منقصة للأجر، إنما فيه تعجيل بعض الأجر مع التسوية فيه للغانم وغير الغانم إلا أن الغانم عجل له ثلثا أجره وهما مستويان في جملته وقد عوض الله من لم يغنم في الآخرة بمقدار ما فاته من الغنيمة والله يضاعف لمن يشاء، كما قال ابن عبد البر رحمه الله.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > أحكام ومسائل الجهاد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: السير - الفضائل - الترغيب والترهيب.

راوي الحديث: عبد الله بن عَمْرِو بن العاص -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- غَازِيَة : صفةٌ لجماعةٍ غازية.
- سَرِيَّة : قطعة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة.
- تَغْزُو : تجاهد في سبيل الله.
- فَتَغْنَمُ : فتصيب غنيمة وهي ما أُخذ من أموال الحرب.
- وَتَسْلَمُ : أي : من الموت.
- ثُلُثَيْ أُجُورِهِمْ : وهما السلامة والغنيمة، ويبقى لهم الثلث ينالونه في الآخرة.
- تُخْفِقُ من الإخفاق : أن يغزوا فلا يغنموا شيئاً.

فوائد الحديث:

١. فضل المشاركة والخروج للغزو في سبيل الله.
٢. الحث على بذل الجهد والحرص على الشهادة أو النصر.

المصادر والمراجع:

صحيح مسلم, ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي, دار إحياء التراث العربي, بيروت.
كنوز رياض الصالحين، التحقيق برئاسة حمد العمار, دار كنوز إشبيليا, الطبعة الأولى, ١٤٣٠ه.
بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي, دار ابن الجوزي.
دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لمحمد بن علان الصديقي, دار الكتاب العربي.
فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي : دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الاولى ١٤١٥ ه - ١٩٩٤ م.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، لمجموعة من الباحثين, مؤسسة الرسالة, الطبعة الرابعة عشر, ١٤٠٧ه.
تطريز رياض الصالحين، لفيصل بن عبد العزيز المبارك النجدي, تحقيق: عبد العزيز آل حمد, دار العاصمة , الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ.

الرقم الموحد: (6392)

ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه، ثم يقوم فيصلي ركعتين، مقبل عليهما بقلبه ووجهه، إلا وجبت له الجنة

١٢٠٣. الحديث: عن عقبة بن عامر-رضي الله عنه-، قال: كانت علينا رعاية الإبل فجاءت نَوبتي فرَوَّحْتُها بعَشِيٍّ فأدركتُ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قائما يُحدث الناس فأدركت،من قوله: «ما من مسلم يتوضأ فيُحسن وُضُوءه، ثم يقوم فيصلي ركعتين، مقبل عليهما بقلبه ووجهه، إلا وجَبَتْ له الجنة»، قال فقلت: ما أجود هذه فإذا قائل بين يدي يقول: التي قبلها أجود فنظرتُ فإذا عمر قال: إني قد رأيتك جئت آنفا، قال: «ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ -أو فيُسبِغُ- الوضوء ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبد الله ورسوله إلا فتُحِتْ له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يحكي هذا الحديث ما جاء من الذكر المستحب عقب الوضوء: ففي قول عقبة بن عامر: "كانت علينا رعاية الإبل فجاءت نوبتي فروحتها بعشي" معنى هذا الكلام أنهم كانوا يتناوبون على رعي إبلهم فيجتمع الجماعة ويضمون إبلهم بعضها إلى بعض فيرعاها كل يوم واحد منهم؛ ليكون أرفق بهم، وينصرف الباقون في مصالحهم، والرِعَاية هي الرَّعْي.

وأما قوله: "روحتها بعشي" أي رددتها إلى مراحها في آخر النهار، وتَفَرَّغْت من أمرها، ثم جئت إلى مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقوله صلى الله عليه وسلم: (فيصلي ركعتين مقبل عليهما بقلبه ووجهه) مقبل: أي وهو مقبل، وقد جمع صلى الله عليه وسلم بهاتين اللفظتين أنواع الخضوع والخشوع؛ لأن الخضوع في الأعضاء، والخشوع بالقلب.

ومعنى قول عقبة: "ما أجود هذه "يعني هذه الكلمة أو الفائدة أو البشارة أو العبادة، وجودتها من جهات، منها: أنها سهلة متيسرة يقدر عليها كل أحد بلا مشقة، ومنها أن أجرها عظيم.

قوله: "جئت آنفا" أي قريبا وأما قوله صلى الله عليه وسلم: (فيبلغ أو يسبغ الوضوء): التردد من الراوي وهما بمعنى واحد، أي: يتمه ويكمله فيوصله مواضعه على الوجه المسنون، عليه يستحب للمتوضيء أن يقول عقب وُضُوئه: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، وينبغي أن يُضَمَّ إليه ما جاء في رواية الترمذي متصلا بهذا الحديث: (اللَّهُمَّ اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين).

ويستحب أيضا: أن يضم إليه ما رواه النسائي في كتابه عمل اليوم والليلة مرفوعا: (سبحانك اللَّهُمَّ وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت، وحدك لا شريك لك، أستغفرك وأتوب إليك).

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الوضوء > سنن وآداب الوضوء

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: التوحيد.

راوي الحديث: عمرُ بنُ الخَطَّاب -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: صحيح مسلم.

معاني المفردات:

- فيسبغ : الإسباغ الإتمام والإكمال، وإيصال الماء إلى جميع العضو من أعضاء الوضوء.
- الجنة : دار النعيم في الآخرة، جمعها جنان.

فوائد الحديث:

١. فضيلة الوضوء، وما يعود به على صاحبه من الثواب الجزيل.
٢. مشروعية إسباغ الوضوء وإتمامه، وصلاة ركعتين بخشوع بعده، وما يحصل به من الأجر العظيم.
٣. فضل هذا الذكر الجليل، وأنه سبب السعادة الأبدية، وهو مستحب.
٤. أن إسباغ الوضوء، والإتيان بعده بهذا الذكر، من أقوى الأسباب في دخول الجنة.
٥. إثبات البعث، والجزاء بعد الموت.
٦. إثبات وجود الجنة وأن أبوابها ثمانية.
٧. في الحديث دليل على مشروعية الجمع بين الطهارتين وهي: الطهارة من الحدث، والطهارة من الشرك وسائر البدع، لأن الشهادتين فيها طهارة من الشرك والبدع.

المصادر والمراجع:

توضيح الأحكام للشيخ البسام، ط٥، مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، ١٤٢٣هـ.
صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي، ط٢، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ١٣٩٢هـ.
تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف الشيخ صالح الفوزان، عناية عبد السلام السليمان، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى.

الرقم الموحد: (8388)

ما من ميِّت يموت فيقوم باكِيهم فيقول: واجَبَلَاه، واسَيِّدَاه، أو نحو ذلك إلا وُكِّلَ به مَلَكَان يَلْهَزَانِه: أهكذا كُنت؟

١٢٠٤. الحديث: عن أبي موسى -رضي الله عنه- مرفوعاً: «ما من ميِّت يموت فيقوم باكِيهم فيقول: واجَبَلَاه، واسَيِّدَاه، أو نحو ذلك إلا وُكِّلَ به مَلَكَان يَلْهَزَانِه: أهكذا كُنت؟».

درجة الحديث: حسن.

المعنى الإجمالي:

أن المسلم إذا مات، وقام أحد يبكي عليه مع نَوح وصياح بأن هذا الميت بالنسبة له أو لها كالجبل تأوي إليه عند الشدائد، وأنه كان له سندا وملجأ، أو نحو ذلك؛ إلا جاء ملكان للميت يدفعانه في صدره ويسألانه سؤال المتهكم: هل أنت كما قيل؟

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجنائز > الموت وأحكامه

راوي الحديث: أبو مُوسَى عبد اللَّه بن قيس الأشعري -رضي الله عنه-

التخريج: رواه الترمذي.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- واجَبَلاهُ : أي أن النائحة تشبه الميت بالجبل بالنسبة لها.
- واسَيِّدَاه : المراد بالسَّيد هنا: السَّند والملجَأ.
- يَلْهَزَانِه : الدفع بِجَمْع اليَد في الصدر، أي ويده مجموعة مضمومة.

فوائد الحديث:

١. النهي عن النَّدب والنياحة على الميت، وأن ذلك مما يسبب له الأذى.

المصادر والمراجع:

نزهة المتقين، تأليف: جمعٌ من المشايخ، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: ١٣٩٧ هـالطبعة الرابعة عشر ١٤٠٧ هـ

عمدة القاري، شرح صحيح البخاري، تأليف: محمود بن أحمد بن موسى العيني، الناشر: دار إحياء التراث العربي.

رياض الصالحين، تأليف : محيي الدين يحي بن شرف النووي ، تحقيق: د. ماهر بن ياسين الفحل ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ

سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وغيره ، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ

مشكاة المصابيح، تأليف: محمد بن عبد الله، التبريزي، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثالثة، ١٩٨٥م.

الرقم الموحد: (8917)

ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبدًا من النار من يوم عرفة

١٢٠٥. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- مرفوعاً: «ما مِن يومٍ أكثر مِن أنْ يُعْتِقَ اللهُ فيه عبدًا مِن النارِ، مِن يومِ عرفة، وإنَّه ليدنو، ثم يُباهي بهم الملائكةَ، فيقول: ما أراد هؤلاء؟».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

ليس يوم من الأيام أكثر من يوم عرفة في أن يُخَلِّص وينجِّي الله من يشاء من النار، وإنه -سبحانه- يقرب من عباده الحجيج قُربًا حقيقيًّا، ويباهي بهم الملائكة، ويُظهر على الملائكة فضل الحُجَّاج وشرفهم، وأهل السنة والجماعة يعتقدون أن الله عز وجل قريب من عباده حقيقة كما يليق بجلاله وعظمته، وهو مستوٍ على عرشه، بائن من خلقه، وأنه يتقرب إليهم حقيقة، ويدنو منهم حقيقة.، فيقول: ما أراد هؤلاء؟ أي: أي شيء أراد هؤلاء؟ حيث تركوا أهلهم وأوطانهم، وصرفوا أموالهم، وأتعبوا أبدانهم، أي: ما أرادوا إلا المغفرة، والرضا، والقرب، واللقاء، وما أرادوه فهو حاصل لهم، ودرجاتهم على قدر نياتهم.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الحج والعمرة > فضل الحج والعمرة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: تفاضل الأزمنة - فضل يوم عرفة.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: صحيح مسلم.

معاني المفردات:

- يعتق : يُخَلِّص ويُنَجِّي.
- يدنو : يقرب.
- يباهي : يُظهر فضل الحجاج وشرفهم على الملائكة.

فوائد الحديث:

١. هذا الحديث ظاهر الدلالة في فضل يوم عرفة.
٢. أن الله -عز وجل- قريب من عباده حقيقة كما يليق بجلاله وعظمته، وهو مستوٍ على عرشه، بائن من خلقه، وأنه يتقرب إليهم حقيقة، ويدنو منهم حقيقة.
٣. أن الله -تعالى- يباهي بالحجيج ملائكته، فيجب الإيمان بذلك.
٤. إثبات صفة الكلام لله -تعالى- على ما يليق بجلاله وعظمته.

المصادر والمراجع:

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ه.

مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي بن سلطان الملا الهروي القاري، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

- صفات الله عز وجل الواردة في الكتاب والسنة : علوي بن عبد القادر السَّقَّاف دار الهجرة الطبعة : الثالثة ، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٦ م

الرقم الموحد: (8288)

ما يجد الشهيد من مس القتل إلا كما يجد أحدكم من مس القَرْصَة

١٢٠٦. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً: «ما يجد الشهيد من مَسِّ القتل إلا كما يجد أحدكم من مَسِّ القَرْصَة».

درجة الحديث: حسن.

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث بشارة النبي -صلى الله عليه وسلم- للشهيد حينما يصاب في المعركة، فإنه لا يشعر بألم إصابته إلا كما يشعر أحدنا بألم قرصة النملة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: السير - الفضائل.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه الترمذي.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- الشهيد : هو المقتول في سبيل الله، الذي يُقَدِّم روحه وحياته فداءً لدين الله -تعالى.-
- مس القتل : أي : ألمه.
- القَرْص : الأخذ بأطراف الأصابع، نحو قرصة النملة.

فوائد الحديث:

١. عناية الله -تعالى- بالشهيد حيث يخفف عنه آلامه فتزول سريعاً، ولا يعقبها علة ولا سقم.
٢. الترغيب في الجهاد في سبيل الله.
٣. فضل الشهادة، ونعم الله تعالى على الشهيد لا تعد ولا تحصى.

المصادر والمراجع:

سنن الترمذي، تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض -شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين لمجموعة من الباحثين, مؤسسة الرسالة, الطبعة الرابعة عشر, ١٤٠٧ه.

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لمحمد بن علان الصديقي, كنوز رياض الصالحين بإشراف حمد العمار, دار كنوز إشبيليا, الطبعة الأولى, ١٤٣٠ه.

سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، دار المعارف، ١٤١٥ه.

شرح رياض الصالحين لابن عثيمين , دار مدار الوطن للنشر، الرياض, الطبعة : ١٤٢٦ هـ.

الرقم الموحد: (6394)

مانهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فأْتُوا منه ما استطعتم، فإنما أَهلَكَ الذين من قبلكم كثرةُ مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم

١٢٠٧. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فأْتُوا منه ما استطعتم، فإنما أَهلَكَ الذين من قبلكم كثرةُ مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

دلنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنه إذا نهانا عن شيء وجب علينا اجتنابه بدون استثناء، وإذا أمرنا بشيء فعلينا أن نفعل منه ما نطيق.

ثم حذرنا حتى لا نكون كبعض الأمم السابقة حينما أكثروا من الأسئلة على أنبيائهم مع مخالفتهم لهم فعاقبهم الله بأنواع من الهلاك والدمار، فينبغي أن لا نكون مثلهم حتى لا نهلك كما هلكوا.

التصنيف: الفقه وأصوله > أصول الفقه > دلالات الألفاظ وكيفية الاستنباط
الفقه وأصوله > أصول الفقه > مقاصد الشريعة
السيرة والتاريخ > التاريخ > قصص وأحوال الأمم السابقة
موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الفتن - آداب السؤال في العلم.
راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-
التخريج: متفق عليه.
مصدر متن الحديث: الأربعون النووية.

معاني المفردات:

- نهيتكم : النهي: طلب الكفّ على وجه الاستعلاء.
- فاجتنبوه : اتركوه.
- من قبلكم : من الأمم السابقة.
- واختلافهم : مخالفتهم.
- مسائلهم : أسئلتهم.

فوائد الحديث:

١. الأمر بامتثال الأوامر، واجتناب النواهي.
٢. النهي لم يرخص في ارتكاب شيء منه، والأمر قيد بالاستطاعة؛ لأن الترك مقدور والفعل يحتاج إلى قدرة على إيجاد الفعل المأمور به.
٣. النهي عن كثرة السؤال، قد قسم العلماء السؤال إلى قسمين: أحدهما: ما كان على وجه التعليم لما يحتاج إليه من أمر الدين، فهذا مأمور به ومن هذا النوع أسئلة الصحابة. والثاني: ما كان على وجه التعنت والتكلف وهذا هو المنهي عنه.
٤. تحذير هذه الأمة من مخالفة نبيها، كما وقع في الأمم التي قبلها.
٥. المنهي عنه يشمل القليل والكثير، لأنه لا يتأتّى اجتنابه إلا باجتناب قليله وكثيره، فمثلاً: نهانا عن الرّبا فيشمل قليله وكثيره.
٦. ترك الأسباب المفضية إلى المحرم، لأن ذلك من معنى الاجتناب.
٧. الإنسان له استطاعة وقدرة، لقوله: "مَا استَطَعْتُمْ" فيكون فيه رد على الجبرية الذين يقولون: إن الإنسان لا استطاعة له، لأنه مجبر على عمله، حتى الإنسان إذا حرّك يده عند الكلام، فيقولون تحريك اليد ليس باستطاعته، بل مجبر، ولا ريب أن هذا قول باطل يترتب عليه مفاسد عظيمة.
٨. لا ينبغي للإنسان إذا سمع أمر الرسول -صلى الله عليه وسلم- أن يقول: هل هو واجب أم مستحبّ؟ لقوله: "فَأْتُوا مِنْهُ مَا استَطَعْتُمْ".
٩. ما أمر به النبي -صلى الله عليه وسلم- أو نهى عنه فإنه شريعة، سواء كان ذلك في القرآن أم لم يكن، فيُعمل بالسنة الزائدة على القرآن أمراً أو نهياً.

١٠. كثرة المسائل سبب للهلاك ولا سيّما في الأمور التي لا يمكن الوصول إليها مثل مسائل الغيب كأسماء الله وصفاته، وأحوال يوم القيامة، لاتكثر السؤال فيها فتهلك، وتكون متنطّعًا متعمّقًا.

١١. الأمم السابقة هلكوا بكثرة المسائل، وهلكوا بكثرة الاختلاف على أنبيائهم.

المصادر والمراجع:

-التحفة الربانية في شرح الأربعين حديثًا النووية، مطبعة دار نشر الثقافة، الإسكندرية، الطبعة: الأولى، ١٣٨٠ هـ.

-شرح الأربعين النووية، للشيخ ابن عثيمين، دار الثريا للنشر.

-فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمة الخمسين، دار ابن القيم، الدمام المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

-الفوائد المستنبطة من الأربعين النووية، للشيخ عبد الرحمن البراك، دار التوحيد للنشر، الرياض.

-شرح الأربعين النووية، للشيخ صالح آل الشيخ، دار الحجاز، الطبعة: الثانية، ١٤٣٣هـ.

-الأربعون النووية وتتمتها رواية ودراية، للشيخ خالد الدبيخي، ط. مدار الوطن.

-الجامع في شروح الأربعين النووية، للشيخ محمد يسري، ط. دار اليسر.

-صحيح البخاري، نشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (4725)

مثل البخيل والمنفق، كمثل رجلين عليهما جُنَّتان من حديد من ثديهما إلى تراقيهما

١٢٠٨. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً: «مثل البخيل والمنفق، كمثل رجلين عليهما جُنتان من حديد من ثُدِيِّهما إلى تَرَاقِيهما، فأمَّا المنفق فلا ينفق إلا سَبَغت -أو وَفَرَت- على جلده حتى تخفي بنانه وتَعْفُو أثره، وأمَّا البخيل فلا يريد أن ينفق شيئاً إلا لزقت كل حلقة مكانها، فهو يوسعها فلا تتسع».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

ضرب النبي -صلى الله عليه وسلم- مثلاً للبخيل والمنفق, وصفهما برجلين على كل واحد منهما درع يستره ويقيه من الثدي إلى الترقوة -وهي العظم الذي في أعلى الصدر-, فأمَّا المنفق كلما أنفق سبغت وطالت حتى تجر وراءه وتخفي رجليه وأثر مشيه وخطواته, وأمَّا البخيل فكرجل ضاق عليه درعه حتى غُلت يده إلى عنقه كلما أراد توسيعها اجتمعت ولزمت ترقوته.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الزكاة > صدقة التطوع

الفضائل والآداب > فقه الأخلاق

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- جنتان : درعان والجنة بضم الجيم بعدها نون أي: الدرع، وضبطت بالموحدة أو النون كما قاله غير واحد، قيل: ومما يرجح النون أن الدرع لا يسمى جبة بالباء بل النون.
- تراقيهما : جمع ترقوة وهي العظم البارز أعلى الصدر من رأس الكتف إلى العنق.
- سبغت : امتددت وغطت.
- وفرت : كملت ونمت.
- بنانه : أصابعه.
- تعفو أثره : تمحو أثر مشيه.
- لزقت كل حلقة مكانها : التصقت وضاقت عليه.

فوائد الحديث:

١. قيام التمثيل مقام الدليل على تفضيل المتصدق على البخيل.
٢. الصدقة تكفر الخطايا.
٣. بشارة المتصدق الكريم بحصول البركة والعون والستر والحفظ من البلاء بعون الله -تعالى-.
٤. الكريم إذا هم بالصدقة انشرح لها صدره وطابت نفسه وعكسه البخيل.

المصادر والمراجع:

الجامع المسند الصحيح (صحيح البخاري), تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري, تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر, دار طوق النجاة ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي, ط ١٤٢٢.

المسند الصحيح (صحيح مسلم), تأليف: مسلم بن حجاج النيسابوري, تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي, دار إحياء التراث العربي.

رياض الصالحين, تأليف: أبي زكريا يحي بن شرف النووي الدمشقي, تحقيق: عصام موسى هادي, الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بقطر, ط٤ ١٤٢٨.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين, تأليف: سليم بن عيد الهلالي, دار ابن الجوزي.

مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح, تأليف: علي بن سلطان محمد الملا الهروي القاري, الناشر: دار الفكر, ط١ عام ١٤٢٢ه.

تعليق البغا على صحيح البخاري، دار ابن كثير ، اليمامة – بيروت، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧ – ١٩٨٧

الرقم الموحد: (5834)

مرَّ على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجال من قريش يجرون شاة لهم مثل الحمار، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: لو أخذتم إهابها، قالوا: إنها ميتة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يطهرها الماء والقَرَظ

١٢٠٩. الحديث: عن العالية بنت سُبَيع قالت: كان لي غنم بأُحُدٍ، فوقَع فيها الموت، فدَخَلْتُ على ميمونة زوج النبي -صلى الله عليه وسلم-، فذَكَرْتُ ذلك لها، فقالت لي ميمونة: لو أَخَذْتِ جُلُوَدها فَانْتَفَعْتِ بها. فقالت:أو يَحِلُّ ذلك؟ قالت: نعم، مرَّ على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- رجال من قريش يَجُرُّون شاة لهم مثل الحمار، فقال لهم رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «لو أخذتم إِهَابَهَا». قالوا: إنها مَيْتَة. فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «يُطَهِّرها الماء والقَرَظ».

درجة الحديث: حسن.

المعنى الإجمالي:

تخبر العالية بنت سُبَيع -رحمها الله- أنه كان لها غنم وقع فيها الموت بسبب المرض أو غير ذلك، ثم إنها ذهبت وأخبرت ميمونة -رضي الله عنها- فأشارت عليها بالانتفاع بجلودها.

فقالت: وهل يجوز الانتفاع بجلودها بعد موتها؟

قالت: نعم يجوز ذلك، ثم إنها استدلت لقولها بقصة مشابهة قد وقعت، وهي: أن النبي -صلى الله عليه وسلم-: مرَّ عليه رجال من قريش يَجُرُّون شاة لهم كَجَرِّ الحمار لإبعادها والتخلص منها، أو أنها كالحمار في ضخامتها .

فقال لهم رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: لو انتفعتم به بدلًا من أن يرمى.

فقالوا: إنها مَيْتَة، وكأنهم ظنوا أن الرسول -صلى الله عليه وسلم- لا يدري أنها ميتة، وهم يعرفون أن الميتة حرام بجميع أجزائها لنجاستها.

فأخبرهم الرسول -صلى الله عليه وسلم- أن دبَاغها بالماء والقَرظ يجعل من هذه المادة النجسة مادة طاهرة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الآنية

راوي الحديث: ميمونة بنت الحارث -رضي الله عنها-

التخريج: رواه أبو داود وأحمد.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- القَرَظ : حَبُّ شجر السَّلم، يُدْبَغ بِحَبِّه جلد الميتة، وكان الدَّبَاغ معروفًا بالقَرَظ عند العرب.
- الإهَاب : هو الجلد قبل دَبْغِه.

فوائد الحديث:

١. يجوز استعمال جلد الميتة المدبوغ في اليابسات والمائعات، ويجوز لبسه وافتراشه وغير ذلك من الاستعمالات، كما أنَّه ذو قيمة مالية، فيجوز التصرف فيه بأنواع التصرفات من بيعٍ وغيره.

٢. أن جلد الشَّاة الميتة يطهر بالدِّبَاغ، ومثل الشاة غيرها من الحيوانات الحلال أكلها.

٣. يجوز الدباغ بكل شيءٍ ينشف فضلات الجلد، ويطيبه ويزيل عنه النتن والفساد، سواءٌ كان من القَرَظ، أو قشور الرُّمَّان، أو غيرهما من المنقيات الطاهرات، ولا يشترط الماء.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبوداود السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت .

مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط و عادل مرشد، وآخرون، تحت إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، اعتنى بإخراجه عبدالسلام بن عبد الله السليمان، الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة، الطبعة: الخامِسَة ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.

شرح سنن أبي داود، عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن العباد، نسخة الإلكترونية.

الرقم الموحد: (8366)

مروه، فليتكلم، وليستظل، وليقعد، وليتم صومه

١٢١٠. الحديث: عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، قال: بينما النبي -صلى الله عليه وسلم- يخطب إذا هو برجل قائم فسأل عنه، فقالوا: أبو إسرائيل نذر أن يقوم في الشمس ولا يقعد، ولا يستظل، ولا يتكلم، ويصوم، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: «مروه، فليتكلم، وليستظل، وليقعد، وليتم صومه».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

نذر هذا الصحابي ترك الكلام والطعام والشراب وأن يقف في الشمس ولا يستظل وهذا فيه تعذيب للنفس ومشقة عليها وهذا نذر محرم لهذا نهاه النبي -صلى الله عليه وسلم- عن ذلك, لكن أمره أن يتم صومه لأنه عبادة مشروعة ، وعليه من نذر عبادة مشروعة لزمه فعلها ومن نذر عبادة غير مشروعة فإنه لا يلزمه فعلها.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الأيمان والنذور > النذور

راوي الحديث: عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه البخاري.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

فوائد الحديث:

١. من نذر عبادة مشروعة لزمه فعلها ومن نذر عبادة غير مشروعة فإنه لا يلزمه فعلها.
٢. النذر بالسكوت ليس قربة في شريعة الإسلام.
٣. جواز السؤال عن الأحوال المستغربة قبل إنكارها.
٤. جواز التوكيل في إبلاغ الجواب أو الأمر والنهي.

المصادر والمراجع:

رياض الصالحين، للنووي، نشر: دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق – بيروت، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

الجامع المسند الصحيح (صحيح البخاري), تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري, تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر, دار طوق النجاة ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي, ط ١٤٢٢

لسان العرب، لابن منظور. دار صادر - بيروت. الطبعة الأولى.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، للهلالي، نشر: دار ابن الجوزي.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الرابعة عشر، ١٤٠٧ه ١٩٨٧م.

تطريز رياض الصالحين لفيصل بن عبد العزيز المبارك النجدي, تحقيق: عبد العزيز آل حمد, دار العاصمة , الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ

الرقم الموحد: (5835)

معقبات لا يخيب قائلهن أو فاعلهن دبر كل صلاة مكتوبة

١٢١١. الحديث: عن كعب بن عجرة -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «مُعَقِّباتٌ لا يخيب قائلهنَّ -أو فاعلهنَّ- دُبُرَ كل صلاة مكتوبة: ثلاث وثلاثون تسبيحة، وثلاث وثلاثون تحميدة، وأربع وثلاثون تكبيرة».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث مشروعية قول هذه الأذكار عقب الصلوات الخمسة، وحكمته أن وقت الفرائض تفتح فيه الأبواب وترفع فيه الأعمال فالذكر حينئذ أرجى ثواباً وأعظم أجراً.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أذكار الصلاة
الفضائل والآداب > فقه الأدعية والأذكار > فوائد ذكر الله عز وجل

راوي الحديث: كعب بن عجرة -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- معقبات : تسبيحات تقال أعقاب الصلاة، أي بعدها.
- لا يخيب : من الخيبة، وهي الحرمان والخسران.
- دبر كل صلاة : أي آخرها، والمراد بعد السلام.
- مكتوبة : أي مفروضة، والمراد الصلوات الخمس.

فوائد الحديث:

١. التسبيح والتحميد والتكبير هن الباقيات الصالحات.
٢. فاعل الخير وقائل الكلم الطيب لا يخيب سعيه، ولا يضيع عمله.
٣. الذكر بعد الصلوات المفروضة فيه صيغ كثيرة، وهو من باب اختلاف التنوع، هذا يدل على سعة رحمة الله بعباده.

المصادر والمراجع:

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين؛ تأليف سليم الهلالي، دار ابن الجوزي.
رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبدالباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، مصطفى الخن والبغا ومستو والشربجي ومحمد أمين ،نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الرابعة عشر، ١٤٠٧ه ١٩٨٧م.
مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح-علي القاري - دار الفكر، بيروت - لبنان-الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
تيسير العلام للبسام الناشر: مكتبة الصحابة، الأمارات - مكتبة التابعين، القاهرة الطبعة- العاشرة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٦ م.
فيض القدير شرح الجامع الصغير- زين الدين محمد المناوي القاهري -المكتبة التجارية الكبرى - مصر - الطبعة: الأولى، ١٣٥٦.

الرقم الموحد: (6259)

ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارًا، كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس

١٢١٢. الحديث: عن عَلِي بن أبي طالب -رضي الله عنه- أَنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: «مَلَأَ اللهُ قُبُورَهم وبُيُوتَهُم نَارًا، كَمَا شَغَلُونَا عن الصَّلاَة الوُسْطَى حَتَّى غَابَت الشَّمس».

وفي لفظ لمسلم: «شَغَلُونَا عن الصَّلاَة الوُسْطَى -صلاة العصر-»، ثم صَلاَّهَا بين المغرب والعشاء.«

وله عن عبد الله بن مسعود قال: «حَبَسَ المُشرِكُون رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن العصر، حَتَّى احْمَرَّت الشَّمسُ أو اصْفَرَّت، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: شَغَلُونَا عن الصَّلاَة الوُسْطَى -صلاة العصر-، مَلَأَ الله أَجْوَافَهُم وقُبُورَهم نَارًا (أَو حَشَا الله أَجْوَافَهُم وَقُبُورَهُم نَارًا).«

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

شغل المشركون النبي -صلى الله عليه وسلم- وأصحابه -رضي الله عنهم- بالمرابطة وحراسة المدينة وأنفسهم عن صلاة العصر حتى غابت الشمس، فلم يصلها النبي -صلى الله عليه وسلم- وأصحابه -رضي الله عنهم- إلا بعد الغروب؛ فدعا عليهم النبي -صلى الله عليه وسلم- أن يملأ بطونهم وبيوتهم وقبورهم نارًا، جزاء ما آذوه وصحبه، وشغلوهم عن صلاة العصر، التي هي أفضل الصلوات.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > فضل الصلاة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الجهاد - المغازي - الدعوات - تفسير القرآن - عذاب القبر.

راوي الحديث: علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-

عبد الله بن مَسعود -رضي الله عنه-

التخريج: حديث علي -رضي الله عنه-: متفق عليه.

حديث ابن مسعود -رضي الله عنه-: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- الخندق : أخدود حفره الرسول صلى الله عليه وسلم وصحابته، أحاط بشمالي المدينة المنورة من الحرة الشرقية إلى الحرة الغربية، حيث كانت جموع العدو تحاصره سنة خمس من الهجرة.
- مَلأَ اللَّهُ : خبر بمعنى الدعاء.
- قُبُورَهُم : أمكنة دفنهم بعد الموت.
- بُيُوتَهُم : أمكنة سكناهم في الحياة، والضمير للأحزاب الذين غزوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من قريش وغيرهم.
- كَمَا شَغَلُونَا : لأنهم منعونا بالقتال.
- الصَّلاة الوُسْطَى : الفضلى.
- الصَّلاة : في اللغة: الدعاء.في الشرع: عبادة ذات أقوال وأفعال معلومة، أولها التكبير وآخرها التسليم.
- صلاة العصر : بيان للصلاة الوسطى.
- ثُمَّ صَلاهَا : صلاة العصر.
- بين المغرب والعشاء : أي: بين وقت صلاة المغرب ووقت صلاة العشاء.
- حَبَسَ الْمُشْرِكُونَ : منع المشركون بسبب القتال.
- حَتَّى احْمَرَّتِ الشَّمْسُ أَوْ اصْفَرَّتْ : شك من الراوي، والاحمرار أشد من الاصفرار؛ لقرب الشمس من الغروب.
- مَلأَ اللَّهُ، أَوْ حَشَا : شك من الراوي، وحشا أبلغ من مَلَأَ؛ لأنه ملء مع تراكم وكثرة.
- أَجْوَافَهُم : بطونهم.

فوائد الحديث:

١. الوقت المختار للعصر ما قبل اصفرار الشمس.

٢. المراد بالصلاة الوسطى صلاة العصر لما جاء في الصحيحين عن علي قال: كنا نراها الفجر حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الأحزاب "شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر."

٣. جواز الدعاء على الظالم بقدر ظلمه؛ لأنه قصاص.

٤. الأولى للداعي على الظالم أن يبين سبب الدعاء عليه؛ لتنتفي عنه تهمة العدوان.

٥. اهتمام النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة، وتأثره من فوات وقتها.

٦. من ذهل عن الصلاة في وقتها يصليها إذا ذكرها.

٧. مشروعية قضاء الفوائت في جماعة.

المصادر والمراجع:

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، إسماعيل بن محمد الأنصاري، دار الفكر، دمشق، الطبعة: الأولى ١٣٨١هـ.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الأمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام -صلى الله عليه وسلم- لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (3538)

من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه

١٢١٣. الحديث: عن عبد الله بن عمر-رضي الله عنهما- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: «من ابْتَاعَ طعاما فلا يَبِعْهُ حتى يَسْتَوْفِيَهُ»، وفي لفظ: «حتى يَقْبِضَهُ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

لما كان قبض الطعام من متممات العقد، ومكملات الملك، نُهِي المشترى عن بيع الطعام حتى يقبضه ويستوفيه، ويكون تحت يده وتصرفه، وكذلك كل سلعة غير الطعام، ويلتحق بالبيع بعض عقود التي تدخل في حكمه كالإجارة، والهبة على عوض، والرهن، والحوالة، أما فيماعدا البيع وما يجرى مجراه، فيجوز التصرف فيه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > البيوع > البيوع المحرمة

راوي الحديث: عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- ابتاع : اشترى.
- طعاما : كل مطعوم، من مأكول ومشروب.
- حتى يستوفيه : بالكيل بأن يكيله البائع.
- حتى يقبضه : المشتري، وفي القبض زيادة عن الاستيفاء لأنه قد يستوفيه بالكيل ولا يقبضه المشتري بل يحبسه عنده لينقده الثمن مثلا.

فوائد الحديث:

١. النهى عن بيع الطعام وكذلك أي سلعة قبل القبض.
٢. في لفظ [حتى يستوفيه] ما يشعر بأنه خاص بما يحتاج إلى حق توفية، وهو المكيل والموزون.وفي لفظ [حتى يقبض] ما يفيد عموم النهي عن البيع، في الجزاف والمكيل، والموزون.
٣. جواز بيعه بعد القبض والاستيفاء.
٤. النهي ورد في الحديث بالتصرف فيه بالبيع، ويلتحق به بعض العقود التي تدخل تحت مسمى البيع، أو تكون وسيلة إليه كالإجارة، والهبة على عوض، والرهن، والحوالة.أما ماعدا البيع وما يجرى مجراه، فيجوز التصرف فيه، لأنها عقود يتسامح فيها بالغرر اليسير، ولأنها لم تقصد للربح.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦ هـ.

الإلمام بشرح عمدة الأحكام لإسماعيل الأنصاري، ط١، دار الفكر، دمشق، ١٣٨١هـ.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨ هـ.

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (5837)

من ابتلي من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن كُنَّ له سترًا من النار

١٢١٤. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: دَخَلَت عَلَيَّ امرأَة ومعَهَا ابنَتَان لَهَا، تَسْأَل فَلَم تَجِد عِندِي شَيئًا غَير تَمرَة وَاحِدَة، فَأَعْطَيتُهَا إِيَّاهَا فَقَسَمتْهَا بَينَ ابنَتَيهَا وَلَم تَأكُل مِنهَا، ثُمَّ قَامَت فَخَرَجَت، فَدَخَل النبي -صلى الله عليه وسلم- علينا، فَأَخْبَرتُه فقال: «مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هذه البَنَاتِ بِشَيءٍ فأَحْسَن إِلَيهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِن النَّار».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

دخلت على عائشة -رضي الله عنها- امرأة ومعها ابنتان لها تسأل -وذلك لأنها فقيرة- قالت: فلم تجد عندي إلا تمرة واحدة، قالت: فأعطيتها إياها فقسمتها بين ابنَتَيها نِصفَين، وأَعطَت وَاحِدة نصف التمرة، وأعطت الأخرى نصف التمرة الآخر، ولم تأكل منها شيئا.

فدخل النبي -صلى الله عليه وسلم- على عائشة فأخبرته لأنها قصة غريبة عجيبة، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: "من ابتلي بشيء من هذه البنات فأحسن إليهن كن له سترا من النار."

ولا يفهم من قوله -صلى الله عليه وسلم-: "من ابتلي": بلوى الشر، لكن المراد: من قُدِّر له، كما قال الله -تعالى-: (ونبلوكم بالشر والخير فتنة وإلينا ترجعون) [الأنبياء: ٣٥]. يعني من قُدِّر له ابنتان فأحسن إليهما كُنَّ له سِترا من النَّار يوم القيامة، يعني أن الله -تعالى- يحجِبُه عن النار بإحسانه إلى البنات؛ لأنَّ البِنت ضعيفة لا تستطيع التَكَسُّب، والذي يكتسب هو الرجل، قال الله -تعالى-: (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم) [النساء: ٣٤].

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الزكاة > صدقة التطوع
الفضائل والآداب > فقه الأخلاق > الأخلاق الحميدة
موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الرحمة - البر والصلة.
راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-
التخريج: متفق عليه، واللفظ للبخاري.
مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- تَسْأَل : تطلب مالاً عن حاجة.
- ابْتُلِيَ : اخْتُبِر.
- بِشَيءٍ : أي بشيء من أحوال البنات، سماه ابتلاء لأن بعض الناس لا يحبون تحمل أمرهن.
- سِتْرًا : حِجَابًا ووِقَايَة.

فوائد الحديث:

١. فضل رعاية البنات وأنّه بِفَضل ذلك يُحجَب عن النَّار وتُحَطُّ عنه الخطايا.
٢. استحباب التَّصدق بِمَا يقدِر عليه الإنسان ولو كان يسيرًا.
٣. شِدّة عَطْف الأبوين على أبنَائِهما.
٤. رِعَاية البنات سبب في رحمة الله، وإن كُنّ موضع كراهة عند بعض الناس.
٥. جواز ذكر المعروف والتحدث بنعمة الله إن لم يكن على وجه الفخر والرياء والمِنَّة.
٦. بيان حال بيوتات رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وأن رزقه كان كفافا.
٧. بيان فضل الإيثار وأنه من سمات المؤمنين؛ فقد آثرت عائشة تلك المرأة وابنتيها على نفسها، وهذا يدل على سخائها وكرمها مع شدة حاجتها.

المصادر والمراجع:

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤١٥هـ.
تطريز رياض الصالحين، للشيخ فيصل المبارك، ط١، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله آل حمد، دار العاصمة، الرياض، ١٤٢٣هـ.
دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لمحمد علي بن محمد بن علان، ط٤، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، ١٤٢٥هـ.
رياض الصالحين للنووي، ط١، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ١٤٢٨هـ.
رياض الصالحين، ط٤، تحقيق: عصام هادي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية القطرية، دار الريان، بيروت، ١٤٢٨هـ.
كنوز رياض الصالحين، مجموعة من الباحثين برئاسة حمد بن ناصر العمار، ط١، كنوز إشبيليا، الرياض، ١٤٣٠هـ.
شرح رياض الصالحين، للشيخ ابن عثيمين، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٦هـ.
صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة، (صورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.
صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، لمجموعة من الباحثين، ط١٤، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ.

الرقم الموحد: (3358)

من احتبس فرسًا في سبيل الله، إيمانًا بالله، وتصديقًا بوعده، فَإِنَّ شِبَعَهُ وَرِيَّهُ وَرَوْثَهُ وَبَوْلَه في ميزانه يوم القيامة

١٢١٥. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً: «من احْتَبَسَ فرسًا في سبيل الله، إيمانًا بالله، وتصديقًا بوعده، فَإِنَّ شِبَعَهُ وَرِيَّهُ وَرَوْثَهُ وَبَوْلَه في ميزانه يوم القيامة».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أفاد الحديث أن من أوقف فرساً للجهاد في سبيل الله -تعالى- وابتغاء مرضاته لكي يحارب الغزاةُ عليه، ابتغاءً لوجه الله تعالى، وتصديقاً بوعده الذي وعد به، حيث قال: (وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ) فإن الله يثيبه عن كل ما يأكله أو يشربه أو يخرجه من بول أو روث حتى يضعه له في كفة حسناته يوم القيامة، وعن تميم الداري أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "من ارتبط فرساً في سبيل الله، ثم عالج علفه كان له بكل حبة حسنة". أخرجه ابن ماجه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: السبق والرمي - فضل الخيل - الوقف.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه البخاري.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- احتبس : أي حبس وأعدَّ فرساً للجهاد.
- إيمانا بالله : أي مخلصاً له ممتثلاً لأمره.
- وتصديقا بوعده : أي الثواب المرتب على ذلك.
- شِبَعَهُ : ما يشبع به.
- وَرِيَّهُ : شُربُه وشَبَعه.
- وَرَوْثَهُ وَبَوْلَه : أي ما يخرُج منه من بولٍ وروثٍ، والروث: الرجيع والغائط من الدواب.
- في ميزانه : أي حسناتٍ تكون في ميزانه يوم القيامة.

فوائد الحديث:

١. فضل النفقة على الخيل الموقوفة في سبيل الله -تعالى.-
٢. جواز وقف الخيل للمدافعة عن المسلمين.
٣. الحث على البذل والإنفاق في سبيل الله -تعالى.-
٤. تفضيل الخيل على غيرها من الدَّواب؛ لأنه لم يأت عنه -صلى الله عليه وسلم- في شيء غيرها مثل هذا القول.
٥. الحض على الجهاد في سبيل الله؛ لإعلاء كلمة الله -تعالى.-
٦. وجوب إعداد العدة لإعلاء كلمة الله -تعالى.-
٧. المال المكتسب باتخاذ الخيل من خير وجوه الأموال وأطيبها؛ لأن البركة في نواصيها.
٨. الجهاد ماض إلى قيام الساعة.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لمحمد بن علان الصديقي, دار الكتاب العربي.
كنوز رياض الصالحين بإشراف حمد العمار, دار كنوز إشبيليا, الطبعة الأولى, ١٤٣٠ه.
تطريز رياض الصالحين لفيصل بن عبد العزيز المبارك النجدي, تحقيق: عبد العزيز آل حمد, دار العاصمة , الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ
بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي, دار ابن الجوزي.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين لمجموعة من الباحثين, مؤسسة الرسالة, الطبعة الرابعة عشر, ١٤٠٧ه.

الرقم الموحد: (6395)

من ادعى إلى غير أبيه -وهو يعلم أنه غير أبيه-، فالجنة عليه حرام

١٢١٦. الحديث: عن سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه- مرفوعاً: «من ادعى إلى غير أبيه -وهو يعلم أنه غير أبيه-، فالجنة عليه حرام».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

ورد الحديث لبيان التحذير من أمر كان يفعله أهل الجاهلية وهو الانتساب إلى غير الوالد، فالإنسان يجب عليه أن ينتسب إلى أهله أبيه جده و جد أبيه، وما أشبه ذلك ولا يحل له أن ينتسب إلى غير أبيه وهو يعلم أنه ليس بأبيه، فمثلًا إذا كان أبوه من القبيلة الفلانية ورأى أن هذه القبيلة فيها نقص عن القبيلة الأخرى فانتمى إلى قبيلة ثانية أعلى حسبًا لأجل أن يزيل عن نفسه عيب قبيلته فإن هذا متوعد بالحرمان من الجنة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > اللعان

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الإيمان - النسب.

راوي الحديث: سعد بن أبي وقَّاص -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- ادعى : انتسب كاذباً.
- مواليه : معتقيه.

فوائد الحديث:

١. تحريم الانتساب إلى غير الآباء مع العلم بهم.
٢. حرص الإسلام على المحافظة على الأنساب.
٣. وجوب بر الوالدين.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري -أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري - تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر -الناشر : دار طوق النجاة -الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي - الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، تأليف د/ مصطفى الخن، د/ مصطفى البغا، محيي الدين مستو، علي الشربجي، محمد أمين لطفي، مؤسسة الرسالة، ط: الرابعة عشر١٤٠٧.

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، تأليف محمد علي بن محمد علان.

كنوز رياض الصالحين، تأليف حمد بن ناصر العمار، دار كنوز إشبيليا، ط١-١٤٣٠ه.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، تأليف سليم بن عيد الهلالي، دار ابن الجوزي.

رياض الصالحين، تأليف محيي الدين النووي، تحقيق عصام موسى هادي، ط: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر.

الرقم الموحد: (6376)

من اعتكف معي فَلْيَعْتَكِفِ العَشْرَ الأَوَاخِرَ فقد أُرِيتُ هذه اللَّيْلة ثم أُنْسِيتُهَا، وقد رَأَيْتُنِي أَسْجُد فِي ماءٍ وطِينٍ من صَبِيحَتِهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي العشْر الأَوَاخِر

١٢١٧. الحديث: عن أبي سعيد الخُدْري -رضي الله عنه-: «أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كان يَعْتَكِفُ في العَشْرِ الأَوْسَطِ من رمضان. فاعتكف عامًا، حتى إذا كانت لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ -وهي اللَّيْلَةُ التي يخرج من صَبِيحَتِهَا من اعتكافه- قال: من اعتكف معي فَلْيَعْتَكِفِ العَشْرَ الأَوَاخِرَ فقد أُرِيتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثم أُنْسِيتُهَا، وقد رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ من صَبِيحَتِهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ، والتمسوها في كل وِتْرٍ. فَمَطَرَتِ السَّمَاءُ تلك الليلة، وكان المسجد على عَرِيشٍ، فَوَكَفَ المسجد، فَأَبْصَرَتْ عَيْنَايَ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وعلى جَبْهَتِهِ أَثَرُ المَاءِ وَالطِّين من صُبْحِ إِحْدَى وَعِشْرِيْنَ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يخبر أبو سعيد الخُدْري -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كان يعتكف العشر الأوسط من رمضان طلبًا لليلة القدر، فاعتكف عامًا -كعادته- حتى إذا كانت ليلة إحدى وعشرين، وهي الليلة التي كان يخرج في صبيحتها من اعتكافه، عَلِم أن ليلة القدر في العشر الأواخر، فقال لأصحابه: من اعتكف معي في العشر الوسطى، فليواصل اعتكافه وليعتكف العشر الأواخر.

وأخبر بأن الله -تعالى- أراه إياها في المنام ثم أنساه إياها، لكنه رأى في المنام لها علامات في تلك السنة وهي: سجوده في صلاة الصبح على ماء وطين.

فصدق الله رؤيا نبيه -صلى الله عليه وسلم-، فمطرت السماء ليلة إحدى وعشرين وكان مسجده -صلى الله عليه وسلم- مبنيًا كهيئة العريش، عمده من جذوع النخل، وسقفه من جريدها، فَوَكَفَ المسجد من أثر المطر، فسجد -صلى الله عليه وسلم- صبيحة إحدى وعشرين، في ماء وطين.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > الاعتكاف

الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > العشر الأواخر من رمضان

راوي الحديث: أبو سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- يعتكف : يقيم في المسجد تقربًا إلى الله -تعالى-، وتفرغًا لطاعته.
- في العشر الأوسط : ما بين العاشر والحادي والعشرين من الشهر، ولم يقل الوسطى باعتبار أن المراد: الثلث الأوسط.
- التمسوها : اطلبوها في العشر الأواخر التي يتم بها الشهر.
- من صبيحتها : في صباح يومها، وهو اليوم الذي بعد الليلة، وهو: يوم العشرين.
- وَكَفَ المسجد : أي قَطَّر من سقفه، ومنه: وكف الدمع.
- أُرِيتُ هذه الليلة ثم أُنْسِيتُهَا : معناه أُخبرت بموضعها في المنام، ثم نسيت لحكمة إلهيَّةٍ لا أنه رآها عيانًا.
- العَرِيش : بناء من سَعَفِ النخل يُرصَف على خشب.
- رَأَيتُني : رأيت نفسي في المنام.
- أثر الماء والطين : أي: مختلطًا مع بعضه.

فوائد الحديث:

١. أن الله -تعالى- قد يُري عباده علامة حسية على ليلة القدر.
٢. الأمر بطلَب الأَوْلَى والإرشاد إلى تحصيل الأفضل.
٣. جواز قول: (رمضان) بلا كراهة، ولا يجب أن يقول: (شهر رمضان).
٤. بيان ما كان عليه مسجد النبي -صلى الله عليه وسلم- في عهده.
٥. أن عمارة المساجد ليست بتشييدها وزخرفتها.
٦. الأفضل مباشرة المصلي الأرض بالجبهة والأنف حال السجود.
٧. حرص النبي -صلى الله عليه وسلم- على إدراك ليلة القدر.
٨. أن النبي -صلى الله عليه وسلم- لا يعلم الغيب.
٩. أن النسيان جائز في حق النبي -صلى الله عليه وسلم- ولا نقصَ عليه في ذلك، وقد يكون في ذلك مصلحة تتعلَّق بالتشريع؛ كما في السهو في الصلاة، أو بالاجتهاد في العبادة؛ كما في هذه القصة.
١٠. عدم العلم بزمن ليلة القدر ليجتهد العباد في تحصيلها.
١١. مشروعية الاعتكاف.
١٢. اعتكاف النبي -صلى الله عليه وسلم- في العشر الوسطى قبل علمه بأنها في العشر الأواخر.
١٣. أن من أهم مقاصد الاعتكاف تحري ليلة القدر.
١٤. أن ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان.
١٥. يتأكد قيام أوتار العشر الأواخر.

المصادر والمراجع:

عمدة الأحكام، تأليف: عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار الثقافة العربية ومؤسسة قرطبة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

تيسير العلام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦ هـ.

تأسيس الأحكام شرح عمدة الأحكام، تأليف: أحمد بن يحي النجمي: نسخة إلكترونية لا يوجد بها بيانات نشر.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الإحكام، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ.

الإفهام في شرح عمدة الأحكام، للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، تحقيق: سعيد بن علي بن وهف القحطاني، الطبعة الأولى، ١٤٣٥ هـ

خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، تأليف: فيصل بن عبد العزيز آل مبارك، الطبعة الثانية، ١٤١٢ هـ

صحيح البخاري ، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ

صحيح مسلم ، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (4459)

من اغتسل يوم الْجمعَةِ غسل الجنابة، ثم راح في الساعة الأولى فكأنما قرّب بَدَنَة، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرَّب بقرة

١٢١٨. الحديث: عن أبي هُرَيْرة -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «من اغتسل يوم الْجُمُعَةِ غسل الجنابة، ثم راح في الساعة الأولى فكأنما قرّب بَدَنَة، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرَّب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرَّب كَبْشا، ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرَّب دَجَاجَةً، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرَّب بَيْضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذِّكْرَ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يبين النبي -صلى الله عليه وسلم- فضل الاغتسال والتبكير إلى الجمعة، ودرجات الفضل في ذلك، فذكر أن من اغتسل يوم الجمعة قبل الذهاب إلى الصلاة، ثم ذهب إليها في الساعة الأولى، فله أجر من قرب بعيرًا ذبحه وتصدق به تقربًا إلى الله ومن راح بعده في الساعة الثانية فكأنما قرب -أي أهدى- بقرة.

ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشاً ذا قرنين، وغالباً يكون أفضل الأكباش وأحسنها .

ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة .

ومن راح في الساعة الخامسة، فكأنما قرب بيضة.

فإذا خرج الإمام للخطبة والصلاة؛ انصرفت الملائكة الموكلون بكتابة القادمين إلى سماع الذكر، فمن أتى بعد انصرافهم، لم يكتب من المقَرَّبين.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الغسل > سنن وآداب الغسل

الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة الجمعة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: المسارعة للخيرات - الطَّهَارَةِ: الغسل.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- اغتسل : عمم بدنه بالماء غسلًا.
- يوم الجمعة : نهار الجمعة، والمراد به هنا: ما بين طلوع الشمس إلى صلاة الجمعة.
- راح : تأتي بمعنى السير في آخر النهار، كما تأتي بمعنى مطلق الذهابِ، وهو المراد هنا، ولذا أريد بها الذهاب في أول النهار لصلاة الجمعة، وما يزال هذا مستعملًا في نجد والحجاز وبعض بلاد الشام.
- الساعة : الزمن، والمراد بها هنا خُمس مدة ما بين طلوع الشمس وخروج الإمام يوم الجمعة.
- قرب بدنة : أهداها تقربًا إلى الله -تعالى-، والبدنة تطلق على الناقة والجمل والبقرة، ولكنها في الإبل أغلب، وهو المراد منها بهذا الحديث.
- بقرة : ذكرًا كان أو أنثى.
- كبش : هو الواحد من ذكور الضأن.
- أقْرَن : له قرون، وخص الأقرن؛ لأنه أكمل خلقًا وأقوى غالبًا.
- دجاجة : يقع على الذكر والأنثى، والجمع دجاج.
- خرج الإمام : حضر الإمام الذي يؤم الناس للخطبة والصلاة.
- حضَرت الملائكة : وظيفة هؤلاء الملائكة -وهي مخلوقات من نور- كتابة من حضر يوم الجمعة.

- الذِّكر : الخطبة، سميت به؛ لأنها تشتمل على ذكر الله أو التذكير.

فوائد الحديث:

١. فضل الغسل يوم الجمعة، وأن يكون قبل الذهاب إلى الصلاة.
٢. فضل التبكير إليها من أول ساعات النهار.
٣. الفضل المذكور في هذا الحديث مترتب على الاغتسال والتبكير جميعاً.
٤. أن ترتيب الثواب، على المجيء إليها.
٥. أن البدنة أفضل من البقرة في الهَدْي، وكذلك البقرة أفضل من الشاة.
٦. أن الكبش الأقرن أفضل من غيره من سائر الغنم في الهَدْي والأضحية.
٧. لايستهان بشيء من أعمال الخير والشر؛ لقوله: "من قرب بيضة."
٨. تقسيم هذه الساعات الخمس من طلوع الشمس إلى دخول الإمام بنسبة متساوية، وذكر الصنعاني أن الساعة هنا لا يراد بها مقدار معين متفق عليه.
٩. القادمون في ساعة من هذه الساعات الخمس، يتفاوتون في السبق أيضاً، فيختلف فضل قربانهم باختلاف صفاته.
١٠. مراتب الناس في الفضل بحسب أعمالهم {إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُم}.
١١. الهدي الذي يراد به النسك فيما يتعلق بالحج والإحرام لا يكون إلا من بهيمة الأنعام وهي الإبل والبقر والغنم، أما الدجاجة والبيضة وغير ذلك، فلا يجزئ في ذلك المقام؛ لأنه أراد في هذا الحديث مطلق الصدقة.
١٢. حضور الملائكة صلاة الجمعة واستماعهم للخطبة.
١٣. أن الملائكة على أبواب المساجد، يكتبون القادمين، الأول فالأول، في المجيء إلى صلاة الجمعة.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الأمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، إسماعيل بن محمد الأنصاري، دار الفكر، دمشق، الطبعة: الأولى ١٣٨١هـ.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام -صلى الله عليه وسلم- لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

تأسيس الأحكام، أحمد بن يحيى النجمي، دار المنهاج، الطبعة: ١٤٢٧هـ.

معالم السنن (شرح سنن أبي داود)، أبو سليمان حمد بن محمد المعروف بالخطابي، الناشر: المطبعة العلمية، حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١هـ، ١٩٣٢م.

تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهري أبو منصور، تحقيق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

الرقم الموحد: (5393)

من اكتحل فليوتر، من فعل فقد أحسن، ومن لا فلا حرج، ومن استجمر فليوتر، من فعل فقد أحسن، ومن لا فلا حرج

١٢١٩. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «من اكْتَحَل فلْيُوتِر، من فعل فقد أحْسَن، ومن لا فلا حَرج، ومن اسْتَجمَر فلْيُوتِر، من فعل فقد أحْسَن، ومن لا فلا حَرج، ومن أكَل فَما تَخَلَّل فَلْيَلْفِظْ، وما لَاكَ بِلِسَانِه فَلْيَبْتَلِعْ، مَنْ فعَل فَقَد أحْسَن ومن لا فلا حَرَج، وَمَن أَتَى الغَائِطَ فَلْيَسْتَتِر، فإنْ لَمْ يَجِد إلَّا أن يَجْمَع كَثِيبًا من رَمْلٍ فَلْيَسْتَدْبِرْه، فإنَّ الشَّيطان يَلعَب بِمَقَاعِدِ بَنِي آدَمَ، مَن فعَل فَقَد أحْسَن وَمَنْ لَا فَلَا حَرَجَ».

درجة الحديث: ضعيف.

المعنى الإجمالي:

تضمن حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- هذا جملة من الآداب الشرعية في أبواب من الدين متنوعة، وهي:

.1الاكتحال، وهذا في قوله -عليه الصلاة والسلام-: "من اكْتَحَل فلْيُوتِر" أي: فليجعل الاكتحال فردًا في كل عَينٍ، إما: واحدة، أو ثلاثا، أو خمسا، وإنما استحب ذلك؛ لقوله -صلى الله عليه وسلم : (إن الله وتر يُحب الوِتر).

ولكن "من فعل فقد أحْسَن، ومن لا فلا حَرج" أي: من فعل الإيتار فقد أتى بالفعل الحَسن، ومن لم يوتر فلا إثم عليه؛ لأن الإيتار مستحب ليس بواجب.

.2الاستجمار: "ومن اسْتَجمَر فلْيُوتِر" أي: بأن يجعل المكلف الحِجارة التي يُسْتَنْجَى بها فَردا، إما واحدة، أو ثلاثا، أو خمسًا، فلو حصل الإنقاء بالثانية، اسْتُحب له أن يَستجمر بثالثة .

ومع ذلك: "من فعل فقد أحْسَن، ومن لا فلا حرج"، أي من فعل الإيتار فقد أتى بالفعل الحَسن، ومن لم يوتر فلا إثم عليه؛ لأن الواجب الإنقاء والإيتار مستحب، ولكن الثلاث واجبة لأحاديث أخرى والإيتار بما فوق الثلاث مستحب.

.3تخليل الأسنان بعد الطعام: "ومن أكل فَما تَخَلَّل فَلْيَلْفِظْ": إذا تخلل الآكل، وأخْرجه من بين أسنانه بعودٍ تخلل به أو نحوه فَلْيَلْفِظْه ولا يبتلعه؛ لما فيه من الاسْتِقْذَار وأخرج الطبراني عن ابن عمر -رضي الله عنه- قال: "إن فضل الطعام الذي يبقى بين الأَضْرَاسِ يُوهِنُ الْأَضْرَاسَ" وصححه الشيخ الألباني في إرواء الغليل (٣٣/٧). وأما بقايا الطعام التي تكون على اللسان: في قوله: "وما لَاكَ بلسانه فَلْيَبْتَلِعْ"، يعني: أن ما بقي من آثار الطعام على لحم الأسنان وسَقف الحَلق وأخرجه بإدارة لِسَانه، فلا حرج من ابتلاعه؛ لأنه غير مستقذر، بخلاف الذي يخرج من بين أسنانه فهذا يُلفظ مطلقا، سواء أخرجه بعود أو باللسان؛ لأنه يحصل له التغيير غالباً .

ومع ذلك لم يعزم في الإيتار؛ بدليل قوله: "من فعل فقد أحْسَن ومن لا فلا حَرج " يعني: من أخرج ما بين أسنانه ولفظه، فقد أتى بالفعل الحَسن، ومن لم يفعل فلا شيء عليه.

وهذا الكلام لا يعمل به لضعف الحديث، أما باقي الفقرات فلها شواهد من أحاديث أخرى صحيحة.

.4إتيان الغائط: في قوله: "ومن أَتَى الغَائِطَ فَلْيَسْتَتِر" يعني: من ذَهب إلى قضاء الحاجة في فضاء من الأرض، فليجعل أمامه شيئًا يَسْتُره، كجدار أو شجرة أو غير ذلك، فالمهم لا يكون بارزًا أمام الناس؛ لأن هذا مخالف للآداب الإسلامية، أما العورة فالواجب سترها .

ومع ذلك: "فإن لم يجد إلا أن يَجْمَع كَثِيبًا من رَمْلٍ فَلْيَسْتَدْبِرْه" يعني: إذا تَعَذَّر عليه ما يَستره عن أعْيُن الناس، فليَجْمَع ترابا حتى يَبْرز أمامه ويقضي حاجته من ورائه، حتى لا يرى الناظر عَورته.

ثم جاء التعليل النبوي على مشروعية الاستتار، وذلك في قوله: "فإن الشَّيطان يَلعَب بِمَقَاعِدِ بَنِي آدَمَ" هذا كِناية عن إيصاله الأذى والفساد إليه؛ لأن الشياطين تَحْضُر تلك الأمْكِنة وترصدها بالأذى والفساد؛ لأنها مواضع لا يُذكر فيها الله -عزو جل- ، وتُكْشَف فيها العورات، وفي الحديث الآخر: "إن هذه الحُشوش محتضرة"، وكأن السُّترة وقَاية تَمْنَعه من الفساد .

ومع هذا كله فمن "فعل فقد أَحْسَن ومن لا فلا حَرج" يعني: من فعل الاسْتِدْبَار بالكثَيب ونحوه فقد أَحْسَن فيه، ومن تركه فلا حرج عليه، وإِنَّما حَملناه على ذلك؛ لأن التَسَتُّر عن أَعْيُن الناس أَمْرٌ واجب لا يشك فيه أَحَد، اللَّهُمَّ إلا إذا كان في حالة لا يَقْدِر فيها على التَسَتُّر أصلا، فلا حرج عليه حينئذ، ويكون المعنى في هذه الصورة: ومن لم يفعل ذلك لأجل الضرورة، فلا حرج عليه؛ لأن الضرورات تبيح المحظورات.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > آداب قضاء الحاجة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الزينة - آداب الأكل - الإيتار.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود وابن ماجه وأحمد والدرامي.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- اسْتَجْمَر : الاسْتِجْمَار: التَّمَسُّح بالجِمَار، وهي الأحْجَار الصِّغَار.
- تَخَلَّل : أخرج ما بقي من المأكول من بَيْن أسنانه.
- فَلْيَلْفِظ : اللَّفْظُ: أن تَرْمِي بشيء كان في فِيك.
- وما لَاك : اللَّوْكُ: إدَارَة الشيء في الفَم.
- فَلْيَبْتَلِعْ : بَلْع الطَّعام ونحوه: أنْزله من حَلْقه وبَلْعُومه إلى مَعِدَتِه، ولم يَمْضَغه.
- الغَائِط : هو المكان المُنْخَفض من الأرض، موضع قضاء الحَاجة، ثمَّ أُطلق الغَائط على الخارج المُسْتَقْذَر من الإنسان؛ كراهةً لتسميته باسمه الخاصّ.
- فَلْيَسْتَتِر : الاسْتِتَار: أن يجعل بينه وبين النَّاس سُترة؛ تمنع رؤية عَورته.
- كَثِيْبًا : رملاً مُجتمعًا.
- فَلْيَسْتَدْبِرْه : فليكن من ورائه، ضدّ استقْبَله.
- مَقَاعِد : موضع القُعود من الجِسْم.
- الشيطان : أي: البعيد عن الخير.

فوائد الحديث:

١. مشروعية الاكتحال للرَّجُل.
٢. استحباب الإيتار في الاكتحال.
٣. جواز استعمال الأحجار ونحوها في إزالة النجاسة، ولو مع وجود الماء.
٤. جواز ابتلاع بقايا الطعام مطلقًا، والتفصيل الذي في الحديث ضعيف؛ لضعف الحديث.
٥. وجوب ستر العورة حال قضاء الحاجة، وعدم جواز إظهارها للناس.
٦. أنه متى ما ترك الإنسان ذِكْر الله -تعالى- تَسَلَّط عليه الشَّيطان.
٧. التنبيه إلى الأمور التي يحصل سَتْر العورة بها: كجمع التراب أو إلقاء ثوب على الأرض أو غير ذلك.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبوداود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط و عادل مرشد، وآخرون، تحت إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

سنن ابن ماجه، ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.

سنن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤١٢هـ، ٢٠٠٠م.

مشكاة المصابيح، محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تخريج محمد ناصر الدين الألباني، نشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثالثة ١٩٨٥م.

لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأنصاري، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثالثة ١٤١٤هـ.

معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد عمر بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م.

الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الكفوي أبو البقاء، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت.

النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى، محمود محمد الطناحي، نشر: المكتبة العلمية، بيروت، الطبعة: ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م .

الإيجاز في شرح سنن أبي داود، أبو زكريا محيي الدين النووي، قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: الدار الأثرية، عمان، الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م.

مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان الملا الهروي القاري، الناشر: دار الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م.

مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، عبيد الله بن محمد عبد السلام المباركفوري، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الجامعة السلفية، بنارس الهند، الطبعة: الثالثة ١٤٠٤هـ.

شرح سنن أبي داود، عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن العباد، نسخة الإلكترونية.

شرح سنن أبي داود، محمود بن أحمد بدر الدين العيني، تحقيق: خالد بن إبراهيم المصري، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ،١٩٩٩م.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة، الطبعة: الخامِسَة ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.

فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام، محمد بن صالح العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة، المكتبة الإسلامية، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ.

الرقم الموحد: (10047)

من السنة إذا تزوج البكرَ على الثيب: أقام عندها سبعا ثم قسم. وإذا تزوج الثيب: أقام عندها ثلاثا ثم قسم

١٢٢٠. الحديث: عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: «من السنة إذا تَزَوَّجَ البِكْرَ على الثَّيِّبِ: أقام عندها سبعا ثم قَسَمَ. وإذا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ: أقام عندها ثلاثا ثم قَسَمَ».

قال أبو قلابة:" ولو شِئْتُ لَقُلْتُ: إنَّ أَنَسًا رَفَعَهُ إلى النبي -صلى الله عليه وسلم.«-

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

من السنة أنه إذا تزوج البكر على الثيب، أقام عندها سبعًا يؤنسها، ويزيل وحشتها وخجلها، لكونها حديثة عهد بالزواج، ثم قسم لنسائه بالسوية.

وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثًا، لكونها أقل حاجة إلى هذا من الأولى.

وهذا الحكم الرشيد، جَاء في هذا الحديث الذي له حكم الرفع، لأن الرواة إذا قالوا: من السنة، فلا يقصدون إلا سنة النبي -صلى الله عليه وسلم-، فقال أبو قلابة الراوي عن أنس: "لو شئت لقلت إن أنسًا رفعه"؛ لأنه عندي مرفوع فهو عندي بلفظ: "من السنة" وبلفظ صريح في الرفع.

والرفع والحديث المرفوع معناه المضاف إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-، مثل قول الراوي: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كذا.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > النكاح > العشرة بين الزوجين

راوي الحديث: أَنَس بن مالك -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- من السنة : سنة النبي -صلى الله عليه وسلم- إذ ذلك هو المتبادر من قول الصحابي "من السنة."
- إذا تزوج البكر على الثيب : أي كانت عنده ثيب فتزوج معها بكرًا.
- لو شئت لقلت إن أنسا رفعه إلى النبي : لأنه عندي مرفوع فهو عندي بلفظ: "من السنة" وبلفظ صريح في الرفع.الرفع نسبة القول للنبي -صلى الله عليه وسلم-، مثل قول الراوي: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كذا.
- وإذا تزوج الثيب : أي على بكر قبلها.

فوائد الحديث:

١. قول الراوي "من السنة كذا" في حكم المرفوع، لأن الظاهر أنه ينصرف إلى سنة الرسول -صلى الله عليه وسلم-، وقد صرح بذلك سالم بن عبد الله بن عمر للزهري لما سأله عن قول ابن عمر للحجاج: (إن كنت تريد السنة)، هل يريد سنة النبي -صلى الله عليه وسلم-؟ فقال له سالم: وهل يعنون بذلك إلا سنته.

٢. إذا تزوج البكر على الثيب، أقام عندها سبعا يؤنسها، ويزيل وحشتها وخجلها، لكونها حديثة عهد بالزواج، ثم قسم لنسائه بالسوية.

٣. إذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثا، لكونها أقل حاجة إلى هذا من الأولى.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦هـ.

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، لإسماعيل الأنصاري، ط١، دار الفكر، دمشق، ١٣٨١هـ.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم، لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨ هـ.

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (6145)

من السنة إذا تزوج الرجل البكر على الثيب أقام عندها سبعًا وقسم، وإذا تزوج الثيب على البكر أقام عندها ثلاثًا ثم قسم

١٢٢١. الحديث: عن أنس -رضي الله عنه- قال: «من السُّنَّة إذا تزوَّج الرجل البِكْرَ على الثَّيِّب أقام عندها سبْعا وقَسَم، وإذا تزوَّج الثَّيِّب على البِكْر أقام عندها ثلاثا ثم قَسَم» قال أبو قِلابة: ولو شئتُ لقلتُ: إنَّ أَنَسًا رَفَعَه إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يبين هذا الحديث السنة الثابتة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- فيمن تزوج زوجة جديدة على زوجة أخرى أو أكثر, وأن هذه الزوجة الجديدة إن كانت بكرًا أقام عندها سبع ليال, ثم قسم بينها وبين بقية زوجاته, وإن كانت ثيبًا أقام عندها ثلاث ليال, ثم قسم, وهذه التفرقة بين البكر والثيب؛ لأن البكر بحاجة إلى من يؤنسها ويزيل وحشتها وخجلها؛ لكونها حديثة عهد بالزواج, بخلاف الثيب فهي أقل حاجة لذلك؛ ولأن رغبة الرجل في البكر أكثر من رغبته في الثيب, فأعطاه الشارع هذه المدة حتى تطيب نفسه ويشبع رغبته.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > النكاح > العشرة بين الزوجين

راوي الحديث: أَنَس بن مالك -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- من السنة : هذا اللفظ يقتضي أن الحديث مرفوع إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-, فهو في حكم: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم.-
- البكر : هي العذراء التي لم تزُل بكارتها, فلم يسبق لها زواج ولا وطء.
- الثيب : هي المرأة التي زالت بكارتها بوطء.
- سبعًا : أي سبع ليال.
- ثم قسم : أي دار على نسائه ليلة ليلة, أو أكثر على حسب الاتفاق.

فوائد الحديث:

١. سنة النبي -صلى الله عليه وسلم- فيمن تزوج وعنده زوجة أو أكثر، أن يقيم عندها سبع ليال إن كانت بكرًا, ثم يقسم بينها وبين غيرها من نسائه، وإن كانت الجديدة ثيبًا، أقام عندها ثلاث ليال، ثم دار على نسائه.

٢. إباحة الإقامة عند العروس الجديدة أكثر من ليلة عند أول دخول الزوج بها من الحفاوة بها، ولإكرام مقدمها وإيناسها في المسكن الجديد، وإشعارها بالرغبة فيها.

٣. التنبيه على العناية بالقادم؛ بإكرام وفادته، وإيناس وحدته، ومباسطته في الكلام.

٤. أن العدل بين الزوجات واجب، والميل إلى إحداهن دون الأخرى ظلم؛ فيجب على الرجل العدلُ ما أمكنه، وأما ما ليس في طوقه، فلا حرج عليه فيه.

٥. أن الأوصاف لها تأثير في الحكم بحيث ينزل كل إنسان منزلته.

المصادر والمراجع:

صحيح مسلم، تأليف مسلم بن الحجاج، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي - الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأُم إسراء بنت عرفة، ط١، المكتبة الإسلامية، مصر، ١٤٢٧هـ.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف : عبد الله بن صالح الفوزان، الناشر : دار ابن الجوزي الطبعة : الأولى ، ١٤٢٧ هـ ـ ١٤٣١ هـ

بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لابن حجر، دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية. الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.

الرقم الموحد: (58126)

من السنة إذا قال المؤذن في أذان الفجر: حي على الفلاح، قال: الصلاة خير من النوم

١٢٢٢. الحديث: عن أنس -رضي الله عنه- قال: من السنة إذا قال المؤذن في أذان الفجر: حيَّ على الفلاح، قال: الصلاة خير من النوم.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يبين الحديث الشريف أن أذان صلاة الفجر يختص بجملة ليست في بقية الصلوات ألا وهي الصلاة خير من النوم، ويكون موضعها بعد قول المؤذن حي على الفلاح.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > الأذان والإقامة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: مصطلح الحديث: المرفوع حكمًا.

راوي الحديث: أَنَس بن مالك -رضي الله عنه-

التخريج: رواه ابن خزيمة والدارقطني والبيهقي.

مصدر متن الحديث: صحيح ابن خزيمة.

معاني المفردات:

- حيَّ : بمعنى هلم وأقبل، وهو اسم فعل بمعنى الأمر، فقول المؤذنين: "حي على الصلاة" يعني هلم وأقبل إلى الصلاة.
- الصلاة خير من النوم : خير: اسم تفضيل حذفت منه الهمزة تخفيفاً أو لكثرة الاستعمال، وهذا يسمى التثويب، مصدر ثوَّب يثوِّب إذا رجع، سمي بذلك لأن المؤذن عاد إلى ذكر الصلاة بعد ما فرغ منه.
- من السنة : يعني سنة النبي -صلى الله عليه وسلم-، فله حكم الرفع، أي المنسوب إلى النبي -صلى الله عليه وسلم.-

فوائد الحديث:

١. استحباب أن يقول المؤذن في أذان الفجر بعد: حي على الفلاح: الصلاة خير من النوم، مرتين؛ لأن صلاة الفجر في وقت ينام فيه عامة الناس، ويقومون إلى الصلاة من نوم، فاختصت صلاة الفجر بذلك دون غيرها من الصلوات.

٢. محل هذه العبارة على الصحيح (الصلاة خير من النوم) أن تقال في الأذان الثاني وهو أذان الصبح بعد قوله حي على الفلاح.

المصادر والمراجع:

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، لعبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، ط٥، مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة ، ١٤٢٣هـ.

الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب، للألباني، ط١، غراس للنشر والتوزيع.

سنن الدارقطني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ١٤٢٤هـ.

السنن الكبرى للبيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط٣، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ.

صحيح ابن خزيمة، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام، لعبد الله بن صالح الفوزان، ط١، دار ابن الجوزي، ١٤٣٢هـ.

فتاوى اللجنة الدائمة، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش.

الرقم الموحد: (10616)

من أدرك ماله بعينه عند رجل -أو إنسان- قد أفلس؛ فهو أحق به من غيره

١٢٢٣. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً: «من أدرك ماله بعينه عند رجل -أو إنسان- قد أفلس؛ فهو أحق به من غيره».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

من باع متاعه لأحد أو أودعه أو أقرضه إياه ونحوه، فأفلس المشتري ونحوه، بأن كان ماله لا يفي بديونه، فللبائع أن يأخذ متاعه إذا وجد عينه، فهو أحق به من غيره.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الحَجْر

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- ماله : إضافة المال للشخص في هذا الحديث تفيد كون الثمن غير مقبوض.
- قد أفلس : تبين إفلاسه،وهو: أن تكون أمواله أقل من ديونه.
- فهو أحق به من غيره : فهو أولى به من غيره كائنا من كان وارثا وغريما.

فوائد الحديث:

١. أن من باع متاعه بالآجل ثم أفلس المشتري فالبائع أولى بأخذ المتاع.
٢. يشترط أن تكون موجودات المفلس لا تفي بديونه، وهذا الشرط مأخوذ من اسم [المفلس] شرعا.
٣. يشترط أن يكون المتاع موجودا بعينه دون تغيير حصل عند المشتري، هذا الشرط هو نص الحديث الذي معنا وغيره.
٤. يشترط أن يكون الثمن غير مقبوض من المشتري فإن قبض كله أو بعضه، فلا رجوع بعين المتاع، وهذا الشرط مأخوذ من المعنى المفهوم، ومن بعض ألفاظ الأحاديث.
٥. يشترط أن لا يتعلق بها حق من شفعة، أو رهن، وأولى من ذلك أن لا تباعَ أو توهب، أو توقف ونحو ذلك، فلا رجوع فيها ما لم يكن التصرف فيها حيلة على إبطال الرجوع، فإن الحيل محرمة، وليس لها اعتبار.
٦. جواز رجوع البائع إلى عين ماله عند تعذر الثمن بالفلس.
٧. حلول الدين المؤجل بالفلس.
٨. أن الرجوع إنما يقع في عين المتاع دون زوائده المنفصلة ، لأنها حدثت على ملك المشتري وليست بمتاع البائع.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري –الجامع الصحيح-؛ للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

-الإلمام بشرح عمدة الأحكام للشيخ إسماعيل الأنصاري-مطبعة السعادة-الطبعة الثانية ١٣٩٢ه.

-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام-عبد الله البسام-تحقيق محمد صبحي حسن حلاق- مكتبة الصحابة- الشارقة- الطبعة العاشرة- ١٤٢٦ه.

الرقم الموحد: (5838)

من أذكار أدبار الصلوات

١٢٢٤. الحديث: عن عبد الله بن الزبير -رضي الله تعالى عنهما- أنّه كانَ يقول: في دبر كل صلاة حين يُسلِّم «لا إله إلا الله وحده لا شريكَ له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيءٍ قديرٌ، لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله، لا إله إلا الله، ولا نعبد إلا إيَّاه، له النِّعمة وله الفضل، وله الثَّناء الحَسَن، لا إله إلا الله مخلصين له الدِّين ولو كَرِه الكافرون» وقال: «كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يُهَلِّل بهن دُبُر كلِّ صلاة».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

كان عبد الله بن الزبير-رضي الله عنهما- حين يسلِّم من صلاة الفرض يقول هذا الذكر العظيم, والذي فيه الكثير من المعاني الجليلة من إثبات العبودية الحقة لله -تعالى- وحده, ونفي وجود شريك معه في ذلك -سبحانه-، وإثبات تفرده بالملك الظاهر والباطن, واستحقاقه الحمد في كل الأحوال, وإثبات القدرة المطلقة له -سبحانه-، كما أن فيه اعترافا من العبد لربه بعجزه وتقصيره, وبراءته من حوله وقوته وإقراره بأن لا حول له في دفع شر، ولا قوة في تحصيل خير إلا بالله -تعالى-، كما تضمّن هذا الذكر المبارك إضافة النعمة إلى مسديها -سبحانه-، وإضافة الكمال المطلق والذكر الحسن الجميل له -جل وعز- على ذاته وصفاته وأفعاله ونعمه وعلى كل حال، ثم خُتم هذا الذكر بكلمة التوحيد "لا إله إلا الله"، مذكرا بالإخلاص لله في العبادة، ولو كره الكافرون جميعهم.

ثم ذكر عبد الله بن الزبير-رضي الله عنهما- أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم- كان إذا سلم من صلاته، تكون ألفاظ تهليله بهذه الصيغة، وكان يرفع صوته بهذا تعليماً لمن حضر معه من الملأ.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أذكار الصلاة

راوي الحديث: عبد الله بن الزُّبير -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- دبر كل صلاة : خلفها وبعد الفراغ منها.
- الثناء : المدح والذكر.
- الحسن : الجميل.
- يهلل بهن : تكون ألفاظ تهليله بعد الصلاة بهذه الألفاظ وهذه الصيغة.
- الفضل : الكمال المطلق.
- لاحول ولا قوة : لا حول في دفع شر، ولا قوة في تحصيل خير إلا بالله.
- لا إله إلا الله : يعني لا معبود حق إلا الله.
- له الدين : أي لا نعبد معه غيره.

فوائد الحديث:

١. استحباب المحافظة على هذه الأذكار الجامعة لنعوت الكمال بعد كل صلاة مكتوبة.
٢. مدار الدين على الإخلاص والمتابعة؛ فهما ساقا الإسلام.
٣. حرص الصحابة -رضي الله عنهم- على تطبيق السنن وإشاعتها.
٤. المسلم يعتز بدينه ويظهر شعائره رغم أنوف الكافرين.

المصادر والمراجع:

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، تأليف سليم الهلالي، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
كنوز رياض الصالحين، فريق علمي برئاسة أ.د. حمد العمار، دار كنوز إشبيليا، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.
صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي - الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
بهجة الناظرين, سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن الجوزي، سنة النشر: ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧م.
مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي بن سلطان الملا الهروي القاري، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م.
سبل السلام شرح بلوغ المرام، تأليف : محمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني، الناشر: دار الحديث الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين, محمد علي بن محمد البكري الصديقي الشافعي, اعتنى بها: خليل مأمون شيحا, الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان, الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥ هـ- ٢٠٠٤ م.
شرح رياض الصالحين، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، الناشر: دار الوطن للنشر، الطبعة: ١٤٢٦هـ.

الرقم الموحد: (6203)

من أسلف في شيء فليسلف في كيل معلوم، ووزن معلوم، إلى أجل معلوم

١٢٢٥. الحديث: عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما- قال: قدم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- المدينة، وهم يُسلفون في الثمار: السنة والسنتين والثلاث، فقال: «من أسلَفَ في شيء فليُسلف في كيل معلوم، ووزن معلوم، إلى أجل معلوم».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

قدم النبي -صلى الله عليه وسلم- للمدينة مهاجرًا من مكة كما هو معلوم، فوجد أهل المدينة -لأنهم أهل زروع وثمار- يسلفون، وذلك بأن يقدموا الثمن ويؤجلوا المثمن -المسلم فيه- من الثمار، مدة سنة، أو سنتين، أو ثلاث سنين، أو أقل أو أكثر لأن هذه المدد للتمثيل، فأقرهم -صلى الله عليه وسلم- على هذه المعاملة ولم يجعلها من باب بيع ما ليس عند البائع المفضي إلى الغرر؛ لأن السلف متعلق بالذمم لا الأعيان، ولكن بين -صلى الله عليه وسلم- لهم في المعاملة أحكاما تبعدهم عن المنازعات والمخاصمات التي ربما يجرها طول المدة في الأجل فقال: من أسلف في شيء فليضبط قدره بمكياله أو ميزانه المعلومين، وليربطه بأجل معلوم، حتى إذا عرف قدره وأجله انقطعت الخصومة والمشاجرة، واستوفى كل منهما حقه بسلام.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > السلم

راوي الحديث: عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- المدينة : مدينة رسول الله -صلى الله عليه وسلم.-
- يسلفون : -بضم أوله- من أسلف، وهو عقد يسلم فيه المشتري الثمن نقدًا، ويحصل على السلعة مؤجلةً أو مقسطةً، تسمى سلمًا وتسمى سلفًا، وسمي سلما لتسليم رأس المال في المجلس، وسلفا: لتقديمه، مثاله: أن تعطي مزارعًا ألف ريال على أن يعطيك بعد ستة أشهر مائة كيلو من التمر، مع بيان نوعه.
- في كيل معلوم : إذا كان المسلَم فيه مكيلا.
- ووزن معلوم : إذا كان المسلَم فيه موزونا والواو بمعنى أو.

فوائد الحديث:

١. يشترط في السلم ما يشترط في البيع، لأنه أحد أنواعه، فلابد أن يكون العقد من جائز التصرف، مالك للمعقود عليه، أو مأذون له فيه، ولابد فيه من الرضا، وأن يكون المسلم فيه مما يصح بيعه، ولابد فيه من القدرة عليه وقت حلوله، وأن يكون الثمن والمثمن معلومين.

٢. يزيد السلم على شروط البيع شروطاً ترجع إلى زيادة ضبطه وتحريره، لئلا تفضي المعاملة إلى الشجار والمخاصمة ، ونأخذ أهم هذه الشروط من الحديث الذي معنا: الشرط الأول: أن يبين قدر المسلم فيه بمكياله أو ميزانه الشرعيين، إن كان مكيلا أو موزوناً، أو بذرعه، إن كان مما يُذْرَعُ، أو بِعَدّهِ إن كان مما يُعَد، ولا يختلف المعدود بالكبر أو الصغر أو غيرهما، اختلافاً ظاهراً.

٣. الشرط الثاني الذي دل عليه الحديث أن يكون مؤجلا، ولابد في الأجل أن يكون معلوما، فلا يصح حالاًّ، ولا إلى أجل مجهول.

٤. الشرط الثالث أن يقبض الثمن بمجلس العقد، وهذا مأخوذ من قوله: "فَلْيُسْلِفْ" لأن السلف هو البيع، الذي عُجِلَ ثمنه وأجِلَ مثمنه.

٥. الشرط الرابع أن يسلم في الذمة لا في الأعيان، وهذا هو الذي سوَغ العقد، وإن كان وفاؤه من شيء غير موجود عند البائع، وإنما يستوفى من ثمار أو زروع لم توجد وقت العقد.وبهذا تبين أن السلم لم يتناوله النهي في قوله: "ولا تبع ما ليس عندك" وأن العقد عليه وفق القياس.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
-صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دارعالم الكتب، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
-الإلمام بشرح عمدة الأحكام، للشيخ إسماعيل الأنصاري، -مطبعة السعادة-الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ.
-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله البسام، تحقيق محمد صبحي حسن حلاق، -مكتبة الصحابة- الشارقة، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦هـ.

الرقم الموحد: (6079)

من أصابه قيء أو رعاف أو قلس أو مذي، فلينصرف، فليتوضأ ثم ليبن على صلاته، وهو في ذلك لا يتكلم

١٢٢٦. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «من أصَابه قَيْءٌ أو رُعَاف أو قَلَسٌ أو مَذْي، فَلْيَنْصَرِف، فليتوضأ ثم لِيَبْنِ على صلاته، وهو في ذلك لا يتكلم».

درجة الحديث: ضعيف.

المعنى الإجمالي:

معنى الحديث: "أن من أُصيب في صلاته بهذه الأشياء المذكورة في الحديث" فَلْيَنْصَرِف، فليتوضأ" أي يخرج من صلاته لانتقاض طهارته ، ثم يتوضأ جديد.

"ثم لِيَبْنِ على صلاته" والمعنى: إذا عاد إلى الصلاة أتَمَّ صلاته من حيث قطعها ولا يلزمه أن يُعيدها من أولها.

"وهو في ذلك لا يتكلم" يعني: أثناء خروجه وذهابه للوضوء ورجوعه إلى الصلاة لا يتكلم. وهذا شرط للبناء، فإن أخلَّ به فسدت صلاته، ولزمه إعادتها من أولها.

لكن هذا الحديث قد ضعفه العلماء من وجهين:

الأول: السَّنَد، فقد ضعفه جمع من العلماء منهم : الشَّافعي وأحمد والدَّارقطني وغيرهم، ومن المعاصرين الألباني.

الثاني: المتن: حيث تقرر أن هذه الأشياء التي في الحديث من نواقض الوضوء، ثم أُجيز بناء آخرها على أولها، ولا شك أن هذا مخالف لأصول الشريعة، ومما يدل على ذلك ما ثبت من حديث طلق بن علي -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- : "إذا فَسَا أحدكم في الصلاة، فلينصرف، فليتوضأ، ولْيُعِدِ الصلاة" رواه أبو داود وغيره، وهذا الحديث نص في المسألة، فإذا انتقض وضوء المصلي بخارج من السبيلين، كالفسا أو الضراط أو المذي أو غير ذلك مما هو خارج من السبيلين لزمه الخروج من الصلاة، ثم يستأنف صلاته بعد أن يتم طهارته.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الوضوء > نواقض الوضوء

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: شروط الصلاة.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه ابن ماجه.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- قَيْء : القَيء: اسْتِفْراغ ما في المَعِدة عن طريق الفَم.
- رُعَاف : دم يخرج من الأنف بسبب نَزِيف يصيبه لأسباب معروفة عند الأطباء.
- قَلَس : القَيء الذي لا يزيد عن مِلْء الفَم أو دونه.
- مَذْي : ماء رقيق لَزِج يخرج عند المُلاعبة أو تَذَكُر الجماعة من قوة الشهوة.

فوائد الحديث:

١. فيه أن القَيء والرُّعَاف والقَلس والمَذِي من نواقض الوضوء.

٢. فيه أن من انتقض وضوؤه بما سبق لزمه الخروج من الصلاة وله البِنَاء على ما مضى من صلاته بعد أن يتوضأ، بشرط عدم الكلام، لكن الحديث ضعيف كما سبق.

٣. فيه أن الكلام من مُبطلات الصلاة.

المصادر والمراجع:

سنن ابن ماجه تأليف: محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: الناشر: دار إحياء الكتب العربية.

صحيح الجامع الصغير وزيادته، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي .

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ ه _ ٢٠٠٦ م

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

فتح ذي الجلال والإكرام، شرح بلوغ المرام، تأليف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الناشر: المكتبة الإسلامية، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة.

الرقم الموحد: (8398)

من أعتق رقبة مسلمة أعتق الله بكل عضو منه، عضوًا منه في النار، حتى فرجه بفرجه

١٢٢٧. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً: «من أعتق رقبة مسلمة أعتق الله بكل عضو منه، عضوًا منه في النار، حتى فرجه بفرجه».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث بيان فضل تحرير الرقاب المسلمة، وأنَّ من أعتق رقبة فكأنما أعتق كل بدنه من النار، وأنَّ في تحرير الرقاب تحقيقُ العزة للمسلمين بإزالة ذلّ العبودية عنهم.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > العتق والرِّقّ

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: كفارات الأيمان - كفارة القتل.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- أعتق : حرَّر نفساً من الرق.
- رقبة : النفس المملوكة.
- بكل عضو منه : بدل كل عضو من المعتَق.
- عضوا منه : جزءاً من بدن المعتِق.
- حتى فرجه بفرجه : حتى يكون خَلاص فرجه من النار بدل فرج المعتَق.
- النار : هي دار العذاب والنكال أعدها الله لمن عصاه.

فوائد الحديث:

١. الحث على عتق الرقاب المسلمة.
٢. ينبغي أن يكون العتيق كاملاً ليحصل الاستيعاب.
٣. أنَّ عتق الذَّكر أفضل من الأنثى؛ لأن في عتق الذكر من المعاني العامة ما ليس في الأنثى كصلاحيته للقضاء والجهاد وغير ذلك.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري، تحقيق محمد الناصر، دار طوق النجاة المصورة عن السلطانية الطبعة الأولى ١٤٢٢.

صحيح مسلم, ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي, دار إحياء التراث العربي, بيروت.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، لمجموعة من الباحثين, مؤسسة الرسالة, الطبعة الرابعة عشر, ١٤٠٧ه.

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لمحمد بن علان الصديقي, دار الكتاب العربي.

كنوز رياض الصالحين، بإشراف حمد العمار, دار كنوز إشبيليا, الطبعة الأولى, ١٤٣٠ه.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي, دار ابن الجوزي.

شرح رياض الصالحين لابن عثيمين، دار مدار الوطن للنشر، الرياض, الطبعة : ١٤٢٦ هـ.

تطريز رياض الصالحين، لفيصل بن عبد العزيز المبارك النجدي, تحقيق: عبد العزيز آل حمد, دار العاصمة , الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ.

الرقم الموحد: (6396)

من أكل ثومًا أو بصلًا؛ فَلْيَعْتَزِلْنَا -أَوْ لِيَعْتَزِلْ مسجدنا-، وليقعد في بيته

١٢٢٨. الحديث: عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: «من أكل ثومًا أو بصلًا؛ فَلْيَعْتَزِلْنَا -أَوْ لِيَعْتَزِلْ مسجدنا-، وليقعد في بيته.

وأُتي بِقِدْرٍ فيه خَضِرَاتٌ من بُقُولٍ، فوجد لها ريحًا، فسأل فأخبر بما فيها من البقول، فقال: قَرِّبُوهَا إلى بعض أصحابي، فلما رآه كره أكلها، قال: كل؛ فإني أُنَاجِي من لا تُنَاجِي.»

عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «من أكل الثوم والبصل والْكُرَّاثَ فلا يقربن مسجدنا؛ فإن الملائكة تَتَأَذَّى مما يَتَأَذَّى منه بنو آدم.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

المطلوب أن يكون المُصلِّي على أحسن رائحة وأطيبها، لاسيما إذا كان يريد أداء صلاته في المجامع العامة؛ ولذا أمر النبي -صلى الله عليه وسلم-، من أكل ثوماً أو بصلاً نيئين أن يتجنب مساجد المسلمين، ويؤدى صلاته في بيته، حتى تذهب عنه الرائحة الكريهة، التي يتأذى منها المصلون والملائكة المقربون.

ولما جِيء إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- بقدر من خضروات وبقول، فوجد لها ريحاً كريهة، أمر أن تقرب إلى من حضر عنده من أصحابه، فلما رأى الحاضر كراهته -صلى الله عليه وسلم- لها، ظن أنها محرمة، فتردد في أَكلها، فأخبره أنها ليست بمحرمة، وأنه لم يكرهها لأجل حرمتها، وأمره بالأكل، وأخبره أن المانع له من أكلها أنه -صلى الله عليه وسلم- له اتصال مع ربه، ومناجاة لا يصل إليها أحد؛ فيجب أن يكون على أحسن حال لدى القرب من ربه -جل وعلا-، ولأن مراعاة المصالح العامة بدفع الأذية عن المؤمنين أولى من مراعاة مصالحه الخاصة بحضور الجماعة، والتي كانت السبب في تفويتها.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > فضل صلاة الجماعة وأحكامها

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: إثبات الملائكة - الأَذَانِ - الأَطْعِمَةِ - الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ.

راوي الحديث: جابِر بن عبد الله -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- ثومًا أو بصلًا : نوعان من البقول، لها رائحة كريهة.
- فَلْيَعْتَزِلْنَا : فليجتنبنا، وهو إذن في التخلُّف عن الجماعة، أو تهديد بحرمان ثواب الجماعة.
- مساجدنا : المراد به العموم، أي: جميع مساجد المسلمين.
- وليقعد في بيته : ليجلس في داره، والغرض من هذه الجملة المبالغة في الاعتزال.
- قِدْر : هو الوعاء الذي يطبخ فيه.
- خَضِرَات : واحدته خضرة، وهي الخضار.
- البقول : جمع بقل، وهو كل نبات اخضرت به الأرض.
- ريحًا : أي: ريحًا كريهة.
- فقال : أي: النبي -صلى الله عليه وسلم- يخاطب من أتى بالقِدر.
- أُناجي : النجوى: السر بين اثنين، وناجيته: اختصصته بمناجاتي.
- من لا تناجي : المراد به جبريل.
- الْكُرَّاث : بَقْل معروف خَبِيث الرّائِحَة، يجعل رائحة العَرق كريهة.

فوائد الحديث:

١. النهي عن إتيان المساجد لمن أكل ثوماً، أو بصلاً، أو كراثاً.

٢. يلحق بهذه الأشياء، كل ذي رائحة كريهة تتأذى منها الملائكة أو المصلون، كرائحة التبغ الذي يتعاطاه المدخنون، فعلى من ابتلى بهذا المحرم الخبيث أن يتركه لله -تعالى-، فإلم يفعل فعليه ألا يتعاطاه عند ذهابه إلى المسجد، وأن ينظف أسنانه وفمه، حتى يقطع رائحته أو يخففها.

٣. كراهة أكل هذه الأشياء لمن عليه حضور الصلاة في المسجد؛ لئلا تفوته الجماعة في المسجد، ما لم يأكلها حيلة على إسقاط الحضور، فيحرم.

٤. النهي عن الإيذاء بكل وسيلة، وأكل ما له رائحة كريهة وسيلة منصوص عليها في هذا الحديث، فيلحق بها كل مؤذ.

٥. أن الامتناع عن أكل الثوم ونحوه، ليس لتحريمه، بدليل أمر النبي -صلى الله عليه وسلم- بأكلها، فقال: (قَرِّبُوهَا إلى بعض أصحابي) فامتناعه عن أكلها لا يدل على التحريم.

٦. أن المصالح الهامة أولى بالمراعاة من المصالح الخاصة.

٧. حكمة النهي عن إتيان المساجد؛ ألا يتأذى بها الملائكة والمصلون.

٨. حسن تعليم النبي -صلى الله عليه وسلم-، حيث يقرن الحكم ببيان سببه؛ ليطمئن المخاطب بمعرفة الحكمة.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

تأسيس الأحكام، أحمد بن يحيى النجمي، دار المنهاج، القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ .

تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد أبو الفيض الملقّب بمرتضى الزَّبيدي، نشر: دار الهداية.

الرقم الموحد: (4850)

من أنفق نفقة في سبيل الله كُتِبَ لَهُ بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ

١٢٢٩. الحديث: عن أبي يحيى خريم بن فاتك -رضي الله عنه- مرفوعاً: «من أنفق نفقة في سبيل الله كُتِبَ لَهُ بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث فضل الإنفاق في سبيل الله، وأنَّ المنفق له بمثل ما أنفق سبعمائة ضعف، وهذا موافق لقوله -تعالى-: "مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ".

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الزكاة - الترغيب والترهيب.

راوي الحديث: أبو يحيى خريم بن فاتك - رضي الله عنه -

التخريج: رواه الترمذي.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- من أنفق نفقة : دفع مالا في جهاد أو غيره من وجوه القرب.
- كُتِبَ لَهُ : سجل في صحف أعماله.
- بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ : بسبعمائة من مَثِيْلِه.

فوائد الحديث:

١. مضاعفة الثواب لكل من أنفق نفقة في سبيل الله يبتغي بها الأجر عند الله -تعالى.-
٢. النفقة في سبيل الله تضاعف إلى سبعمائة ضعف وقد تزيد.

المصادر والمراجع:

سنن الترمذي، تحقيق بشار عواد، دار الغرب الإسلامي – بيروت، ١٩٩٨ م

فتح الباري، لابن حجر ، الناشر : دار المعرفة - بيروت ، ١٣٧٩ه

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين لمجموعة من الباحثين, مؤسسة الرسالة, الطبعة الرابعة عشر, ١٤٠٧ه.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي, دار ابن الجوزي.

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لمحمد بن علان الصديقي, دار الكتاب العربي.

فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الاولى ١٤١٥ ه - ١٩٩٤ م

كنوز رياض الصالحين بإشراف حمد العمار, دار كنوز إشبيليا, الطبعة الأولى, ١٤٣٠ه.

سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، دار المعارف، ١٤١٥ه.

الرقم الموحد: (6397)

من باع نخلًا قد أبرت فثمرها للبائع، إلا أن يشترط المبتاع

١٢٣٠. الحديث: عن عبد الله بن عمر-رضي الله عنه- مرفوعًا: «من باع نخلًا قد أُبِّرَتْ فَثَمَرُهَا للبائع، إلا أن يشترط المُبْتَاعُ».

وفي رواية: «ومن ابْتَاعَ عبدا فمالُه للذي باعه إلا أن يشترط المُبْتَاعُ.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

حق التأبير للبائع، وألحق به الثمرة لكونه قد باشر سببها وهو التأبير، إلا أنه متى اشترط المشتري أن تكون له الثمرة -وإن كان النخل قد لقحت- وقبل البائع ذلك، فهما على ما اشترطا.

وكذلك العبد الذي جعل سيده بيده مالًا، فإن باعه فماله لسيده الذي باعه لأن العقد لا يتناوله، إلا أن يشترطه المشتري، أو يشترط بعضه، فيدخل في البيع.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > البيوع > الشروط في البيع

الفقه وأصوله > فقه المعاملات > البيوع > بيع الأصول والثمار

راوي الحديث: عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- نخلًا : اسم جنس يذكر ويؤنث جمع نخيل.
- أبرت : من التأبير، وهو: التلقيح، أي: شق طلع النخلة الأنثى ليذر فيه شيء من طلع النخلة الذكر.
- للبائع : ملك للبائع لا للمشتري، ويترك في النخل إلى الجذاذ.
- إلا أن يشترط : أن الثمرة تكون له.
- المبتاع : هو المشتري.

فوائد الحديث:

١. أن من باع نخلا قد أُبّرت فثمرتها للبائع، وهذا ما نطق به الحديث.
٢. أن من باع نخلا لم تؤبر، فثمرتها للمشتري، وهذا ما يفهم من الحديث.
٣. إن استثنى البائع الثمرة التي لم تؤبر، أو بعضها فهي له بشرطه.
٤. إن اشرط المشتري دخول الثمرة المؤبرة بالعقد، فهي له بشرطه.
٥. صحة اشتراط بعض الثمرة؛ لقوله [إلا أن يشترط المبتاع]، فهو صادق عليه كله، وعلى بعضه.
٦. ألحق الفقهاء بالبيع جميع التصرفات: كأن يكون النخل عوض صلح، أو صداقا، أو جعله صاحبه أجرة، أو هبة أو غير ذلك مما فيه نقل الملك.
٧. دخول الثمرة في البيع إذا اشتريت قبل التأبير، أو اشترطها المشتري وهي مؤبرة، يُعَدّ بيعاً للثمر قبل بُدُو صلاحه، لكن رخص فيه لأنه تابع لأصله، ليس مستقلا، والقاعدة العامة "يثبت تبعًا ما لا يثبت استقلالًا" وهذه الصورة منها وبهذا تجتمع النصوص.
٨. أن من باع عبدا وقد جعل بين يديه مالا يتصرف به، فالمال للبائع إلا أن يشترطه المشتري مع الصفقة، أو يشترط بعضه، فيدخل مع المبيع، وحينئذ يشترط فيه ما يشترط غيره من المبيعات.
٩. لا يضر أن يكون مع العبد المبيع ما يدخله الربا مع الثمن، كأن يتبعه فضة والثمن ريالات فضية، لأنه تابع.

المصادر والمراجع:

تأسيس الأحكام، للنجمي، ط٢، دار علماء السلف، ١٤١٤هـ.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦هـ.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم، لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨ هـ.

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، لإسماعيل الأنصاري، ط دار الفكر بدمشق، الطبعة الأولى.

صحيح البخاري، دار طوق النجاة، ط ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، ط دار إحياء التراث العربي، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.

الرقم الموحد: (5842)

من تَوَضَّأَ فَأَحسَنَ الوُضوءَ، ثم أتى الجُمُعَةَ فاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ غُفِرَ لهُ ما بَيْنَهُ وبَيْنَ الجُمُعَة وَزِيَادَةُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ، ومَنْ مَسَّ الحَصَا فَقَدْ لَغَا

١٤٣١. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «مَن توضأ فأحسنَ الوُضوء، ثم أتى الجمعةَ فاسْتمعَ وأَنْصَتَ غُفِرَ له ما بينه وبين الجمعة وزيادةُ ثلاثة أيام، ومَن مَسَّ الحصا فقد لَغا».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

من توضأ فأحسن وضوءه بإتمام أركانه والإتيان بسننه وآدابه، ثم أتى المسجد ليصلي الجمعة فاستمع الخطبة وسكت عن الكلام المباح، غفر له صغائر الذنوب من حين صلاة الجمعة وخطبتها إلى مثل الوقت في الجمعة الماضية، وزيادة عليها ذنوب ثلاثة أيام، ومن مس الحصا وفي معناه سائر العبث في حال الخطبة فقد أسقط ثواب الجمعة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة الجمعة > فضل صلاة الجمعة

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- أحسن الوضوء : أتى به تامًّا بأركانه وسننه وآدابه.
- أتى الجمعة : أي: أتى المسجد ليصلي صلاة الجمعة، وسميت الجمعة لاجتماع الناس لها.
- وأنصت : أي: سكت سكوت مستمع.
- وزيادة ثلاثة أيام : أي: زيادة عليها ذنوب ثلاثة أيام.
- لغا : من اللغو، وهو في الأصل الكلام الباطل والذي لا فائدة فيه.والمراد هنا: أنه أسقط ثواب الجمعة.

فوائد الحديث:

١. الحث على تحسين الوضوء وإتمامه، والمحافظة على صلاة الجمعة.
٢. فضل صلاة الجمعة.
٣. صلاة الجمعة تكفر ذنوب عشرة أيام.
٤. وجوب الإنصات لخطبة الجمعة، وعدم التشاغل عنها بالكلام وغيره.

المصادر والمراجع:

-دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لابن علان، نشر دار الكتاب العربي.
-نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
-بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين لسليم الهلالي، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤١٥هـ.
-النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، نشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي.
-صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (5433)

من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله

١٢٣٢. الحديث: عن بريدة بن الحصيب -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «من تَرَكَ صلاةَ العصرِ فقد حَبِطَ عَمَلُهُ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أفاد الحديث عقوبة من ترك صلاة العصر متعمداً، وخص العصر لأنها مظنة التأخير بالتعب من شغل النهار؛ ولأن فوتها أقبح من فوت غيرها؛ لكونها الصلاة الوسطى المخصوصة بالأمر بالمحافظة عليها في قوله -تعالى-: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) [البقرة: ٢٣٨]، والعقوبة المترتبة على ذلك حبوط عمل من تركها, ببطلان ثوابه، وقيل: المراد مَنْ تركها مستحلاً لذلك، أو جاحداً لوجوبها، فيكون المراد بحبوط العمل الكفر، واستدل بهذا بعض العلماء على أن من ترك صلاة العصر كفر؛ لأنه لا يحبط الأعمال إلا الردة، وقيل: هو وارد على سبيل التغليظ؛ أي: من تركها فكأنما حبط عمله، وهذا من فضائل صلاة العصر خاصة أن من تركها فقد حبط عمله؛ لأنها عظيمة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > وجوب الصلاة وحكم تاركها

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: مفسدات الأعمال - الصلاة الوسطى.

راوي الحديث: بُرَيْدَة بن الحُصَيب الأَسْلَمِيّ -رضي الله عنه-

التخريج: رواه البخاري.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- حبط عمله : بطل ثوابه.

فوائد الحديث:

١. الحث على المحافظة على صلاة العصر في وقتها.
٢. حرمة ترك الصلاة، وخاصة صلاة العصر.
٣. من ترك صلاة العصر متعمدًا فقد بطل أجره وقيد التعمد قد ورد في رواية صحيحة: (متعمدًا).

المصادر والمراجع:

رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

شرح رياض الصالحين؛ للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.

صحيح البخاري –الجامع الصحيح-؛ للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين, محمد علي بن محمد البكري الصديقي الشافعي, اعتنى بها: خليل مأمون شيحا, الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع, بيروت – لبنان, الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

فيض القدير شرح الجامع الصغير, زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري , الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر, الطبعة: الأولى، ١٣٥٦.

بهجة الناظرين, سليم بن عيد الهلالي, الناشر: دار ابن الجوزي ، سنة النشر: ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧م.

تطريز رياض الصالحين؛ تأليف فيصل آل مبارك، تحقيق د. عبد العزيز آل حمد، دار العاصمة-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (6261)

من ترك كلًّا فإلى الله وإلى رسوله، ومن ترك مالًا فلورثته، وأنا وارث من لا وارث له، أعقل له وأرثه، والخال وارث من لا وارث له، يعقل عنه ويرثه

١٢٣٣. الحديث: عن المقدام، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «من تَرَكَ كَلًّا فَإِلَيَّ» ورُبَّمَا قال: «إلى الله وإلى رسوله، ومن تَرَكَ مَالًا فِلَوَرَثَتِهِ، وأنا وَارِثُ من لا وارثَ له، أَعْقِلُ له وأَرِثُهُ، والخَالُ وَارِثُ مَنْ لا وَارِثَ له، يَعْقِلُ عنه ويَرِثُهُ».

درجة الحديث: حسن.

المعنى الإجمالي:

هذا الحديث وارد في توريث ذوي الأرحام، وهم كل قريب ليس بذي فرض ولا تعصيب، كالعمة والخالة والخال وأولاد البنات وأولاد بنات الابن ونحوهم، وأن الخال يعقل عنه أيضًا، وأفاد الحديث أن كل من ترك أولادا وعليه دين في حياته -صلى الله عليه وسلم- فالنبي -صلى الله عليه وسلم- يكفلهم ويرعاهم، ويقضي دينه إن كان عليه دين، وهذا من كمال شفقته ورحمته بالأمة -عليه الصلاة والسلام-، وإلم يكن له وارث فماله لبيت المال.

التصنيف: الفقه وأصوله > الفرائض > ميراث ذوي الأرحام

راوي الحديث: المِقْدَام بن مَعْدِي كَرِبَ -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود وابن ماجه وأحمد.

مصدر متن الحديث: سنن أبي دواد.

معاني المفردات:

- من ترك كلًّا : بفتح الكاف وتشديد اللام أي ثقلًا، وهو يشمل الدَّين والعيال، والمعنى إن ترك الأولاد فإليَّ ملجأهم وأنا كافلهم، وإن ترك الدين فعلي قضاؤه.
- أعقل له : أؤدي عنه ما يلزمه بسبب الجنايات التي تتحمله العاقلة.
- وأرثه : أي من لا وارث له، وهو بهذا يريد به صرف ماله إلى بيت مال المسلمين فإنه لله ولرسوله.
- يعقل عنه : أي إذا جنى ابنُ أخته ولم يكن له عصبة يؤدي الخال عنه الدية كالعصبة.
- ويرثه : أي الخال.

فوائد الحديث:

١. الورثة ثلاثة أقسام: أصحاب الفروض، والعصبة، وذوو الأرحام، عند من يقول بتوريث ذوي الأرحام.
٢. ذوو الأرحام لا يرثون إلا إذا لم يوجد أصحاب الفروض ولا العصبة، ولذا قال: "الخال وارث من لا وارث له"، فمتى عدم الورثة من ذوي الفروض والعصبة ورثه ذوو الأرحام من خال وجد لأم ونحوهما.
٣. يورث كل واحد من ذوي الأرحام بالتنزيل، فينزل كل واحد منهم منزلة من أدلى به ثم يقسم المال بين المدلى بهم فما صار لكل واحد أخذه المدلي، وهذا هو مذهب الحنابلة والأصح عند الشافعية والمالكية.

المصادر والمراجع:

-سنن أبي داود - سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد: المكتبة العصرية.
-مسند الإمام أحمد بن حنبل المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م
-سنن ابن ماجه : ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي- دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي
-منحة العلام في شرح بلوغ المرام: تأليف عبد الله الفوزان-طبعة دار ابن الجوزي-الطبعة الأولى ١٤٢٨
-توضيح الأحكام شرح بلوغ المرام: تأليف عبد الله البسام- مكتبة الأسدي –مكة المكرمة –الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م
-فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين- المكتبة الإسلامية القاهرة- تحقيق صبحي رمضان وأم إسراء بيومي- الطبعة الأولى ١٤٢٧-
-إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل /محمد ناصر الدين الألباني - إشراف: زهير الشاويش-المكتب الإسلامي – بيروت-الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م
-عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته / محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر العظيم آبادي: دار الكتب العلمية -بيروت - الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ.

الرقم الموحد: (64721)

من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، فإن الله يقبلها بيمينه، ثم يُرَبِّيها لصاحبها كما يُرَبِّي أحدُكم فَلُوَّه حتى تكون مثل الجبل

١٢٣٤. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً: «من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، فإن الله يقبلها بيمينه، ثم يُرَبِّيها لصاحبها كما يُرَبِّي أحدكم فَلُوَّه حتى تكون مثل الجبل»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

من تصدق بمثل قيمة تمرة حلالاً خال عن الغش والخديعة, ولا يقبل الله إلا الحلال الطيب, فإن الله يقبلها بيمينه وهذا على ظاهره كما يليق به -سبحانه- من غير تأويل ولا تحريف, والمراد أخذها منه كما في رواية مسلم, فينميها ويضاعف أجرها كما يربي أحدكم مهره وهو ولد الحصان حتى يكبر.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الزكاة > صدقة التطوع

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- بعدل : أي: بقيمتها من رزق حلال خال من الغش والخديعة.
- كسب : جمعٍ.
- يربيها : ينميها ويضاعف أجرها.
- فلوه : هو المُهر بضم الميم، أي: الصغير من الخيل.

فوائد الحديث:

١. لا يقبل الله الصدقة إلا من الحلال الطيب لأن الله طيب لا يقبل إلا طيباً.

٢. يضاعف الله الصدقة من الكسب الطيب حتى تصبح كالجبل.

٣. إثبات صفة اليدين لله -تعالى-، وكلتا يديه يمين، كما يليق بجلاله وعظمته، وقد دل على هذا نصوص الكتاب والسنة، كقوله -تعالى-: (والسماوات مطويات بيمينه) وقوله -صلى الله عليه وسلم-: (وكلتا يديه يمين) رواه مسلم.

المصادر والمراجع:

الجامع المسند الصحيح (صحيح البخاري), تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري, تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر, دار طوق النجاة ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي, ط ١٤٢٢.

المسند الصحيح (صحيح مسلم), تأليف: مسلم بن حجاج النيسابوري, تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي, دار إحياء التراث العربي.

رياض الصالحين, تأليف: أبي زكريا يحي بن شرف النووي الدمشقي, تحقيق: عصام موسى هادي, الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بقطر, ط٤ ١٤٢٨.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين, تأليف: سليم بن عيد الهلالي, دار ابن الجوزي.

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين, تأليف: محمد علي بن محمد بن علان, اعتنى بها: خليل مأمون شيحا, الناشر: دار المعرفة, ط٤ عام ١٤٢٥.

تاج العروس من جواهر القاموس, تأليف: محمد بن محمد الحسيني الزبيدي, تحقيق: مجموعة من المحققين, الناشر: دار الهداية.

تعليق البغا على صحيح البخاري، دار ابن كثير ، اليمامة – بيروت، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧ – ١٩٨٧.

الرقم الموحد: (5862)

من تطبب، ولا يعلم منه طب، فهو ضامن

١٢٣٥. الحديث: عن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَطَبَّبَ، ولا يُعْلَمُ مِنْهُ طِبٌّ، فهو ضامِنٌ»

درجة الحديث: حسن.

المعنى الإجمالي:

من ادَّعى علم الطب، وليس بعالم فيه، ولا يحسنه، فغرَّ النَّاس، وعالجهم، فأتلف بعلاجه نفسًا، فما دونها من الأعضاء، فهو ضامن؛ لأنَّه متعدٍ، حيث غرَّ النَّاس، وأعدَّ نفسه لما لا يعرفه.

و لا يعلم خلاف في أنَّ المعالج إذا تعدى، فتلف المريض كان ضامنًا، وكذا المتعاطي علمًا أو عملًا لا يعرفه، فهو متعدٍّ، فإن تولد من فعله التلف ضمن الدية، وسقط عنه القود؛ لأنَّه لم يستبد بذلك دون إذن المريض.

التصنيف: الفقه وأصوله > الطب والتداوي والرقية الشرعية

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الضمان.

راوي الحديث: عبد الله بن عَمْرِو بن العاص -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه أبوداود والنسائي وابن ماجه.

مصدر متن الحديث: سنن أبي داود.

معاني المفردات:

- تطَبَّبَ : ادعى علم الطب، ولم يكن طبيبا؛ بأن لم يكن عنده علم، ولا خبرة.
- فهو ضامن : يتحمل تبعة ومسؤولية ما أتلفه.

فوائد الحديث:

١. تضمين المتطبب الجاهل.
٢. عمل المتطبب الجاهل محرَّم لأن دعواه الطب دعوى كاذبة، وتغرير بالناس، وعبث بأبدانهم.
٣. ما أخذه المتطبب الجاهل من أجرة: فهي محرَّمة؛ لأنَّها من أكل أموال النَّاس بالباطل، ونتيجة خداع، وثمرة تمويه.
٤. يقاس على ادِّعاء الطب بالجهل كل عمل يدعيه الإنسان، أو صنعة ينسب إليها، وهو لا يحسن ذلك، ثم يفسد على الناس أموالهم.
٥. أعظم من هذا كله ادعاء العلم الشرعي، وتعاطي الفتوى مع الجهل، فإذا كانت الأبدان تضمن مع الجهل، فأولى الإضرار بالدين.
٦. إذا كان الطبيب حاذقًا وفعل المأذون فيه ولم يتعد أو يفرط فلا ضمان عليه؛ وإن حصل زيادة في المرض مثلا، وهذه قاعدة في كل فعل مأذون فيه.
٧. فيه مبدأ العدل، وصيانة أرواح الناس وأبدانهم من عبث العابثين.
٨. الطب مهنة جائزة بل ومهمة، بل عده بعض الفقهاء من فروض الكفايات.
٩. كمال الدين الإسلامي بإباحة الطب، وتشجيع الطبيب الحاذق بأنه لاضمان عليه إذا لم يفرط ولم يتعد.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد . الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

سنن الترمذي ، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ٤، ٥) الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر . الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

سنن للنسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.

فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام،محمد بن صالح بن محمد العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأُم إسراء بنت عرفة، المكتبة الإسلامية، القاهرة،الطبعة الأولى ، ١٤٢٧هـ.

توضيح الأحكام من بلوغ المرام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة، الطبعة الخامسة، ١٤٢٣.

منحة العلام شرح بلوغ المرام، عبد الله الفوزان، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٨.

بلوغ المرام من أدلة الأحكام، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق وتخريج وتعليق: سمير بن أمين الزهيري-الناشر: دار الفلق – الرياض-الطبعة: السابعة، ١٤٢٤ هـ.

سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، تأليف محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، لمكتبة المعارف.

الرقم الموحد: (58212)

من توضأ فأحسن الوضوء، خرجت خطاياه من جسده

١٢٣٦. الحديث: عن عثمان بن عفان -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «من توضَّأ فَأَحْسَن الوُضُوءَ، خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ حَتَّى تَخْرُج مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِه».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يدل الحديث على أن الوضوء من أفضل العبادات، ومن فضائله التي جاءت في هذا الحديث أن من توضأ فأحسن الوضوء, بحيث حافظ على سننه وآدابه، كان وضوؤه هذا سببًا لخروج ما اقترفه من صغائر الذنوب المتعلقة بحق الله -تعالى-, حتى تخرج هذه الذنوب والخطايا من أدق مكان وهو ما تحت الأظفار، وعلى هذا ينبغي للإنسان أن ينوي بوضوئه التقرب إلى الله -عز وجل-، ويستشعر بأنه يمتثل أمر الله في قوله: "إذا قمتم إلى الصلاة، فاغسلوا وجوهكم" المائدة: ٦، ويستشعر أيضاً أنه متبع لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- في وضوئه، ويستحضر أيضاً أنه يريد الثواب، وأنه يثاب على هذا العمل حتى يتقنه ويحسنه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الوضوء > فضل الوضوء

راوي الحديث: عثمان بن عفان -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- أحسن الوضوء : المقصود الوضوء المشتمل على سننه وآدابه.
- خرجت : ذهبت ذنوبه وغُفرت.
- خطاياه : المراد بها الصغائر المتعلقة بحق الله -تعالى.-

فوائد الحديث:

١. الحث على الاعتناء بتعلم آداب الوضوء وشروطه، والعمل بذلك.
٢. بيان فضل الوضوء، وأنه كفارة للذنوب.
٣. شرط خروج الخطايا هو تحسين الوضوء والإتيان به كما بينه النبي -صلى الله عليه وسلم- لأمته.
٤. الحث على الاعتناء بتعلم شروط الوضوء وسننه وآدابه والعمل بذلك.

المصادر والمراجع:

رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

شرح رياض الصالحين؛ للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.

صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي - الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين, محمد علي بن محمد البكري الصديقي الشافعي, اعتنى بها: خليل مأمون شيحا, الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع, بيروت – لبنان, الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

بهجة الناظرين, سليم بن عيد الهلالي, الناشر: دار ابن الجوزي ، سنة النشر: ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧م.

الرقم الموحد: (6263)

من توضأ نحو وضوئي هذا, ثم صلى ركعتين, لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه

١٢٣٧. الحديث: عن حمران مولى عثمان أنَّه رأى عثمان دعا بوَضُوء, فأفرَغ على يَدَيه مِن إنائه, فغَسَلهُما ثلاثَ مرَّات، ثمَّ أدخل يَمينَه في الوَضُوء, ثمَّ تَمضمَض واستَنشَق واستَنثَر، ثُمَّ غَسل وَجهه ثَلاثًا, ويديه إلى المرفقين ثلاثا, ثم مسح برأسه, ثمَّ غَسل كِلتا رجليه ثلاثًا, ثمَّ قال: رأيتُ النَّبِي -صلى الله عليه وسلم- يتوضَّأ نحو وُضوئي هذا، وقال: (من توضَّأ نحو وُضوئي هذا, ثمَّ صلَّى ركعتين, لا يحدِّث فِيهما نفسه غُفِر له ما تقدَّم من ذنبه).

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

اشتمل هذا الحديث العظيم على الصفة الكاملة لوضوء النبي -صلى الله عليه وسلم.-

فإن عثمان -رضي الله عنه- من حسن تعليمه وتفهيمه علمهم صفة وضوء النبي -صلى الله عليه وسلم- بطريقة عملية، ليكون أبلغ تفهُّماً، فإنه دعا بإناء فيه ماء، ولئلا يلوثه، لم يغمس يده فيه، وإنما صب على يديه ثلاث مرات حتى نظفتا، بعد ذلك أدخل يده اليمنى في الإناء، وأخذ بها ماء تمضمض منه واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاث مرات، ثم غسل يديه مع المرفقين ثلاثا، ثم مسح جميع رأسه مرة واحدة، ثم غسل رجليه مع الكعبين ثلاثا.

فلما فرغ -رضي الله عنه- من هذا التطبيق والوضوء الكامل أخبرهم أنه رأى النبي -صلى الله عليه وسلم- توضأ مثل هذا الوضوء، وأخبرهم -صلى الله عليه وسلم- أنه من توضأ مثل وضوئه، وصلى ركعتين، خاشعًا مُحْضراً قلبه بين يدي ربه عز وجل فيهما، فإنه- بفضله تعالى يجازيه على هذا الوضوء الكامل، وهذه الصلاة الخالصة بغفران ما تقدم من ذنبه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الوضوء > صفة الوضوء

راوي الحديث: عثمان بن عفان -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- وَضُوء : الماء الذي يتوضأ به. وأصل الوضوء من الوضاءة، وهى الحسن والنظافة فسمي وضوء الصلاة وضوءاً؛ لأنه يُنَظِّف صاحبه.
- فأَفرَغ : قَلَبَ وصَبَّ من ماء الإناء على يديه.
- لا يحدِّث فيهما نفسه : حديث النفس، هو الوساوس والخطرات، والمراد به هنا ما كان في شؤون الدنيا، يعني فلا يسترسل في ذلك، وإلا فالأفكار يتعذر السلامة منها.
- إلى المرفقين : (إلى) هنا بمعنى (مع) يعنى مع المرفقين.
- المرفق : هو مفصل العضد من الذراع.
- نحو وُضُوئي : مثل وضوئي.
- مولى عثمان : عتيقه، أن حمران كان مملوكًا لعثمان -رضي الله عنه- فأعتقه عثمان.
- دعا بوَضُوء : طلب ماء يتوضأ به.
- تَمَضْمَضَ : أدار الماء في فمه وأخرجه.
- اسْتَنْشَقَ : جذب الماء بنَفَسه إلى باطن أنفه، أو أدخله بالدفع.
- اسْتَنْثَرَ : أخرج من أنفه الماء الذي استنشقه
- وجهه : الوجه معروف، وحده من منابت شعر الرأس المعتاد، إلى ما نزل من اللحية والذقن طولا، ومن الأذن إلى الأذن عرضًا
- مسح برأسه : أمر يده على رأسه مبلولة بالماء، وحد الرأس: منابت الشعر المعتاد من جوانب الوجه إلى أعلى الرقبة.
- وُضوئي : نفس فعل الوضوء.
- غفر له : غفر الله له، والمغفرة ستر الذنب والتجاوز عنه.

- تقدَّم : سبق.
- ذنبه : معصيته.

فوائد الحديث:

١. فضيلة أمير المؤمنين عثمان -رضي الله عنه-، وحرصه على نشر العلم والسنة.
٢. التعليم بالفعل؛ لكونه أبلغ وأضبط.
٣. استحباب غسل اليدين قبل إدخالهما في الإناء في ابتداء الوضوء، وإن لم يكن قائمًا من النوم، فإن كان مستيقظًا من نوم الليل فيجب غسلهما.
٤. من فعل العبادة لله، وقصد مع ذلك تعليم الناس لم ينقص من إخلاصه.
٥. ينبغي للمعلم أن يسلك أقرب الطرق إلى الفهم ورسوخ العلم.
٦. ينبغي للداخل للعبادة دفع الخواطر المتعلِّقة بأشغال الدنيا، وجهاد النفس في ذلك، فإن الإنسان يحضُره في حال صلاته ما هو مشغوف به.
٧. استحباب التيامن في الوضوء وفي تناول ماء الوضوء لغسل الأعضاء.
٨. مشروعية الترتيب بين التمضمض، والاستنشاق، والاستنثار.
٩. غسل الوجه ثلاثا.
١٠. مسح جميع الرأس مرة واحدة.
١١. غسل الرجلين مع الكعبين ثلاثا.
١٢. وجوب الترتيب في ذلك، لأن الله أمر بمسح الرأس وأدخله بين غسل الرجلين وبقية الأعضاء مما دل على وجوب الترتيب.
١٣. هذه الصفة هي صفة وضوء النبي -صلى الله عليه وسلم- الكاملة.
١٤. مشروعية الصلاة بعد الوضوء.
١٥. سبب تمام الصلاة وكمالها، حضور القلب بين يدي الله -تعالى- وفيه الترغيب بالإخلاص، والتحذير من عدم قبول الصلاة ممن لهى فيها بأمور الدنيا، ومن طرأت عليه الخواطر الدنيوية وهو في الصلاة فطردها يرجى له حصول هذا الثواب.
١٦. غسل اليدين مع المرفقين ثلاثاً.
١٧. الثواب الموعود به يترتب على مجموع الأمرين، وهما الوضوء على الصفة المذكورة، وصلاة ركعتين بعده على الصفة المذكورة.
١٨. ثواب الوضوء وصلاة ركعتين بخشوع مغفرة الله ما سبق من الذنوب.

المصادر والمراجع:

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، لإسماعيل الأنصاري، ط١، دار الفكر، دمشق، ١٣٨١هـ.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦هـ.

تنبيه الأفهام شرح عمدة لأحكام، لابن عثيمين، ط١، مكتبة الصحابة، الإمارات، ١٤٢٦هـ.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم، لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨ هـ.

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (3313)

من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه

١٢٣٨. الحديث: عن عثمان بن عفان -رضي الله عنه- قال: رأيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- توضأ مِثل وُضوئي هذا، ثم قال: «مَنْ تَوَضَّأَ هكَذَا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَكَانَتْ صَلاَتُهُ وَمَشْيُهُ إِلَى المَسْجِدِ نَافِلَةً».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يبين هذا الحديث أن عثمان بن عفان -رضي الله عنه- بعد أن أتى بالوضوء على كماله المشروع، ذكر أنه رأى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- توضأ مثل وضوئه، ثم أخبر -أي النبي صلى الله عليه وسلم- أن من توضأ مثل هذا الوضوء، تفضَّل الله -تعالى- عليه وغفر له الذي تقدم من ذنوبه الصغائر المتعلقة بحق الله -تعالى-، وكانت صلاته ومشيه إلى المسجد أجرًا زائدًا على مغفرة الذنوب.

وصفة الوضوء المشار إليه جاء عن حمران، مولى عثمان أنه رأى عثمان دعا بإناء فأفرغ على كفيه ثلاث مرار فغسلهما، ثم أدخل يمينه في الإناء فمضمض واستنثر، ثم غسل وجهه ثلاث مرات ويديه إلى المرفقين ثلاث مرات، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجليه ثلاث مرات.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الوضوء > فضل الوضوء

راوي الحديث: عثمان بن عفان -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- نافلة : زيادة.
- مثل وضوئي : الوضوء الكامل الوارد في السنة.
- ما تقدم من ذنبه : المتقدم منها، والمراد الصغائر المتعلقة بحق الله -تعالى.-

فوائد الحديث:

١. أن الوضوء من مكفرات الذنوب.
٢. الوضوء لا يكفر الذنوب إلا أن كان موافقًا لصفة وضوء النبي -صلى الله عليه وسلم.-
٣. تحصيل الحسنات الكثيرة بالمشي إلى المسجد، والصلاة فيه.
٤. كرم الله -تعالى- وسعة رحمته بأن يزيد المسلم من فضله فتكون صلاته وخروجه إلى المسجد نافلة في الأجر وزيادة.
٥. الذنوب التي يكفرها الوضوء الصغائر المتعلقة بحق الله -تعالى.-

المصادر والمراجع:

رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

شرح رياض الصالحين؛ للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.

صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي - الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين, محمد علي بن محمد البكري الصديقي الشافعي, اعتنى بها: خليل مأمون شيحا, الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان, الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

بهجة الناظرين, سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن الجوزي ، سنة النشر: ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧.

الرقم الموحد: (6264)

من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل فهو أفضل

١٢٣٩. الحديث: عن سمرة -رضي الله عنه- مرفوعاً: «من توضَّأَ يوم الجُمعة فَبِهَا ونِعْمَتْ، ومن اغْتَسَل فهو أفْضَل».

درجة الحديث: حسن.

المعنى الإجمالي:

"من توضَّأَ يوم الجُمعة" المراد به: الوضوء لصلاة الجمعة.

"فَبِهَا" أي أنه أخَذ بالسُّنة والرُّخصة، "ونِعْمَتْ" أي: نِعم ما فعل بأخذه بالسُّنة، فهذا ثَناء عليه.

"ومن اغْتَسَل فهو أفْضَل" يعني: من اغْتسل للجمعة مع الوضوء، فهو أفضل من الوضوء المُجرد عن الغُسل.

وبهذا أخذ جمهور العلماء، ومنهم الأئمة الأربعة، ومن أدلتهم أيضًا حديث مسلم: (من توضأ فأحْسَن الوضوء، ثم أتَى الجُمعة فاسْتَمَع وأنْصَت غُفر له ما بين الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام).

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الغسل

الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة الجمعة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: تداخل الأعمال.

راوي الحديث: سَمُرة بن جُنْدَب -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي وأحمد.

مصدر متن الحديث: سنن أبي داود.

معاني المفردات:

- نِعْمَتْ : كلمة مدح.
- فالغسل أفضل : أي أفضل من الوضوء، الذي ليس معه اغتسال.

فوائد الحديث:

١. استحباب الغُسل لصلاة الجمعة.
٢. أنَّ من لم يتمكَّن من الغُسل لعُذر، أو لم يُرِد الاغتسال من دون عُذر، كَفاه الوضوء، ولكن فاته الأجر والفضيلة.
٣. فيه فضل يوم الجمعة، حيث شُرِعَ الاغتسال فيه.
٤. أن النَّظافة وإزالة الروائح الكَريهة مطلوبة شرعا للمسلم خاصة عندما يَحضر الاجتماعات الدينية، كيوم الجمعة ويوم العيد وصلاة الجماعة.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى الترمذي، تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥م.

سنن ابن ماجه: لابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

السنن الكبرى للنسائي، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناءوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

سنن الدارمي، لعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، التميمي تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م.

توضيح الأحكام شرح بلوغ المرام، تأليف عبد الله البسام، مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، الطبعة:الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: الشيخ صالح الفوزان، عناية عبد السلام السليمان، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى.

الرقم الموحد: (10035)

من جاء منكم الجمعة فلْيَغْتَسِل

١٢٤٠. الحديث: عن عبد الله بن عُمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من جاء منكم الجمعة فلْيَغْتَسِل».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

الاجتماع لصلاة الجمعة مشهد عظيم، ومجمع كبير من مجامع المسلمين، حيث يأتون لأدائها من أنحاء البلد، التي يسكنونها.

ومثل هذا المحفل، الذي يظهر فيه شعار الإسلام، وأَبَّهة المسلمين، يكون الآتي إليه على أحسن هيئة، وأطيب رائحة، وأنظف جسم.

وكان الصحابة رضوان الله عليهم في أول الإسلام يعانون من الفقر والحاجة، يلبسون الصوف، ويخدمون أنفسهم، فيأتون إلى الجمعة عليهم الغبار، وفيهم العرق، وكان المسجد ضيقاً، فيزيد عليهم العرق في المسجد، ويؤذي بعضهم بعضاً بالروائح الكريهة؛ لذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يغتسلوا عند الإتيان لها، ولئلا يكون فيهم أوساخ وروائح يؤذون بها المصلين والملائكة الحاضرين لسماع الخطبة والذكر.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الغسل

الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة الجمعة

راوي الحديث: عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- من جاء : أراد المجيء.
- منكم : من البالغين.
- الجمعة : صلاة الجمعة.
- فليغتسل : فليعم بدنه بالماء غسلًا.

فوائد الحديث:

١. أن الأفضل أن يكون الغسل قبيل الذهاب إلى صلاة الجمعة مباشرة.

٢. ينبغي للإنسان أن يأتي إلى مواطن العبادة والصلاة على أحسن حال وأجل هيئة {يا بَني آدَمَ خُذُوا زينتكُم عِنْدَ كلِّ مَسجدٍ}، ففيه اهتمام الإسلام بالطهارة والنظافة.

٣. أن مشروعية الغَسل لمن أراد إتيان الصلاة، أما غيره فلا يشرع له الغسل، وقد صرح بذلك لفظ الحديث عند ابن خزيمة، وهو" ومن لم يأتها فليس عليه غسل."

٤. الغسل يوم الجمعة يكون للصلاة، ويقدَّم عليها؛ لأنه مقصود لها لإزالة الروائح الكريهة حتى لا يتأذى الحاضرون، لا مقصود ليومها.

٥. يستحب لمن يأتي الجمعة أن يكون نظيفًا، فيغتسل حتى تزول الروائح من جسده ويتطيب، وإن توضأ فقط أجزأه ذلك؛ لما ثبت أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل أفضل.»

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، إسماعيل بن محمد الأنصاري، دار الفكر، دمشق، الطبعة: الأولى ١٣٨١هـ.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

تأسيس الأحكام، أحمد بن يحيى النجمي، دار المنهاج، القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ.

الرقم الموحد: (5394)

من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازيًا في أهله بخير فقد غزا

١٢٤١. الحديث: عن زيد بن خالد الجهني -رضي الله عنه- مرفوعاً: «مَنْ جَهَّز غَازِياً فِي سَبِيلِ الله فَقَد غَزَا، وَمَنْ خَلَّف غَازِياً فِي أهلِه بخَير فقَد غزَا».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

إذا جهَّز الإنسان مجاهدًا براحلته ومتاعه وسلاحه فقد كتب الله له أجر الغازي؛ لأنه أعانه على الخير، ولو أنَّ الغازي أراد أن يجاهد ولكنَّه أشكل عليه أهله مَن يكون عند حاجاتهم، فدعا رجلاً من المسلمين وقال: أخلِفني في أهلي بخير، فإنَّ هذا الذي خلَّفه يكون له أجر المجاهد؛ لأنه أعانه، ويؤخذ من هذا أنَّ كُلَّ من أَعان شخصاً في طاعة الله فله مثل أجره، فإذا أُعِين طالب علم في شراء الكتب له، أو تأمين السكن، أو النفقة، أو ما أشبه ذلك، فإن لكل أجراً مثل أجره، من غير أن ينقص من أجره شيئاً.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد

راوي الحديث: زيد بن خالد الجُهني -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- مَنْ جَهَّز غَازِياً : هيَّأ أسباب السفر له إعانة على الخير.
- غزا : غزا الشيء غزوا أراده وطلبه، والمراد به هنا: الجهاد في طلب الكفار؛ لإعلاء كلمة الله -تعالى.-
- خَلَّف غَازِياً : قام عنه بما كان يفعله بعده بالإنفاق والرعاية.

فوائد الحديث:

١. من أعان مسلمًا على الجهاد بتهيئة ما يتطلبُه الجهاد من نفقة كان له مثل أجره وجهاده، ويندرج تحت هذا: كل من ساهم وأعان على خير.
٢. الحث على حماية الجبهة الداخلية في المجتمع المسلم، وفي ذلك توفير الأسباب لحماية الكيان الإسلامي من الاندثار والتفكُّك.
٣. المجتمع الإسلامي متكافل مترابط متعاون على البر والتقوى.
٤. القاعدة العامة: أن من أعان شخصاً في طاعة من طاعات الله كان له مثل أجره، من غير أن ينقص من أجره شيئاً.

المصادر والمراجع:

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤١٥هـ.
تطريز رياض الصالحين، للشيخ فيصل المبارك، ط١، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله آل حمد، دار العاصمة، الرياض، ١٤٢٣هـ.
دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لمحمد علي بن محمد بن علان، ط٤، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، ١٤٢٥هـ.
رياض الصالحين للنووي، ط١، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ١٤٢٨هـ.
كنوز رياض الصالحين، مجموعة من الباحثين، برئاسة حمد بن ناصر العمار، ط١، كنوز إشبيليا، الرياض، ١٤٣٠هـ.
لسان العرب، لابن منظور، ط٣، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ.
شرح رياض الصالحين، للشيخ ابن عثيمين، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٦هـ.
صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.
صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، لمجموعة من الباحثين، ط١٤، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ.

الرقم الموحد: (3437)

من حج، فلم يرفث، ولم يفسق، رجع كيوم ولدته أمه

١٢٤٢. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً: «مَنْ حَجَّ، فلَمْ يَرْفُثْ، وَلم يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

مَنْ حَجَّ لله -تعالى- ولم يَصْدُرْ منه كلامٌ قبيحٌ ولا فعلٌ سيءٌ أثناء المناسك، ولم يأتِ بمعصيةٍ رَجَعَ مِنْ حَجِّهِ مَغْفُوراً له، كما يُولَدُ الصَّبِيُّ سَالماً من الذُّنُوب، وتكفيرُ الحجِّ للذُّنُوب والخطايا خاصٌّ بصغائر الذنوب، أما الكبائرُ فلا بُدَّ لها من التوبة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الحج والعمرة > فضل الحج والعمرة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: مكفرات الذنوب.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- فلم يرفث : الرفث كلمة شاملة لكل ما يريده الرجل من المرأة، ويشمل القبيح من القول.
- لم يفسق : لم يأت بسيئة ولا معصية.
- كيوم ولدته أمه : أي رجع من حجه بغير ذنوب.

فوائد الحديث:

١. الحجُّ يزُكِّي النَّفْسَ من أعمال الرَّفَثِ والفُسُوق.
٢. الحج مُكفِّرٌ للذُّنوب والآثام التي كانت قبله.
٣. الفُسُوق وإن كان ممنوعاً في جميع الأحوال، فيتأكد النهيُ عنه في الحج تعظيماً لمناسك الحج في بيت الله الحرام.
٤. الإنسان يولد بدون خطايا مبرءاً من الذنوب؛ فهو لا يحمل خطيئة غيره.

المصادر والمراجع:

-رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ه.
-دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين؛ لمحمد بن علان الشافعي، دار الكتاب العربي-بيروت.
-بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين؛ تأليف سليم الهلالي، دار ابن الجوزي- الطبعة الأولى ١٤١٨ه.
-نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.
-صحيح البخاري –الجامع الصحيح-؛ للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
-صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
-كنوز رياض الصالحين، لحمد بن ناصر العمار، دار كنوز إشبيليا- الطبعة الأولى١٤٣٠ه.
-شرح رياض الصالحين؛ للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.
-المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا محيي الدين يحي بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ه.
-إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم عياض بن موسى اليحصبي السبتي، أبو الفضل، المحقق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل - دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر- الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

الرقم الموحد: (2758)

من حلف على يمين ثم رأى أتقى لله منها فليأت التقوى

١٢٤٣. الحديث: عن أبي طَرِيف عدي بن حاتم -رضي الله عنه- مرفوعاً: «مَن حَلَف على يَمِين ثم رأى أَتقَى لله مِنها فَلْيَأت التَّقوَى».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في الحديث: أنَّ من حلَف على ترك شيء، أو فعله فرأى مخالفة ذلك خيرًا من الاستمرار على اليمين وأتقى، ترك يمينه وفعل ما هو خير، على الاستحباب والندب، فإن كان المحلوف عليه مما يجب فعله أو تركه كأن حلف ليتركنّ الصلاة أو ليشربنّ المسكر، وجب عليه الحنث والإتيان بما هو التقوى من فعل المأمور به، وترك المنهيّ عنه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الأيمان والنذور

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الأيمان

راوي الحديث: أبو طَرِيف عدي بن حاتم -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- حلف على يمين : الحلف واليمين بمعنى واحد، وهو التأكيد بذكر معظم تطمئن له نفس المخاطب.
- أَتقَى لله : أرضى لله وأبعد عن معصيته.
- التَّقوَى : والتقوى اسم جامع لفعل ما أمر الله به وترك ما نهى الله عنه؛ لأنه مأخوذ من الوقاية ولا يقيك من عذاب الله إلا فعل أوامره واجتناب نواهيه.

فوائد الحديث:

١. من حلف بالله وجب عليه إبرار قسمه وعدم الحنث فيها.
٢. إذا كانت اليمين تمنع من طاعة الله أو تُفَوِّت خيرا كثيرا، أو توقع في معصية فعلى العبد أن يُكَفِّر عن يمينه، ويفعل ما أمره الله به، ويجتنب معصيته.
٣. وجوب التزام التقوى في الأحوال كلها.
٤. من عزم على فعل معصية فلا يفعلها، فإن كان قد أقسم على فِعلها، فإنَّه يحنث ويُكَفِّر عن يمينه، ولا يأتي بالمعصية.

المصادر والمراجع:

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين لسليم الهلالي، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤١٥هـ.

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لابن علان، نشر دار الكتاب العربي.

رياض الصالحين للنووي، ط١، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ١٤٢٨هـ.

شرح رياض الصالحين للشيخ ابن عثيمين، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٦هـ.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين لمجموعة من الباحثين، ط١٤، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ.

الرقم الموحد: (3054)

من خير معاش الناس لهم رجل ممسك عنان فرسه في سبيل الله

١٢٤٤. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن رسولِ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- أنه قالَ: "مِن خَيرِ مَعَاشِ النّاسِ لهم رَجُلٌ مُمْسِكٌ عِنَانَ فَرسِهِ في سبيلِ اللهِ، يَطيرُ على مَتنِهِ كُلَّما سَمِعَ هَيْعَةً أو فَزعَةً، طَارَ عَليه يَبْتَغِي القَتْلَ، أو المَوتَ مَظانَّه، أو رَجلٌ في غُنَيمَةٍ في رأسِ شَعفَةٍ من هذه الشَّعَفِ، أو بطنِ وادٍ من هذه الأوديةِ، يُقيمُ الصلاةَ، ويُؤتِي الزكاةَ، ويَعبدُ ربَّهُ حتى يَأتِيَه اليقينُ، ليسَ من النَّاسِ إلا في خيرٍ".

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في الحديث بيان أن من خير أحوال عيش الناس رجل ممسك عنان فرسه، وقوله -صلى الله عليه و سلم-: "يطير على متنه كلما سمع هيعة أو فزعة طار على متنه يبتغي القتل والموت مظانه"، معناه يسارع على ظهره وهو متنه، كلما سمع هيعة وهى الصوت عند حضور العدو، والفزعة وهي النهوض إلى العدو، يبتغي القتل مظانه يطلبه في مواطنه التي يرجى فيها؛ لشدة رغبته في الشهادة.

وفيه أيضاً دليل على أن العزلة خير ومن كان في مكان من الأودية والشعاب منعزلاً عن الناس، يعبد الله -عز وجل- ليس من الناس إلا في خير فهذا فيه خير.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- عنان : سير اللجام الذي تمسك به الدابة.
- يبتغي القتل : يطلبه من الكفار في الجهاد.
- يطير : يسرع.
- متنه : ظهره.
- هيعة أو فزعة : الهيعة الصوت للحرب، والفزعة نحوه.
- مظانه : المواضع التي يظن وجوده فيها.
- غُنَيمة : تصغير الغنم، الشاة والماعز.
- الشَّعف : بفتح الشين والعين: أعلى الجبل.
- ليس من الناس إلا في خير : لا يخالط الناس إلا في خير.
- اليقين : الموت.

فوائد الحديث:

١. فضل الجهاد والاستعداد له وترقبه، وتحديث النفس به طلباً للشهادة في سبيل الله -تعالى-.
٢. فضيلة اعتزال الناس عند وقوع الفتنة.
٣. من خالط الناس ينبغي أن يسلم المسلمون من لسانه ويده.
٤. جواز التكسب الحلال برعي الأغنام بعيداً عن الناس.
٥. العزلة بسبب الفتن، ينبغي أن لا تحول بين العبد والقيام بالأحكام الشرعية على وجهها.

المصادر والمراجع:

-1 بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين؛ تأليف سليم الهلالي، دار ابن الجوزي.

-2 تطريز رياض الصالحين؛ تأليف فيصل آل مبارك، تحقيق د. عبدالعزيز آل حمد، دار العاصمة-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

-3 رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

-4 شرح رياض الصالحين؛ للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن-الرياض، ١٤٢٦هـ.

-5 شرح صحيح مسلم؛ للإمام محي الدين النووي، دار الريان للتراث-القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

-6 صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبدالباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

-7 كنوز رياض الصالحين؛ فريق علمي برئاسة أ.د. حمد العمار، دار كنوز إشبيليا-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.

-8 نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.

الرقم الموحد: (6266)

من رَمَى بسهم في سَبِيلِ الله فهو له عِدْلُ مُحَرَّرَةٍ

١٢٤٥. الحديث: عن عمرو بن عَبَسَة -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: «من رمى بسهم في سبيل الله فهو له عِدْلُ مُحَرَّرَةٍ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

معنى الحديث: أن مَنْ رَمَى بسهم في وجوه أعداء الله -تعالى-، فإن له أجر مَنْ أعتق رقبة في سبيل الله -تعالى-، سواء أصاب به عدوًا أو لم يُصب، كما هي رواية النسائي: "ومَن رَمَى بسهم في سبيل الله تعالى بَلَغَ العدو أو لم يَبْلُغ."

أما إذا أصاب به عدوا كان له به درجة في الجنة، كما هي رواية أبي داود: "من بلغ بسهم في سبيل الله -عز وجل- فله درجة. " وفي رواية أحمد: "في الجنة."

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: العتق.

راوي الحديث: عمرو بن عَبَسَة -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود وأحمد والترمذي والنسائي في الكبرى.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- عِدْلُ مُحَرَّرَة : أي مِثْل ثواب رقَبَة مُعْتَقة في سبيل الله.
- سبيل لله : سبيل الله هو القتال لتكون كلمة الله هي العليا.

فوائد الحديث:

١. فضل الرَّمي في سَبِيلِ الله -تعالى- وثوابه.
٢. فيه الحث على الجهاد في سبيل الله وتعظيم أمره.

المصادر والمراجع:

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤١٥ه.

التنوير شرح الجامع الصغير، للصنعاني، تحقيق: محمد إسحاق محمد إبراهيم، ط١، دار السلام، ١٤٣٢ه.

جامع الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، وآخرون، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط٢، مصر، ١٣٩٥هـ.

رياض الصالحين، للنووي، ط١، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ١٤٢٨هـ.

رياض الصالحين، ط٤، تحقيق: عصام هادي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية القطرية، دار الريان، بيروت، ١٤٢٨هـ.

سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت.

السنن الكبرى، للنسائي،، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ.

صحيح الترغيب والترهيب، للألباني، ط٥، مكتبة المعارف – الرياض.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، لمجموعة من الباحثين، ط١٤، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ.

الرقم الموحد: (4194)

من سَرَّهُ أَن يُنَجِّيَه الله من كَرْبِ يوم القيامة، فَلْيُنَفِّسْ عن مُعْسِر أو يَضَعْ عنه

١٢٤٦. الحديث: عن أبي قتادة -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: «من سَرَّهُ أَن يُنَجِّيَه الله من كَرْبِ يوم القيامة، فَلْيُنَفِّسْ عن مُعْسِر أو يَضَعْ عنه».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

معنى الحديث : "من سَرَّهُ"

أي: أفرحه وأعجبه.

"أَن يُنَجِّيَه الله من كَرْبِ يوم القيامة"

أي يخلِّصُه من شَدائد ومِحَن يوم القيامة.

"فَلْيُنَفِّسْ عن مُعْسِر"

أي يؤخر مطالبته بالدَّين عند حلول أجله ويفسخ له في الأجل إلى أن يَجد ما يقضي به الدَّيْن.

"أو يَضَعْ عنه"

أي يسامحه بالدَّين الذي عليه، كله أو بعضه، قال -تعالى-: (وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ)، [البقرة: ٢٨٠].

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > القرض

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: المعاملات - القرض - الإيمان.

راوي الحديث: أبو قتادة الحارث بن ربعي الأنصاري -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- سَرَّهُ : أفرحه.
- يُنَجِّيَه : يُخلِّصه.
- كَرْبِ : غَمٌّ تَضِيقُ به النَفْس لشدته.
- فَلْيُنَفِّسْ : أي يَمُدُّ ويؤخر في المطالبة.
- المُعْسِر : المُفْتقِر ضَيق الحال.
- يَضَعْ عنه : يَحُطُّ عنه شيئا من أصل الدين.

فوائد الحديث:

١. فضل القَرض الحَسَن.
٢. استحباب إنظار المُعْسر إلى مَيْسرة.
٣. استحباب وضع الدَّين عن المُعْسر، كله أو بعضه.
٤. فضل إنظار المُعْسِر، والوَضْع عنه، إما كل الدَّين أو بعضُه.
٥. من نَفَّس عن مؤمن من كُرب الدنيا نَفَّس الله عليه من كُرَب يوم القيامة، والجزاء من جِنس العمل.

المصادر والمراجع:

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤١٥ه.
رياض الصالحين، للنووي، ط١، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ١٤٢٨هـ.
رياض الصالحين، ط٤، تحقيق: عصام هادي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية القطرية، دار الريان، بيروت، ١٤٢٨هـ.
صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
الكاشف عن حقائق السنن(شرح المشكاة) للطيبي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، مكتبة الباز، مكة، ١٤١٧ه.
كنوز رياض الصالحين، مجموعة من الباحثين، برئاسة حمد بن ناصر العمار، ط١، كنوز إشبيليا، الرياض، ١٤٣٠هـ.
مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للقاري، ط١، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٢هـ.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، لمجموعة من الباحثين، ط١٤، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ.

الرقم الموحد: (4195)

من سأل الله تعالى الشهادة بصدق بلغه منازل الشهداء وإن مات على فراشه

١٢٤٧. الحديث: عن سهل بن حنيف -رضي الله عنه- مرفوعًا: «مَن سَأَل الله تَعَالى الشَّهَادَة بِصِدق بَلَّغَه مَنَازِل الشُّهَدَاء وإِن مَات عَلَى فِرَاشِه».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في الحديث بيان أنَّ صدق النية سبب لبلوغ الأجر والثواب، وأنَّ من نوى شيئاً من عمل البرّ أُثِيب عليه، وإن لم يقدر على عمله، ومن ذلك من دعا وسأل الشهادة في سبيل الله ونصرة دينه صادقا من قلبه كتب الله له أجر الشهداء وإن لم يعمل عملهم ومات في غير الجهاد.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > فضل الجهاد
الفضائل والآداب > الرقائق والمواعظ > أعمال القلوب

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الجهاد - النيات - الأمور بمقاصدها.

راوي الحديث: سهل بن حنيف -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- الشهادة : هي في الأصل الموت في قتال الأعداء ابتغاء مرضاة الله -تعالى.-
- منازل الشهداء : درجاتهم عند الله -تعالى.-

فوائد الحديث:

١. أنَّ صدق النية سبب لبلوغ المقصود من الأجر والثواب، ومتى صَدُقَت النية في عمل البر أثيب صاحبها، وإن لم يُبَاشر العمل المطلوب.
٢. استحباب طلب الشهادة والإخلاص في ذلك.
٣. إكرام الله -تعالى- لهذه الأمة، فهو يعطيها بقليل من العمل أعلى الدرجات في الجنة.

المصادر والمراجع:

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤١٥هـ.
دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لمحمد علي بن محمد بن علان، ط٤، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، ١٤٢٥هـ.
رياض الصالحين للنووي، ط١، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ١٤٢٨هـ.
رياض الصالحين، ط٤، تحقيق: عصام هادي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية القطرية، دار الريان، بيروت، ١٤٢٨هـ.
صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، لمجموعة من الباحثين، ط١٤، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ.

الرقم الموحد: (3157)

من سبح الله دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين, وحمد الله ثلاثا وثلاثين, وكبر الله ثلاثا وثلاثين, فتلك تسع وتسعون, وقال تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له, له الملك, وله الحمد, وهو على كل شيء قدير, غفرت له خطاياه, وإن كانت مثل زبد البحر

١٢٤٨. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «مَن سبَّح الله دُبُر كل صلاة ثلاثا وثلاثين, وحَمِد الله ثلاثا وثلاثين, وكَبَّر الله ثلاثا وثلاثين, فتِلك تِسْعَةٌ وتِسْعُونَ, وقال تَمَام المائة: لا إلهَ إلا الله وحْدَه لا شريك له, له المُلك, وله الحَمد, وهو على كلِّ شيء قَدِير, غُفِرَت خَطَايَاه, وإن كانت مثل زَبَدِ البَحْرِ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- في هذا الحديث عن فضل التسبيح والتحميد والتكبير والتهليل في أدبار الصلوات المكتوبة، (والتقييد بالمكتوبة لورود روايات أخرى تقيد ذلك بدبر الصلاة المكتوبة).

وتسبيح الله: تنزيهه عز وجل عن كل نَقص وعَيب، فالله عز وجل كامل من جميع الوجوه، كامل في أسمائه وفي صفاته وفي أفعاله.

والحَمد: هو الثَّناء على الله بصفات الكَمَال، فبالتَّسبيح يكون التَّخلي عن كل صفات النَّقص، وبالحَمد يكون الاتصاف بصفات الكمال.

والتَّكبير: وصف الله تعالى بأنه أكبر من كل شيء له الكِبْرِياء في السَّماوات والأرض وهو العزيز الحكيم.

والفضل المذكور هو مغفرة الخطايا, ومعنى هذا أن هذا الذِّكر سببٌ لمغفرة الذُّنوب، وتكفير السَّيئات، والمراد: تكفير صغائر الذُّنوب، أما الكبائر فلا يُكَفِّرها إلاَّ التَّوبة منها، قال تعالى: {إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ} [النساء: ٣١].

فمن أتى بهذا الذِّكر عَقب الصلاة ولو مع الفاصل اليسير، سواء كان قاعدا أو ماشيا وسواء كان مستقبل القِبلة أو مستدْبِرها وسواء كان في المسجد أو خارجه، فله الأجر كاملا، ولا يظلم ربُّك أحدًا، فإن لم يأت به إلا بعد زمن طويل، فقد فاتته الفضيلة وله أجْر الذِّكر المُطلق له.

ومن جميل فضل الله تعالى أن المغفرة تكون للذنوب وإن كثرت, ومعنى الكثرة يستفاد من قوله: (وإن كانت مثل زبد البحر).

والعدد المذكور هنا أن يكرر كلًا من التسبيح والتحميد والتكبير ثلاثًا وثلاثين مرة, ويقول مرة واحدة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له, له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أذكار الصلاة

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام

معاني المفردات:

- دُبُر كل صلاة : الدُّبُر: نَقيض القُبل، وهو من كلِّ شَيء عَقِبُه ومؤَخَّره.
- سُبحان الله : التَّسبيح : التَّنزيه, أي تَنزيه الله عن كل نَقص وعَيب.
- حَمِدَ الله : الحمد: هو الثَّناء على الله بصفات الكَمَال.
- زَبَدِ البَحْرِ : رغْوَته عند هيَجَانه.

فوائد الحديث:

١. استحباب هذا الذِّكر بعد الصَّلوات المفروضة.

المصادر والمراجع:

صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

سبل السلام شرح بلوغ المرام، تأليف : محمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني، الناشر: دار الحديث الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ _ ٢٠٠٦ م.

فتح ذي الجلال والإكرام، شرح بلوغ المرام، تأليف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الناشر: المكتبة الإسلامية، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة.

الرقم الموحد: (10948)

من سره أن يعلم وضوء رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فهو هذا

١٢٤٩. الحديث: عن عبْدِ خيْرٍقال: أتانا علي -رضي الله عنه- وقد صلَّى فدعا بطَهور، فقلنا ما يصنع بالطَّهور وقد صلَّى ما يُريد، إلا ليعلِّمَنا، فأُتِي بإناء فيه ماء وطَسْت، فأفْرَغَ من الإناء على يمينه، فغسل يديه ثلاثا، ثم تَمَضْمَضَ واسْتَنْثَرَ ثلاثا، فمَضْمَض ونَثَرَ من الكفِّ الذي يأخُذ فِيه، ثم غسل وجهه ثلاثا، ثم غسل يده اليمنى ثلاثا، وغسل يده الشِّمال ثلاثا، ثم جعل يده في الإناء فمسَحَ بِرأسه مرَّة واحدة، ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا، ورِجْلَه الشمال ثلاثا. ثم قال: «مَنْ سرَّه أن يعْلَم وُضُوء رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فهو هذا».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

هذا الحديث بطوله بين صفة وضوء النبي -صلى الله عليه وسلم-, يذكر فيه عبد خير، أن عليا -رضي الله عنه- أتاهم بعدما صلى, فدعا بماء, فاستغربوا طلبه هذا لكونه قد صلى, ثم عرفوا أنه أراد أن يعلّمهم صفة وضوء النبي -صلى الله عليه وسلم- , فجاؤوه بماء في إناء, فصب من الإناء على يمينه فغسل يديه ثلاث مرات, ثم تمضمض واستنثر ثلاث مرات, يمضمض ويستنثر من نفس الكف الذي يأخذ منه الماء, ثم غسل وجهه ثلاث مرات, وحدود الوجه من منابت شعر الرأس المعتاد إلى الذقن مع ظاهر اللحية، ومن الأذن إلى الأذن، ثم يغسل يده اليمنى إلى المرفقين ثلاث مرات, ثم اليسرى كذلك, والمرفقان داخلان في الغسل، ثم مسح رأسه مرة واحدة, ثم غسل رجله اليُمنى ثلاث مرات، ثم رجله اليسرى ثلاث مرات، ثم ذكر أن هذا هو وُضوء رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.-

---

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الوضوء > صفة الوضوء

راوي الحديث: علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه وأحمد.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- طَهور : بفتح الطاء اسمٌ للماء الطَّاهر بذاته المطهِّر لغيره.
- طَسْت : إناء كبير مستدير من نُحاس أو نحوه يُستعمل للغسيل.
- تَمَضْمَضَ : المضمضة: أنْ يجعل الماء في فمه، ويديره ثمَّ يمجه.
- اسْتَنْثَرَ : الاستنثار: إخراج الماء من الأنف بعد الاستنشاق.

فوائد الحديث:

١. حرص الصحابة على نشر العلم وتبليغ أحكام الدين.
٢. التعليم بالفعل, والوصف بالفعل أسرع إدراكا, وأدق تصويرا, وأرسخ في النفس, ويستفاد من ذلك أنه ينبغي للمعلم أن يسلك أقرب الطرق لإيصال المعلومات إلى أذهان الطلاب.
٣. جواز الاستعانة في إحضار ماء الوضوء.
٤. مشروعية الوضوء على الصفة الواردة في هذا الحديث.
٥. سنية غسل الكفين ثلاث مرات في بداية الوضوء.
٦. أن الواجب في مسح الرأس مرة واحدة لا يزيد عليها, ومشروعية التثليث في بقية الأعضاء المغسولة.
٧. الحكمة في مسح الرأس مرَّة واحدة، وكونه لا يُكَرَّر، كما يكرر الغسل؛ لأنَّ المسح أخف من الغسل، مخففٌ في كيفيته وفي كميته، ولعلَّ الحكمة الرَّبَّانيَّة في التخفيف في الرأس، من كونه يمسح مسحًا ولا يغسل، وأن مسحه مرَّة واحدة فلا يكرر، هو التيسير على الأمة؛ فإنَّ الرَّأس موطن الشعر، فصَبُّ الماء عليه وتكريره، رُبَّما سبَّب أذيَّةً ومرضًا، فخفَّف الله -تعالى- عن عباده.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود, المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد, المكتبة العصرية، صيدا – بيروت .

السنن الصغرى للنسائي "المجتبى"، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، نشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ه – ١٩٨٦م.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

سنن ابن ماجه, تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي, الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

معجم اللغة العربية المعاصرة، للدكتور أحمد مختار عبد الحميد عمر بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

تاج العروس من جواهر القاموس, محمّد بن محمّد الحسيني، الملقّب بمرتضى الزَّبيدي, مجموعة من المحققين, الناشر: دار الهداية.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأُم إسراء بنت عرفة، ط١، المكتبة الإسلامية، مصر، ١٤٢٧ه.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف : عبد الله بن صالح الفوزان، الناشر : دار ابن الجوزي الطبعة : الأولى ، ١٤٢٧ هـ، ١٤٣١ هـ.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧، ٢٠٠٦ م.

الرقم الموحد: (8375)

من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فليقل: لا ردها الله عليك؛ فإن المساجد لم تبن لهذا.

١٢٥٠. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «من سمِع رجُلا يَنْشُدُ ضَالَّةً في المسجد فليقُل: لا رَدَّهَا الله عليك، فإنَّ المساجد لم تُبْنَ لهذا».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أرشد حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- إلى أن من طلب بالمسجد شيئا ضائعا من بهيمة الأنعام، أن يقال له: (لا ردها الله عليك) أو (لا وجدت) -كما في رواية -، وهذا زجرٌ له عن ترك تعظيم المسجد.

ثم جاء التعليل النبوي لهذا الزجر لمن نشد ضالته بالمسجد، وهذا في قوله -عليه الصلاة والسلام-: (فإن المساجد لم تبن لهذا): أي وإنما بُنِيَت لذكر الله -تعالى- والصلاة والعلم والمذاكرة في الخير ونحو ذلك، ولما وضع هذا المُنْشِد الشيء في غير محله ناسب الدعاء عليه بعدم الوجدان؛ معاقبة له بنقيض قصده وترهيبا وتنفيرا من مثل فعله.

وفي الجملة فالحديث من قبيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويشترط له شروطه، وإذا دعا عليه بذلك فإن انزجر وكف فذاك، وإلا كرره.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أحكام المساجد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الأدعية - اللقطة - الآداب.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- ينشد : نشد حاجة: طلبها وسأل عنها، وكذا إذا عرَّفها.
- ضالة : الضائع من المواشي.
- لا ردَّها الله عليك : دعاء عليه بنقيض قصده، وهو نوع من أنواع التعزير.

فوائد الحديث:

١. أنَّ من سمع من ينشد ضالة في المسجد، فليدْعُ عليه جهرًا، بقوله: لا ردها الله عليك؛ فإنَّ المساجد لم تبن لهذا.
٢. هذا الحكم عامٌّ؛ سواء كانت حيوانًا، أو متاعًا، أو نقدًا، أو غير ذلك؛ بجامع أنَّ المساجد لم تبن لهذا.
٣. تحريم نشدان الضالة في المسجد، ووجوب الدعاء عليه بهذا الدعاء وجوبًا كفائيًا، وإعلامه باستحقاقه الدعاء؛ حيث اتَّخذ المسجد لنشدان الضوال، وإشغال المصلين والمتعبدين، بأعمال الدنيا.
٤. ظاهره أنَّه لو خرج عند باب المسجد فنشدها، فإنَّه لا يحرم؛ لأنَّه ليس من المسجد.
٥. بيان ما بني له المسجد، بأنَّه للصلاة وذكر الله وتلاوة كتابه، والمذاكرة في الخير، ونحو ذلك.

المصادر والمراجع:

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.
تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، اعتنى بإخراجه عبدالسلام بن عبد الله السليمان، الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.
توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة، الطبعة: الخامِسَة ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.
منحة العلام في شرح بلوغ المرام، عبد الله صالح الفوزان، دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى ١٤٢٨هـ، ١٤٣٢هـ.

الرقم الموحد: (10890)

من شرب في إناء من ذهب أو فضة، فإنما يجرجر في بطنه نارًا من جهنم

١٢٥١. الحديث: عن أم سلمة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «مَنْ شَرِبَ وفي رواية: «إنَّ الذي يَأكُل أو يَشرَب» في إناءٍ من ذهبٍ أو فضةٍ، فإنما يُجَرْجِرُ في بطنه نارًا مِن جهنَّم».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

الحديث فيه الوعيد الشديد لمن استعمل أواني الذهب والفضة التي صنعت منهما أو طُلِيت أو زيِّنت بهما, وأنَّ من ارتكب هذه المعصية سَيُسْمَعُ لوقوع عذاب جهنَّم في جوفه صوتٌ مرعب منكر؛ لما في ذلك من التشبه بالكفار, والخيلاء وكسر قلوب الفقراء؛ ولأن الإسلام يصون المسلم عن الانحلال والترف, ومن الحكم في تحريم استعمالهما -أيضا- كونهما نقدين إلى زمن قريب؛ فاتخاذهما واستعمالهما أواني أو تحفًا ونحو ذلك، هو شَلٌّ للحركة التجارية، وتعطيلٌ لقيم الحاجات والضرورات، بدون وجود مصلحة راجحة.

وهذا النهي -في الحديث- عن استعمالهما في الأكل والشرب يعم استعمالهما لأي منفعة، إلاَّ ما أذن فيه الشرع كحليِّ المرأة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الآنية

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الوعيد على كبائر الذنوب.

راوي الحديث: أم سلمة -رضي الله عنها-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- يُجَرْجِر : من الجرجرة, أصلها صوت وقوع الماء في جوف البعير, والمراد هنا صوت جرع الإنسان للماء؛ شُبه نزول العذاب في بطن الشارب في إناء الذهب أو الفضة بهذا الصوت المخيف.
- إناء : الإناء: الوعاء, ويكون من الحديد والنحاس والخزف والخشب والجلود، وغير ذلك.
- جهنم : اسم من أسماء النار وهي مستقر عذاب الكافرين والعصاة.

فوائد الحديث:

١. أن استعمال أواني الذهب والفضة في الأكل والشرب محرم ومن كبائر الذنوب؛ لما في ذلك من الوعيد الشديد.
٢. النَّهي عن استعمالهما في الأكل والشرب يعم استعمالهما لأي منفعة، إلاَّ ما أذن فيه كحليِّ المرأة.
٣. إثبات الجزاء في الآخرة، وإثبات عذاب النَّار يوم القيامة، وهو أمرٌ واجب الاعتقاد معلومٌ من الدِّين بالضرورة.
٤. أنَّ الجزاء يكون موافقًا للعمل؛ فهذا الذي أتبع نفسه هواها وتمتَّع بالشرب بإناء الفضة سيتجرَّع عذاب جهنَّم، في تلك المواضع من بدنه التي تمتعت واستلذت بالمعصية في الدُّنيا؛ وهكذا فالجزاء من جنس العمل.
٥. النهي في الحديث عام في الإناء الخالص من الذهب والفضة, والإناء المخلوط بهما كالمطلي والمموه بهما ونحو ذلك.
٦. الحديث يشمل الرجال والنساء بالتحريم, فلا يجوز للمرأة أن تتخذ الأواني من الذهب والفضة، كما لا يجوز ذلك للرجل.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي - الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

تطريز رياض الصالحين, فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي, المحقق: د. عبد العزيز بن عبد الله آل حمد, دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض, الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ ه - ٢٠٠٦ م.

فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأُم إسراء بنت عرفة، ط١، المكتبة الإسلامية، مصر، ١٤٢٧ه.

فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى, اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء, جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش, الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء - الإدارة العامة للطبع – الرياض.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن صالح الفوزان، الناشر : دار ابن الجوزي الطبعة : الأولى ، ١٤٢٧ هـ - ١٤٣١ هـ.

بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لابن حجر، دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية. الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.

الرقم الموحد: (8365)

من صَام رمضان إيمَانًا واحْتِسَابًا، غُفِر له ما تَقدَّم من ذَنْبِه

١٢٥٢. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً: «من صَام رمضان إيمَانًا واحْتِسَابًا، غُفِر له ما تَقدَّم من ذَنْبِه».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

معنى الحديث: أن من صام شهر رمضان إيمانا بالله مصدقا بوعده محتسبا ثوابه قاصدا به وجه الله -تعالى-، لا رياء ولا سُمعة، غُفِر له ما تقدم من ذنبه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > فضل الصيام

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- إيمَانًا : أي مُصدقا بما وَرَد فيه من الثواب.
- احْتِسَابا : مُحْتَسبًا في صيامه قاصدا به وجه الله -تعالى.-

فوائد الحديث:

١. بيان فضل رمضان وعلو منزلته، وأنه شهر الصيام، فمن صامه غفرت خطاياه، وذنوبه ولو كانت كزبد البحر.

٢. جواز إطلاق قول رمضان من غير إضافة شهر.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي.

-بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، تأليف سليم الهلالي، دار ابن الجوزي - الطبعة الأولى، ١٤١٨ه.

-نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الرابعة عشرة، ١٤٠٧هـ.

-كنوز رياض الصالحين، لحمد بن ناصر العمار، دار كنوز إشبيليا - الطبعة الأولى، ١٤٣٠ه.

-دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لمحمد علي بن محمد بن علان، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

-شرح رياض الصالحين، للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.

الرقم الموحد: (4196)

من صام يومًا في سبيل الله بَعَّدَ الله وجهه عن النار سبعين خريفًا

١٢٥٣. الحديث: عن أبي سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «من صام يومًا في سبيل الله بَعَّدَ الله وجهه عن النَّار سَبْعِين خريفا».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- أن من صام يوما واحدا في سبيل الله كان جزاؤه أن يُبَعِّد الله تعالى وجهه عن النار سبعين عاماً؛ لأنه جمع بين مشقة الجهاد والمرابطة ومشقة الصيام، وإبعاده عن النار، يقتضي تقريبه من الجنة، إذ ليس هناك إلا طريق للجنة وطريق للسعير.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > صيام التطوع

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الجهاد.

راوي الحديث: أبو سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- في سبيل الله : في الجهاد في سبيل الله -تعالى-.
- بَعَّدَ الله وجهه : جعل الله وجهه بعيدا، ومتى بعد وجهه بعد جميع البدن، وخص الوجه بالذكر لشرفه.
- سبعين : مسافة سبعين.
- خَريفا : أي: سنة، والخريف هو: الفصل الثالث من فصول السنة.

فوائد الحديث:

١. استحباب الصوم حال الجهاد، إلا أن يضعفه فالمستحب له تركه.
٢. أجر الصيام في حال الجهاد أن يباعد الله بينه وبين النار سبعين عاما.

المصادر والمراجع:

عمدة الأحكام، تأليف: عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار الثقافة العربية ومؤسسة قرطبة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

تيسير العلام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦هـ.

تأسيس الأحكام شرح عمدة الأحكام، تأليف: أحمد بن يحي النجمي، نسخة الإلكترونية لا يوجد بها بيانات نشر.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الإحكام، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ.

الإفهام في شرح عمدة الأحكام، للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، تحقيق: سعيد بن علي بن وهف القحطاني، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ.

خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، تأليف: فيصل بن عبد العزيز آل مبارك، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.

صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (4436)

من صام يوماً في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السماء والأرض

١٢٥٤. الحديث: عن أبي أمامة -رضي الله عنه- مرفوعاً: «من صام يوماً في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خَنْدَقًا كما بين السماء والأرض».

درجة الحديث: حسن

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث بيان فضل من صام يوماًخالصاً لوجه الله، حيث ينجيه الله من النار ويبعده عنها كبعد السماء عن الأرض.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > فضل الصيام

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الفضائل - الترغيب والترهيب - التوحيد.

راوي الحديث: أبو أمامة صُدي بن عجلان الباهلي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه الترمذي.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين

معاني المفردات:

- صام : من الصيام : وهو الإمساك عن المفطرات من الفجر إلى غروب الشمس بنية مخصوصة.
- في سبيل الله : أي : لله ولوجهه
- خندقاً : حفرة حول المكان، وأخدود عميق مستطيل يحفر في ميدان القتال ليتقي به الجنود.

فوائد الحديث:

١. فضل الصوم ولو كان يوماً واحداً، وأنه يكون وقاية لصاحبه من النار.
٢. فضل الصوم في وقت الجهاد إلا إذا كان يُؤثر على قوة الجنود ونشاطهم؛ فهو غير مستحب.
٣. يؤخذ منه أن العمل الذي يراد به وجه الله يكون له فضل عظيم وتأثير كبير.

المصادر والمراجع:

سنن الترمذي، تحقيق بشار عواد، دار الغرب الإسلامي – بيروت، ١٩٩٨ م.

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، لمجموعة من الباحثين, مؤسسة الرسالة, الطبعة الرابعة عشر, ١٤٠٧ه.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي, دار ابن الجوزي.

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لمحمد بن علان الصديقي, دار الكتاب العربي.

كنوز رياض الصالحين بإشراف حمد العمار, دار كنوز إشبيليا, الطبعة الأولى, ١٤٣٠ه.

سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، دار المعارف، ١٤١٥ه.

شرح الأربعين النووية، لعطية بن محمد سالم.

مصابيح التنوير على صحيح الجامع الصغير، تأليف الألباني، إعداد معتز أحمد.

تأسيس الأحكام بشرح عمدة الأحكام، أحمد النجمي، دار علماء السلف.

الرقم الموحد: (6399)

من صلى البَرْدَيْنِ دخل الجنة

١٢٥٥. الحديث: عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «من صلى البَرْدَيْنِ دخل الجنة».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

معنى هذا الحديث: أن المحافظة على هاتين الصلاتين من أسباب دخول الجنة.

والمراد بهما: صلاة الفجر والعصر، ويدل على ذلك قوله -صلى الله عليه وسلم- في حديث جرير: "صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها" زاد في رواية لمسلم يعني: " العصر والفجر " ثم قرأ جرير: (وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها) .

وسميتا: "بردين"؛ لأنهما تصليان في بردي النهار وهما طرفاه حين يطيب الهواء وتذهب شدة الحر.

وقد جاءت أحاديث كثيرة تدل على فضل هاتين الصلاتين، من ذلك ما رواه عمارة بن رُؤيبة عن أبيه عن النبي -صلى الله عليه وسلم-: (لا يلج النار رجلٌ صلى قبل طلوع الشمس وقبل أن تغرب) رواه مسلم.(634)

ووجه تخصيصها بالذكر أن وقت الصبح يكون عند النوم ولذته، ووقت العصر يكون عند الاشتغال بتتمات أعمال النهار وتجارته، ففي صلاته لهما مع ذلك دليل على خلوص النفس من الكسل ومحبتها للعبادة، ويلزم من ذلك إتيانه بجميع الصلوات الأخر، وأنه إذا حافظ عليهما كان أشد محافظة على غيرهما، فالاقتصار عليهما لما ذكر لا لإفادة أن من اقتصر عليهما؛ بأن أتى بهما دون باقي الخمس يحصل له ذلك؛ لأنه خلاف النصوص.

وقوله -عليه الصلاة والسلام-: (من صلى البردين) المراد صلاهما على الوجه الذي أمر به، ذلك بأن يأتي بهما في الوقت، وإذا كان من أصحاب الجماعة كالرجال فليأت بهما مع الجماعة؛ لأن الجماعة واجبة، ولا يحل لرجل أن يدع صلاة الجماعة في المسجد وهو قادر عليها.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > فضل الصلاة

راوي الحديث: أبو مُوسَى عبد اللَّه بن قيس الأشعري -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- البَرْدَين : البردان الصبح والعصر، وسميا بذلك لأنهما يصليان في بردي النهار، وهما طرفاه حين يطيب الهواء وتذهب شدة الحر.
- الصلاة : التعبد لله -تعالى- بأقوال وأفعال معلومة، مفتتحة بالتكبير، مختتمة بالتسليم.

فوائد الحديث:

١. فضل المحافظة على هاتين الصلاتين.
٢. إيماء إلى حسن خاتمة مصليهما بوفاته على الإسلام.
٣. عدم الاشتغال بالنوم وأعمال الدنيا عن أداء الفرائض.

المصادر والمراجع:

نزهة المتقين، د.مصطفى سعيد الخن - د. مصطفى البغا - محي الدين مستو - علي الشرجبي - محمد أمين لطفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م .

شرح رياض الصالحين، الشيخ: محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن للنشر، طبع عام، ١٤٢٦هـ.

دليل الفالحين، محمد بن علان، دار الكتاب العربي .

رياض الصالحين، د.ماهر بن ياسين الفحل، الناشر: دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م .

صحيح مسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

الرقم الموحد: (4198)

من صلى الصبح فهو في ذمة الله

١٢٥٦. الحديث: عن جندب بن سفيان البجلي -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: «مَنْ صلَّى الصبحَ فهو في ذِمَّةِ اللهِ، فانظُرْ يا ابنَ آدمَ، لا يَطْلُبَنَّكَ اللهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيءٍ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يبين هذا الحديث فضل صلاة الصبح وأن مصليها في ذمة الله، أي: في كلاءته وحفظه، وفي عهده وأمانته، وفي رواية لأبي نعيم في مستخرجه (٢/ ٢٥٢) ح١٤٦٧: (في جماعة)، ثم حذَّر الإنسان من التعرض لمن هو كذلك، فخاطبه منبِّهًا محذرًا: فلا يحاسبنك الله بسبب تعرضك بأذى لمن هو في ذمة الله, فإن ذلك سبب لعقوبة الله -تعالى-، ودخول النار والعياذ بالله. أو أن معنى قوله: "لا يطلبنك الله من ذمته بشيء"، يعني: لا تفرطوا في صلاة الفجر، أولا تعملوا عملاً سيئاً، فيطالبكم الله -تعالى- بما عهد به إليكم، وهذا دليل على أن صلاة الفجر كالمفتاح لصلاة النهار، بل لعمل النهار كله، وأنها كالمعاهدة مع الله بأن يقوم العبد بطاعة ربه -عز وجل- ممتثلاً لأمره مجتنبًا لنهيه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > فضل الصلاة

راوي الحديث: جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم بلفظ: «من صلى الصبح فهو في ذمة الله، فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء فيدركه فيكبه في نار جهنم»، وهذا لفظ أحمد.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- ذمة الله : أي: في حفظه وأمانه.
- لا يطلبنك : لا يؤاخذنك الله بسبب غفلتك عن صلاة الصبح، أو لا يحاسبنك الله بسبب تعرضك بأذى لمن هو في ذمة الله -تعالى.-

فوائد الحديث:

١. أهمية صلاة الصبح وفضيلتها.
٢. فضل من داوم على صلاة الصبح في الجماعة.
٣. التحذير الشديد من التعرض بسوء لمن صلى الصبح المستلزمة لصلاة بقية الفرائض الخمس.
٤. أن صلاة الفجر كالمفتاح لصلاة النهار، بل لعمل النهار كله وأنها كالمعاهدة مع الله بأن يقوم العبد بطاعة ربه -عز وجل- ممتثلا لأمره مجتنبا لنهيه.
٥. الحفاظ على حدود الله -تعالى- وحرماته سبب في حفظ الله للعبد.
٦. من أساليب الدعوة إلى الله -تعالى- الترغيب والترهيب والنهي المؤكد بالتعليل.

المصادر والمراجع:

-دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين؛ لمحمد بن علان الشافعي، دار الكتاب العربي-بيروت.
-رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
-شرح رياض الصالحين؛ للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.
-نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.
-صحيح مسلم المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي - الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
-دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين, محمد علي بن محمد البكري الصديقي الشافعي, اعتنى بها: خليل مأمون شيحا, الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع, بيروت – لبنان, الطبعة: الرابعة, ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
-بهجة الناظرين, وهي كالتالي: بهجة الناظرين, سليم بن عيد الهلالي, الناشر: دار ابن الجوزي ، سنة النشر: ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧م.
-كنوز رياض الصالحين, مجموعة من الباحثين, بإشراف حمد بن ناصر العمار, دار كنوز إشبيليا, السعودية, الطبعة الأولى, ١٤٣٠ هـ.

الرقم الموحد: (6269)

من صلى عليه ثلاثة صفوف فقد أَوْجَبَ

١٢٥٧. الحديث: عن مرثد بن عبد الله اليزني، قال: كان مالك بن هبيرة -رضي الله عنه- إذا صلى على الجنازة فَتَقَالَّ النَّاسَ عَلَيْهَا جَزَّأَهُمْ ثَلاَثَةَ أَجْزَاءٍ، ثم قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «من صلى عليه ثلاثة صفوف فقد أَوْجَبَ».

درجة الحديث: المرفوع ضعيف والموقوف حسن.

المعنى الإجمالي:

كان هذا الصحابي الجليل إذا أراد أن يصلي على جنازة فرأى عدد المصلين قليلاً جعلهم ثلاثة صفوف وأخبر عن النبي -عليه الصلاة والسلام- أنه ما من مسلم يموت فيصلي عليه ثلاثة صفوف ويدعون الله له في صلاتهم إلا دخل الجنة؛ وصلاة الجنازة مقصودها الأول الدعاء للميت، والمتن المرفوع يغني عنه ما صح عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-، أنه مات ابن له بقُديد -أو بعسفان- فقال: يا كريب، انظر ما اجتمع له من الناس، قال: فخرجت، فإذا ناس قد اجتمعوا له، فأخبرته، فقال: تقول هم أربعون؟ قال: نعم، قال: أخرجوه، فإني سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: «ما من رجل مسلم يموت، فيقوم على جنازته أربعون رجلا، لا يشركون بالله شيئا، إلا شفعهم الله فيه». رواه مسلم (ح٩٤٨).

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجنائز > صفة الصلاة على الميت

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الترغيب والترهيب - الإخوة في الإسلام - حق المسلم على المسلم.

راوي الحديث: مالك بن هبيرة -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود والترمذي وأحمد.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- فَتَقَالَّ النَّاسَ : أي : رآهم قليلين.
- جَزَّأَهُمْ ثَلاَثَةَ أَجْزَاءٍ : جعلهم ثلاثة صفوف.
- أَوْجَبَ : وجبت له الجنة.

فوائد الحديث:

١. حرص الصحابة على فعل ما أرشدهم إليه النبي -صلى الله عليه وسلم-.
٢. استحباب أن يصف المصلون وراء الإمام ثلاثة صفوف فصاعداً.
٣. استحباب تكثير المصلين على الجنازة.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود، دار الكتاب العربي، بيروت.
سنن الترمذي، تحقيق بشار عواد، دار الغرب الإسلامي – بيروت، ١٩٩٨ م.
سنن أبي داود، بتحقيق الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٧ه.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين لمجموعة من الباحثين, مؤسسة الرسالة, الطبعة الرابعة عشر, ١٤٠٧ه.
دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لمحمد بن علان الصديقي, دار الكتاب العربي.
كنوز رياض الصالحين بإشراف حمد العمار, دار كنوز إشبيليا, الطبعة الأولى, ١٤٣٠ه.
بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي, دار ابن الجوزي.
شرح رياض الصالحين لابن عثيمين , دار مدار الوطن للنشر، الرياض, الطبعة : ١٤٢٦ هـ.

الرقم الموحد: (6400)

من ظلم قيد شبر من الأرض؛ طوقه من سبع أرضين

١٢٥٨. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ مِن الأَرْضِ؛ طُوِّقَهُ مِن سَبْعِ أَرَضِين».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

مال الإنسان على الإنسان حرام، فلا يحل لأحد أخذ شيء من حق أحد، إلا بطيبة نفسه، وأشد ما يكون ذلك ظلم الأرض، لطول مدة استمرار الاستيلاء عليها ظلماً.

ولذا فإن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أن من ظلم قليلا أو كثيراً من الأرض جاء يوم القيامة بعذاب شديد، بحيث تغلظ رقبته، وتطول، ثم يطوق الأرض التي غصبها وما تحتها، إلى سبع أرضين، جزاء له على ظلمه صاحب الأرض بالاستيلاء عليها.

ولا يدخل في الوعيد استعمال الأراضي العامة دون تملك واستيلاء، قال في"المغني": وما كان في الشوارع والطرقات والرحبات بين العمران فليس لأحد إحياؤه، سواء كان واسعا أو ضيقا، وسواء ضيق على الناس بذلك أو لم يضيق، لأن ذلك يشترك فيه المسلمون، وتتعلق به مصلحتهم، فأشبه مساجدهم، ويجوز الارتفاق بالقعود في الواسع من ذلك للبيع والشراء على وجه لا يضيق على أحد، ولا يضر بالمارة، لاتفاق أهل الأمصار في جميع الأعصار على إقرار الناس على ذلك من غير إنكار، ولأنه ارتفاق بمباح من غير إضرار، فلم يمنع، كالاجتياز."

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الغصب

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الظلم - اليوم الآخر.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- ظلم : الظلم: وضع الشيء في غير موضعه.
- قِيد : بكسر القاف وسكون الياء، أي قَدْرَ.
- طُوِّقه : بضم الطاء وتشديد الواو المكسورة، مبنى للمجهول، بمعنى أن يجعل طوقاً في عنقه.
- أرضين : بفتح الراء ويجوز إسكانها, جمع أرْض.
- شِبْر : الشبر: ما بين أعلى الإبهام وأعلى الخنصر, وذكر الشبر في الحديث إشارة إلى استواء القليل والكثير في الوعيد.

فوائد الحديث:

١. تحريم الغصب، لأنه من الظلم الذي حرمه الله على نفسه، وجعله بيننا محرماً.
٢. أن الظلم حرام، في القليل والكثير، وهنا فائدة ذكر الشبر.
٣. أن من ملك ظاهر أرض، ملك باطنها وما فيها، فلا يجوز أن ينقب أحد من تحته، أو يجعل نفقا أو سرباً ونحو ذلك إلا بإذنه.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي - الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام, عبد الله بن عبد الرحمن البسام, تحقيق محمد صبحي حلاق, مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة الطبعة- العاشرة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٦ م.

-تطريز رياض الصالحين, فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي, المحقق: د. عبد العزيز بن عبد الله آل حمد, الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض, الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

-شرح رياض الصالحين، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، الناشر: دار الوطن للنشر، الطبعة: ١٤٢٦ هـ.

-الإلمام بشرح عمدة الأحكام, إسماعيل الأنصاري, مطبعة السعادة, مصر, الطبعة الثالثة, ١٣٩٢هـ, ١٩٧٢م.

-القاموس المحيط, مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي, تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة, بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي, الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان, الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

-الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية, أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي, تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار, دار العلم للملايين – بيروت, الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

الرقم الموحد: (5843)

من عَلِمَ الرمي، ثم تركه، فليس منا، أو فقد عصى

١٢٥٩. الحديث: عن عقبة بن عامر -رضي الله عنه- مرفوعاً: «من عَلِمَ الرمي، ثم تركه، فليس منا، أو فقد عصى».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

من تعلم الرمي بالنشاب وغيره كالرصاص الآن في سبيل الله ثم ترك تعاهده فقد عرض نفسه للإثم و البعد عن هدي النبي -عليه الصلاة والسلام-، وليس المراد أنه يكفر بذلك.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > أحكام ومسائل الجهاد

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الصيد والذبائح - السبق والرمي.

راوي الحديث: عُقبة بن عامر الجُهَني -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- من عَلِمَ الرمي : أي رمي النشاب والسهم ونحوهما.
- ثم تركه : أي بغير عذر.
- فليس منا : أي من أهل هدينا.

فوائد الحديث:

١. هذا تشديد عظيم في نسيان الرمي بعد علمه.
٢. فنون القتال وأساليب الحرب واستعمال الأسلحة لا تتقن إلا بالتعلم.
٣. الأمة الإسلامية حذرة يقظة، فمن غفل أو تغافل؛ فقد اتبع غير سبيل المؤمنين.

المصادر والمراجع:

صحيح مسلم, ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي, دار إحياء التراث العربي, بيروت.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين لمجموعة من الباحثين, مؤسسة الرسالة, الطبعة الرابعة عشر, ١٤٠٧ه.
بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي, دار ابن الجوزي.
تطريز رياض الصالحين لفيصل بن عبد العزيز المبارك النجدي, تحقيق: عبد العزيز آل حمد, دار العاصمة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ
شرح رياض الصالحين لابن عثيمين، دار مدار الوطن للنشر، الرياض, الطبعة : ١٤٢٦ هـ.
دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لمحمد بن علان الصديقي, دار الكتاب العربي.
مصابيح التنوير على صحيح الجامع الصغير، تأليف الألباني، إعداد معتز أحمد.

الرقم الموحد: (6401)

من عاد مريضًا لم يحضره أجله، فقال عنده سَبعَ مراتٍ: أسأل الله العظيم، ربَّ العرشِ العظيم، أن يَشفيك، إلا عافاه الله من ذلك المرض

١٢٦٠. الحديث: عن عبدالله بن عباس -رضي الله عنهما- مرفوعاً: «مَن عادَ مَريضا لم يحضُرهُ أجلُه، فقال عنده سَبعَ مراتٍ: أسأل الله العظيم، ربَّ العرشِ العظيم، أن يَشفيك، إلا عافاه الله من ذلك المرض».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- معناه أن الإنسان إذا زار مريضاً، لم يحضر أجله أي: ليس الذي فيه مرض الموت، فقال: "أسأل الله العظيم، رب العرش العظيم، أن يشفيك سبع مرات إلا شفاه الله من هذا المرض"، هذا إذا لم يحضر الأجل أما إذا حضر الأجل، فلا ينفع الدواء ولا القراءة؛ لأن الله تعالى قال: "لكل أمة أجل، فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة، ولا يستقدمون" الأعراف: ٣٤.

التصنيف: الفقه وأصوله > الطب والتداوي والرقية الشرعية > الرقية الشرعية

راوي الحديث: عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه أبو داود والترمذي وأحمد.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- لم يحضره أجله : لم تتم مدة عمره ولم يأت وقت موته، وليس ذلك المرض هو مرض الموت.

فوائد الحديث:

١. استحباب الدعاء للمريض بهذا الدعاء، وتكراره سبع مرات.
٢. تحقق الشفاء لمن قيل عنده هذا الدعاء بإذن الله -تعالى-، إن صدر عن صدق وصلاح.
٣. وعد الله -تعالى- باستجابة الدعاء من عباده.

المصادر والمراجع:

-1 بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين؛ تأليف سليم الهلالي، دار ابن الجوزي.
-2 تطريز رياض الصالحين؛ تأليف فيصل آل مبارك، تحقيق د. عبدالعزيز آل حمد، دار العاصمة-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
-3 الجامع الصحيح -وهو سنن الترمذي-؛ للإمام محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، مكتبة الحلبي-مصر، الطبعة الثانية، ١٣٨٨هـ.
-4 رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
-5 سنن أبي داود؛ للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تعليق عزت الدعاس وغيره، دار ابن حزم-بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
-6 شرح رياض الصالحين؛ للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن-الرياض، ١٤٢٦هـ.
-7 كنوز رياض الصالحين؛ فريق علمي برئاسة أ.د. حمد العمار، دار كنوز إشبيليا-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.
-8 المسند؛ للإمام أحمد بن حنبل، نشر المكتب الإسلامي-بيروت، مصور عن الطبعة الميمنية.
-9 مشكاة المصابيح؛ تأليف محمد بن عبدالله التبريزي، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي-بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٩هـ.
-10 نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.

الرقم الموحد: (6270)

من غسل الميت فليغتسل، ومن حمله فليتوضأ

١٢٦١. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه-: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ غَسَّل الميِّت فلْيَغْتَسلْ، ومَنْ حَمَلَه فلْيَتَوضَّأْ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يفيد الحديث في الجملة الأولى منه أن من قام بتغسيل ميت, سواء كان الميت صغيرًا أو كبيرًا، ذكرًا أو أُنثى, بحيث باشَر تغسيله بيده أو كان بينهما حائل، كخرقة كانت على يده أو قفاز: يستحب له الغُسل المعروف المشابه لغسل الجنابة.

وفي الجملة الثانية أفاد الحديث الأمر بالوضوء من حمل الميت, ويُفَسَّر الوضوء هنا بغسل اليدين فقط، أو بأن يكون أمره -صلى الله عليه وسلم- متجها لمن أراد أن يحمل الميت حتى يكون مستعدا للصلاة عليه, ولم يُحمل الحديث هنا على ظاهره لعدم وجود أحد من أهل العلم يقول بوجوب الوضوء من حمل الميت.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الوضوء > نواقض الوضوء

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: أسباب الغسل - موجبات الغسل - الجنائز.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- فليتوضأ : قيل: أي من أراد حمله فليتوضأ الوضوء الشرعي المعروف ليكون متهيئا للصلاة عليه، وقيل: فليغسل يديه.

فوائد الحديث:

١. استحباب الغُسْل على من غسَّل ميتًا كله أو بعضه.
٢. مشروعية الوضوء لمن أراد حَمْل الميت؛ ليكون مستعدا للصلاة عليه.
٣. مشروعية تغسيل الأموات، وهو فرض على الكفاية.
٤. وجوب الوضوء للصلاة على الميت.
٥. مشروعية الاستعداد للعبادة قبل أن يباشرها الإنسان.

المصادر والمراجع:

-سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وغيره ، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ.

-مسند الإمام أحمد، تأليف: أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وغيره، الناشر: مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ.

-سنن أبي داود، تأليف: سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا .

-سنن ابن ماجه, ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي, الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

-تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ ه - ٢٠٠٦ م.

-توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

-فتح ذي الجلال والإكرام، شرح بلوغ المرام، تأليف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، تحقيق صبحي رمضان وآخر، ط١، المكتبة الإسلامية، مصر، ١٤٢٧ه.

-سبل السلام شرح بلوغ المرام، تأليف : محمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني، الناشر: دار الحديث الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

-منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف : عبد الله بن صالح الفوزان، الناشر: دار ابن الجوزي الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ ه - ١٤٣١ هـ.

-إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل, محمد ناصر الدين الألباني, إشراف: زهير الشاويش, المكتب الإسلامي – بيروت, الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.

الرقم الموحد: (8400)

من غسل ميتا فكتم عليه، غفر الله له أربعين مرة

١٢٦٢. الحديث: عن أبي رافع -رضي الله عنه- مرفوعاً: «من غسَّل ميتا فكتم عليه، غفر الله له أربعين مرة».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث بيان فضل من غسَّل ميتاً فرأى منه عيباً فكتمه، والذي يرى من الميت من المكروهات نوعان: النوع الأول ما يتعلق بحاله، النوع الثاني ما يتعلق بجسده، فالأول لو رأى مثلا أن الميت تغير وجهه واسود وقبح فهذا قد يكون دليلًا على سوء خاتمته نسأل الله العافية فلا يحل له أن يقول للناس إني رأيت هذا الرجل على هذه الصفة لأن هذا كشف لعيوبه والرجل قدم على ربه وسوف يجازيه بما يستحق من عدل أو فضل، والثاني كأن يرى عيبًا في ظهره كان يستره عن الناس في حياته، والساتر له بذلك الأجر العظيم من الغفران أربعين مرة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجنائز > غسل الميت

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الترغيب والترهيب - الفضائل.

راوي الحديث: أبو رافع أسلم مولى رسول الله -صلى الله عليه وسلم ورضي عنه-

التخريج: رواه الحاكم والبيهقي والطبراني.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- مولى : حليف وتابع.
- فكتم عليه : أي : رأى منه سوءاً فستر عليه.

فوائد الحديث:

١. وجوب كتم عورات الميت إن رأى شيئاً منه.
٢. أنَّ من تولى غسل أخيه المسلم إذا مات فله أجر عظيم.

المصادر والمراجع:

سنن البيهقي الكبرى، للبيهقي، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة ، ١٤١٤ - ١٩٩٤

المعجم الكبير-أبو القاسم الطبراني -المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي-دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة-الطبعة: الثانية

المستدرك على الصحيحين-الحاكم-تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا-الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠

صحيح الترغيب والترهيب – الألباني، مكتبة المعارف - الرياض

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين لمجموعة من الباحثين, مؤسسة الرسالة, الطبعة الرابعة عشر, ١٤٠٧ه.

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لمحمد بن علان الصديقي, دار الكتاب العربي.

كنوز رياض الصالحين بإشراف حمد العمار, دار كنوز إشبيليا, الطبعة الأولى, ١٤٣٠ه.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، لسليم الهلالي, دار ابن الجوزي.

شرح رياض الصالحين لابن عثيمين , دار مدار الوطن للنشر، الرياض, الطبعة : ١٤٢٦ هـ.

الرقم الموحد: (6402)

من فطر صائمًا كان له مثل أجره

١٢٦٣. الحديث: عن زيد بن خالد الجهني -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: «مَنْ فَطَّرَ صائمًا، كان له مِثْلُ أجْرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لاَ يُنْقَصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْءٌ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث بيان لفضل تفطير الصائم, والندب إلى ذلك والترغيب فيه, وأن من فعل ذلك يُكتب له مثل أجر الصائم من غير أن ينقص شيء من أجر الصائم, وهذا من فضل الله -تعالى- على عباده, لما في ذلك من التعاون على البر والتقوى, وإيجاد المحبة والتكافل بين المسلمين, وظاهر الحديث أن الإنسان لو فطر صائماً ولو بتمرة واحدة فإنه له مثل أجره، ولهذا ينبغي للإنسان أن يحرص على إفطار الصائمين بقدر المستطاع لاسيما مع حاجة الصائمين وفقرهم, أو حاجتهم لكونهم لا يجدون من يقوم بتجهيز الفطور لهم.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > سنن الصيام

راوي الحديث: زيد بن خالد الجُهني -رضي الله عنه-

التخريج: رواه الترمذي وابن ماجه والنسائي في الكبرى والدارمي وأحمد.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- فطَّر : قدم له شيئًا يفطر عليه, ولو تمرة أو شربة ماء، وقال بعض العلماء: المراد بتفطيره أن يشبعه.
- مثل أجره : المراد أن له ثواباً مثلَ ما أن لفاعله ثواباً، ولا يلزم أن يكون قدرهما سواء، وذهب بعضهم إلى أن المثلية في أصل الثواب دون التضعيف المزيد للعامل، واختار بعض العلماء أنه مثله حتى في التضعيف، وفضل الله واسع.

فوائد الحديث:

١. الحث على تفطير الصائم.
٢. أجر من فطر صائماً كأجر الصائم، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئًا.
٣. إكرام الله -تعالى- لعباده المؤمنين بتكثيره أجورهم على أعمالهم الصالحة، وهذا من لطفه -سبحانه- بهم.
٤. في الحث على تفطير الصائمين إيجاد المحبة والتكافل بين المسلمين.

المصادر والمراجع:

-الجامع الصحيح –وهو سنن الترمذي-؛ للإمام محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وآخرين، مكتبة الحلبي-مصر، الطبعة الثانية، ١٣٨٨هـ.
-رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
-سنن ابن ماجه؛ للحافظ محمد بن يزيد القزويني، حققه محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية.
-شرح رياض الصالحين؛ للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.
-المسند؛ للإمام أحمد بن حنبل، نشر المكتب الإسلامي-بيروت، مصور عن الطبعة الميمنية.
-مسند الدارمي –المعروف بـ: سنن الدارمي-؛ للإمام عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي، تحقيق حسين سليم، دار المغني-الرياض، الأولى، ١٤٢١هـ.
-مشكاة المصابيح؛ تأليف محمد بن عبدالله التبريزي، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي-بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٩هـ.
-مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
-بهجة الناظرين, وهي كالتالي: بهجة الناظرين, سليم بن عيد الهلالي, الناشر: دار ابن الجوزي ، سنة النشر: ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧م.
-دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين, محمد علي بن محمد البكري الصديقي الشافعي, اعتنى بها: خليل مأمون شيحا, الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان, الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
-نزهة المتقين شرح رياض الصالحين, مصطفى سعيد الخن، مصطفى البغا، محي الدين مستو، علي الشربجي، محمد أمين لطفي, مؤسسة الرسالة, سنة النشر: ١٤٠٧ – ١٩٨٧.

الرقم الموحد: (6271)

من قال حين يسمع المؤذن: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأنَّ محمداً عبده ورسولُه، رضيتُ بالله رباً وبمحمدٍ رسولاً وبالإسلام دِينا، غُفِرَ له ذَنْبُه

١٢٦٤. الحديث: عن سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: "من قال حين يسمع المؤذن: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأنَّ محمداً عبده ورسولُه، رضيتُ بالله رباً وبمحمدٍ رسولاً وبالإسلام دِينا، غُفِرَ له ذَنْبُه".

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

"من قال حين يسمع المؤذن" أي: يسمع أذانه "أشهد أن لا إله إلا الله وحده" أي: أقر وأعترف وأُخبِر أنه لا معبود بحق إلا الله، وقوله: "لا شريك له" زيادة تأكيد، "وأن محمدا عبده" قدمه إظهاراً للعبودية وتواضعاً، وقوله: "ورسوله" أظهره تحدثاً بالنعمة، "رضيت بالله رباً" أي: بربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته، وقوله: "وبمحمد رسولاً" أي: بجميع ما أرسل به، وبلغه إلينا، وقوله: "وبالإسلام" أي: بجميع أحكام الإسلام من الأوامر والنواهي، قوله: "ديناً" أي: اعتقاداً وانقياداً، قوله: "غفر له ذنبه" أي: من الصغائر، فهذا الذكر يقال إذا قال المؤذن: اشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمداً رسول الله، ويمكن أن يقال بعد الأذان؛ لأن الحديث يحتمل الأمرين.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > الأذان والإقامة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: التوحيد: معنى شهادة أن لا إله إلا الله.

راوي الحديث: سعد بن أبي وقَّاص -رضي الله عنه-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- غفر له ذنبه : المراد هنا صغائر الذنوب لأن الكبائر لا بد لها من التوبة.

فوائد الحديث:

١. فضيلة هذا الذكر إذا سمع الأذان.
٢. ترديد هذا الدعاء عند سماع النداء من مكفرات الذنوب.
٣. الرضى بالله ربا يتضمن أن لا يعبد المرء غيره -سبحانه-.
٤. الرضى بمحمد -صلى الله عليه وسلم- نبيًّا ورسولًا يتضمن طاعته -عليه الصلاة والسلام- والانقياد لسنته.
٥. الرضى بالإسلام ديناً رضيً بما اختاره الله لعباده.

المصادر والمراجع:

-رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين؛ للإمام أبي زكريا النووي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار ابن كثير-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
-شرح رياض الصالحين؛ للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.
-صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبدالباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
-مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح؛ تأليف ملا علي القاري، تحقيق صدقي العطار، دار الفكر-بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
-بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين؛ تأليف سليم الهلالي، دار ابن الجوزي- الطبعة الأولى١٤١٨ه
-نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ.

الرقم الموحد: (6272)

من قام ليلة القَدْر إيمَانا واحْتِسَابًا غُفِر له ما تَقدم من ذَنْبِه

١٢٦٥. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً: «من قام ليلة القَدْر إيمَانا واحْتِسَابًا غُفِر له ما تَقدم من ذَنْبِه».

درجة الحديث: صحيح

المعنى الإجمالي:

الحديث وارد في فضل قيام ليلة القدر والحث على ذلك ،فمن وافق قيامه ليلة القدر، مؤمنا بها وبما جاء في فضلها راجيًا بعمله ثواب الله تعالى، لا يقصد من ذلك رياء ولا سُمعة، ولا غير ذلك مما يخالف الإخلاص والاحتساب، فإنه يُغفر له جميع صغائر ذُنوبه، أما الكبائر فلا بد من إحداث توبة صادقة، إن كانت في حق الله تعالى، أما إن كانت متعلقة بحق آدمي، فالواجب أن يتوب إلى الله تعالى وأن يَبْرأ من حق صاحبها.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة التطوع > قيام الليل

الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > العشر الأواخر من رمضان

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: تفاضل الأزمنة.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين

معاني المفردات:

- قام ليلة القَدْر : أحياها بالعبادة.
- إيمَانا : تصديقًا بالله وبوعده.
- احْتِسَابًا : طلبًا للثواب والأجر من الله عز وجل.
- غفر له ما تقدم من ذنبه : أي غفرت الصغائر من ذنوبه أما الكبائر فتشترط لها التوبة بالإجماع.

فوائد الحديث:

١. فضل ليلة القَدْر والحث على قيامها.
٢. أن الأعمال الصالحة لا تزكو ولا تُقبل إلا مع الاحتساب وصدق النيات.

المصادر والمراجع:

كنوز رياض الصالحين، تأليف: حمد بن ناصر بن العمار، الناشر: دار كنوز أشبيليا، الطبعة الأولى: ١٤٣٠ هـ
بهجة الناظرين، تأليف: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن الجوزي ، سنة النشر: ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧م
نزهة المتقين، تأليف: جمعٌ من المشايخ، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: ١٣٩٧ هـالطبعة الرابعة عشر ١٤٠٧ هـ
صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ
صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت
رياض الصالحين، تأليف : محيي الدين يحيى بن شرف النووي ، تحقيق: د. ماهر بن ياسين الفحل ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ
المنهاج شرح صحيح مسلم، تأليف: محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية ١٣٩٢ هـ
شرح رياض الصالحين: تأليف: محمد بن صالح العثيمين، الناشر: دار الوطن للنشر، الطبعة: ١٤٢٦ هـ
شرح صحيح البخاري، تأليف: علي بن خلف المشهور بابن بطال، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، الناشر: مكتبة الرشد، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (4202)

من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون أهله، أو دون دمه، أو دون دينه فهو شهيد

١٢٦٦. الحديث: عن سعيد بن زيد، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «من قُتِلَ دُون مَالِهِ فهو شَهيدٌ، ومن قُتِلَ دُون أهْلِهِ، أو دُونَ دَمِهِ، أو دُون دِيْنِهِ فهو شَهيدٌ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أفاد الحديث أنَّ من تعرّض له لصٌ أو غاصبٌ وحاول أخْذَ ماله منه غصباً قوةً واقتداراً بغير حق شرعي، فإنّ عليه أن يقاتله دفاعاً عن ماله، فإن قُتِلَ في الدفاع عن ماله فهو شهيد في حكم الله -تعالى- وثوابه، وليس القصد أنه كشهيد المعركة لا يغسل، وكذلك من قُتل دفاعاً عن نفسه، أو دفاعا عن عرضه ممن أراد بامرأته ومحارمه سوءاً مما حرمه الله فدافع عنهم فله عند الله -تعالى- أجر الشهداء، وهذا الحديث أصل عند الفقهاء فيما يسمى دفع الصائل وهو المعتدي.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجهاد > أحكام ومسائل الجهاد

راوي الحديث: سعيد بن زيد -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبوداود والترمذي والنسائي وأحمد.

مصدر متن الحديث: سنن أبي داود.

معاني المفردات:

- دون ماله : قتل لأجل حفظه له.
- ومن قتل دون أهله : أي في الدفع عن بضع امرأته أو قريبته.
- أو دون دمه، أو دون دينه : أي في نصرة دين الله -تعالى- والذب عنه وفي قتال المرتدين عن الدين.
- فهو شهيد : إن قتله من جاءه ليأخذ ماله بغير حق أو لينال من عرضه أو دينه فدافعه حتى قتل فله حكم الشهداء في الآخرة في الإثابة.

فوائد الحديث:

١. الجاني هو المعتدي على نفس، أو طرف، أو عرض، أو مال، فمن اعتدى على شيء من ذلك، فللمعتدي عليه الدفع عن ذلك بأسهل ما يغلب على ظنه دفعه به، فإن لم يندفع إلا بالقتل، فلا ضمان على المدافع.

٢. مشروعية الدفاع عن المال؛ لأن المقتول دفاعا عن ماله لم ينل مرتبة الشهادة، إلا لأن قتاله دون ماله قتال مشروع.

٣. أما الشهادة التي نالها فهي مرتبة الشهداء، الذين قتلوا ظلمًا دون حقوقهم، وهي من جنس الشهادة التي قتل صاحبها وهو يقاتل؛ لتكون كلمة الله هي العليا.

المصادر والمراجع:

منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري تأليف- حمزة محمد قاسم مكتبة دار البيان، دمشق - الجمهورية العربية السورية، مكتبة المؤيد، الطائف - المملكة العربية السعودية - ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ محمد بن إسماعيل الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير - المحقق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم مكتبة دار السلام، الرياض -الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.

سنن أبي داود - سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد: المكتبة العصرية.

السنن الصغرى، للنسائي أحمد بن شعيب ، النسائي -تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة-مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب- الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.

سنن الترمذي - محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض -شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

سنن ابن ماجه: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي- دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

مسند الإمام أحمد بن حنبل المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام: تأليف عبد الله الفوزان-طبعة دار ابن الجوزي-الطبعة الأولى ١٤٢٨.

توضيح الأحكام شرح بلوغ المرام: تأليف عبد الله البسام- مكتبة الأسدي –مكة المكرمة –الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام: تأليف الشيخ صالح الفوزان- عناية عبد السلام السليمان - مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى.

فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، للشيخ ابن عثيمين- المكتبة الإسلامية القاهرة- تحقيق صبحي رمضان وأم إسراء بيومي- الطبعة الأولى ١٤٢٧.

سبل السلام، محمد بن إسماعيل الصنعاني، - دار الحديث- بدون طبعة وبدون تاريخ.

صحيح الجامع الصغير وزياداته :الألباني - دار المكتب الإسلامي.

الرقم الموحد: (58224)

من قتل مؤمنا متعمدًا دفع إلى أولياء المقتول، فإن شاءوا قتلوا، وإن شاءوا أخذوا الدية، وهي ثلاثون حقة، وثلاثون جذعة، وأربعون خلفة، وما صالحوا عليه فهو لهم

١٢٦٧. الحديث: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «مَنْ قَتَل مؤمِنا متعمِّدًا دُفِعَ إلى أولياء المَقْتول، فإنْ شاءوا قَتَلوا، وإنْ شاءوا أَخَذوا الدِّيَة، وهي ثلاثون حِقَّة، وثلاثون جَذَعَة، وأَرْبعون خَلِفَة، وما صالحوا عليه فهو لهم، وذلك لتَشْدِيد العَقْل».

درجة الحديث: حسن.

المعنى الإجمالي:

هذا الحديث يبين الأحكام المترتبة على قتل المؤمن عمدًا، وقد وضح أن أولياء المقتول من ورثته بالخيار بين أن يطالبوا بالقصاص فيقتله الحاكم جزاء من جنس عمله, وبين أن يرضوا بالدية المذكورة في الحديث, وهي ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وأربعون ناقةً حاملًا في بطونها أولادها, كما جاء في الحديث أن لأولياء المقتول أن يأخذوا ما زاد على ذلك مما تصالحوا عليه, ثم بيَّن أن هذه الدية -وهي دية القتل العمد- دية مغلظة مشددة لما فيها من العمد, والقصد إلى القتل.

التصنيف: الفقه وأصوله > الجنايات > القصاص
الفقه وأصوله > الجنايات > الديات

راوي الحديث: عبد الله بن عَمْرِو بن العاص -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد.

مصدر متن الحديث: سنن الترمذي.

معاني المفردات:

- متعمدًا : العمد عكس الخطأ, والعمد في باب القتل أن يقصد من يعلمه آدميًّا معصومًا فيقتله بما يغلب على الظن قتله به.
- أولياء المقتول : ورثته.
- فإن شاءوا قتلوا : قتلوه بدل قتيلهم.
- أخذوا الدية : دية المقتول, والدية: المال المدفوع إلى المجني عليه أو إلى وليه بسبب الجناية.
- حِقَّةٌ : هي من الإبل ما دخلت في السنة الرابعة، سمِّيت بذلك؛ لأنَّها استحقت الركوب والحمل والوطء.
- جذعة : هي من النوق ما دخلت في السنة الخامسة، سميت بذلك؛ لأنَّها أسقطت مقدم أسنانها.
- خَلِفة : الحامل من النوق.
- وما صالحوا عليه : أي: من غير ما ذكر، أو في تعيين زمان العطاء ومكانه.
- فهو لهم : المصالح عليه جائز للمصالحين أو ثابت لأولياء المقتول.
- ذلك تشديد العقل : أي: القسم المذكور من العقل هو قسم غليظ, والعقل الدية, وسميت بذلك لأن القاتل يجمعها ويعقلها بفناء أولياء المقتول ليتقبلوها منه فسميت عقلاً.

فوائد الحديث:

١. جواز الصلح في الدماء على أكثر من الدية أو أقل.
٢. أنَّ الأصل في الدية هي الإبل، وأنَّ الأجناس الباقية هي أبدال؛ ذلك أنَّ الإبل هي التي يدخلها التغليظ والتخفيف.
٣. حرمة قتل النفس المعصومة وتشديد الشريعة في ذلك.
٤. أن أولياء المقتول مخيرون بين أن يطالبوا بالقصاص من القاتل المتعمد, وبين أن يأخذوا الدية.
٥. أنَّ دية القتل العمد دية مغلظة, وهي: ثلاثون حِقة، وثلاثون جذعة، وأربعون خلِفَة في بطونها أولادها.

المصادر والمراجع:

-سنن أبي داود, أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السِّجِسْتاني, المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد, المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

-سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وغيره ، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ.

-سنن ابن ماجه, ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي, الناشر: دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.

-مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

-توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة، الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

-تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ٢٠٠٦ م.

-حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه, محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي, دار الجيل - بيروت، بدون طبعة.

-مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي بن سلطان الملا الهروي القاري، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

-التَّحبير لإيضَاح مَعَاني التَّيسير, محمد بن إسماعيل الصنعاني المعروف بالأمير, حققه محَمَّد صُبْحي بن حَسَن حَلّاق, مَكتَبَةُ الرُّشد، الرياض - المملكة الْعَرَبيَّة السعودية, الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.

-الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني, أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي, دار إحياء التراث العربي, الطبعة: الثانية.

-منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن صالح الفوزان، الناشر : دار ابن الجوزي الطبعة : الأولى ، ١٤٢٧ هـ - ١٤٣١ هـ.

-نيل الأوطار، للشوكاني. الناشر: دار الحديث، مصر. الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

-إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، للشيخ الألباني. الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت. الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.

الرقم الموحد: (58208)

من كان له سعة، ولم يضح، فلا يقربن مصلانا

١٢٦٨. الحديث: عن أبي هريرة، أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «مَن كان له سَعَة، ولمْ يُضَحِّ، فلا يَقْرَبَنّ مُصَلّانا».

درجة الحديث: حسن.

المعنى الإجمالي:

يخبر أبو هريرة -رضي الله عنه- في هذا الحديث أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: أي مسلم كانت عنده قدرة على أن يضحي لكنه لم يفعل فلا يقرب مصلى العيد ولا يصلي مع الناس, لأنه لا ينبغي للمسلم أن يترك الأضحية وعنده قدرة على ذلك, فالأضحية عبادة عظيمة وشعيرة في يوم عيد الأضحى، والجمهور على أنها سنة مؤكدة، وقال بعض العلماء بوجوبها في حق القادر.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الحج والعمرة > الأضحية

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه ابن ماجه وأحمد.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام من أدلة الأحكام.

معاني المفردات:

- مَن كان له سَعَة : قدرة على الأضحية.
- مُصَلّانا : المصلَّى موضع الصَّلاة، والمراد هنا مصلَّى العيد.

فوائد الحديث:

١. الحديث يدل على تأكيد الأضحية مع القدرة والسعة والجمهور على أنه سنة
٢. أن قوله: «فلا يقربن مصلانا» ليس المراد أن صحة الصلاة تتوقف على الأضحية، بل هو عقوبة له بالطرد عن مجالس الأخيار.
٣. أن من كان غير قادر على الأضحية فإنه لا تجب عليه.
٤. أن الأحوط للمسلم ألا يترك الأضحية مع قدرته عليها, لأن أداءها هو الذي يتعين به براءة ذمته.

المصادر والمراجع:

-سنن ابن ماجه المؤلف: ت: محمد فؤاد عبد الباقي, دار إحياء الكتب العربية
-مسند أحمد، تحقيق شعيب الأرنؤوط. الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة : الأولى ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م
-تخريج أحاديث مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني, المكتب الإسلامي, الطبعة: الأولى - ١٤٠٥ ه
-بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لابن حجر. دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م
-توضِيحُ الأحكَامِ مِن بُلُوغ المَرَام، للبسام. مكتَبة الأسدي، مكّة المكرّمة.الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ
-تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ ه - ٢٠٠٦ م
-منحة العلام في شرح بلوغ المرام، لعبد الله الفوزان. دار ابن الجوزي. ط١ ١٤٢٨هـ
-فتح ذي الجلال والاكرام بشرح بلوغ المرام، للشيخ ابن عثيمين، المكتبة الإسلامية - الطبعة الأولى ١٤٢٧
-حاشية السندي على سنن ابن ماجه , الناشر: دار الجيل.

الرقم الموحد: (64660)

من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشِقُّه مائل

١٢٦٩. الحديث: عن أبي هريرة، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «مَنْ كانت له امرأتان فَمَالَ إلى إحْداهُما جاء يومَ القيامةِ وشِقُّهُ مَائِلٌ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يبين هذا الحديث أنَّ القَسْمَ واجب على الرجل بين زوجتيه أو زوجاته، وأن الميل إلى إحداهنَّ عن الأخرى محرم، كما وضَّح جزاء من حاد مع إحدى زوجاته في القسمة, وجار في حق غيرها, وأن الله يعاقبه بأن يفضحه يوم القيامة, فيأتي للحشر وجنبه مائل جزاء وفاقا, والجزاء من جنس العمل.

والعدل بين الزوجات واجب فيما يقدر عليه الرجل من النفقة، والمبيت، وحسن المقابلة، ونحو ذلك, أما ما لا يقدر عليه مما يتعلَّق بالقلب من المحبة، والميل القلبي، فليس بواجب لأن هذه الأمور ليست في طوق الإنسان.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > النكاح > العشرة بين الزوجين

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي وأحمد.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- من كانت له امرأتان : زوجتان أو أكثر.
- فمال إلى إحداهما : فلم يعدل بينهما.
- شِقُّهُ : جانبه ونصفه.
- مائل : من الميل ضد الاعتدال والاستقامة, بأن يصاب بالفالج, وهو مرض يحدث في أحد شقي البدن يبطل حركته وإحساسه.

فوائد الحديث:

١. أنَّ القَسْمَ واجب على الرجل بين زوجتيه أو زوجاته، ويحرم عليه الميل إلى إحداهنَّ عن الأخرى، فيما يقدر عليه من النفقة، والمبيت، وحسن المقابلة، ونحو ذلك.

٢. أنَّ الجزاء يكون من جنس العمل فإنَّ الرجل لما مال في الدنيا من زوجةٍ إلى أخرى، جاء يوم القيامة مائلاً أحد شِقيه عن الآخر؛ فكما تدين تدان.

٣. إثبات البعث وعذاب الآخرة.

٤. تعظيم حقوق العباد، وأنه لا يسامح فيها؛ لانَّها مبنيةٌ على الشح والتقصي.

٥. استحباب الاقتصار على زوجةٍ واحدةٍ، إذا خاف الرجل أن لا يعدل بين زوجاته؛ لئلا يقع في التقصير في الدين؛ قال تعالى: {فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً} [النساء: ٣].

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود, أبو داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني, المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد, المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وغيره ، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ

السنن الصغرى للنسائي "المجتبى"، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، نشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ه – ١٩٨٦م.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي), أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني, دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية, الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م

سنن ابن ماجه, ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي, الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل, محمد ناصر الدين الألباني, إشراف: زهير الشاويش, المكتب الإسلامي – بيروت, الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ ه _ ٢٠٠٦ م

فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأُم إسراء بنت عرفة، ط١، المكتبة الإسلامية، مصر، ١٤٢٧هـ.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف : عبد الله بن صالح الفوزان، الناشر : دار ابن الجوزي الطبعة : الأولى ، ١٤٢٧ هـ ـ ١٤٣١ هـ

عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود, محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، العظيم آبادي, دار الكتب العلمية – بيروت, الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ

-بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لابن حجر، دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية. الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.

الرقم الموحد: (58125)

من كلِّ الليل أَوْتَرَ رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، من أول الليل، وأوسطه، وآخره، وانتهى وِتْرُهُ إلى السَّحَرِ

١٢٧٠. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «من كلِّ الليل أَوْتَرَ رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: من أول الليل، وأوسطه، وآخره، وانتهى وِتْرُهُ إلى السَّحَرِ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

تخبر عائشة أم المؤمنين -رضي الله عنها- عن الوقت الذي كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يصلي الوتر فيه من الليل، وأنه لا يتقيد بساعة دون أخرى، ففي كل ساعات الليل كان يوتر، أحيانا من أوله حين يصلي العشاء وما شاء الله بعدها، وأحيانا من أوسطه بعد مُضِي ثلثه الأول، وأحيانا من آخره حين يمضي ثلثاه حتى تكون آخر ساعة من الليل.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة التطوع > قيام الليل

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الوتر - التنويع في العبادات.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- من كلّ الليل : أي من كل ساعة من الليل، في ليالي مختلفة.
- قد أوتر : قد صلى الوِتْر.
- من أول الليل : من بعد صلاة العشاء.
- انتهى وِتْرُهُ : أي وقت وتره.
- السَّحر : هو آخر جزء من الليل.

فوائد الحديث:

١. جواز صلاة الوِتْر في أول الليل، وأوسطه، وآخره، لأن الجميع وقتها.
٢. أن الأفضل أن يكون وِتْر في آخر الليل، لمن وثق من نفسه بالقيام.
٣. الوِتْر من صلاة العشاء إلى طلوع الفجر.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام، للبسام، الناشر: مكتبة الصحابة، الأمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٦ م.

تنبيه الأفهام، للعثيمين، طبعة مكتبة الصحابة، الامارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، لإسماعيل الأنصاري، طبعة دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى ١٣٨١هـ.

صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي - الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (5218)

من مات وعليه صِيَامٌ صَامَ عنه وَلِيُّهُ

١٢٧١. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «من مات وعليه صِيَامٌ صَامَ عنه وَلِيُّهُ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

تخبر عائشة -رضي الله عنها- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أمر ولي من مات، وفي ذمته صوم مفروض من نَذْرٍ، أو كفارة، أو قضاء رمضان، بأن يصوم عنه؛ لأنه دين عليه، وقريبه أولى الناس بقضائه عنه؛ لأنه إحسان إليه وبر وصلة، وهذا أمر استحباب لا إيجاب.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > قضاء الصيام

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: النذر.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- وعليه صيامٌ : أي: صيام واجب، والصوم: هو الإمساك عن المفطرات من طلوع الفجر إلى الغروب.
- وَلِيُّه : قريبُه، والوارث أولى القرابة به.
- النَّذْر : إيجاب المكلف عبادة على نفسه عبادة لله تعالى.

فوائد الحديث:

١. استحباب قضاء الصوم عن الميت، سواء أكان نَذْرًا، أم واجباً بأصل الشرع.
٢. أن الذي يتولى الصيام، هو وليُّه، والمراد به: الوارث الذي انتفع بمخلفاته، فمن مقتضى القيام بواجبه قضاء ديون الله عنه.
٣. إذا تعدد الأولياء صاموا جميعًا، حتى ينهوا ما على الميت.
٤. إذا مات قبل التمكن من القضاء لم يصم الولي عنه؛ لسقوطه عنه لعدم التمكن.
٥. أن القريب لا يقضي صوم التطوع عن ميته.
٦. أن النيابة تدخل في الصوم.

المصادر والمراجع:

عمدة الأحكام، تأليف: عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار الثقافة العربية ومؤسسة قرطبة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

تيسير العلام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦ هـ.

تأسيس الأحكام شرح عمدة الأحكام، تأليف: أحمد بن يحي النجمي: نسخة إلكترونية لا يوجد بها بيانات نشر.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الإحكام، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ.

صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧هـ).

إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، تأليف: ابن دقيق العيد -مطبعة السنة المحمدية- بدون طبعة وبدون تاريخ.

الرقم الموحد: (4530)

من مس ذكره فليتوضأ

١٢٧٢. الحديث: عن عروة قال: دخلت على مروان بن الحكم فذَكَرْنا ما يكون منه الوضوء، فقال مروان: ومن مَسِّ الذَّكَر؟ فقال عروة: ما علمت ذلك، فقال مروان: أخبرتني بُسْرَة بنت صفوان، أنها سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَه فليتوضأ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

معنى الحديث: يخبر عروة -رحمه الله- أنه دخل على مروان بن الحكم وكان أميرا على المدينة في ذلك الوقت "فذَكَرْنا ما يكون منه الوضوء" أي تذاكرنا وبحثنا في نواقض الوضوء والأشياء التي ينتقض بها الوضوء، فقال مروان: "ومِنْ مَسِّ الذَّكَر" يعني: ومما يحصل به نقض الوضوء مَسّ الذَّكَر، فقال عروة: "ما علمت ذلك"، يعني: ما أعلم دليلا، وليس عندي علم في ذلك عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فقال مروان: حدثتني بُسْرَة بِنْتُ صفوان -رضي الله عنها- أن النبي --صلى الله عليه وسلم- قال: (مَنْ مَسَّ ذَكَرَه فليتوضأ).

وفي رواية الترمذي: "فلا يصَلِ حتى يتوضأ" وهذه الرواية نصٌّ في أن مَسَّ الذَّكَر ناقضٌ للوضوء سواء كان لشهوة أو لغير شهوة وسواء قصد مسه أو لم يقصد، لكن بشرط أن يحصل المَسُّ مباشرة، أي من غير حائل بينهما، أما إذا كان من وراء حائل فلا يؤثر مَسُّه؛ لعدم وجود حقيقة المسِّ؛ لأن المَسَّ هو مباشرة العضو العضو؛ يدل لذلك ما رواه النسائي وغيره: "إذا أفْضَى أحدكم بيده إلى فَرْجِه وليس بينها سِتْر ولا حائل فليتوضأ."

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الوضوء > نواقض الوضوء

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: المذاكرة في العلم.

راوي الحديث: بسرة بنت صفوان -رضي الله عنها-

التخريج: رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه.

مصدر متن الحديث: سنن أبي داود.

فوائد الحديث:

١. فيه أن مَسَّ الذَّكر ينقض الوضوء، سواء كان بشهوة أو بغير شهوة وسواء حصل المَسُّ بقصد أو بغير قصد.

٢. فيه حرص عروة ومروان على تحصيل العلم

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود، تأليف: سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا .

صحيح أبي داود – الأم -محمد ناصر الدين الألباني، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

فتح ذي الجلال والإكرام، شرح بلوغ المرام، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، الناشر: المكتبة الإسلامية، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأُم إسراء بنت عرفة.

سبل السلام شرح بلوغ المرام، تأليف : محمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني، الناشر: دار الحديث الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

الرقم الموحد: (8397)

من نَسِيَ وهو صَائِمٌ فأكل أو شَرِب، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ

١٢٧٣. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فأكل أو شَرِب، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

بُنيت الشريعة الإسلامية على اليسر والسهولة، والتكليف بقدر الطاقة، وعدم المؤاخذة بما يخرج عن الاستطاعة أو الاختيار.

ومن ذلك : أن من أكل أو شرب، أو فعل مفطراً غيرهما في نهار رمضان، أو غيره من الصيام، فَلْيُتِمَّ صَومه، فإنه صحيح؛ لأن هذا ليس باختياره، فما فعله الإنسان ناسياً من غير نية فإنه لا يقدح في صومه ولا يؤثر فيه وإنما هو من الله الذي أطعمه وسقاه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > مفسدات الصيام

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: عوارض التكليف.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- مَن نَسِيَ : من غاب عن ذهنه.
- فأكل أو شَرِب : أو هنا للتنويع، ويحتمل أن تكون عاطفة، وقد ورد الحديث باللفظين.
- فَلْيُتِمَّ : أي: فليكمل صومه، واللام للأمر.
- صومه : الصوم: هو الإمساك عن المفطرات من الفجر إلى الغروب.
- أطعمه الله : أي: رزقه طعاما، أي مأكولا.
- وسقاه : أي: رزقه شرابا، ونسب ذلك إلى الله -تعالى-؛ لأنه حصل دون قصد من الفاعل.

فوائد الحديث:

١. صحة صوم من أكل أو شرب ناسياً.
٢. ليس على من أكل أو شرب ناسيا إثم؛ لأنه ليس باختياره.
٣. من فعل في عبادته مُبطِلاً معفوًا عنه، فهو مأمور بالْمُضِيِّ في عبادته وجوبا إن كانت واجبة واستحبابا إن كانت تطوعا.
٤. معنى إطعامه من الله -تعالى- وسقيه، أنه وقع من غير اختيار، وإنما الله الذي قدر له ذلك بنسيانه صيامه.
٥. سعة رحمة الله -تعالى- بعباده.
٦. يسر الشريعة الإسلامية.

المصادر والمراجع:

عمدة الأحكام، تأليف: عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار الثقافة العربية ومؤسسة قرطبة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

تيسير العلام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦هـ.

تأسيس الأحكام شرح عمدة الأحكام، تأليف: أحمد بن يحي النجمي، نسخة إلكترونية لا يوجد بها بيانات نشر.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الإحكام، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.

خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، تأليف: فيصل بن عبد العزيز آل مبارك، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.

صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

الرقم الموحد: (4525)

مه، عليكم بما تطيقون، فوالله لا يمل الله حتى تملوا، وكان أحب الدين إليه ما داوم صاحبه عليه

١٢٧٤. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها-: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- دخل عليها وعندها امرأة، قال: «من هذه؟» قالت: هذه فلانة تذكر من صلاتها. قال: «مَهْ، عليكم بما تطيقون، فوالله لا يَمَلُّ الله حتى تَمَلُّوا» وكان أحب الدين إليه ما داوم صاحبه عليه.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

زارت امرأة عائشة -رضي الله عنها- فذكرت لها كثرة عبادتها وصلاتها, فذكرت عائشة ذلك لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- فنهاها عن المبالغة في العبادة وتكليف النفس ما لا تطيق, وأخبرها أن الله لا يعاملكم معاملة الملل حتى تملوا فتتركوا, فينبغي لكم أن تأخذوا ما تطيقون الدوام عليه ليدوم ثوابه لكم وفضله عليكم.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة التطوع > قيام الليل

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: التوحيد.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- مه : كلمة تقال للزجر والنهي.
- تطيقون : أي غاية ما تستطيعون, وهي اسم لمقدار ما يمكن أن يفعل بمشقة.
- تملوا : فتور يعرض للإنسان من كثرة مزاولة شيء فيوجب الكلال والإعراض عنه لكنه بالنسبة لله ليس فيه نقص، بل يليق بجلاله وعظمته.
- داوم : أي واظب واستمر عليه.

فوائد الحديث:

١. جواز السؤال عمن دخل البيت من النساء أو الرجال.
٢. جواز ذكر الوصف أمام العالم ليصحح الخطأ ويثني على الصواب
٣. استحباب الزجر عند رؤية المنكر.
٤. لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة.
٥. الإكثار من العبادة فوق ما يطيق الجسد يؤدي إلى الملل والفتور فتترك النفس
٦. الاعتدال والتوسط في أداء العبادة مدعاة لاستمرارها ولثبات الطاعة عليها.
٧. أحب الأعمال وأكثرها ثواباً أدومها وإن قلت.
٨. يجب علينا أن نعتقد أن الله -تعالى- منزه عن كل صفة نقص من ملل وغيره، وما في هذا الحديث من إثبات الملل لله يقال: ملل الله ليس كملل المخلوق ففي حق المخلوق تكون على وجه النقص، أما في حق الخالق على وجه الكمال، أو المراد به بيان أنه مهما عملت من عمل فإن الله يجازيك عليه فإن الله لا يمل من ثوابك حتى تمل من العمل، ويكون المراد بالملل لازم الملل.

المصادر والمراجع:

تهذيب اللغة, تأليف: أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي, تحقيق: محمد عوض مرعب, الناشر: دار إحياء التراث العربي, ط ١ عام ٢٠٠١م
لسان العرب, تأليف: أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى, الناشر: دار صادر, ط ٣ عام ١٤١٤
تاج العروس, تأليف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني الزبيدي, الناشر: دار الهداية.
المعجم الوسيط, تأليف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة, الناشر: دار الدعوة.
بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين, تأليف: سليم بن عيد الهلالي, دار ابن الجوزي.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين, تأليف: مصطفى الخن ومصطفى البغا ومحي الدين مستو وعلي الشربجي ومحمد لطفي, مؤسسة الرسالة, ط ١٤ عام ١٤٠٧ - ١٩٨٧
تطريز رياض الصالحين, تأليف: فيصل مبارك, دار العاصمة, ط١٤٢٣ – ٢٠٠٢
الجامع المسند الصحيح (صحيح البخاري), تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري, تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر, دار طوق النجاة ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي, ط ١٤٢٢
المسند الصحيح (صحيح مسلم), تأليف: مسلم بن حجاج النيسابوري, تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي, دار إحياء التراث العربي.

الرقم الموحد: (5845)

نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله -صلى الله عليه وسلم- فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ

١٢٧٥. الحديث: عن أَسْمَاء بِنْت أَبِي بَكْرٍ-رضي الله عنهما- قالت: «نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله-صلى الله عليه وسلم- فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ». وَفِي رِوَايَةٍ «وَنَحْنُ بِالْمَدِينَةِ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

تُخبِرُ أَسْمَاءُ بِنْت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما- أنهم نَحَرُوا فَرَساً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- وَأَكَلُوهُ، وفي ذلك دَلَالَةٌ عَلَى جَوَازِ أَكْلِ لُحُومِ الخَيْلِ، ولا يَتَوَهَم أَحَدٌ مَنْعَ أَكْلِهَا لاقْتِرَانِهَا مَعَ الحَمِيرِ والْبِغَالِ في الآية، وهي قوله تعالى: (وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لا تَعْلَمُونَ)، [النحل : ٨].

التصنيف: الفقه وأصوله > الأطعمة والأشربة > ما يحل ويحرم من الحيوانات والطيور

الفقه وأصوله > الأطعمة والأشربة > التذكية

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الذبائح.

راوي الحديث: أسماء بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- نَحَرْنَا : النَّحْرُ يَكُونُ لما لا يُذْبَح مِنَ الْأَنْعَامِ كَالإِبِلِ، ومَا يَقْدِر ابنُ آدم على ذَبْحِه فَهُوَ يُذْبَحُ، ولَعَلَّ الْفَرَس مما لا يُسْتَطَاع ذَبْحُهُ فَيُنْحر.
- عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله-صلى الله عليه وسلم- : في زَمَنِه.

فوائد الحديث:

١. حِلُّ أَكْلِ لُحُومِ الخَيْلِ، إذْ أُكِلَ عَلَى عَهْدِ النبي -صلى الله عليه وسلم- وأُقِرَّ عليه.

٢. قولها "ونحن في المدينة" يرد على من قال: إن حلها نسخ بغرض الجهاد، بسبب الاحتياج إليها.

المصادر والمراجع:

-1صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

-2صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

-3خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام، فيصل بن عبد العزيز المبارك، الطبعة: الثانية ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.

-4الإفهام في شرح عمدة الأحكام، لابن باز، تحقيق: سعيد القحطاني، مؤسسة عبد العزيز بن باز الخيرية، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٣٥هـ.

-5الإلمام بشرح عمدة الأحكام، إسماعيل بن محمد الأنصاري، دار الفكر، دمشق، الطبعة: الأولى ١٣٨١هـ.

-6تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، دار الميمان، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

-7تأسيس الأحكام، أحمد بن يحيى النجمي، دار المنهاج، الطبعة: ١٤٢٧هـ.

الرقم الموحد: (3000)

نَذَرَتْ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللهِ الْحَرَامِ حَافِيَةً، فَأَمَرَتْنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا رَسُولَ اللهِ-صلى الله عليه وسلم- فَاسْتَفْتَيْتُهُ، فَقَالَ: لِتَمْشِ وَلْتَرْكَبْ

١٢٧٦. الحديث: عن عُقْبَة بْن عَامِرٍ -رضي الله عنه- قال: «نَذَرَتْ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللهِ الْحَرَامِ حَافِيَةً، فَأَمَرَتْنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا رَسُولَ اللهِ-صلى الله عليه وسلم- فَاسْتَفْتَيْتُهُ، فَقَالَ: لِتَمْشِ وَلْتَرْكَبْ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

مِنْ طَبِيعَةِ الإنسَان أنَّه يَنْدَفِعُ أحياناً فَيُوجِبُ على نفسه مَا يَشُقُّ عليه، وقد جاء شَرْعُنا بالاعتدَال، وعدمِ المشَقَّة عَلى النَّفس في العِبادة حتى تَسْتَمِر، وفي هذا الحدِيثِ طلبت أخت عقبة بن عامر منه، أن يسأل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنها نذرت أن تذهب إلى البيت الحرام ماشية حافية، فرَأَى النَّبي -صلى الله عليه وسلم- أنَّ هذه المرأة تُطِيقُ شَيئاً مِن المشي، فَأمَرَها أَنْ تَمشِي مَا أَطَاقَت المشي، وأَنْ تَرْكَبَ إذا عَجَزَت عَن المشي.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الأيمان والنذور

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: اسْتِفْتَاءُ الْأَعْلَمِ.

راوي الحديث: عُقبة بن عامر الجُهَنِي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- حَافِيَةً : غير منتعلة، أو بدون حذاء.
- لِتَمْشِ : في وَقت قدرتها على المشي.
- وَلْتَرْكَبْ : إذا عَجَزَت عَن المشْي.

فوائد الحديث:

١. في الحديث بيانٌ لِبَعْضِ العِلَلِ في كَرَاهِية الشَّارع للنَّذْرِ؛ وهو العَجْزُ عن القِيَامِ بالمنْذُورِ، فالظَّاهِر أَنْ هذه المرأة لما نَذَرَت المشي عَلِمَت مِنْ نَفْسِها عَدَمَ القُدْرَة؛ فاضطَرَّت إلى الخرُوجِ مِنْ هَذَا المأزِق.

٢. أنَّ مَنْ نَذَرَ المَشْيَ إلى المسجد الحرَام، أو أحد المسجِدين مَاشِياً، لا يَجِب عَليه الوفاءُ به؛ لأن هَذَا لَيْسَ نَذْر عِبَادة مَقْصُودة، وإنما هو نَذْرٌ مُبَاح. ونَذْرُ المباح، إن لم يَفِ به فعليه الكفارة.

٣. أنَّه إذا اشْتَمَلَ النَّذْرُ عَلَى أَمْرٍ مُبَاحٍ وعِبَادَةٍ، فلِكُلٍ حُكْمُه، فَيُؤْمَرُ بالعِبَادة؛ لِأَنَّها التِّي يَجِبُ الوَفَاءُ بِها، إِذْ قَدْ اشْتَمَلَ أَدَاؤُهَا عَلَى المصْلَحَةِ.

٤. أنَّه لا يُتَعَبَّد إلا بما شَرَعَه الله -تعالى- مِن الطَّاعات، فالأَصْلُ في العِبَادَات الحَظْر؛ فَلا يُشْرَعُ إلا ما شَرَعَه الله ورسوله.

المصادر والمراجع:

-1 صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

-2 صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

-3 خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام، فيصل بن عبد العزيز المبارك، الطبعة: الثانية ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.

-4 الإفهام في شرح عمدة الأحكام، لابن باز، تحقيق: سعيد القحطاني، مؤسسة عبد العزيز بن باز الخيرية، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٣٥هـ.

-5 الإلمام بشرح عمدة الأحكام، إسماعيل بن محمد الأنصاري، دار الفكر، دمشق، الطبعة: الأولى ١٣٨١هـ.

-6 تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، دار الميمان، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

-7 تأسيس الأحكام، أحمد بن يحي النجمي، دار المنهاج، الطبعة: ١٤٢٧هـ.

الرقم الموحد: (3001)

نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةٍ: مِنْ الْعِنَبِ، وَالتَّمْرِ، وَالْعَسَلِ، وَالْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ

١٢٧٧. الحديث: عن عَبْدُ الله بن عمر-رضي الله عنهما- أن عمر قال -على منبر رسول الله- -صلى الله عليه وسلم- : "أما بعد، أيها الناس، إنه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة: مِنَ العنب، والتمر، والعسل، والحنطة، والشعير. والخمر: مَا خَامَرَ العَقْلَ. ثَلاثٌ وَدِدْتُ أَنَّ رَسُولَ الله -صلى الله عليه وسلم- كَانَ عَهِدَ إِلَيْنَا فِيهَا عَهْداً نَنْتَهِي إِلَيْهِ: الجَدُّ، والكَلالَةُ، وأَبْوَابٌ مِنَ الرِّبَا".

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

خطب عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- في مسجد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وعلى منبره هذه الخطبة، وقرر فيها -رضي الله عنه- أن الخمر ما خامر العقل، فالخمر لا يختص بالعنب، بل حتى الشراب المسكر المصنوع من التمر أو العسل أو الحنطة خمر، وقد ذكر عمر -رضي الله عنه- في خطبته أن ثلاث مسائل فيها إشكال عندهم، تمنى أن لو كان عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- في هذه الثلاث المسائل عهداً إلى أمته ينتهون إليه فيها، وهي: ميراث الجد، وميراث كل ميت لا ولد له ولا والد، وبعض أبواب الربا، والحمد لله أن الحكم في هذه الثلاث المسائل معلوم، وليس معنى هذا أن النبي -صلى الله عليه وسلم- لم يبينهن، فقد أتم الرسالة، وأدى الأمانة، وبلغ عن الله ما هو أخفى وأقل شأنا منهن، ولكن عمر -رضي الله عنه- يريد أن يكون فيها نص صريح واضح لا يحتمل الاجتهاد.

التصنيف: الفقه وأصوله > الحدود > حد الخمر
الفضائل والآداب > الآداب الشرعية > آداب الأكل والشرب
راوي الحديث: عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-
التخريج: متفق عليه.
مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- الخمر : مأخوذ من التخمير وهي التغطية؛ لأن الخمر يغطي العقل فيذهب الإحساس من الإنسان.
- ثلاث : أي ثلاث مسائل.
- الحِنطة : القمح.
- وددت : تمنيت.
- قوله الجد : أي ميراث الجد.
- والكلالة : الكلالة: على القول الأصح هو كل ميت لا ولد له ولا والد، أي: إذا انعدم الأصل والفرع فهو كلالة. الأصل: هو الأب والجد، والفرع: هو الابن وابن الابن.
- الرِّبا : الزيادة أو التأخير في أشياء مخصوصة، مثل: أن يعطيك ألفا على أن تردها بعد شهر ألفا ومائتين.

فوائد الحديث:

١. أن الخمر التي أنزل تحريمها وفهمها الصحابة عند النزول، هي: كل ما خامر العقل، سواء كانت من عنب أو غيره.
٢. أن العالم مهما بلغ من العلم، فإنه لا يحيط به، ويخفى عليه أشياء.
٣. المسألة الأولى من المسائل الثلاث توريث الجد مع الإخوة الأشقاء أو لأب، والحكم فيها أن الجد يقوم مقام الأب، فلا يرث الإخوة مع وجود الجد، وهو حكم أبي بكر -رضي الله عنه- وغيره.
٤. الثانية الكلالة ومعناها الذي يموت، وليس له ولد ولا والد.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

تأسيس الأحكام، أحمد بن يحيى النجمي، دار علماء السلف، الطبعة: الثانية ١٤١٤هـ.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام -صلى الله عليه وسلم- لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ.

المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة.

الرقم الموحد: (2954)

نَعَى النبي -صلى الله عليه وسلم- النَّجَاشِيَّ في اليوم الذي مات فيه، خرج بهم إلى المصلَّى، فصفَّ بهم، وكَبَّرَ أَرْبَعاً

١٢٧٨. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: «نَعَى النبيُّ -صلى الله عليه وسلم- النَّجَاشِيَّ في اليوم الذي مات فيه، خرج بهم إلى المصلَّى، فصفَّ بهم، وكَبَّرَ أَرْبَعاً».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

النجاشي ملك الحبشة له يد كريمة على المهاجرين إليه من الصحابة، حين ضيَّقت عليهم قريش في مكة، وقبل إسلام أهل المدينة فأكرمهم، ثم قاده حسن نيته، واتباعه الحق، وطرحه الكبر إلى أن أسلم، فمات بأرضه، ولم ير النبي -صلى الله عليه وسلم.-

فلإحسانه إلى المسلمين، وكبر مقامه، وكونه بأرض لم يصَلَّ عليه فيها أخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- أصحابه بموته في ذلك اليوم الذي مات فيه، وخرج بهم إلى المصلَّى؛ تفخيمًا لشأن النجاشي، وإشهارًا لإسلامه، وإعلانًا لفضله، ومكافأةً له لما صنع بالمهاجرين، وطلبًا لكثرة الجمع في الصلاة عليه، فصف بهم، وصلى عليه وكبر في تلك الصلاة أربع تكبيرات، شفاعة له عند الله -تعالى.-

---

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجنائز > صفة الصلاة على الميت

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: دلائل النبوة - النعي.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- نَعَى : النعي: الإخبار بالموت.
- النَّجَاشِيّ : هو لقب لكل من ملك الحبشة، والمراد هنا أصحمة بن أبجر توفي في رجب سنة تسع، رضي الله عنه.
- بهم : أي: الناس.
- المصلّى : مصلى العيد فيما يظهر، ويحتمل أن المراد به مصلى الجنائز.
- فصفّ بهم : صلى بهم صفوفًا.
- كبّر أربعا : قال: الله أكبر أربع مرات.

فوائد الحديث:

١. الإخبار بموت الميت للمصلحة في ذلك؛ من تكثير المصلين، وإخبار أقاربه فإن ذلك ليس من النعي المنهي عنه الذي كانوا فيه ينادون عليه في الأسواق والطرقات، بأنواع المدائح الصحيحة والمكذوبة، وفيه مفاسد من وجوه كثيرة.
٢. فضيلة كثرة المصلين.
٣. فضيلة النجاشي -رضي الله عنه.-
٤. ثبوت آية من آيات النبي -صلى الله عليه وسلم- حيث أخبر بموت النجاشي في اليوم الذي مات فيه.
٥. الصلاة على الميتِ في مصلَّى العيد إذا كان الجمع كثيرًا.
٦. مشروعية تقدم الإمام، ومشروعية صفوف الناس وراءه في صلاة الجنازة.
٧. التكبير في صلاة الجنازة على الغائب أربع، فهي كالصلاة على الميت الحاضر.
٨. مشروعية الصلاة على الميت الذي لم يصَلَّ عليه؛ لأنها شفاعة ودعاء من إخوانه المصلين.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (5396)

نَهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن تَحْلِق المرأة رأسها

١٢٧٩. الحديث: عن علي -رضي الله عنه- قال: نَهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن تَحْلِق المرأة رأسها.

درجة الحديث: ضعيف

المعنى الإجمالي:

في الحديث منع المرأة من حلق شعرها سواء بالموس أو الماكينة، وذلك لأن الذوائب للنساء كاللحى للرجال في الهيئة والجمال، وفيه بطريق المفهوم جواز حلق الرجل، ولا خلاف فيه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > أحكام النساء

راوي الحديث: علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-

التخريج: رواه النسائي والترمذي.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

فوائد الحديث:

١. كراهة حلق المرأة شعر رأسها؛ لأنه نوع من المُثْلَة، فإن دعت الحاجة لحلقه كالتداوي جاز حَلْقه.

المصادر والمراجع:

نزهة المتقين، تأليف: جمعٌ من المشايخ، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: ١٣٩٧ هـالطبعة الرابعة عشر ١٤٠٧ هـ

بهجة الناظرين، تأليف: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن الجوزي ، سنة النشر: ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧م

سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وغيره ، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ

رياض الصالحين، تأليف : محيي الدين يحيى بن شرف النووي ، تحقيق: د. ماهر بن ياسين الفحل ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ

السنن الكبرى، تأليف: أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ

شرح رياض الصالحين، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، الناشر: دار الوطن للنشر، الطبعة: ١٤٢٦ هـ

سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، دار النشر: دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ/ ١٩٩٢ م.

الرقم الموحد: (8913)

نُهِينَا عن اتِّبَاعِ الجنائز، ولم يُعْزَمْ علينا

١٢٨٠. الحديث: عن أُمِّ عَطِيَّةَ الأنصارية -رضي الله عنها- قالت: «نُهِينَا عن اتِّبَاعِ الجنائز ولم يُعْزَمْ علينا».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أُمُّ عَطِيَّةَ الأنصارية من الصحابيات الجليلات تفيد أن النبي -صلى الله عليه وسلم- نهى النساء عن اتباع الجنائز؛ لما فيهن من شدة الرقة والرأفة، فليس لديهن صبر الرجال وتحملهم للمصائب؛ فخروجهن يؤدي إلى الهلع والفتنة بما يشاهدن من حال حمل الجنازة والانصراف عنها، ولكن مع هذا فهمت من قرائن الأحوال أن هذا النهي ليس على سبيل العزم والتأكيد؛ فكأنه لا يفيد تحريم ذلك عليهن، والصحيح المنع، وقال ابن دقيق العيد: قد وردت أحاديث أدل على التشديد في اتباع الجنائز أكثر مما يدل عليه هذا الحديث.

التصنيف: الفقه وأصوله > أصول الفقه > دلالات الألفاظ وكيفية الاستنباط

الفقه وأصوله > فقه العبادات > الجنائز > زيارة القبور وأحكامها

راوي الحديث: أم عطية نُسيبة بنت الحارث الأنصارية -رضي الله عنها-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- نُهينا : أي جماعة النساء، والناهي هو النبي -صلى الله عليه وسلم-.
- اتباع الجنائز : تشييعها والمشي معها، والجنائز: الأموات.
- يُعْزَمْ : يؤكد علينا بالنهي.

فوائد الحديث:

١. قول الصحابي: أمرنا أو نهينا يحمل على أن الآمر والناهي هو النبي -صلى الله عليه وسلم-.
٢. نهي النساء عن اتباع الجنائز، وهو عام في اتباعها إلى حيث تجهز ويصلى عليها، وإلى المقبرة حيث تدفن.
٣. علة النهي أن النساء لا يطقن مثل هذه المشاهد المحزنة والمواقف المؤثرة؛ فربما ظهر منهن من التسخط والجزع ما ينافي الصبر الواجب.
٤. الأصل في النهي التحريم إلا أن أم عطية فهمت من قرينة الحال أن نهيهن عن اتباع الجنائز ليس جازمًا مؤكَّدًا، لكن قد وردت أحاديث أدل على التشديد في اتباع الجنائز أكثر مما يدل عليه هذا الحديث، كما تقدم.
٥. نهي الشارع ينقسم إلى عزيمة يلزم اجتناب المنهي عنه، وهو الأصل، وإلى تنزيه يطلب فيه اجتناب المنهي عنه دون إلزام.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الإ مارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (3228)

نِعْمَ الأُدُمُ الخَلُّ، نِعْمَ الأُدُمُ الخَلُّ

١٢٨١. الحديث: عن جابر -رضي الله عنه-: أَنَّ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- سَأَلَ أَهْلَهُ الأُدُمَ، فقالوا: مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ، فَدَعَا بِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ، وَيَقُولُ: «نِعْمَ الأُدُمُ الخَلُّ، نِعْمَ الأُدُمُ الخَلُّ».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

سأل النبي -صلى الله عليه وسلم- أهله طعاما يأكله بالخبز، فقالوا: ما عندنا شيء إلا الخل، فأمر بإحضاره فجيء به فجعل يأكل ويقول: نعم الأُدُمُ الخل، نعم الأُدُمُ الخل.

وهذا ثناء على الخل، وإن كان الخل شرابا يشرب لكن الشراب يسمى طعاما؛ قال الله -تعالى-: {فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي}، وإنما سُمِيَ طعاما لأن له طعما يطعم.

التصنيف: الفقه وأصوله > الأطعمة والأشربة > أحكام الأطعمة والأشربة

راوي الحديث: جابِر بن عبد الله -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- فدعا به : أمر بإحضاره.
- الأُدُم : ما يؤكل مع الخبز أي شيء كان.
- الخل : ما حمض من عصير العنب وغيره.

فوائد الحديث:

١. استحباب مدح الطعام ولو كان بسيطا قليل الكلفة.
٢. مدح الاقتصاد في الأكل، ومنع اعتياد النفس على الأطعمة الدسمة الكثيرة الكلفة.
٣. تواضع النبي -صلى الله عليه وسلم- في طعامه وامتداحه له.
٤. مدح الخل سواء كان المدح لفضل الخل أو تطييبا لخاطر أهله.

المصادر والمراجع:

نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧ه - ١٩٨٧م.

شرح رياض الصالحين، لابن عثيمين، نشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة، ١٤٢٦ه.

كنوز رياض الصالحين، نشر: دار كنوز إشبيليا، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ه - ٢٠٠٩م.

بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين، للهلالي، نشر: دار ابن الجوزي.

النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، نشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (5447)

نِعْمَ الرَّجُلُ عبد الله، لو كان يُصلِّي من الليل

١٢٨٢. الحديث: وعن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب -رضي الله عنهم- عن أبيه: أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: « نِعْمَ الرَّجُلُ عبد الله، لو كان يُصلِّي من الليل» قال سالم: فكان عبد الله بعد ذلك لا يَنامُ من الليل إلا قليلًا.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

أخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- أن عبد الله بن عمر رجل صالح وحضه على القيام بالليل، فكان -رضي الله عنه- لا ينام في الليل إلا قليلا.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > صلاة التطوع

راوي الحديث: عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

فوائد الحديث:

١. بيان مزيد فضل قيام الليل، والحث عليه وأنه من مراتب الكمال.
٢. مسارعة الصحابة لما يبلغهم من مراتب الكمال.
٣. فضيلة عبد الله بن عمر -رضي الله عنه.-
٤. جواز الثناء على من يؤمن عليه إعجابه بنفسه.
٥. الحث على تمني الخير لنفسه ولغيره.
٦. فيه الإشارة إلى أن قيام الليل سبب في النجاة من النار.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري، نشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ه.
صحيح مسلم, ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي, دار إحياء التراث العربي, بيروت.
نزهة المتقين شرح رياض الصالحين، لمجموعة من الباحثين, مؤسسة الرسالة, الطبعة الرابعة عشر, ١٤٠٧ه.
دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لمحمد بن علان الصديقي, دار الكتاب العربي.
عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني، دار المنيرية.
رياض الصالحين، للنووي، تحقيق: ماهر الفحل، دار ابن كثير - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ه - ٢٠٠٧م.

الرقم الموحد: (4223)

نزلت آية المتعة -يعني متعة الحج- وأمرنا بها رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، ثم لم تنزل آية تنسخ آية متعة الحج، ولم ينه عنها رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حتى مات

١٢٨٣. الحديث: عن عمران بن حصين -رضي الله عنهما- قال: «أُنْزِلَت آيَةُ المُتْعَةِ في كتاب اللَّه -تعالى-، فَفَعَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-، وَلَم يَنْزِلْ قُرْآنٌ يُحَرِّمُهَا، وَلَم يَنْهَ عَنهَا حَتَّى مات، قال رجل بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ»، قال البخاري: «يقال إنه عمر».

وفي رواية: « نَزَلَت آيَةُ المُتْعَةِ -يَعْنِي مُتْعَةَ الحَجِّ- وَأَمَرَنا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-، ثُمَّ لَم تَنْزِل آيَةٌ تَنْسَخُ آيَةَ مُتْعَةِ الْحَجِّ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- حَتَّى مَاتَ». ولهما بمعناه.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

ذكر عمران بن حصين -رضي الله عنهما- المتعة بالعمرة إلى الحج، فقال: إنها شرعت بكتاب الله وسنة رسوله -صلى الله عليه وسلم-، فأما الكتاب، فقوله -تعالى-: {فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي}. وأما السنة: ففعل النبي -صلى الله عليه وسلم- لها، وإقراره عليها، ولم ينزل قرآن يحرمها، ولم ينه عنها رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وتوفي النبي -صلى الله عليه وسلم-، وهي باقية لم تنسخ بعد هذا، فكيف يقول رجل برأيه وينهى عنها؟ يشير بذلك إلى نهي عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- عنها في أشهر الحج؛ اجتهادا منه ليكثر زوار البيت في جميع العام؛ لأنهم إذا جاءوا بها مع الحج، لم يعودوا إليه في غير موسم الحج، وليس نهي عمر -رضي الله عنه- للتحريم أو لترك العمل بالكتاب والسنة، وإنما هو منع مؤقت للمصلحة العامة.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الحج والعمرة > أحكام ومسائل الحج والعمرة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: التفسير.

راوي الحديث: أبو نُجَيد عمران بن حصين الخزاعي -رضي الله عنه-

التخريج: الرواية الأولى: متفق عليها.

الرواية الثانية: رواها مسلم.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- آيَةُ المُتعَة : هي قوله -تعالى-: {فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ}، [البقرة: ١٩٦] الآية.
- في كِتَاب اللَّهِ -تعالى- : القرآن؛ وسمي بذلك: لأنه مكتوب في اللوح المحفوظ، وأضيف إلى الله -عز وجل-؛ لأنه كلامه.
- فَفَعَلنَاهَا : المتعة، والغرض من هذه الجملة: توكيد ثبوت مشروعيتها حيث طبقت فعلاً.
- مع رسول الله : في صحبته ومعيته.
- يُحَرِّمُهَا : يمنع منها.
- لَم يَنهَ : أي: النبي -صلى الله عليه وسلم-، والنهي: طلب الكف.
- عنها : عن المتعة.
- رَجُلٌ : أخفاه كراهية لذكر اسمه في هذا المقام.
- برَأيِهِ : بنظره المجرد عن الدليل.
- ما شاء : ما أراد من القول، وهو المنهي عنها.
- يقال : في تعيين الرجل المخفي في الحديث، وقائل ذلك: عمران بن حصين، كما في لفظ مسلم.
- مُتعَة الحج : أن يحرم بالعمرة في أشهر الحج، ويحل منها، ثم يحرم بالحج من عامه.

- تَنْسَخُ : ترفع الحكم.

فوائد الحديث:

١. مشروعية التمتع وثبوته في الكتاب والسنة.
٢. قوله: "لم ينزل قرآن يحرمها" دليل على ثبوت النسخ في الشريعة، وأن القرآن ينسخ بالقرآن.
٣. القرآن منزل غير مخلوق.
٤. توفي النبي -صلى الله عليه وسلم- وحكم المتعة باق لم ينسخ.
٥. قوله: "ولم ينه عنها" دليل على جواز نسخ القرآن بالسنة؛ لأنه لو لم يكن النسخ ممكنا لما احتاج إلى الاحتراز في رفع حكم التمتع الثابت بالقران من نهي النبي -صلى الله عليه وسلم.-
٦. قوله: "قال رجل برأيه ما شاء" فسره البخاري بعمر بن الخطاب -رضي الله عنه-، وروي أيضا عن عثمان ومعاوية -رضي الله عنه-، وقصدهم أن لا يقتصر الناس على زيارة البيت في أشهر الحج فقط، بل ليقصد في جميع العام، ولكن كتاب الله تعالى وسنة رسوله مقدمان على كل اجتهاد، والله أعلم بأسرار شرعه، والآن مع جواز التمتع وإتيان الناس بالعمرة في أشهر الحج، لم يخل البيت من الزوار في كل وقت، نسأل الله -تعالى- أن يعلي كلمته، وينشر دينه، ويقيم شعائره. آمين.
٧. لا نسخ بغير الكتاب والسنة، ولا نسخ بعد وفاة النبي -صلى الله عليه وسلم.-
٨. الإنكار على من عارض السنة أيًّا من كان.
٩. حسن سيرة السلف الطيبين، في الجمع بين بيان الحق واحترام ذوي الفضل.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الأمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام -صلى الله عليه وسلم- لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت، مؤسسة قرطبة، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (3067)

نصرت بالرعب، وأعطيت مفاتيح الأرض، وسميت أحمد، وجعل التراب لي طهورا، وجعلت أمتي خير الأمم.

١٢٨٤. الحديث: عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- مرفوعاً: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "أُعطِيتُ ما لم يُعطَ أحدٌ من الأنبياءِ". فقلنا: يارسول الله، ما هو؟ قال: "نُصِرتُ بالرُّعبِ، وأُعطِيتُ مَفَاتِيحَ الأرضِ، وسُمِّيتُ أحمدَ، وجُعِلَ التُّرابُ لي طَهُوراً، وجُعِلَتْ أمَّتي خيرَ الأمِمِ".

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

قوله: "أعطيت ما لم يعط أحد من الأنبياء قبلي" ظاهره أن كل واحدة مما ذكر لم تكن لأحد قبله، قوله: "نصرت بالرعب" أي: بخوف العدو مني، وهو الذي قطع قلوب أعدائه وأخمد شوكتهم وبدد جموعهم، قوله: "وأعطيت مفاتيح" جمع مفتاح اسم للآلة التي يفتح بها، وهو في الأصل كل ما يتوصل به إلى استخراج المغلقات التي يتعذر الوصول إليها بها، قوله: "الأرض" استعارة لوعد الله له بفتح البلاد، قوله: "وسميت أحمد" فلم يسم به أحد قبله حماية من الله؛ لئلا يدخل لبس على ضعيف القلب أو شك في كونه هو المنعوت بأحمد في الكتب السابقة، قوله: "وجعل لي التراب طهوراً" أي: مطهراً عند تعذر الماء.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > التيمم

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: دلائل النبوة.

راوي الحديث: علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أحمد.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- أُعطيت : مبني للمجهول، أي: أعطاني الله -تعالى-.
- الرعب : هو الخوف والفزع.
- وأعطيت مفاتيح الأرض : أي: وعدني الله بفتح البلاد.

فوائد الحديث:

١. تفضيل نبينا -صلى الله عليه وسلم- على سائر الأنبياء.
٢. مشروعية تَعديد نِعَم الله على العبد على وجه الشكر لله، وذكر آلائه.
٣. أن الله -تعالى- نصر نبيه محمداً بالرعب، فيصاب عدوه بالخوف؛ ولو كان بينهما مسيرة شهر، وهذا من أكبر العون والنصر على الأعداء.

المصادر والمراجع:

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام لصالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، ط١، الرسالة، بيروت، ١٤٢٧ هـ.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام لعبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، ط٥، مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة ، ١٤٢٣ هـ.

سبل السلام شرح بلوغ المرام لمحمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني، دار الحديث.

سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة للألباني، ط١، دار المعارف، الرياض، ١٤١٢ هـ.

فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأُم إسراء بنت عرفة، ط١، المكتبة الإسلامية، مصر، ١٤٢٧هـ.

فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي، ط١، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٥٦هـ.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط و عادل مرشد، وآخرون، تحت إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام لعبد الله بن صالح الفوزان، ط١، دار ابن الجوزي، ١٤٣٢ هـ.

الرقم الموحد: (10025)

نهى -صلى الله عليه وسلم- عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس, وبعد العصر حتى تغرب

١٢٨٥. الحديث: عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنه- قال: «شَهِد عِندِي رِجَال مَرْضِيُون - وأَرْضَاهُم عِندِي عُمر- أنَّ النَبِي صلى الله عليه وسلم نَهَى عن الصَّلاة بَعد الصُّبح حتَّى تَطلُعَ الشَّمسُ، وبعد العصر حتَّى تَغرُب».

وعن أبي سعيد -رضي الله عنه- عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: «لا صَلاَة بعد الصُّبح حتَّى تَرتَفِعَ الشَّمسُ، ولا صَلاَة بعد العَصرِ حتَّى تَغِيبَ الشَّمس.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- في هذين الحديثين عن الصلاة بعد صلاة الصبح حتى تشرق الشمس وترتفع عن خط الأفق في نظر العين بقدر طول رمح مركوز في الأفق، وهذا يقدر ببِضْع دقائق، تفاوت العلماء في تحديدها، من ٥ إلى ١٥ دقيقة.

ونهى أيضا عن الصلاة بعد صلاة العصر حتى تغيب الشمس، أي قبل أذان المغرب بدقائق؛ لأن في الصلاة في هذين الوقتين تشبهًا بالمشركين الذين يعبدونها عند طلوعها وغروبها، وقد نهينا عن مشابهتهم في عباداتهم؛ لأن من تشبه بقوم فهو منهم.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أوقات النهي عن الصلاة

راوي الحديث: عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-

أبو سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه-

التخريج: حديث ابن عباس رضي الله عنه: متفق عليه.

حديث أبي سعيد رضي الله عنه: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- مَرْضِيُّون : مقبولو الشهادة، ولم يذكر منهم سوى عمر -رضي الله عنه.-
- أرضَاهُم : أبلغهم قبولا عندي.
- نهى : النهي: طلب الكف.
- عن الصلاة : صلاة النفل المطلقة التي بغير سبب.
- صلاة : الصلاة في اللغة: الدعاء، وفي الشرع: عبادة ذات أقوال وأفعال معلومة، أولها التكبير وآخرها التسليم.
- بعد الصبح...بعد العصر : أي: بعد صلاة الصبح وصلاة العصر.
- لا صَلاَة : أي نافلة، والنفي هنا بمعنى النهي، أي: لا تصلوا.
- حتى ترتفع : أي: الشمس عن الأفق، ولم يقدر الارتفاع هنا، لكن ورد في بعض الأحاديث تقديره: بقدر رمح.

فوائد الحديث:

١. الرد على الروافض فيما يدعونه من المباينة بين أهل البيت النبوي وبين أكابر الصحابة؛ لقول ابن عباس -رضي الله عنهما- وهو ابن عم المصطفى -صلى الله عليه وسلم-: (وأرضاهم عندي عمر).
٢. النهي عن نوافل الصلاة المطلقة، بعد صلاة الصبح، حتى تشرق الشمس وترتفع.
٣. النهي عن نوافل الصلاة المطلقة بعد صلاة العصر، حتى تغيب الشمس.
٤. فهم من بعض الأحاديث أن علة النهي هي خشية مشابهة الكفار، فيؤخذ من هذا تحريم التشبه بهم وتقليدهم في عباداتهم، وعاداتهم، وتقاليدهم.
٥. توكيد الخبر بكثرة ناقليه وقوة الثقة بهم.
٦. تحريم صلاة النافلة بعد صلاة الفجر حتى ترتفع الشمس قيد رمح، وبعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس إلا ما له سبب كتحية المسجد وسنة الوضوء.

المصادر والمراجع:

الإلمام بشرح عمدة الأحكام لإسماعيل الأنصاري، ط١، دار الفكر، دمشق، ١٣٨١ه.

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦ هـ.

تنبيه الأفهام شرح عمدة لأحكام لابن عثيمين، ط١، مكتبة الصحابة، الإمارات، ١٤٢٦ه.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨ هـ.

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢ه.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣ هـ.

الرقم الموحد: (3081)

نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- أن يتزعفر الرجل

١٢٨٦. الحديث: عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- أن يَتَزَعْفَرَ الرجلُ.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- أن يصبغ الرجل جسده أو ثيابه بالزعفران، وكان ذلك من طيب النساء، فنهي الرجال عن ذلك منعًا من التشبه.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > اللباس والزينة

راوي الحديث: أَنَس بن مالك -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين.

معاني المفردات:

- يتزعفر : يصبغ ثوبه، أو يطلي جسمه بالزعفران.
- الزعفران : نبت ذو لون أصفر أو أحمر يصبغ به.

فوائد الحديث:

١. النهي عن لبس الثياب المزعفرة.
٢. النهي خاص بالرجال؛ لأنَّ الثياب المصبوغة بذلك مما يتزين به النساء.
٣. تحريم تشبه الرجال بالنساء في اللباس.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
-صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي.
-بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين؛ تأليف سليم بن عيد الهلالي، دار ابن الجوزي- الطبعة الأولى، ١٤١٨ه.
-نزهة المتقين شرح رياض الصالحين؛ تأليف د. مصطفى سعيد الخِن وغيره، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الرابعة عشرة، ١٤٠٧هـ.
-كنوز رياض الصالحين، لحمد بن ناصر العمار، دار كنوز إشبيليا- الطبعة الأولى، ١٤٣٠ه.
-دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لمحمد علي بن محمد بن علان الصديقي، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة.
-شرح رياض الصالحين؛ للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.

الرقم الموحد: (6373)

نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- أن يصلي الرجل مختصرا

١٢٨٧. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، قال: «نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- أن يصلي الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- أن يصلي المرء وهو جاعل يده على خاصرته.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصلاة > أخطاء المصلين

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- مختصرًا : يعني: واضعًا يده على خاصرته، أو يديه على خاصرتيه، والخاصرة من الإنسان هي ما بين الوَرِك، وأسفل الأضلاع، وهما خاصرتان.
- الرجل : لا مفهوم له، فالمرأة مثله.

فوائد الحديث:

١. النهي أن يصلي المصلِّي واضعًا يده على خاصرته، وهي ما بين رأس الوَرِك، وأسفل الأضلاع.
٢. الحكمة في النهي هو الابتعاد عن مُشابهة اليهود؛ فإنَّهم يضعون أيديهم على خواصرهم في الصلاة.
٣. وقيل: الحكمة أنَّه فعل المتكبرين، ولا منافاة، فإنَّ من طبيعة اليهود الكبر، واحتقار الناس، ولا يرون شعبًا، ولا جنسًا أفضل منهم، فهم يقولون: إنَّهم شعب الله المختار.
٤. المطلوب في الصلاة الخشوع والخضوع؛ لأنَّ المصلي واقف بين يدي الله -تعالى-، متذلِّلًا بعيدًا عن صفات المتكبرين وسيماهم.
٥. الواجبُ البعد عن مشابهة أهل الضلال؛ سواء أكان هذا التشبه مما يُخرج من الملة، أو كان يفضي إلى المعصية؛ فإنَّ من تشبه بقوم، فهو منهم.
٦. جمهور العلماء حملوا النهي على التنزيه، قالوا: لأنَّه لا يعود على الصلاة ببطلان.

المصادر والمراجع:

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، لعبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، ط٥، مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة، ١٤٢٣ هـ.

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣ هـ.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام، لعبد الله بن صالح الفوزان، ط١، دار ابن الجوزي، ١٤٣٢ هـ.

الرقم الموحد: (10874)

نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- عن المخابرة والمحاقلة، وعن المزابنة، وعن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها، وأن لا تباع إلا بالدينار والدرهم، إلا العرايا

١٢٨٨. الحديث: عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- مرفوعاً: نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- عن المُخَابَرَةِ والمُحَاقَلَةِ، وعن المُزَابنة، وعن بيع الثَّمَرَة حتى يَبدُو صَلاحُها، وأن لا تُبَاع إلا بالدينار والدرهم، إلا العَرَايَا.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن أنواع من البيوع التي تتعلق بالثمار؛ لما فيها من الضرر على جانب واحد أو جانبين، ومن ذلك: المخابرة، وهي تأجير الأرض بنتاج جزء محدد من الأرض، وليس بنسبة عادلة، وكذلك نهى عن بيع الحنطة بسنبلها بحنطة صافية من التبن، وكذلك نهى أن يباع التمر على رؤوس النخل بتمر مثله، وعن أن تباع الثمرة حتى يبدو صلاحها، ولكنه رخص في الرطب فيها بعد أن يخرص ويعرف قدره بقدر ذلك من الثمر، -والخرص معرفة قدره بالتخمين وغلبة الظن- ، بشرط أن يكون خمسة أوسق فأقل، لما ورد في أحاديث أخرى.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > البيوع > البيوع المحرمة

راوي الحديث: جابِر بن عبد الله -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- المخابرة : مأخوذة من "الخبار" وهي الأرض اللينة القابلة للزرع، أو من "الخبير" وهو من يحسن حرث الأرض.وهي: العمل في الأرض مقابل جزء معين مما يخرج منها من الزرع، مثل ما يخرج في شمال المزرعة.
- المحاقلة : مأخوذة من "الحقل" وهو الزرع وموضعه، فاشتقت منه، والمحاقلة هي بيع الحنطة في سنبلها، بحنطة صافية من التبن.
- المزابنة : اشتراء التمر بالرطب على رؤوس النخل.
- يبدو صلاحها : يظهر صلاحها بحمرتها أو صفرتها أو شدتها وطيب أكلها.
- إلا بالدينار والدرهم : الدينار النقد المصنوع من الذهب والدرهم النقد المصنوع من الفضة، اقتصر عليهما لأنهما جل ما يتعامل به الناس.
- العرايا : بيع الرطب بالتمر بعد أن يُخرَص -أي يعرف قدره بالتخمين وغلبة الظن- ويعرف قدره بقدر ذلك من التمر، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص فيها.

فوائد الحديث:

١. النهي عن المخابرة، والمحاقلة، والمزابنة.
٢. استثنى من المزابنة، العرايا، للحاجة.
٣. النهي عن هذه البيوع لما فيها من الجهل بتساوي العوضين، والجهل بذلك يفضي بنا إلى الربا.
٤. من باب أولى يحرم البيع إذا علم التفاضل بين العوضين، الربويين من جنس واحد.
٥. النهي عن بيع الثمر قبل بُدو صلاحه، لعدم أمن العاهة.
٦. رخص النبي -صلى الله عليه وسلم- في بيع العرايا؛ لأن الفقير في موسم بيع الرطب ليس عنده مال يشتري به، فإذ كان عنده تمر وأراد أن يشتري الرطب يجوز ذلك بعد أن يقدَّر إذا كان أقل من خمسة أوسق كما في الحديث الآخر.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري -الجامع الصحيح-؛ للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

- الإلمام بشرح عمدة الأحكام للشيخ إسماعيل الأنصاري، مطبعة السعادة، الطبعة الثانية ١٣٩٢ه.
- تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله البسام، تحقيق محمد صبحي حسن حلاق، مكتبة الصحابة، الشارقة، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦ه.

الرقم الموحد: (5917)

نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن تتلقى الركبان، وأن يبيع حاضر لباد

١٢٨٩. الحديث: عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما- قال: «نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن تُتَلَقَّى الرُّكْبَانُ، وأن يبيع حاضرٌ لِبَادٍ، قال: فقلت لابن عباس: ما قوله حاضرٌ لِبَادٍ؟ قال: لا يكون له سِمْسَارًا».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث ينهى النبي -صلى الله عليه وسلم- عن أنواع من البيع المحرم، لما فيها من الأضرار العائدة على البائع أو المشتري أو غيرهما:

أولًا: النهي عن تلقى القادمين لبيع سلعهم من طعام وحيوان، فيقصدهم قبل أن يصلوا إلى السوق، فيشتري منهم جَلَبَهمْ، فلجهلهم بالسعر، ربما غبنهم في بيعهم، وحرمهم من باقي رزقهم الذي تعبوا فيه وَطَوْوا لأجله المفازات، وتجشموا المخاطر، فصار طعمة باردة لمن لم يكد فيه.

ثانيًا: أن يحمل البدوي أو القروي متاعه إلى البلد ليبيعه بسعرِ يومِه ويرجع أو بالسعر الذي يحتاجه ويكفيه فيأتيه البلديُّ فيقول: ضعه عندي لأبيعه على التدريج بزيادة سعر، وذلك إضرار بأهل البلد.

فجاءت الشريعة بحفظ حق البائع الغريب عن البلد وبحفظ حق أهل البلد.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > البيوع > البيوع المحرمة

راوي الحديث: عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- أن نتلقى الركبان : أن نستقبل الذين يحملون المتاع إلى البلد للاشتراء منهم قبل وصولهم الأسواق ومعرفة الأسعار.
- ما قوله حاضر لباد؟ : الراوي يسأل شيخه الصحابي: ما معنى قوله: "حاضر لباد؟" والحاضر: هو البلدي المقيم، والبادي نسبة إلى البادية.والمراد به القادم لبيع سلعته بسعر وقتها، سواء أكان بدويا أم حضرياً، فيقصده الحاضر ليبيع له سلعته بأغلى من سعرها لو كانت مع صاحبها.
- السمسار : متولي البيع والشراء لغيره وهو الدلال.

فوائد الحديث:

١. النهي عن تلقى القادمين، لبيع سلعتهم، والشراء منهم، قبل أن يصلوا إلى السوق، والحكمة في النهي لئلا يخدعوا، فتشترى منهم سلعهم بأقل من قيمتها بكثير.

٢. النهي عن بيع الحاضر للبادي.

المصادر والمراجع:

تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، للبسام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١٠، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ١٤٢٦هـ.

الإلمام بشرح عمدة الأحكام لإسماعيل الأنصاري، ط١، دار الفكر، دمشق، ١٣٨١هـ.

خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام، فيصل بن عبد العزيز النجدي، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م.

عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم، لعبد الغني المقدسي، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، ط٢، دار الثقافة العربية، دمشق ، بيروت، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٨ هـ.

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٣هـ.

الرقم الموحد: (5847)

نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن يبيع حاضر لباد، ولا تناجشوا، ولا يبع الرجل على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبته

١٢٩٠. الحديث: عن أبي هريرة -رضي الله عنه-: «نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن يبيع حاضرٌ لباد، ولا تناجشوا. ولا يبَعِ الرجل على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبته ، ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتِكْفَأَ ما في صَحفَتِهَا».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

يحرص الشرع الحنيف على إزالة كل ما يسبب العداوة والبغضاء بين أبناء المجتمع المسلم، ويظهر هذا جليًّا من خلال هذا النص، ففيه النهي عن الزيادة في السلعة لغير قصد الشراء، وإنما لنفع البائع بزيادة الثمن، أو ضرر المشتري بإغلاء السلعة عليه، ونهى عنه لما يترتب عليه من الكذب والتغرير بالمشترين، ورفع ثمن السلع عن طريق المكر والخداع.

وكذلك نهى أن يبيع الحاضر للبادي سلعته لأنه يكون محيطًا بسعرها؛ فلا ينقص منه شيئًا ينتفع به المشترون. والنبي -صلى الله عليه وسلم- يقول: "دعوا الناس، يرزق الله بعضهم من بعض"، وإذا باعها صاحبها بما يكفيه حصل فيها شيء من السعة على المشترين .

تحريم خطبة النكاح على خطبة أخيه، حتى يعلم أن الخاطب رُد عن طلبه، ولم يُجَبْ، لما تسبب الخِطْبة على خِطبةْ الغير من العداوة والبغضاء، والتعرض لقطع الرزق.

تحريم سؤال المرأة زوجها أن يطلق ضرتها، أو توغير صدره عليها، أو الفتنة بينهما، ليحصل بينهما الشر، فيفارقها، فهذا حرام، لما يحتوى عليه من المفاسد الكبيرة، من توريث العداوات، وجلب الإحن ، وقطع رزق المطلقة، الذي كنى عنه بِكَفْءِ ما في إنائها من الخير الذي سببه النكاح وما يوجبه من نفقة وكسوة وغيرها من الحقوق الزوجية.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > البيوع > البيوع المحرمة

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: تحريم الخطبة على خطبة أخيه - الشروط في النكاح.

راوي الحديث: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- حاضر لباد : الحاضر المقيم في البلد والباد في الأصل هو البادي، وهو القادم من البادية، والحكم يشمل كل من ليس مقيمًا في البلد ولو لم يكن باديًا.
- لتكفأ ما في صحفتها : شَبَّه النصيب والبخت بالصحفة، وهي الإناء، و شَبَّه حظوظها وتمتعاتها بما يوضع في الصحفة من الأطعمة اللذيذة ، وشبه الافتراق المسبب عن الطلاق باستفراغ الصحفة من تلك الأطعمة.
- لا تناجشوا : لا يزد أحدكم في ثمن سلعة ليس في نفسه اشتراؤها ليضر بذلك غيره.

فوائد الحديث:

١. الرد على من زعم أن الدين الإسلامي ينظم العبادة فقط، وهي: المعاملة مع الله -تعالى-، فإن الدِّين الإسلامي ينظم العبادة والمعاملة وكل شؤون الحياة، ولا غرابة فإن أطول آية في كتاب الله تعالى آية الدَّيْن وكلها في معاملة الخلق.

٢. إثبات الأخوة في الدين، أما الأخوة الإنسانية فغير مقصودة شرعًا، وليس بين الناس أخوة إنسانية، لكن بينهم جنسية إنسانية، يعني: أن الكافر من جنس المسلم في الإنسانية، لكن ليس أخاه، ألم تروا إلى نوح قال:" رب إن ابني من أهلي وإن وعدك الحق وأنت أحكم الحاكمين. قال يا نوح إنه ليس من أهلك"(هود: ٤٥-٤٦)، والأخوة نوعان: الأول: أخوة في الدين الثاني: أخوة في النسب.

٣. عدم جواز بيع الحاضر للبادي ، والنجش، وبيع الرجل على بيع أخيه.

٤. تحريم خطبة الرجل على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك.

٥. تحريم سؤال المرأة الرجل أن يطلق ضرتها وهي زوجته الأخرى.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري -الجامع الصحيح-؛ للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

-صحيح مسلم؛ للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

-فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين- المكتبة الإسلامية القاهرة- تحقيق صبحي رمضان وأم إسراء بيومي- الطبعة الأولى ١٤٢٧-

-الإلمام بشرح عمدة الأحكام للشيخ إسماعيل الأنصاري-مطبعة السعادة-الطبعة الثانية ١٣٩٢ه.

-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام-عبد الله البسام-تحقيق محمد صبحي حسن حلاق- مكتبة الصحابة- الشارقة- الطبعة العاشرة- ١٤٢٦ه.

-خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام- فيصل بن عبد العزيز بن فيصل بن حمد المبارك الحريملي النجدي- الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

الرقم الموحد: (5919)

نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن الْوِصَالِ. قالوا: إنك تواصل؟ قال: إني لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إني أَطْعَمُ وَأُسْقَى

١٢٩١. الحديث: عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- قال: «نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن الْوِصَالِ، قالوا: إنك تواصل؟ قال: إني لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إني أُطْعَمُ وَأُسْقَى».

وفي رواية أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه-: «فَأَيُّكُمْ أراد أن يواصل فليواصل إلى السَّحَرِ.»

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- أصحابه عن الْوِصَالِ رحمة بهم وإشفاقاً عليهم، ولكن الصحابة لمحبتهم للفضل وحرصهم على ما يقرب من الله رغبوا في الْوِصَالِ تأسياً بالنبي في كونه يواصل وقالوا: إنك تواصل، فأخبرهم بأنه له مُطعِم يطعمه وساق يسقيه بما يعوضه عن الطعام والشراب، ولكن من أراد منكم الوصال، فله أن يواصل إلى السَّحَرِ.

فالشريعة الإسلامية سمحة مُيَسَّرة لا عَنَتَ فيها ولا مشقة، ولا غُلُوَّ ولا تعمق؛ لأن في ذلك تعذيباً للنفس وإرهاقاً لها، والله لا يكلف نفساً إلا وسعها.

ولأن التيسير والتسهيل أبقى للعمل وأسلم من السأم والملل، وفيه العدل الذي وضعه الله في الأرض، وهو إعطاء الله ما طلبه من العبادة، وإعطاء النفس حاجتها من مقوماتها.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > ما يكره للصائم

السيرة والتاريخ > السيرة النبوية > الشمائل المحمدية > الهدي النبوي > هديه صلى الله عليه وسلم في الصوم

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: الخصائص النبوية.

راوي الحديث: أبو سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه-

عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- الوِصَال : وصال الصائم بين يومين لا يفطر بينهما.
- كهيئتكم : كصفتكم.
- إني أُطْعَمُ وَأُسْقَى : والمُطعم والمُسقي له هو: الله -تعالى-، والمراد بالطعم والسقي: ما يعطيه الله -تعالى- له من قوة الطاعم والشارب؛ لاستغنائه عن الطعام والشراب بما في قلبه من ذكر الله تعالى والأنس بمناجاته، وفيه بيان الفرق بينه وبينهم.
- السَّحَر : آخر الليل.

فوائد الحديث:

١. التحذير من المواصلة في الصوم إلى ما بعد السحر؛ لما فيه من الضرر الحاصل أو المتوقع.
٢. جواز الْوِصَالِ إلى السَّحَرِ لمن قدر عليه، وتركه أولى.
٣. رحمة الشارع الحكيم الرحيم بالأمة، إذ حرَّم عليهم ما يضرهم.
٤. الأصل التأسي بالنبي -صلى الله عليه وسلم- حتى يقوم دليل خصوصية الحكم به.
٥. الوِصَال من خصائص النبي -صلى الله عليه وسلم.-
٦. أن الصحابة كانوا يرجعون إلى فعله المعلوم صفته ويبادرون إلى التأسي به إلاَّ فيما نهاهم عنه.
٧. حرص الصحابة ـرضي الله عنهم- على الخير.
٨. حسن تعليم النبي -صلى الله عليه وسلم-، حيث بين للصحابة سبب الفرق بينه وبينهم ليزادوا طمأنينة في الحكم.

٩. أن غروب الشمس وقت للإفطار، ولا يحصل به الإفطار، وإلا لما كان للوصال معنى إذا صار مفطراً بغروب الشمس.

المصادر والمراجع:

عمدة الأحكام، تأليف: عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار الثقافة العربية ومؤسسة قرطبة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

تيسير العلام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦هـ.

تأسيس الأحكام شرح عمدة الأحكام، تأليف: أحمد بن يحي النجمي: نسخة إلكترونية لا يوجد بها بيانات نشر.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الإحكام، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ.

خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، تأليف: فيصل بن عبد العزيز آل مبارك، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.

صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (4524)

نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن الفضة بالفضة، والذهب بالذهب، إلا سواء بسواء، وأمرنا أن نشتري الفضة بالذهب، كيف شئنا، ونشتري الذهب بالفضة كيف شئنا

١٢٩٢. الحديث: عن أبي بكرة -رضي الله عنه- قال: «نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن الفضة بالفضة، والذهب بالذهب، إلا سَوَاءً بسوَاءٍ، وأمرنا أن نشتري الفضة بالذهب، كيف شئنا. ونشتري الذهب بالفضة كيف شئنا، قال: فسأله رجل فقال: يدا بيد؟ فقال: هكذا سمعت».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

لما كان بيع الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، متفاضلا ربًا، نهى عنه ما لم يكونا متساويين، وزنًا بوزن، أما بيع الذهب بالفضة، أو الفضة بالذهب، فلا بأس به، وإن كانا متفاضلين، على أنه لابد في صحة ذلك من التقابض في مجلس العقد، وإلا كان ربا النسيئة المحرم، لأنه لما اختلف الجنس جاز التفاضل، وبقي شرط التقابض، لعلة الربا الجامعة بينهما.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الربا

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: فضائل الصحابة – تبليغ العلم.

راوي الحديث: أبو بكرة نُفَيع بن الحارث الثقفي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- عن الفضة بالفضة : عن بيع الفضة بالفضة.
- والذهب بالذهب : وعن بيع الذهب بالذهب.
- إلا سواء بسواء : متساويين.
- كيف شئنا : بالنسبة إلى التفاضل والتساوي لا إلى الحلول والتأجيل، فيجوز أن يبيع دينار ذهب بعشرة دراهم فضة، ولا يشترط التساوي، ولكن يشترط التقابض؛ لحديث: "فإذا اختلفت الأجناس فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد."
- قال : عبد الرحمن بن أبي بكرة راوي الحديث عن أبيه.

فوائد الحديث:

١. تحريم بيع الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، متفاضلين، لاجتماع الثمن والمثمن، في جنس واحد من الأجناس الربوية.

٢. إباحة بيع الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، بشرطين: الأول: التماثل منهما، فلا يزيد أحدهما على الآخر. والثاني: التقابض في مجلس العقد بينهما.وما يقال في الذهب والفضة، يقال في جنس واحد من الأجناس الربوية، حينما يباع بعضه ببعض، كالبر بالشعير.

٣. جواز بيع الذهب بالفضة، أو الفضة بالذهب متفاضلين، لكون كل واحد منهما من جنس غر جنس الآخر، وإنما يشترط التقابض.وكذا يقال في كل جنس بيع بغير جنسه من الأجناس الربوية، فلا بأس من التفاضل بينهما. ولكن يشترط التقابض عند انفاق العلة.

٤. لابد في بيع الذهب بالفضة، أو الفضة بالذهب، من التقابض بينهما في مجلس العقد. فإن تفرقا قبل القبض، بطل العقد، لاجتماعهما في العلة الربوية.وكذا كل جنسين اتفقا في العلة الربوية، وهي الكيل في الأشياء المطعومة، أو الوزن في الأشياء المطعومة، فلابد من التقابض بينهما في مجلس العقد.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
-صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
-الإلمام بشرح عمدة الأحكام، للشيخ إسماعيل الأنصاري -مطبعة السعادة- الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ.
-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله البسام، تحقيق محمد صبحي حسن حلاق -مكتبة الصحابة- الشارقة، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦ه.

الرقم الموحد: (5921)

نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن القَزَع

١٢٩٣. الحديث: عن ابن عمر -رضي الله عنهما-، قال: نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن القَزَع.

درجة الحديث: صحيح

المعنى الإجمالي:

نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يحلق بعض رأس الصبي ويترك بعض، وهو عام في كل أحد.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه الأسرة > أحكام المولود
الفضائل والآداب > فقه الأخلاق > الأخلاق الذميمة

راوي الحديث: عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: رياض الصالحين

معاني المفردات:

- القَزَع : حَلْق بعض الشَّعر وترك بعضه.

فوائد الحديث:

١. النهي عن حلق بعض الرأس وترك بعضه.

المصادر والمراجع:

نزهة المتقين، تأليف: جمعٌ من المشايخ، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: ١٣٩٧ هـ الطبعة الرابعة عشر ١٤٠٧ هـ
كنوز رياض الصالحين، تأليف: حمد بن ناصر بن العمار ، الناشر: دار كنوز أشبيليا، الطبعة الأولى: ١٤٣٠ هـ
صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
رياض الصالحين، تأليف: محيي الدين يحيى بن شرف النووي ، تحقيق: د. ماهر بن ياسين الفحل، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ
شرح رياض الصالحين، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، الناشر: دار الوطن للنشر، الطبعة: ١٤٢٦ هـ.

الرقم الموحد: (8914)

نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن المزابنة: أن يبيع ثمر حائطه إن كان نخلا: بتمر كيلا، وإن كان كرما: أن يبيعه بزبيب كيلا، أو كان زرعا: أن يبيعه بكيل طعام، نهى عن ذلك كله

١٢٩٤. الحديث: عن عبد الله بن عمر-رضي الله عنهما- قال: «نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن المُزَابَنَةِ: أن يبيع ثَمَرَ حَائِطِهِ إن كان نَخْلًا: بتَمْرٍ كَيْلًا، وإن كان كَرْمًا: أن يبيعه بزبيب كَيْلًا، أو كان زَرْعًا: أن يبيعه بكَيْلِ طعام، نهى عن ذلك كله».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- عن المزابنة، التي هي بيع المعلوم بالمجهول من جنسه، لما في هذا البيع من الضرر، ولما فيه من الجهالة بتساوي المبيعين المفضية إلى الربا وقد ضُربت لها أمثلة توضحها وتبينها.

وذلك، كأن يبيع ثمر بستانه إن كان نخلا، بتمر كيلا، وإن كان عنبا أن يبيعه بزبيب كيلا، أو إن كان زرعًا أن يبيعه بكيل طعام من جنسه، نهى عن ذلك كله، لما فيه من المفاسد، والأضرار.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > البيوع > البيوع المحرمة

راوي الحديث: عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- المزابنة : من الزبن وهو: الدفع، وحقيقتها بيع معلوم بمجهول من جنسه وما ذكر في الحديث لها أمثلة.
- ثمر : بفتح الثاء والميم: الرطب.
- كيلا : الكيل تقدير الحجم، وذكر الكيل ليس بقيد في هذه الصورة، وإنما هو صورة المبايعة التي وقعت حينئذ.
- كرما : -بفتح الكاف وسكون الراء-: شجر العنب، والمراد منه هنا نفس العنب.
- حائطه : الحائط: البستان.

فوائد الحديث:

١. النهي عن المزابنة.
٢. تعريفها بهذه الصور، التي توضح أصلها.
٣. أن بيوعاتها فاسدة؛ لأن النهي يقتضي الفساد.
٤. حكمة النهي عنها، ما فيها من المخاطرة والقمار؛ لأنها بيع معلوم بمجهول، ولما فيها من بيع النوعين الربويين المجهولين؛ لأنه لابد في صحة بيعهما من العلم بالتساوي، فأما مع الجهل بتساويهما، فهو مظنة الربا، فيحرم.
٥. تحريم بيع الرطب بالتمر، لعدم العلم بالتساوي ولو تحرى في تساويهما، بل يدل على تحريم بيع كل نوعين ربويين، جهل تساويهما إما لكونهما اختلفا في الرطوبة، أو اليبوسة، و إما لكون أحدهما حبًّا والآخر طحيناً، أو أحدهما مطبوخا والآخر نيئا، أو غير ذلك مما لا يعلم معه التساوي بينهما.
٦. جواز تسمية العنب كرمًا، وحديث النهي عن تسميته بذلك للتنزيه والكراهة.
٧. مراعاة تجنب الربا ولو على وجه بعيد؛ لأنه حرم بيع الرطب بالتمر، والزبيب بالعنب، وكذلك الزرع بالحب.

المصادر والمراجع:

الإلمام بشرح عمدة الأحكام، للشيخ إسماعيل الأنصاري، مطبعة السعادة، الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ.
تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، لعبد الله البسام، تحقيق محمد صبحي حسن حلاق، مكتبة الصحابة، الشارقة، الطبعة العاشرة ١٤٢٦هـ.
خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام، لفيصل بن عبد العزيز المبارك، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
صحيح البخاري، نشر: دار طوق النجاة، (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (5848)

نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن بيع الذهب بالورق دَينًا

١٢٩٥. الحديث: عن أبي المنهال قال: «سألت البراء بن عازب، وزيد بن أرقم، عن الصَّرْفِ؟ فكل واحد يقول: هذا خير مني. وكلاهما يقول: نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن بيع الذهب بالوَرِقِ دَيْنَاً».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

سأل أبو المنهال، البراء بن عازب، وزيد ين أرقم، عن حكم الصرف، الذي هو بيع الأثمان بعضها ببعض.

فمن ورعهما -رضي الله عنهما-، أخذا يتدافعان الفتوى، ويحتقر كل واحد منهما نفسه بجانب صاحبه.

ولكنهما اتفقا على حفظهما: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- نهى عن بيع الذهب بالفضة دَيناً، لاجتماعهما في علة الربا، فحينئذ لابد فيهما من التقابض في مجلس العقد، وإلا لما صح الصرف، وصار ربا بالنسيئة.

تنبيه:

الربا معاملة مالية محرمة، وتنقسم إلى قسمين: الأول ربا الديون، وهي أن يزيد في مقدار الدين الثابت مسبقًا مقابلة الزيادة في الأجل، والثاني ربا البيوع، وهي الزيادة أو التأجيل في أصناف معينة، تسمى الأصناف الربوية، مثل الذهب بالذهب والبر بالبر.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه المعاملات > الربا

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: فضائل الصحابة - الفتوى.

راوي الحديث: الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ -رضي الله عنهما-
زيد بن أَرْقَم -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- الصرف : بيع الدراهم بالذهب أو عكسه.
- الورق : الفضة.

فوائد الحديث:

١. النهي عن بيع الذهب بالفضة، أو الفضة بالذهب، مع تأجيلهما أو تأجيل أحدهما، فلابد من التقابض في مجلس العقد.
٢. صحة بيع أحد النقدين بالآخر مع التقابض في مجلس العقد، لأنه صرف.
٣. ما كان عليه السلف -رضى الله عنهم- من الورع، وتفضيل بعضهم بعضًا.
٤. استظهار العالم في الفتيا بنظيره في العلم.

المصادر والمراجع:

-صحيح البخاري، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، عناية محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
-صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج، حققه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار عالم الكتب-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
-منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف عبد الله الفوزان، طبعة دار ابن الجوزي -الطبعة الأولى- ١٤٢٨
-توضيح الأحكام شرح بلوغ المرام، تأليف عبد الله البسام، مكتبة الأسدي -مكة المكرمة- الطبعة الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
-الإلمام بشرح عمدة الأحكام، للشيخ إسماعيل الأنصاري -مطبعة السعادة- الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.
-تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله البسام، تحقيق محمد صبحي حسن حلاق -مكتبة الصحابة- الشارقة - الطبعة العاشرة- ١٤٢٦.

الرقم الموحد: (5920)

نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن صوم يومين: الفطر والنحر، وعن اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ، وأن يَحْتَبِيَ الرَّجُل في الثوب الواحد، وعن الصلاة بعد الصبح والعصر

١٢٩٦. الحديث: عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: «نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن صوم يومين: الفطر والنحر، وعن اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ، وأن يَحْتَبِيَ الرجل في الثوب الواحد، وعن الصلاة بعد الصبح والعصر».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- في هذا الحديث، عن صيام يومين، وعن لبستين، وعن صلاتين.

فأما اليومان المحرم صومهما، فيوم الفطر، ويوم النحر، وحكمة تحريم الصيام فيهما أنه لا يناسب الصوم في يوم الأكل والسرور.

وأما اللبستان، فاشتمال الصَّمَّاءِ، والِاحْتِبَاء بثوب واحد، وهو أن يقعد الرجل على إليتيه وينصب ساقيه ويشدهما بيديه أو بثوب واحد، وأما اشتمال الصماء فهو أن يرتدي الرجل ثوبًا ليس له منافذ، وقد قُيد في رواية البخاري: " إذا لم يكن على فرجه منه شيء ".

وأما الصلاتان، فالصلاة بعد صلاة الصبح، والصلاة بعد صلاة العصر؛ لسد الذريعة عن التشبه بالكفار الذين يسجدون للشمس عند طلوعها وعند غروبها، ولكن يجوز أن يصلي فيهما الفريضة إذا لم يصلها وكذلك ذوات الأسباب.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > ما يحرم على الصائم

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: اللباس - مكروهات الصلاة ـ

راوي الحديث: أبو سعيد الخُدْرِي -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- الفطر والنحر : أي: يومي عيد الفطر والنحر.
- الثوب الواحد : أي: الذي ليس عليه غيره.
- الاحْتِبَاء : هو أن يقعد الرجل على إليتيه وينصب ساقيه ويشدهما بيديه أو بثوب واحد.
- الصَّمَّاء : هو أن يرتدي الرجل ثوبًا ليس له منافذ.

فوائد الحديث:

١. النهي عن هذه الأشياء الأربعة التي جاء بها الحديث.
٢. النهي عن صيام العيدين، وعن الصلاة بعد الصبح والعصر، من باب التحريم.
٣. النهي عن اللبستين، للكراهة، ما لم تنكشف معه العورة فيحرم.
٤. النهي عن التطوع بالصلاة بعد صلاتي الظهر والعصر، مالم تكن من ذوات الأسباب، كتحية المسجد ونحوها.
٥. مراعاة الشارع مصالح العباد في كل شيء.
٦. الحكمة في التشريع الإسلامي.
٧. حرص النبي -صلى الله عليه وسلم- على البعد عن مشابهة الكفار.

المصادر والمراجع:

عمدة الأحكام، تأليف: عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار الثقافة العربية ومؤسسة قرطبة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

تيسير العلام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦هـ.

تأسيس الأحكام شرح عمدة الأحكام، تأليف: أحمد بن يحي النجمي: نسخة إلكترونية لا يوجد بها بيانات نشر.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الإحكام، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ.

صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

الرقم الموحد: (4523)

هذا شيء كتبه الله على بنات آدم، افعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري

١٢٩٧. الحديث: عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: خرجنا مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لا نَذْكُرُ إلا الحج، حتى جِئْنَا سَرِف فَطَمِثْتُ، فدخل عليَّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وأنا أبْكِي، فقال: «ما يُبْكِيك؟» فقلت: والله، لوَدِدْتُ أنِّي لم أكُن خرجت العَام، قال: «ما لك؟ لَعَلَّكِ نَفِسْتِ؟» قلت: نعم، قال: «هذا شيء كَتَبه الله على بنات آدم، افعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تَطُوفي بالبيت حتى تَطْهُري» قالت: فلمَّا قدمت مكة، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لأصحابه «اجْعَلُوها عُمرة» فأحَلَّ الناس إلا من كان معه الهَدْي، قالت: فكان الهَدْي مع النبي -صلى الله عليه وسلم- وأبي بكر وعمر وذَوِي اليَسَارَة، ثم أهَلُّوا حين راحُوا، قالت: فلمَّا كان يوم النَّحر طَهَرْت، فأمَرَني رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فَأَفَضْتُ، قالت: فَأُتِيَنَا بِلَحم بَقَر، فقلت: ما هذا؟ فقالوا: أَهْدَى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن نِسَائه البقر، فلمَّا كانت ليلة الحَصْبَةِ، قلت: يا رسول الله، يرجع الناس بحجة وعُمرة وأرجع بِحَجَّة؟ قالت: فأمر عبد الرحمن بن أبي بكر، فَأَرْدَفَنِي على جَمَلِه، قالت: فإني لأذْكُر، وأنا جَارية حَدِيثَةُ السِّن، أَنْعَسُ فيُصِيب وجْهِي مُؤْخِرَة الرَّحْل، حتى جِئْنَا إلى التَّنْعِيم، فَأَهْلَلْتُ منها بِعُمْرة؛ جزاء بِعُمْرَة الناس التي اعْتَمَرُوا.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

معنى حديث عائشة -رضي الله عنها-: "خرجنا مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لا نَذْكُرُ إلا الحج".

أي: من المدينة وكان خروجه -صلى الله عليه وسلم- يوم السَبت لخمس ليالٍ بَقَيْنَ من ذي القِعدة بعد أن صلى بها الظهر أربع ركعات، ثم سَار إلى ذي الحليفة فَصَلى بها العصر ركعتين .

"لا نَذْكُرُ إلا الحج".

وفي رواية :"لا نَرَى إلا الحج". لكن جاء عنها في حديث آخر صحيح: "فمنَّا من أهَلَّ بِعمرة، ومنَّا من أهَلَّ بحج، وكنت ممن أَهَلَّ بِعمرة"، وعلى هذا يكون قولها -رضي الله عنها-: "لا نَذْكر إلا الحج"، وقولها: "لا نَرى إلا الحج" لا يخلو من الأحوال التالية:

الحال الأولى: تريد بذلك فريضة الحج من حيث الأصل، لا بيان نوع النُّسك الذي أحرموا به.

الحال الثانية: تريد بذلك عند خروجهم وقبل وصولهم إلى الميقات، والدخول في الإحرام.

الحال الثالثة : تريد بذلك حال غيرها من الصحابة، ولم تقصد نفسها.

"حتى جِئْنَا سَرِف".

يعني: حتى وصلوا موضِعا يُقال له: "سَرِفُ"، وهو مَوضع قريب من مكة.

"فَطَمِثْتُ" يعني: حاضت -رضي الله عنها.-

"فدخل عليَّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وأنا أبْكِي، فقال: «ما يُبْكِيك؟» فقلت: والله، لوَدِدْتُ أنِّي لم أكُن خرجت العَام."

لما حصل معها ما حصل بَكَت -رضي الله عنها- وتَمَنَّت أنها لم تحج معهم هذه السَّنة؛ ظنا منها أنها لما حاضت قد تنقطع عن أعمال الحج، ويفوتها بذلك الخير.

"قال: «ما لك؟ لَعَلَّكِ نَفِسْتِ؟."«

أي: حِضْت.

"قلت: نعم، قال: «هذا شيء كَتَبه الله على بَنَات آدم ."«

أي: أن الحيض أمْر مُقَدَّر ومكتوب على بنات آدم، فليس خاصًا بك وليس بيدك؛ فلا داعي للبكاء.

"افعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تَطُوفي بالبيت حتى تَطْهُري."

فأخبرها النبي -صلى الله عليه وسلم- بأن الحيض لا يمنعها من المضي في نسكها، ولا يُخِلُّ بإحرامها، وأنها تفعل ما يفعله الحاج: من الوقوف بعرفة ومنى ومزدلفة ورمي الجماروسائر أفعال الحج غير الطواف، فإنها تمتنع منه حتى تَطْهر من حيضها وتغتسل .

"قالت: فلمَّا قَدمت مكة، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لأصحابه «اجْعَلُوها عُمرة."«

تعني لما قَدِم النبي -صلى الله عليه وسلم- مكة أمَر من لم يسوقوا الهدي أن يجعلوا إحرامهم عمرة، فمن أحرم بالحج ولم يكن ساق الهدي فإنه يَقْلب إحرامه بالحج عمرة، فيطوف ويسعى ويقصر، ثم هو قد حَلَّ من إحرامه، وفي رواية أخرى لمسلم: "فأمرنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن يَحِلَّ منَّا من لم يكن معه هدى، قال: فقلنا: حِلُّ ماذا؟ قال: "الحِلُّ كُلُّه."

" قالت: فأحَلَّ الناس إلا من كان معه الهَدْي، قالت: فكان الهَدْي مع النبي -صلى الله عليه وسلم- وأبي بكر وعمر وذَوِي اليَسَارَة."

تعني أن من لم يكن معه الهدي حلُّوا من إحرامهم بعد أن طافوا وسعوا وقصروا، وبقي النبي -صلى الله عليه وسلم- وأبو بكر وعمر -رضي الله عنهما- ومن ساق الهدي ممن وسَّعَ الله عليهم بقوا على إحرامهم؛ لأنهم ساقوا الهدي ومن ساق الهدي لم يَجز له فسخ إحرامه إلى عمرة؛ لقوله -صلى الله عليه وسلم-: "لولا أني سُقْتُ الهَدْي، لفعلت مثل الذي أمَرْتُكم به."

"قالت: ثم أهَلُّوا حين راحُوا."

تعني أن الذين طافوا وسعوا وقصروا، أهلوا بالحج حين راحُوا إلى منى وذلك يوم التروية، وهو اليوم الثامن من ذي الحِجة .

"قالت: فلمَّا كان يوم النَّحر طَهَرْت."

أي: أنها طَهَرت من حيضها يوم النحر، وهو يوم العاشر من ذِي الحِجَّة، سُمي بذلك؛ لنَحر الأضاحي فيه.

"فأمَرَني رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فَأَفَضْتُ ."

أي: بعد أن طَهَرت من حيضها -رضي الله عنها- يوم النَّحر أمَرَها النبي -صلى الله عليه وسلم- بأداء طواف الإفاضة فَفَعَلت .

"قالت: فَأُتِيَنَا بِلَحم بَقَر، فقلت: ما هذا؟."

يعني: أُرسل لها ولمن معها من النساء لحم بقر، ثم إنها سَألت عنه.

"فقالوا: أَهْدَى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن نِسَائه البَقر."

أي: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- نَحَر عن كل واحدة من نسائه بقرة.

"فلمَّا كانت ليلة الحَصْبَةِ."

يعني لمَّا كانت ليلة النزول من منى، وهي الليلة التي بعد أيام التشريق وسميت بذلك؛ لأنهم نَفَروا من منى فنزلوا في المُحَصَّب وباتوا به، وفي البخاري : "أن النبي -صلى الله عليه وسلم- رقَد رقْدَةً في المُحصَّب، ثم ركِبَ إلى البيت فطاف به."

"قلت: يا رسول الله، يرجع الناس بِحَجَّة وعُمرة وأرجع بِحَجَّة؟."

أي يرجعون بحج منفرد وعمرة منفردة؛ لأنهم كانوا متمتعين، وأرجع أنا وليس لي عمرة منفردة؛ لأنها كانت قارنة، والعمرة في القران داخلة في الحج بالنية، وفي رواية لمسلم "أيرجع الناس بأجرين وأرجع بأجر؟"، فهي أرادت أن يكون لها عمرة منفردة عن الحج، كما حصل لسائر أمهات المؤمنين وغيرهن من الصحابة الذين فسخوا الحج إلى العمرة، وأتموا العمرة وتحللوا منها قبل يوم التروية، ثم أحرموا بالحج من مكة يوم التروية، فحصل لهم عمرة منفردة وحجة منفردة، وأما عائشة فإنما حصل لها

عمرة مندرجة في حجة بالقران، فقال لها النبي -صلى الله عليه وسلم- يوم النفر يسعك طوافك لحجك وعمرتك، أي: وقد تما وحسبا لك جميعا، فأبت وأرادت عمرة منفردة كما حصل لباقي الناس.

"قالت: فأمر عبد الرحمن بن أبي بكر، فَأَرْدَفَنِي على جَمَلِه."

أي : أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أمر أخاها عبد الرحمن بن أبي بكر -رضي الله عنهما- بأن يخرج بها إلى التَّنْعِيم؛ لتأتي منه بعمرة، حتى تكون مثل بقية الناس، فأردفَها -رضي الله عنه- خَلفه كما في رواية مسلم الأخرى .

"قالت: فإني لأذْكُر، وأنا جَارية حَدِيثَةُ السِّن، أَنْعَسُ فيُصِيب وجْهِي مُؤْخِرَة الرَّحْل."

أي: عندما أردفها عبد الرحمن بن أبي بكر -رضي الله عنه- خلفه، وسار بها إلى التنعيم كانت تَنْعَس حتى أنها رأسها يسقط من شِدَّة النُّعاس، فيضرب في مؤخرة الرَّحْل .

"حتى جِئْنَا إلى التَّنْعِيم، فَأَهْلَلْتُ منها بِعُمْرة؛ جزاء بِعُمْرَة الناس التي اعْتَمَرُوا."

أي لما وصلا إلى التنعيم، أهلت -رضي الله عنها- بعمرة مستقلة بأعمالها مقام عمرة الناس التي اعتمروها أولا.

وفي رواية في الصحيحين أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال لها بعد أن أدَّت العمرة : "هذه مكان عمرتك" أي: هذه العمرة مكان العمرة التي كنت تريدين حصولها منفردة غير مندرجة مع الحج، فمنعك الحيض من القيام بها.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الحج والعمرة > صفة الحج

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: فقه: الحيض والنفاس - مناسك الحج - الإحرام - الطواف.

عقيدة: القضاء والقدر: الكتابة.

راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه مسلم.

مصدر متن الحديث: صحيح مسلم.

معاني المفردات:

- سَرِف : هو وادٍ يبعُد عن حَدِّ الحَرم من جهة التَّنعيم بنحو عشر كيلو مترات، وعن المسجد الحرام بثمانية عشر كيلو متر، يَمُرُّ به طريق (مكة المدينة)، فهو بين مكة وبين وادي الجموم (مَر الظهران)، وهو ما يُعرف الآن بالنوَّارية.
- طَمِثْت : حِضْت.
- وَدِدْتُ : تَمَنَّيْت.
- نَفِسْتِ : حِضْت.
- اليَسَارَة : الغِنى.
- أَهَلُّوا : رفعوا أصواتهم بالتَّلبِيَة.
- يوم النَّحر : هو يوم العاشر من ذِي الحِجَّة، سُمي بذلك؛ لنَحر الأضاحي فيه.
- فأَمَرَني فأَفَضْتُ : يعني دَفعت للطَّواف بالبيت.
- ليلة الحَصْبَة : هِيَ اللَّيلة التي ينزل الناس فيها المُحَصَّب عند انصرافهم من منى إلى مكة، والتَّحْصِيبُ: إقامتهم بالمُحَصَّب، وهو الشِّعْب الذي مخرجه إلى الأبْطَح.
- مُؤْخِرَة الرَّحْل : الخَشبة التي تكون في آخر الرَّحْل، يَستند إليها الراكب، وهي نحو ثلثي الذراع.والرَّحْل: ما يُوضع على ظهر البعير للركوب عليه.
- التَّنْعِيم : موضع قريب من مكة، وهو أقرب أطراف الحِل إلى مكة، وفيه مسجد عائشة -رضي الله تعالى عنها-. وهذا كان فيما مضى، أما الآن فقد اتصلت به بيوت مكة وتجاوزته، حتى صار التنعيم داخل مكة، لكنه من الحِلِّ.
- أَهْلَلْتُ : الإهْلَال: رفع الصوت بالتَّلبية.

فوائد الحديث:

١. مشروعية خروج النساء للحج متى ما توفرت شروطه، ومنها المحرم.
٢. جواز السفر يوم السبت، وكانت أكثر أسفاره -صلى الله عليه وسلم- يوم الخميس.

٣. جواز استعمال: "لو" إذا لم يترتب عليها محذور شرعي، ويؤكده قوله -صلى الله عليه وسلم-: "لو استقبلت من أمري ما استدبرت" الحديث.
٤. حرص عائشة -رضي الله عنها- على إكمال الطاعة على أفضل وجه، ولهذا تمنت أنها لم تحج معهم تلك السَّنة، ظنًّا منها أنها لن تكمل نسكها؛ بسبب حيضها.
٥. تسمية الحيض نفاساً.
٦. أنه ينبغي تَسْلِية المُصَاب بذكر ما كان مثل مُصيبته أو أشد.
٧. أن دم الحيض دم طبيعة بخلاف من قال أنه دَم عقوبة عُوقبت به نساء بني إسرائيل، والحديث يرده؛ لأنه قال: "كتبه الله على بنات آدم."
٨. أن ما قُدِّر على بَني آدم رجالهم ونِسَائهم لا يمكن تخلُّفه بحال من الأحوال.
٩. صحة جميع أعمال الحج من الحائض والنفساء: من الوقوف بعرفة، والمبيت بمزدلفة، ورمي الجمار، والمبيت بمنى، والسعي بين الصفا والمروة.
١٠. إدخال الحج على العمرة؛ لأن عائشة -رضي الله عنها- أحرمت بعمرة وعندما حاضَت مُنعت من الطواف لأداء العمرة؛ فأدخلت الحج على العمرة، فصارت قارنة.
١١. أن جميع أعمال الحج لا تُشترط لها الطهارة من الحَدَث الأكبر عدا الطواف بالبيت.
١٢. اشتراط الطهارة من الحدث الأكبر للطواف؛ لقوله -صلى الله عليه وسلم-: (غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري) فدل ذلك على أن الطهارة شرط لصحة الطواف.
١٣. لا تشترط الطهارة للإحرام، فيصح أن يحرم الإنسان وهو على غير طهارة، والأفضل أن يكون على طهارة إن أمكن ذلك.
١٤. أن الحائض ممنوعة من دخول المسجد.
١٥. قَلْب الإحرام بالحج إلى عمرة؛ لقوله -صلى الله عليه وسلم-: (اجْعَلُوها عُمرة) وكان ذلك واجبًا على الصحابة -رضي الله عنهم- في ذلك العام.
١٦. أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان قارنا في حَجَّته.
١٧. أن أبا بَكر وعمر وجمع من الصحابة -رضي الله عنهم- المَيْسُورين منهم قَرَنوا بين الحج والعُمرة.
١٨. أن الأفضل في حق من كان بمكة أن يُحرم بالحج يوم التروية ولا يُقَدِّمه عليه؛ لقولها -رضي الله عنها-: "أحرموا حين راحُوا"، ورواحهم كان يوم الثامن، وهو يوم التروية.
١٩. استحباب المُبادرة بطواف الإفاضة يوم النَّحَر.
٢٠. لا حرج في السؤال عمَّا خَفِي أمره؛ لأن عائشة -رضي الله عنها- سألت عن اللحم الذي أرسل لها؛ لجهلها بحاله.
٢١. جواز إهداء البقر.
٢٢. وجوب الهَدي على القَارن؛ لأن عائشة -رضي الله عنها- حَجَّت قارنة وأهدى عنها -عليه الصلاة والسلام.-
٢٣. لا يلزم الزوج أن يهدي زوجته، وما فعله -صلى الله عليه وسلم- مع نسائه، فهذا من كريم خلقه، وحسن عشرته.
٢٤. نزوله -صلى الله عليه وسلم- المُحَصَّب؛ لكونه أسمح لخروجه، ولا علاقة له بالمناسك إلا من جهة التخفيف على الحجيج.
٢٥. دليل على جواز الإرْدَاف إذا كانت الدَّابة مُطيقة، وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة بذلك.
٢٦. جواز إردَاف الرجل المرأة إذا كانت من محارمه والخلوة بها.
٢٧. وجوب خروج المكي ومن أخذ حكمه من مكة، إذا أراد أن يحرم بعمرة، فيخرج إلى أدنى الحِل، سواء كان التنعيم أو غيره.

المصادر والمراجع:

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ١٤٢٣هـ.

لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأنصاري، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثالثة ١٤١٤هـ.

كشف المشكل من حديث الصحيحين، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن، الرياض.

المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت.

النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى، محمود محمد الطناحي، نشر: المكتبة العلمية، بيروت، الطبعة: ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م .

المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثانية ١٣٩٢هـ.

إكمال المعلم بفوائد مسلم، عياض بن موسى اليحصبي السبتي، المحقق: يحي إسماعيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، اعتنى بإخراجه عبدالسلام بن عبد الله السليمان، الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة، الطبعة: الخامِسَة ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.

فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام، محمد بن صالح العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة، المكتبة الإسلامية، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ.

الرقم الموحد: (10010)

هذان يومان نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن صِيَامِهِمَا: يوم فِطْرِكُمْ من صِيَامِكُمْ، واليوم الآخَرُ: تَأْكُلُونَ فيه من نُسُكِكُمْ

١٢٩٨. الحديث: عن أبي عبيد، مولى ابن أزهر، قال: شهدت العيد مع عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-، فقال: هذان يومان نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن صيامهما: يوم فطركم من صيامكم، واليوم الآخر تأكلون فيه من نُسُكِكُم.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

جعل الله -عز وجل- للمسلمين يومين عيدين للمسلمين، وكل منهما مرتبط بشعيرة دينية، فيوم عيد الفطر مرتبط بتمام الصيام، فكان الواجب على المسلم أن يفطر هذا اليوم شكراً لله عز وجل على تمام نعمة الصوم وإظهاراً لنعمة الفطر التي أمر الله بها بعد الصوم، قال -تعالى-: (وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ) [البقرة: ١٨٥]، وأما اليوم الثاني فهو يوم عيد الأضحى وهو مرتبط بشعيرة الهدايا والأضاحي، فإن الناس يهدون ويضحون ويظهرون شعائر الله -تعالى- بالأكل من ذلك فوجب على المسلم إفطار هذين اليومين وحرم عليه صومهما.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الصيام > ما يحرم على الصائم

موضوعات الحديث الفرعية الأخرى: أحكام العيدين.

راوي الحديث: عمرُ بنُ الخطَّاب -رضي الله عنه-

التخريج: متفق عليه.

مصدر متن الحديث: عمدة الأحكام.

معاني المفردات:

- شَهِدْتُ : حضرت.
- العيد : أي: صلاة العيد، وهي: صلاة عيد الأضحى، كما في صحيح البخاري.
- فِطْرِكُمْ : أي فطركم من رمضان، وهو أول يوم من شوال.
- اليوم الآخَرُ : أي اليوم الثاني، وهو العاشر من ذي الحجة.
- نُسُكِكُمْ : ذبيحتكم التي تتعبدون لله -تعالى- بها، وهي الأضحية والْهَدْيُ.

فوائد الحديث:

١. تحريم صوم يَوْمَيْ عيد الفطر والأضحى.
٢. أن الصوم فيهما لا ينعقد، فلا يصح، سواء كان لقضاء أو نَفْلٍ أو نَذْرٍ.
٣. أن حكمة النهي عن ذلك: الأكل من النسك في عيد الأضحى، وتميز الصوم من الفطر في عيد الفطر.
٤. يستحب للخطيب أن يذكر في خطبته ما يتعلق بوقته من الأحكام ويتحرى المناسبات.
٥. مشروعية الأكل من النُّسك.

المصادر والمراجع:

عمدة الأحكام، تأليف: عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار الثقافة العربية ومؤسسة قرطبة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

تيسير العلام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦هـ.

تأسيس الأحكام شرح عمدة الأحكام، تأليف: أحمد بن يحي النجمي: نسخة إلكترونية لا يوجد بها بيانات نشر.

تنبيه الأفهام شرح عمدة الإحكام، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، مكتبة الصحابة ومكتبة التابعين، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ.

الإفهام في شرح عمدة الأحكام، للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، تحقيق: سعيد بن علي بن وهف القحطاني، الطبعة الأولى، ١٤٣٥ هـ

خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، تأليف: فيصل بن عبد العزيز آل مبارك، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ .

صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الرقم الموحد: (4527)

هذه وهذه سواء، يعني الخنصر والإبهام

١٢٩٩. الحديث: عن ابن عباس -رضي الله عنهما- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «هذه وهذه سواءٌ». يعني: الْخِنْصَر وَالْإِبْهَام.

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

اليدان فيهما عشرة أصابع، كل أصبع إذا قطعها الجاني ففيها عُشر الدية من الإبل، لا فرق بينها في ذلك، فالخنصر الصغير الذي في طرف الكف، والإبهام الكبير الذي عليه الاعتماد في القبض، والبطش وغير ذلك، كلاهما على حد سواء في قدر الدية، ومجموع الأصابع العشرة في اليدين فيها الدية كاملة.

والرجلان مثل اليدين والأصابع، وإن اختلفت، فكل واحد منها يؤدي دورًا لا يقوم به الأصبع الآخر، ولكن ديتها سواء، والله حكيم خبير.

التصنيف: الفقه وأصوله > الجنايات > الديات

راوي الحديث: عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه البخاري.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- الخِنْصِر : هو أصغر الأصابع.
- الإبهام : الإصبع الغليظة الكبيرة الخامسة من أصابع اليد والرِّجل.
- سواء : -بفتح السين وضمها ممدودة وتقصر- وهو المثل والنظير، والمعنى: أنَّ دية كل واحدة، من الأصابع واحدة.

فوائد الحديث:

١. الأصابع كلها سواء في الدية.
٢. لا يقال الدية على قدر النفع؛ فالله حكيم خبير.
٣. الديات لا مجال فيها للتقويم فالشيخ الكبير كالشاب الجَلَدِ في الدية.
٤. توحيد الدية في الأصابع من حكمة الشارع؛ حماية للمسلم من التعدي، وقطعا للنزاع والخلاف لو كانت الديات مختلفة.

المصادر والمراجع:

صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأُم إسراء بنت عرفة، المكتبة الإسلامية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.

توضيح الأحكام من بلوغ المرام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة، الطبعة الخامسة، ١٤٢٣.

بلوغ المرام من أدلة الأحكام، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق وتخريج وتعليق: سمير بن أمين الزهيري - الناشر: دار الفلق - الرياض - الطبعة: السابعة، ١٤٢٤ هـ.

سبل السلام، محمد بن إسماعيل الصنعاني، الناشر: دار الحديث.

الرقم الموحد: (58211)

هكذا الوضوء فمن زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم

١٣٠٠. الحديث: عن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما-: أن رجلا أَتَى النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال: «يا رسول الله، كيف الطُّهور فدعا بماء في إناء فغَسَل كفَّيْه ثلاثا، ثم غَسَل وجهَه ثلاثا، ثم غَسَل ذراعيْه ثلاثا، ثم مسح بِرَأْسه فأَدْخل إِصبعَيْه السَّبَّاحتَيْن في أُذُنيْه، ومسح بإِبْهَامَيْه على ظاهِر أُذُنيْه، وبالسَّبّاحَتَيْن باطِنَ أذنيه، ثم غسل رجليه ثلاثا ثلاثا»، ثم قال: «هكذا الوضوء فمَنْ زادَ على هذا أو نَقَصَ فقدْ أَساءَ وظَلَم -أو ظَلَم وأَسَاء-».

درجة الحديث: صحيح، غير قوله: "أو نقص" فهو شاذ.

المعنى الإجمالي:

يذكر عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- في هذا الحديث أن رجلًا سأل النبي -صلى الله عليه وسلم- عن صفة الوضوء, فمن كمال تعليمه -صلى الله عليه وسلم- أراد أن يبين ذلك تطبيقًا وفعلًا ليكون أبلغ في التعليم والبيان, فدعا بإناء من ماء فغسل كفيه ثلاث مرات, ثم غسل وجهه ثلاث مرات, ثم كذلك فعل مع ذراعيه, ثم مسح رأسه, وأدخل أنامل إصبعيه السبابتين في أذنيه فمسح صماخيهما, ومسح بإبهاميه ظاهرهما, ثم غسل رجليه ثلاث مرات, ثم بيَّن أن هذا هو الوضوء الشرعي فمن زاد عليه -وفي الرواية الشاذة: أو نقص- فقد أساء في الأدب، بتركه السُّنّة، والتأدب بآداب الشرع، وظلم نفسه بما نقصها من الثواب بترداد المرات في الوضوء .

وقيل: إن الإساءة ترجع إلى الزيادة، والظلم يرجع إلى النقصان؛ واستُشكل كونه ظالماً في النقصان، وقد ورد في الأحاديث الأخرى الوضوء مرة مرة، ومرتين مرتين، والجواب: أن هذه الزيادة شاذة, ولا تصح.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الوضوء > صفة الوضوء

راوي الحديث: عبد الله بن عَمْرِو بن العاص -رضي الله عنهما-

التخريج: رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه وأحمد.

مصدر متن الحديث: بلوغ المرام.

معاني المفردات:

- الطُّهور : بضم الطاء للفعل وهو الوضوء, وبفتحها اسمٌ للماء الطَّاهر بذاته المطهِّر لغيره.
- إصبعيه : تثنية إصبع، والإصبع أحد أطراف الكف أو القدم، جمعه أصابع، والمراد هنا أطراف الكف، والمراد الأنملة، رأس الإصبع، من باب إطلاق الكلِّ على الجزء.
- السباحتين : تثنية سبَّاحة، هي الإصبع التي بين الإبهام والوسطى، سُمِّيَتْ بذلك؛ لأنَّه يُشارَ بها عند تسبيح الله -تعالى-، والمراد الأنملة منها, وتسمى أيضًا السبابة للإشارة بها عند السب.
- ظاهر أُذُنَيْه : أعلاهما، والجزء الظاهر منهما.
- أذنيه : تثنية أذن، عضو السمع في الإنسان والحيوان مؤنثة، والجمع آذان.
- إبْهَامَيْهِ : تثنية الإبهام، والإبهام هي الإصبع الغليظة الخامسة من أصابع اليد والرِّجل، وهي ذات أنملتين.

فوائد الحديث:

١. مشروعية الوضوء على الصفة الواردة في هذا الحديث.
٢. أنَّ مسح الرأس مرَّة واحدة، وأنَّ المسح لا يُكَرَّر، كما يكرر الغسل؛ لأنَّ المسح أخف من الغسل، مخففٌ في كيفيته وفي كميته، ولعلَّ الحكمة الرَّبَّانيَّة في التخفيف في الرأس، من كونه يمسح مسحًا ولا يغسل وأن مسحه مرَّة واحدة فلا يكرر: هو التيسير على الأمة؛ فإنَّ الرَّأس موطن الشعر، فصَبُّ الماء عليه وتكريره رُبَّما سبَّب أذيَّةً ومرضًا، فخفَّف الله -تعالى- عن عباده.
٣. مشروعية مسح الأذنين في الوضوء وأنهما لا يغسلان؛ لأنهما تابعان للرأس.
٤. كيفية مسح الأذنين بأن يدخل الإنسان السبابتين في صماخيهما ويمسح بإبهاميه ظاهرهما.
٥. عدم مشروعية تكرار مسح الأذنين؛ لأنهما تابعان للرأس في المسح وعدد مرات المسح.

٦. الحكمة في تخصيص الأذنين بالمسح، هو كمال طهارتهما من ظاهرهما وباطنهما، ويستخرج منهما الذنوب التي اكتسبتها، كما تخرج الذنوب من سائر أعضاء الوضوء؛ فإنَّ الأذنين أداتا حاسَّة السمع، فيطهَّران طهارةً حسيَّة بمسحهما بالماء، وطهارة معنوية من الذنوب.

٧. أن الوضوء المبين في الحديث هو الوضوء الشرعي فمن زاد عليه فقد أساء في الأدب، بتركه السُّنّة، والتأدب بآداب الشرع، وظلم نفسه بما نقصها من الثواب بترداد المرات في الوضوء.

٨. مشروعية التعليم بالفعل.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود, أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السِّجِسْتاني, المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد, المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

السنن الصغرى للنسائي "المجتبى"، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، نشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ه – ١٩٨٦م.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

سنن ابن ماجه, ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي, الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

صحيح أبي داود – الأم, أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني, مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت, الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

سبل السلام شرح بلوغ المرام، تأليف: محمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني، الناشر: دار الحديث الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ ه، ٢٠٠٦ م.

فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأُم إسراء بنت عرفة، ط١، المكتبة الإسلامية، مصر، ١٤٢٧ه.

منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن صالح الفوزان، الناشر: دار ابن الجوزي الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ، ١٤٣١ هـ

عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته, محمد أشرف بن أمير أبو عبد الرحمن شرف الحق العظيم آبادي, دار الكتب العلمية – بيروت, الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ.

شرح سنن أبي داود, أبو محمد محمود بن أحمد الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى, المحقق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري, مكتبة الرشد - الرياض, الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ-١٩٩٩ م.

هل هو إلا مضغة منه

١٣٠١. الحديث: عن طلق بن علي -رضي الله عنه- قال: قَدِمْنَا على نَبِيِّ الله -صلى الله عليه وسلم- فجاء رَجُل كأنه بَدَوي، فقال: يا نَبِيَّ الله، ما ترى في مَسِّ الرَّجل ذَكَره بعد ما يتوضأ؟ فقال: «هل هو إلا مُضْغَةٌ منه»، أو قال: « بَضْعَةٌ منه».

درجة الحديث: صحيح.

المعنى الإجمالي:

معنى الحديث: "ما ترى في مَسِّ الرَّجل ذَكَره بعد ما يتوضأ"يعني ما الذي أوجبه الشرع فيما إذا مَسَّ الرَّجُل ذَكَره بعد الوضوء ، هل عليه شيء؟

وفي رواية عند أحمد: "الرَّجُل يَمَسُّ ذَكَرَه في الصلاة عليه الوضوء؟ قال: "لا إنما هو مِنْك" قوله: "هل هو إلا مُضْغَةٌ منه أو قال: بَضْعَةٌ منه" أي: أن الذَّكر كسائر أعضاء الجَسَد، فإذا مَسَّ المتوضئ يَده أو رِجْلَه أو أنفه أو رأسَه لم ينتقض وضوؤه بذلك، كذلك إذا مسَّ ذَكَرَه، وهذا الحديث إما منسوخ أو محمول على مس الذكر من وراء حائل، أما مباشرة الذكر باليد فينقض الوضوء؛ لأحاديث أخرى.

التصنيف: الفقه وأصوله > فقه العبادات > الطهارة > الوضوء > نواقض الوضوء

راوي الحديث: أبو علي طلق بن علي -رضي الله عنه-

التخريج: رواه أبو داود وأحمد والترمذي والنسائي.

مصدر متن الحديث: سنن أبي داود.

معاني المفردات:

- في مَسِّ الرَّجل : المراد بالمَسِّ هنا: المَسُّ باليَد مباشرة أي من غير حائل.
- مُضْغَةٌ منه : المُضْغَة : القِطْعة من اللحم.
- بَضْعَةٌ منه : البَضْعَة: القِطْعَة من اللحم.

فوائد الحديث:

١. فيه أن مسَّ الذَّكر لا ينقض الوضوء، ولكن الحديث منسوخ أو محمول على المس من وراء حائل.
٢. جواز السؤال عما يُسْتَحْيَا منه إذا دَعَت الحاجة إلى ذلك.
٣. حُسن تعليم النبي -صلى الله عليه وسلم- حيث ذَكر الحُكم بعِلَّته، وذلك في قوله: "إنما هو بَضْعَةٌ منه".
٤. فيه إثبات القياس وهو أحد أدلة الترجيح عند العلماء.
٥. حرص ذلك الصحابي على إصلاح عبادته.

المصادر والمراجع:

سنن أبي داود، تأليف: سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا .

مسند الإمام أحمد، تأليف: أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وغيره، الناشر: الناشر: مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.

السنن الكبرى، تأليف: أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.

سنن ابن ماجه، تأليف: محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وغيره، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ.

مشكاة المصابيح، تأليف: محمد بن عبد الله التبريزي، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثالثة، ١٩٨٥م.

سبل السلام شرح بلوغ المرام، تأليف: محمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني، الناشر: دار الحديث الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

توضيح الأحكام مِن بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م .

تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

فتح ذي الجلال والإكرام، شرح بلوغ المرام، تأليف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الناشر: المكتبة الإسلامية، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة .

النهاية في غريب الحديث والأثر، تأليف: مجد الدين أبو السعادات المعروف بابن الأثير، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي.

الرقم الموحد: (8396)

المحتويات

أحاديث الفقه وأصوله .....

قَفْلَةٌ كَغَزْوَةٍ ١
قُومِي فأوْتِرِي يا عائشة ٢
قال الله -عز وجل-: كُلُّ عَمَل ابن آدَم له إلا الصيام، فإنه لي وأنا أجْزِي به ٣
قال الله تعالى: أنفق يا ابن آدم ينفق عليك ٦
قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في بنت حمزة: لا تحل لي، يحرم من الرضاع: ما يحرم من النسب، وهي ابنة أخي من الرضاعة ٧
قال سليمان بن دَاوُد -عليهما السلام-: لأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ على سبعينَ امرأَةً، تَلِدُ كُلُّ امرأة منهن غُلامًا يُقاتل في سبيل الله ٨
قال: أصلي في مرابض الغنم؟ قال: نعم، قال: أصلي في مبارك الإبل؟ قال: لا ١٠
قد علّمنا الله كيف نُسَلِّمُ عليك؛ فكيف نُصَلِّي عليك؟ فقال: قولوا: اللَّهُمَّ صَلِّ على محمد وعلى آل محمد؛ كما صَلَّيْتَ على إبراهيم، إنك حميد مجيد، و بَارِكْ على محمد وعلى آل محمد؛ كما باركت على إبراهيم، إنك حميد مجيد ١٢
قصة إسلام عمرو بن عبسة وتعليم النبي -صلى الله عليه وسلم- الصلاة والوضوء له ١٤
قضى النبي -صلى الله عليه وسلم- بالشفعة في كل ما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود، وصرفت الطرق، فلا شفعة ١٩
قضى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بالعمرى لمن وهبت له ٢١
قلت لرسول الله -صلى الله عليه وسلم-: أفي سورة الحج سجدتان؟ قال: نعم، ومن لم يسجدهما، فلا يقرأهما ٢٣
قلت يا رسول الله، أتنزل غدا في دارك بمكة؟ قال: وهل ترك لنا عقيل من رباع؟ ٢٤
قمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة، فقام فقرأ سورة البقرة، لا يمر بآية رحمة إلا وقف فسأل، ولا يمر بآية عذاب إلا وقف فتعوذ.... ٢٥
قول أبي حميد الساعدي في عشرة من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- منهم أبو قتادة: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ٢٧
قوموا فلأصلي لكم ٢٩
كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ: مِمَّا أَفَاءَ الله عَلَى رَسُولِهِ -صلى الله عليه وسلم- مِمَّا لَمْ يُوجِفْ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلا رِكَابٍ ٣١
كَلَّا، إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا أَوْ عَبَاءَةٍ ٣٣
كُلْ، واشربْ، والبسْ، وتصدقْ في غير سَرَفٍ، ولا مَخِيْلَة ٣٤
كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ ٣٦
كُنَّا عند أبي موسى الأشعريّ -رضي الله عنه- فَدَعَا بِمَائِدَةٍ، وعليها لَحْمُ دَجَاجٍ ٣٧
كُنَّا نُعِدُّ لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ، فَيَبْعَثُهُ الله ما شاء أن يَبْعَثَهُ من الليل، فَيَتَسَوَّكُ، ويتوضَّأ ويُصلي ٣٨
كُنَّا نتكلم في الصلاة، يُكَلِّمُ الرجل صاحبه، وهو إلى جنبه في الصلاة، حتى نزلت {وقوموا لله قانتين}؛ فَأُمِرْنَا بالسكوت و نُهِينَا عن الكلام..... ٣٩
كِخْ كِخْ ارْمِ بها، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّا لا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ ٤١
كانَ رسولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ في رُكُوعِهِ وسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللهُمَّ اغْفِرْ لِي، يَتَأَوَّلُ القُرْآنَ. ٤٣
كان -صلى الله عليه وسلم- يصلي الظهر بالهاجرة. والعصر والشمس نقية، والمغرب إذا وجبت ٤٥
كان ابن لأبي طلحة -رضي الله عنه- يشتكي، فخرج أبو طلحة، فقبض الصبي ٤٧
كان الطلاق على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وأبي بكر، وسنتين من خلافة عمر، طلاق الثلاث واحدة ٥١
كان النبي-صلى الله عليه وسلم- يأمرُنا إذا كنا سَفْرًا -أو مُسافرين- أن لا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ إِلَّا مِن جَنَابَةٍ، لكن مِن غَائِطٍ وبَوْلٍ ونَوْمٍ ٥٣
كان النبي-صلى الله عليه وسلم- يعتكف في كل رمضان عشرة أيام، فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوما ٥٦
كان النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا اغتسل من الجنابة غسل يديه ثم توضأ وضوءه للصلاة ثم اغتسل ٥٧

كان النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا أراد أن يخرج أقرع بين نسائه، فأيتهن يخرج سهمها خرج بها النبي -صلى الله عليه وسلم- ٥٩
كان النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه ٦١
كان النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا دخل الخلاء وضع خاتمه ٦٢
كان النبي -صلى الله عليه وسلم- وأبو بكر وعمر يصلون العيدين قبل الخطْبة ٦٤
كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة منها الوتر، وركعتا الفجر ٦٥
كان النبي صلى الله عليه وسلم يغسل، أو كان يغتسل، بالصاع إلى خمسة أمداد، ويتوضأ بالمد ٦٦
كان أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على عهده ينتظرون العشاء حتى تَخْفِق رؤوسهم, ثم يصلون ولا يتوضؤون ٦٧
كان رسولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- إذا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مِنَ الليلِ مِن وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ، صَلَّى من النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً. ٦٩
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا اغتسل من الجنابة يبدأ فيغسل يديه، ثم يفرغ بيمينه على شماله فيغسل فرجه، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ٧٠
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثا، وقال: اللَّهُمَّ أنت السلام ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام ٧٢
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا دَخَلَ العَشْرُ أَحْيَا الليلَ، وأَيْقَظَ أَهْلَهُ، وَجَدَّ وَشَدَّ المِئْزَرَ. ٧٣
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا قال: سمع الله لمن حمده: لم يحن أحد منا ظهره حتى يقع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ساجدًا، ثم نقع سجودًا بعده ٧٤
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا قام إلى الصلاة يُكَبِّرُ حين يقوم، ثم يُكَبِّرُ حين يركع، ثم يقول: سَمِعَ اللَّه لِمَنْ حَمِدَهُ، حين يَرْفَعُ صُلْبَهُ من الرَّكْعَةِ ٧٥
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا قام من الليل كبر، ثم يقول: سبحانك اللَّهُمَّ وبحمدك وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك..... ٧٧
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك ٨٠
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أجود الناس ٨١
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لا يُفضِّل بعضَنا على بعض في القسم، من مكثه عندنا، وكان قل يوم إلا وهو يطوف علينا جميعا، فيدنو من كل امرأة من غير مسيس، حتى يبلغ إلى التي هو يومها فيبيت عندها ٨٣
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يَجْتَهِدُ في رمضان ما لا يَجْتَهِدُ في غيره، وفي العَشْر الأَوَاخِر منه ما لا يَجْتَهِدُ في غيره ٨٥
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يَخْطبُ خطْبَتَيْنِ وهو قائم، يفصل بينهما بجلوس ٨٦
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يَسْتَفْتِحُ الصلاة بالتكبير، والقراءة بـ الحمد لله رب العالمين، وكان إذا ركع لم يُشْخِصْ رأسه ولم يُصَوِّبْهُ ولكن بين ذلك ٨٨
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يُفْطِرُ من الشهر حتى نَظُنَّ أن لا يَصوم منه، ويَصوم حتى نَظُنَّ أن لا يُفْطِر منه شيئًا، وكان لا تَشَاءُ أن تَرَاه من الليل مُصَلِّيًا إلا رَأَيْتَهُ، ولا نَائِمًا إلا رأيْتَه ٩٠
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يتحرى صوم الإثنين والخميس ٩١
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يتكئ في حجري، فيقرأ القرآن وأنا حائض ٩٢
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يجمع في السفر بين صلاة الظهر والعصر، إذا كان على ظَهْرِ سَيْرٍ، ويجمع بين المغرب والعشاء ٩٣
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يحب الحلواء والعسل، فكان إذا صلى العصر دار على نسائه، فيدنو منهن، فدخل على حفصة، فاحتبس عندها أكثر مما كان يحتبس ٩٥
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يدعو: اللَّهُمَّ إني أعوذ بك من عذاب القبر، وعذاب النار، ومن فتنة الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، ومن فتنة الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ٩٧
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يستفتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بـ {الحمد لله رب العالمين}، وكان إذا ركع لم يشخص رأسه، ولم يصوبه ولكن بين ذلك ٩٩
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يصلي على راحلته، حيث توجهت فإذا أراد الفريضة نزل فاستقبل القبلة ١٠١

كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كالسورة من القرآن ١٠٣
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن ١٠٥
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يفرغ الماء على رأسه ثلاثًا ١٠٧
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يفطر قبل أن يصلي على رطبات ١٠٩
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقرأ في الركعتين الأُولَيَيْنِ من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين، يُطَوِّلُ في الأولى، و يُقَصِّرُ في الثانية، و يُسْمِعُ الآية أحيانًا ١١٠
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقسم فيعدل، ويقول: «اللَّهُمَّ هذا قسمي، فيما أملك فلا تلمني، فيما تملك، ولا أملك». ١١٢
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ ربنا وبحمدك، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ١١٤
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ينام وهو جنب من غير أن يمس ماء ١١٦
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ من الجان، وعين الإنسان ١١٨
كان لي من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مدخلان: مدخل بالليل، ومدخل بالنهار، فكنت إذا دخلت بالليل تنحنح لي ١٢٠
كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها: دخلت حفشا، ولبست شر ثيابها، ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة، ثم تؤتى بدابة -حمار أو طير أو شاة- فتفتض به! ١٢٢
كانت امرأتان معهما ابناهما، جاء الذئب فذهب بابن إحداهما ١٢٤
كانت صلاة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وركوعه، وإذا رفع رأسه من الركوع، وسجوده، وما بين السجدتين، قريبا من السواء ١٢٥
كانت عكاظ، ومجنة، وذو المجاز أسوَاقًا في الجاهلية، فتأثموا أن يتجروا في المواسم، فنزلت: ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلًا من ربكم.. ١٢٨
كانوا يَضْرِبُوننا على الشَّهادة والعَهْد ونحن صغار ١٢٩
كتب عمر -رضي الله عنه- إلى أمراء الأجناد في رجال غابوا عن نسائهم فأمرهم أن يأخذوهم بأن ينفقوا أو يطلقوا، فإن طلقوا بعثوا بنفقة ما حبسوا ١٣٠
كل ميت يختم على عمله إلا المرابط في سبيل الله، فإنه يَنْمي له عمله إلى يوم القيامة، ويؤمن فتنة القبر ١٣٢
كلكم راع, وكلكم مسؤول عن رعيته: والأمير راع, والرجل راع على أهل بيته, والمرأة راعية على بيت زوجها وولده, فكلكم راع, وكلكم مسؤول عن رعيته ١٣٣
كنا إذا نَزَلْنا مَنْزِلًا، لا نُسَبِّحَ حتى نَحُلَّ الرِّحال ١٣٤
كنا أكثر الأنصار حقلا، وكنا نكري الأرض، على أن لنا هذه، ولهم هذه، فربما أخرجت هذه، ولم تخرج هذه فنهانا عن ذلك، فأما بالورق: فلم ينهنا ١٣٥
كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيئًا ١٣٧
كنا مع النبي -صلى الله عليه وسلم- في سفر في ليلة مظلمة، فلم ندر أين القبلة، فصلى كل رجل منا على حياله، فلما أصبحنا ذكرنا ذلك للنبي -صلى الله عليه وسلم-، فنزل: (فأينما تولوا فثم وجه الله) ١٣٩
كنا نحزر قيام رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في الظهر والعصر فحزرنا قيامه في الركعتين الأوليين من الظهر قدر قراءة الم تنزيل السجدة وحزرنا قيامه في الأخريين قدر النصف من ذلك ١٤١
كنا نصَلِّي مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الْجمعةَ، ثم نَنْصَرِفُ، وليس للحيطان ظِلٌّ نستظِلّ به ١٤٢
كنا نعزل والقرآن ينزل، قال سفيان: لو كان شيئا ينهى عنه؛ لنهانا عنه القرآن ١٤٤
كنا نعطيها في زمن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- صاعًا من طعام، أو صاعًا من شعير، أو صاعًا من أَقِطٍ، أو صاعًا من زبيب. أي زكاة الفطر ١٤٦
كنت أصلي مع النبي -صلى الله عليه وسلم- الصلوات، فكانت صلاته قصدًا وخطبته قصدًا ١٤٨
كنت أغتسل أنا ورسول الله -صلى الله عليه وسلم- من إناء واحد، تختلف أيدينا فيه من الجنابة ١٤٩
كنت أغسل الجنابة من ثوب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فيخرج إلى الصلاة، وإن بقع الماء في ثوبه ١٥١

كنت أنام بين يَدَيْ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ورِجْلايَ فِي قِبْلَتِهِ، فإذا سجد غَمَزَنِي، فقبضت رِجْلَيَّ، فإذا قام بَسَطْتُهُمَا، والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح ١٥٣
كنت جنبا فكرهت أن أجالسك على غير طهارة، فقال: سبحان الله، إن المؤمن لا ينجس ١٥٥
كنت رجلا مذَّاءً، فاستحييت أن أسأل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لمكان ابنته مني، فأمرت المقداد بن الأسود فسأله، فقال: يغسل ذكره، ويتوضأ ١٥٧
كنت عند سعيد بن جبير فقال: أيكم رأى الكوكب الذي انقض البارحة؟ فقلت: أنا، ثم قلت: أما إني لم أكن في صلاة، ولكني لدغت. ١٥٩
كنت مع النبي -صلى الله عليه وسلم- فبال، وتوضأ، ومسح على خفيه ١٦٢
كيف كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يسيرُ حِينَ دَفَعَ؟ قال: كان يَسيرُ العَنَقَ، فإذا وجد فَجْوَةً نَصَّ ١٦٣
كيف كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يغسل رأسه وهو محرم؟ ١٦٤
كيف وقد زعمت أن قد أرضعتكما؟ ١٦٦
لَتُسَوُّنَّ صفوفَكم أو ليخالِفَنَّ اللهُ بين وُجُوهِكم ١٦٨
لَكُنَّ أفضل الجهاد: حج مبرور ١٧٠
لَك بها يوم القيامة سَبْعُمائَةِ نَاقة كُلُّهَا مَخْطُومَة ١٧١
لَوِ اسْتَقْبَلْتُ من أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ؛ ما أَهْدَيْتُ، ولولا أن معي الهَدْيَ لَأَحْلَلْت ١٧٣
لَوْ أَنَّ رَجُلاً -أَوْ قَالَ: امْرَأً- اطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنِكَ؛ فَحَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ، فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ: مَا كَانَ عَلَيْك جُنَاحٌ ١٧٦
لِلْعَبْدِ المَمْلُوكِ المُصْلِحِ أَجْرَان ١٧٧
لا تَشْتَرِهِ، ولا تعد في صدقتك؛ فإن أَعْطَاكَهُ بِدِرْهَمٍ؛ فإن العَائِدَ في هِبَتِهِ كالعَائِدِ في قَيْئِهِ ١٧٩
لا تَقَدَّمُوا رمضان بصوم يوم، أو يومين إلا رجلاً كان يصوم صومًا فَلْيَصُمْهُ ١٨٠
لا تُلْحِفُوا في المسأَلة، فوالله لا يَسْأَلني أحدٌ منكم شيئًا، فَتُخْرِجَ له مسألته منِّي شيئًا وأنا له كارِهٌ، فيُبَارَك له فيما أَعْطَيتُه ١٨١
لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل، ولا تشفوا بعضها على بعض. ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل. ولا تشفوا بعضها على بعض. ولا تبيعوا منها غائبا بناجز ١٨٢
لا تتخذوا قبري عيدا، ولا بيوتكم قبورا، وصلوا علي، فإن تسليمكم يبلغني أين كنتم ١٨٤
لا تحد امرأة على الميت فوق ثلاث، إلا على زوج: أربعة أشهر وعشرا، ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب، ولا تكتحل، ولا تمس طيبا إلا إذا طهرت: نبذة من قسط أو أظفار ١٨٥
لا تحل لي، يحرم من الرضاع: ما يحرم من النسب، وهي ابنة أخي من الرضاعة ١٨٧
لا ترغبوا عن آبائكم، فمن رغب عن أبيه، فهو كفر ١٨٨
لا تسبوا الأموات; فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا ١٨٩
لا تفعلوا، إذا صلى أحدكم في رحله ثم أدرك الإمام ولم يصل، فليصل معه فإنها له نافلة ١٩٠
لا تقام الحدود في المساجد، ولا يستقاد فيها ١٩٢
لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد ١٩٣
لا تلبسوا علينا سنة نبينا عدة أم الولد، إذا توفي عنها سيدها، أربعة أشهر وعشر ١٩٥
لا تلقوا الركبان، ولا يبع بعضكم على بيع بعض، ولا تناجشوا، ولا يبع حاضر لباد، ولا تصروا الإبل والغنم ١٩٦
لا تمنعوا أحدا يطوف بهذا البيت، ويصلي أي ساعة شاء من ليل أو نهار ١٩٨
لا تنكح الأيم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن، قالوا: يا رسول الله، فكيف إذنها قال: أن تسكت ٢٠٠
لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين لا تؤذيه قاتلك الله! فإنما هو عندك دخيل يوشك أن يفارقك إلينا ٢٠٢
لا رضاع إلا في الحولين في الصغر ٢٠٣

لا رضاع بعد فصال، ولا يتم بعد احتلام، ولا عتق إلا بعد ملك، ولا طلاق إلا بعد النكاح، ولا يمين في قطيعة، ولا تعرب بعد هجرة، ولا هجرة بعد الفتح ٢٠٤
لا سبيل لك عليها، قال: يا رسول الله، مالي؟ قال: لا مال لك: إن كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها، وإن كنت كذبت فهو أبعد لك منها ٢٠٦
لا صلاة بحضرة طعام، ولا وهو يدافعه الأخبثان ٢٠٩
لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله تعالى عليه ٢١٠
لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ٢١٢
لا صوم فوق صوم أخي داود -شَطْرَ الدَّهرِ-، صم يومًا وأفطر يومًا ٢١٣
لا صوم في يومين: الفطر والأضحى، ولا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، ولا بعد العصر حتى تغرب، ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجد الحرام، ومسجد الأقصى، ومسجدي هذا ٢١٥
لا ضَرَرَ ولا ضِرَارَ ٢١٨
لا نذر لابن آدم فيما لا يملك، ولا عتق له فيما لا يملك، ولا طلاق له فيما لا يملك ٢٢٠
لا نستعمل على عملنا من أراده، ولكن اذهب أنت يا أبا موسى، أو يا عبد الله بن قيس، إلى اليمن ٢٢٢
لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا اسْتُنْفِرْتُم فَانْفِرُوا ٢٢٤
لا يَصُومَنَّ أحدكم يوم الجمعة، إلا أن يَصوم يومًا قبله أو بعده ٢٢٦
لا يَلِجُ النار رجل بَكى من خشية الله حتى يَعود اللَّبنُ في الضَّرْع ٢٢٧
لا يَلبسُ القميص ولا العَمَائِمَ ولا السَّرَاوِيلاَتِ ولا البَرَانِسَ وَلاَ الخِفَافَ إلا أَحَدٌ لاَ يجِدُ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أسفلَ من الكعبين ٢٢٨
لا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشَرَةِ أَسْوَاطٍ إلاَّ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ الله ٢٣٠
لا يُصَلِّي أحدكم في الثَّوْبِ الواحد، ليس على عاتقه منه شيء ٢٣١
لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري، ثم يغتسل منه ٢٣٢
لا يتم بعد احتلام، ولا صمات يوم إلى الليل ٢٣٣
لا يجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها ٢٣٤
لا يجوز اللعب في ثلاث: الطلاق والنكاح والعتاق, فمن قالهن فقد وجبن ٢٣٥
لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثَّيِّبُ الزاني، والنفسُ بالنفس، والتاركُ لدينه المفارقُ للجماعة ٢٣٦
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج: أربعة أشهر وعشرًا ٢٣٨
لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن عورتهما يتحدثان؛ فإن الله عز وجل يمقت على ذلك ٢٤٠
لا يزال الناس بخير ما عَجَّلُوا الفطر ٢٤٢
لا يسأل الرجل: فيم ضرب امرأته؟ ٢٤٣
لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه شيء ٢٤٤
لا يفرك مؤمن مؤمنة إن كره منها خلقا رضي منها آخر. ٢٤٥
أو قال: غيره ٢٤٥
لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ ٢٤٦
لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ٢٤٧
لا يقضين، كانت المرأة من نساء النبي -صلى الله عليه وسلم- تقعد في النفاس أربعين ليلة لا يأمرها النبي -صلى الله عليه وسلم- بقضاء صلاة النفاس ٢٤٩
لا يقطع الصلاة شيء وادرءوا ما استطعتم فإنما هو شيطان ٢٥١

لا يمنعن جارٌ جارَه: أن يغرز خشبه في جداره، ثم يقول أبو هريرة: ما لي أراكم عنها معرضين؟ والله لأرمين بها بين أكتافكم ٢٥٢
لا يَحْكُمْ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ ٢٥٤
لأَنْ يَلَجَّ أحدُكم في يَمِينِه في أهْلِه آثَم له عند الله -تعالى- من أن يُعْطِي كَفَّارَتَهُ التي فرض الله عليه ٢٥٥
لأَن يأخذ أحدكم أُحبُلَهُ ثم يأتي الجبل، فيأتي بِحُزْمَة من حطب على ظهره فيبيعها، فَيَكُفَّ الله بها وجهه، خيرٌ له من أن يسأل الناس، أعْطَوه أو مَنَعُوه ٢٥٦
لأعطين الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، يفتح الله على يديه ٢٥٧
لقد أطاف بآل بيت محمد نساء كثير يشكون أزواجهن، ليس أولئك بخياركم ٢٥٩
لقد تابت توبةً لو قُسِمَتْ بين سبعين من أهل المدينة لَوَسِعَتْهُم، وهل وَجَدَتْ أفضل من أن جَادَتْ بنفسها لله - عز وجل؟! ٢٦١
لقد كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يصلي الفجر، فيشهد معه نساء من المؤمنات، متلفعات بمروطهن ثم يرجعن إلى بيوتهن ما يعرفهن أحد، من الغلس ٢٦٣
لكَ ما نويتَ يا يزيدُ، ولك ما أخذتَ يا معن ٢٦٤
لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة ٢٦٥
لكل سهو سجدتان بعدما يسلم ٢٦٦
للعبد المملوك المصلح أجران ٢٦٧
لم أر النبي -صلى الله عليه وسلم- يستلم من البيت إلا الركنين اليمانيين ٢٦٨
لم تحل الغنائم لأحد قبلنا، ثم أحل الله لنا الغنائم لما رأى ضعفنا وعجزنا فأحلها لنا ٢٦٩
لم يكن النبي -صلى الله عليه وسلم- على شيء من النوافل أشد تعاهدًا منه على ركعتي الفجر ٢٧١
لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يصوم من شهر أكثر من شعبان ٢٧٢
لما حضرت أحدًا دعاني أبي من الليل فقال: ما أراني إلا مقتولا في أول من يقتل من أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- ٢٧٣
لن يَلِجَ النارَ أحدٌ صَلَّى قبلَ طلوعِ الشمسِ وقبلَ غروبها ٢٧٥
لو كُنْتُمَا من أهل البلد، لأَوْجَعْتُكُمَا، تَرْفَعَان أَصْوَاتَكُما في مسجد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ٢٧٧
لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ٢٧٩
لو يُعْطَى الناسُ بدَعْوَاهُم لادَّعى رجالٌ أموالَ قومٍ ودِمَاءَهُم، لكنَّ البينةَ على المدَّعِي واليَمِينَ على من أَنْكَرَ ٢٨٠
لو يعلم المار بين يدي الْمُصَلِّي ماذا عليه من الإثم، لكان أن يَقِفَ أربعين خيرا له من أن يَمُرَّ بين يديه ٢٨٢
لو يعلم المار بين يدي الْمُصَلِّي ماذا عليه من الإثم؟ لكان أن يَقِفَ أربعين خيرًا له من أن يَمُرَّ بين يديه، قال أَبُو النَّضْرِ: لا أدري: قال أربعين يومًا أو شهرًا أو سنةً ٢٨٤
لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء ٢٨٥
ليبلغ شاهدكم غائبكم، لا تصلوا بعد الفجر إلا سجدتين ٢٨٧
ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا، أو يقول خيرا ٢٨٩
ليس الواصل بِالْمُكَافِئِ، ولكنَّ الواصل الذي إذا قَطعت رحِمه وصَلَها ٢٩١
ليس على المُسلِم في عبدِهِ وَلاَ فَرَسِهِ صَدَقَة ٢٩٣
ليس فيما دُون خمس أَوَاقٍ صدقة، ولا فيما دون خمس ذَوْدٍ صدقة، ولا فيما دُونَ خمسة أَوْسُقٍ صدقة ٢٩٥
ليس لك عليه نفقة ٢٩٧
ليصل أحدكم نشاطه فإذا فتر فليرقد ٢٩٩
لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع ٣٠٠
مَا أَنْهَرَ الدَّمَ، وَذُكِرَ اسْمُ الله عَلَيْهِ، فَكُلُوهُ، لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفْرَ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ، أَمَّا السِّنُّ: فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ: فَمُدَى الْحَبَشَةِ ٣٠١

مَا أَحَدٌ يَدْخُل الجَنَّة يُحِبُّ أن يَرجع إلى الدنيا وله ما على الأرض من شيء إلا الشَّهيد، يَتَمَنَّى أن يَرجع إلى الدنيا، فيُقْتَل عَشْر مَرَّاتٍ؛ لما يَرَى من الكَرَامة ٣٠٣
مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ الله، إلاَّ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَكَلْمُهُ يَدْمَى: اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ ٣٠٤
مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى ٣٠٥
مَا يَجِدُ الشَّهيد من مَسِّ القتل إلا كما يَجِدُ أَحَدُكُمْ من مَسِّ القَرْصَةِ ٣٠٦
مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمْرٍ على بَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرّات ٣٠٨
مَثَلُ المجاهد في سَبِيل الله كمَثل الصَائم القَائم القَانت بآيات الله لا يَفْتُر من صيام، ولا صلاة، حتى يَرْجِع المجاهد في سبيل الله ٣١٠
مَنْ احْتَبَسَ فَرَسًا في سَبِيل الله، إيمانًا بالله، وتَصْدِيقًا بِوَعْدِه، فإن شِبَعَهُ وريَّه ورَوْثَهُ وبَوْلَه في مِيْزَانه يوم القيامة ٣١٢
مَنْ اقْتَنَى كَلْباً -إلاَّ كَلْبَ صَيْدٍ، أَوْ مَاشِيَةٍ- فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ ٣١٤
مَنْ أَعْتَقَ شِرْكاً لَهُ فِي عَبْدٍ، فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ؛ قُوِّمَ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ، فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ، وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ ٣١٦
مَنْ أَعْتَقَ شِقْصاً مِنْ مَمْلُوكٍ، فَعَلَيْهِ خَلاصُهُ كُلُّهُ فِي مَالِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ؛ قُوِّمَ الْمَمْلُوكُ قِيمَةَ عَدْلٍ ٣١٧
مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ الله -عَزَّ وَجَلَّ- وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ ٣١٨
مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ الله وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَان ٣٢٠
مَنْ حَلَفَ على يَمِينٍ بِمِلَّةٍ غير الإِسْلام كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا فهو كما قال ٣٢١
مَنْ رَضِيَ بالله رَبًّا، وبالإسلام دِيْنًا، وبمحمد رسولا، وجَبَتْ له الجنة ٣٢٣
مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حتى يصلَّى عليها فله قِيرَاطٌ، ومن شَهِدَها حتى تدفن فله قِيرَاطان، قيل: وما القِيرَاطَانِ؟ قال: مثل الجبلين العظيمين ٣٢٥
مَنْ صَلَّى صلاةَ الصُّبْح فهو في ذِمَّةِ اللهِ فلا يَطْلُبَنَّكُمُ اللهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ ٣٢٧
مَنْ صام يومًا في سَبِيل الله جَعل الله بينه وبَيْن النَّار خَنْدَقًا كما بين السماء والأرض ٣٢٨
مَنْ عُلِّمَ الرَّمْيَ، ثم تَرَكَه، فليس مِنَّا، أو فقد عَصَى ٣٢٩
مَنْ غَدَا إلى المسجدِ أو رَاحَ، أَعَدَّ اللهُ له في الجنةِ نُزُلًا كُلَّمَا غَدَا أو رَاحَ ٣٣٠
مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ الله هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ الله ٣٣١
مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ ٣٣٣
مَنْ قاتل في سَبِيل الله من رَجُل مُسْلم فُوَاقَ نَاقَة، وجَبَتْ له الجنة، ومن جُرح جُرْحًا في سَبِيل الله أو نُكِبَ نَكْبَةً فإنها تَجِيء يوم القيامة كَأَغزَرِ ما كانت: لونُها الزَّعْفَرَانُ، وريحُها كالمِسك ٣٣٤
مَنْ كان له ذِبْحٌ يَذْبَحُهُ، فإذا أُهِلَّ هِلال ذِي الحِجَّة، فلا يَأْخُذَنَّ من شَعْرِه ولا من أَظْفَارِه شيئًا حتى يُضَحِّي ٣٣٦
مَنْ لَمْ يَغْزُ أَوْ يُجَهِّزْ غَازِيًا أَوْ يَخْلُفْ غَازِيًا في أهله بخير، أصابه الله بقارعة قبل يوم القيامة ٣٣٧
مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّث نَفْسَهُ بِالْغَزْوِ مَاتَ عَلَى شُعْبَة مِنْ نِفَاق ٣٣٨
مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ مِنَ الليلِ، أو عَنْ شَيْءٍ مِنه، فَقَرَأَهُ ما بَيْنَ صَلَاةِ الفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ الليلِ ٣٣٩
مُرُوا أولادَكم بالصلاةِ وهم أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، واضْرِبُوهُمْ عليها، وهم أَبْنَاءُ عَشْرٍ، وفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ في المَضَاجِعِ ٣٤٠
ما اغْبَرَّتْ قَدَمَا عَبْدٍ في سَبِيل الله فَتَمَسَّهُ النَّار ٣٤١
ما أمرت بتشييد المساجد ٣٤٢
ما بال الحائض تقضي الصوم، ولا تقضي الصلاة؟ فقالت: أحرورية أنت؟ فقلت: لست بحرورية، ولكني أسأل، فقالت: كان يصيبنا ذلك، فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة ٣٤٤
ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم، فاشتد قوله في ذلك، حتى قال: لينتهن عن ذلك، أو لتخطفن أبصارهم. ٣٤٦
ما بقي منها؟-أي الشاة- قالت: ما بقي منها إلا كتفها. قال: بقي كلها غير كتفها. ٣٤٨
ما بين المشرق والمغرب قبلة ٣٤٩
ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه؛ يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده ٣٥١

ما زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بالجَارِ حَتَّى ظَنَنتُ أَنَّه سَيُورثه ٣٥٣
ما صَلَّيْتُ خلف إمام قَطُّ أَخَفَّ صلاة، ولا أَتَمَّ صلاة من النبي -صلى الله عليه وسلم- ٣٥٤
ما قطع من البهيمة وهي حية فهي ميتة ٣٥٥
ما كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يصنع في بيته؟ قالَتْ: كانَ يَكونُ في مِهنَةِ أهلِهِ -يَعني: خِدمَة أهلِهِ- فإذا حَضَرَتِ الصلاةُ، خَرَجَ إلى الصلاةِ ٣٥٧
ما مِنْ يومٍ يُصْبِحُ العِبادُ فيهِ إلا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فيقولُ أَحَدُهُمَا: اللهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا، ويقولُ الآخَرُ: اللهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا ٣٥٨
ما مِنْكُنَّ من امرأة تُقَدِّمُ ثَلاثَة من الولد إلا كانوا حِجَابًا من النَّارِ ٣٥٩
ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها ٣٦١
ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام ٣٦٢
ما من غازيَةٍ أو سَرِيَّةٍ تغزو فَتَغْنَم وَتَسْلَمُ إلا كانوا قد تَعَجَّلُوا ثُلُثَي أُجُورِهِمْ، ومَا من غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تُخْفِقُ وَتُصَابُ إِلاَّ تم أُجُورُهُمْ ٣٦٤
ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه، ثم يقوم فيصلي ركعتين، مقبل عليهما بقلبه ووجهه، إلا وجبت له الجنة ٣٦٦
ما من ميِّت يموت فيقوم باكِيهم فيقول: واجَبَلَاه، واسَيِّدَاه، أو نحو ذلك إلا وُكِّلَ به مَلَكَان يَلْهَزَانِه: أهكذا كُنت؟ ٣٦٨
ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبدًا من النار من يوم عرفة ٣٦٩
ما يجد الشهيد من مس القتل إلا كما يجد أحدكم من مس القَرْصَة ٣٧٠
مانهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فأْتُوا منه ما استطعتم، فإنما أَهلَكَ الذين من قبلكم كثرةُ مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم ٣٧١
مثل البخيل والمنفق، كمثل رجلين عليهما جُنَّتان من حديد من ثديهما إلى تراقيهما ٣٧٣
مرَّ على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجال من قريش يجرون شاة لهم مثل الحمار، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: لو أخذتم إهابها، قالوا: إنها ميتة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يطهرها الماء والقَرَظ ٣٧٤
مروه، فليتكلم، وليستظل، وليقعد، وليتم صومه ٣٧٦
معقبات لا يخيب قائلهن أو فاعلهن دبر كل صلاة مكتوبة ٣٧٧
ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارًا، كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس ٣٧٨
من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه ٣٨٠
من ابتلي من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن كُنَّ له سترًا من النار ٣٨١
من احتبس فرسًا في سبيل الله، إيمانًا بالله، وتصديقًا بوعده، فَإِنَّ شِبَعَهُ وَرِيَّهُ وَرَوْثَهُ وَبَوْلَه في ميزانه يوم القيامة ٣٨٣
من ادعى إلى غير أبيه -وهو يعلم أنه غير أبيه-، فالجنة عليه حرام ٣٨٥
من اعتكف معي فَلْيَعْتَكِفِ العَشْرَ الأَوَاخِرَ فقد أُرِيتُ هذه اللَّيْلة ثم أُنْسِيتُهَا، وقد رَأَيْتُنِي أَسْجُد فِي ماءٍ وطِينٍ من صَبِيحَتِهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي العشْر الأَوَاخِر ٣٨٦
من اغتسل يوم الْجُمعَةِ غسل الجنابة، ثم راح في الساعة الأولى فكأنما قرّب بَدَنَة، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرَّب بقرة ٣٨٨
من اكتحل فليوتر، من فعل فقد أحسن، ومن لا فلا حرج، ومن استجمر فليوتر، من فعل فقد أحسن، ومن لا فلا حرج ٣٩٠
من السنة إذا تزوج البكرَ على الثيب: أقام عندها سبعا ثم قسم. وإذا تزوج الثيب: أقام عندها ثلاثا ثم قسم ٣٩٣
من السنة إذا تزوج الرجل البكر على الثيب أقام عندها سبعًا وقسم، وإذا تزوج الثيب على البكر أقام عندها ثلاثًا ثم قسم ٣٩٥
من السنة إذا قال المؤذن في أذان الفجر: حي على الفلاح، قال: الصلاة خير من النوم ٣٩٧
من أدرك ماله بعينه عند رجل -أو إنسان- قد أفلس؛ فهو أحق به من غيره ٣٩٨
من أذكار أدبار الصلوات ٣٩٩
من أسلف في شيء فليسلف في كيل معلوم، ووزن معلوم، إلى أجل معلوم ٤٠١
من أصابه قيء أو رعاف أو قلس أو مذي، فلينصرف، فليتوضأ ثم ليبن على صلاته، وهو في ذلك لا يتكلم ٤٠٢
من أعتق رقبة مسلمة أعتق الله بكل عضو منه، عضوًا منه في النار، حتى فرجه بفرجه ٤٠٤

من أكل ثومًا أو بصلًا؛ فَلْيَعْتَزِلْنَا -أَوْ لِيَعْتَزِلْ مسجدنا-، وليقعد في بيته ٤٠٥
من أنفق نفقة في سبيل الله كُتِبَ لَهُ بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ ٤٠٧
من باع نخلًا قد أبرت فثمرها للبائع، إلا أن يشترط المبتاع ٤٠٨
من تَوَضّأَ فَأَحْسَنَ الوُضوءَ، ثم أتى الجُمُعَةَ فاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ غُفِرَ لهُ ما بَيْنَهُ وبَيْنَ الجُمُعَة وَزِيَادَةُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ، ومَنْ مَسَّ الحَصَا فَقَدْ لَغَا ٤١٠
من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله ٤١١
من ترك كلًّا فإلى الله وإلى رسوله، ومن ترك مالًا فلورثته، وأنا وارث من لا وارث له، أعقل له وأرثه، والخال وارث من لا وارث له، يعقل عنه ويرثه ٤١٢
من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، فإن الله يقبلها بيمينه، ثم يُرَبِّيها لصاحبها كما يُرَبِّي أحدُكم فَلُوَّه حتى تكون مثل الجبل ٤١٤
من تطبب، ولا يعلم منه طب، فهو ضامن ٤١٥
من توضأ فأحسن الوضوء، خرجت خطاياه من جسده ٤١٧
من توضأ نحو وضوئي هذا, ثم صلى ركعتين, لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه ٤١٨
من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه ٤٢٠
من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل فهو أفضل ٤٢١
من جاء منكم الجمعة فلْيَغْتَسِل ٤٢٢
من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازيًا في أهله بخير فقد غزا ٤٢٤
من حج، فلم يرفث، ولم يفسق، رجع كيوم ولدته أمه ٤٢٥
من حلف على يمين ثم رأى أتقى لله منها فليأت التقوى ٤٢٦
من خير معاش الناس لهم رجل ممسك عنان فرسه في سبيل الله ٤٢٧
من رَمَى بسهم في سَبِيلِ الله فهو له عِدْلُ مُحَرَّرَةٍ ٤٢٩
من سَرَّهُ أَن يُنَجِّيَه الله من كَرْبِ يوم القيامة، فَلْيُنَفِّسْ عن مُعْسِر أو يَضَعْ عنه ٤٣٠
من سأل الله تعالى الشهادة بصدق بلغه منازل الشهداء وإن مات على فراشه ٤٣٢
من سبح الله دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين, وحمد الله ثلاثا وثلاثين, وكبر الله ثلاثا وثلاثين, فتلك تسع وتسعون, وقال تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له, له الملك, وله الحمد, وهو على كل شيء قدير, غفرت له خطاياه, وإن كانت مثل زبد البحر ٤٣٣
من سره أن يعلم وضوء رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فهو هذا ٤٣٥
من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فليقل: لا ردها الله عليك؛ فإن المساجد لم تبن لهذا ٤٣٧
من شرب في إناء من ذهب أو فضة، فإنما يجرجر في بطنه نارًا من جهنم ٤٣٨
من صَام رمضان إِيمَانًا واحْتِسَابًا، غُفِر له ما تَقدَّم من ذَنْبِه ٤٤٠
من صام يومًا في سبيل الله بَعَّدَ الله وجهه عن النار سبعين خريفًا ٤٤١
من صام يوماً في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السماء والأرض ٤٤٢
من صلى البَرْدَيْنِ دخل الجنة ٤٤٣
من صلى الصبح فهو في ذمة الله ٤٤٥
من صلى عليه ثلاثة صفوف فقد أَوْجَبَ ٤٤٦
من ظلم قيد شبر من الأرض؛ طوقه من سبع أرضين ٤٤٧
من عَلِمَ الرمي، ثم تركه، فليس منا، أو فقد عصى ٤٤٩
من عاد مريضًا لم يحضره أجله، فقال عنده سَبعَ مراتٍ: أسأل الله العظيم، ربَّ العرشِ العظيم، أن يَشفيك، إلا عافاه الله من ذلك المرض ٤٥٠
من غسل الميت فليغتسل، ومن حمله فليتوضأ ٤٥١

من غسل ميتا فكتم عليه، غفر الله له أربعين مرة ٤٥٣
من فطر صائمًا كان له مثل أجره ٤٥٤
من قال حين يسمع المؤذن: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأنَّ محمداً عبده ورسولُه، رضيتُ بالله رباً وبمحمدٍ رسولاً وبالإسلام دِينا، غُفِرَ له ذَنْبُه ٤٥٦
من قام ليلة القَدْر إيمَانا واحْتِسَابًا غُفِر له ما تَقدم من ذَنْبِه ٤٥٧
من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون أهله، أو دون دمه، أو دون دينه فهو شهيد ٤٥٨
من قتل مؤمنا متعمدًا دفع إلى أولياء المقتول، فإن شاءوا قتلوا، وإن شاءوا أخذوا الدية، وهي ثلاثون حقة، وثلاثون جذعة، وأربعون خلفة، وما صالحوا عليه فهو لهم ٤٦٠
من كان له سعة، ولم يضح، فلا يقربن مصلانا ٤٦٢
من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشِقُّه مائل ٤٦٣
من كلِّ الليل أَوْتَرَ رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، من أول الليل، وأوسطه، وآخره، وانتهى وِتْرُهُ إلى السَّحَرِ ٤٦٥
من مات وعليه صِيَامٌ صَامَ عنه وَلِيُّهُ ٤٦٦
من مس ذكره فليتوضأ ٤٦٧
من نَسِيَ وهو صَائِمٌ فأَكل أو شَرِب، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ الله وَسَقَاهُ ٤٦٨
مه، عليكم بما تطيقون، فوالله لا يمل الله حتى تملوا، وكان أحب الدين إليه ما داوم صاحبه عليه ٤٧٠
نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله -صلى الله عليه وسلم- فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ ٤٧٢
نَذَرَتْ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ الله الْحَرَامِ حَافِيَةً، فَأَمَرَتْنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا رَسُولَ الله-صلى الله عليه وسلم- فَاسْتَفْتَيْتُهُ، فَقَالَ: لِتَمْشِ وَلْتَرْكَبْ ٤٧٣
نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةٍ: مِنْ الْعِنَبِ، وَالتَّمْرِ، وَالْعَسَلِ، وَالْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ ٤٧٤
نَعَى النبي -صلى الله عليه وسلم- النَّجَاشِيَّ في اليوم الذي مات فيه، خرج بهم إلى المصلَّى، فصفَّ بهم، وكَبَّرَ أَرْبَعاً ٤٧٦
نَهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن تَحْلِق المرأة رأسها ٤٧٨
نُهِينَا عن اتِّبَاعِ الجنائز، ولم يُعْزَمْ علينا ٤٧٩
نِعْمَ الأُدُمُ الخَلُّ، نِعْمَ الأُدُمُ الخَلُّ ٤٨٠
نِعْمَ الرَّجُلُ عبد الله، لو كان يُصلِّي من الليل ٤٨١
نزلت آية المتعة -يعني متعة الحج- وأمرنا بها رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، ثم لم تنزل آية تنسخ آية متعة الحج، ولم ينه عنها رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حتى مات ٤٨٢
نصرت بالرعب، وأعطيت مفاتيح الأرض، وسميت أحمد، وجعل التراب لي طهورا، وجعلت أمتي خير الأمم. ٤٨٤
نهى -صلى الله عليه وسلم- عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس, وبعد العصر حتى تغرب ٤٨٥
نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- أن يتزعفر الرجل ٤٨٧
نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- أن يصلي الرجل مختصرا ٤٨٨
نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- عن المخابرة والمحاقلة، وعن المزابنة، وعن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها، وأن لا تباع إلا بالدينار والدرهم، إلا العرايا ٤٨٩
نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن تتلقى الركبان، وأن يبيع حاضر لباد ٤٩١
نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن يبيع حاضر لباد، ولا تناجشوا، ولا يبع الرجل على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبته ٤٩٢
نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن الْوِصَالِ. قالوا: إنك تواصل؟ قال: إني لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إني أُطْعَمُ وَأُسْقَى ٤٩٤
نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن الفضة بالفضة، والذهب بالذهب، إلا سواء بسواء، وأمرنا أن نشتري الفضة بالذهب، كيف شئنا، ونشتري الذهب بالفضة كيف شئنا ٤٩٦
نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن القَزَع ٤٩٧

نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن المزابنة: أن يبيع ثمر حائطه إن كان نخلا: بتمر كيلا، وإن كان كرما: أن يبيعه بزبيب كيلا، أو كان زرعا: أن يبيعه بكيل طعام، نهى عن ذلك كله ٤٩٨
نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن بيع الذهب بالورق دَينًا ٥٠٠
نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن صوم يومين: الفطر والنحر، وعن اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ، وأن يَحْتَبِيَ الرَّجُل في الثوب الواحد، وعن الصلاة بعد الصبح والعصر ٥٠١
هذا شيء كتبه الله على بنات آدم، افعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري ٥٠٣
هذان يومان نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن صِيَامِهِمَا: يوم فِطْرِكُمْ من صِيَامِكُمْ، واليوم الآخَرُ: تَأْكُلُونَ فيه من نُسُكِكُمْ ٥٠٨
هذه وهذه سواء، يعني الخنصر والإبهام ٥١٠
هكذا الوضوء فمن زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم ٥١١
هل هو إلا مضغة منه ٥١٣